
وان من بين هذه الكنوز الحافلة بالعلم النافع فتاوى الإمام المحقق علم الحقيقة الشامخ، وبحر الشريعة الزاخر، أبي محمد سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلي الخروصي، الذي سبح بيعبوبه المجلي في ميدان التحقيق والتدقيق، فأحرز قصبات السبق، بحيث لم يشق له غبار، وأتى فيما أفاد به بالعجب العجاب، فكانت فتاواه ينابيع ثرة، تتدفق بفيوض الحقيقة والشريعة، صافية رقراقة، لأنها مستمدة من بحار الكتاب والسنة.





أجوبة المحقق الخليلي

للإمام العلامة المحقق
سعيد بن خلفان الخليلي
رحمه الله
١٢٣١هـ - ١٢٨٧هـ

الجزء الأول

تقديم سماحة الشيخ الخليلي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي شرح بالعلم صدور العلماء الربانيين، وزكى بالإخلاص أعمال عباده المتقين، والصلاة والسلام على نبيه الذي أرسله في الأميين ليزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين، فهدى من الضلالة وعلم من الجهالة وبصر من العمى، وأنقذ من الردى، وعلى آله وصحبه دعاة الأمة إلى الخير وهداتها إلى الحق وأئمتها في طريق الرشد وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن العلم الشرعي هو أنفس ما تنافست في تحصيله الهمم، وتزاحمت في اقتنائه الركب، وتبارت في السبق إليه العزائم؛ إذ هو مناط الاستقامة في الدنيا، ومعقد السلامة في العقبى، به يفرق بين الحق والباطل، ويميز بين الحلال والحرام، وقد أرسل الله تعالى نبيه ﷺ إلى عباده على فترة من الرسل، وانقطاع من الوحي، واستحكام من الجهل، وتحكم من الحمية، ورسوخ من الجاهلية، وضلال من العقول، وفساد من الأخلاق، وانحطاط من القيم، فدعا إلى الخير، وعلم من الجهل، فأصلح بالعلم النافع نفوسا فاسدة، وهدى به عقولاً ضالة، وبصَّر به عيونا عميا، وأسمع به آذانا صما، وفتح به قلوبا غلفا، فاجتمع به شمل الأمة بعد شتات، ووضحت به المعالم بعد اندراسها، وتآلفت به القلوب بعد تنافرها، فأخرج الله سبحانه وتعالى على يديه خير أمة أخرجت للناس، حملت على عاتقها مسئولية إبلاغ رسالته للناس، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وتعاقبت من بعده مواكب الخير متمثلة في علماء ربانيين ينفون عن هذا الدين تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين.

ومنذ بزوغ شمس الرسالة وامتداد أشعة النور منها ممزقة سجاف ظلمات الجهل ما زال الناس يعنون بالرجوع إلى أئمة العلم الجامعين بين المعارف العقلية، والعوارف النقلية، الذين ارتووا من معين القرآن، وتشبعوا بهدي النبي عليه أفضل الصلاة والسلام؛ ليعرضوا عليهم ما يعنُّ لهم من مشكلات الحياة؛ ليبصروهم بهذا النور الذي يتلألأ سناه من مشكاة النبوة، ولم يأل أولئك العلماء في إجالة قدح الفكر من أجل استخراج جواهر الأحكام من بحور الكتاب والسنة، فكانت إجابتهم على ما يوجه إليهم من أسئلة في فنون العلوم الشرعية من أعز ثروات هذه الأمة وأغلاها إذ هي كنوز معارفها التي ترجع إليها كلما احتاجت إلى حل لما يعن لها من مشكلات الحياة.

وقد تنافست همم أهل الخير في تقريب هذا العطاء المدرار إلى طلابه بجمعهم ما تناثر وتفرق من أجوبة أولئك الجهابذة النابغين ليكون جنى ثمارها الطيبة اليانعة في متناول أيدي الراغبين في الاستفادة.

وإن من بين هذه الكنوز الحافلة بالعلم النافع فتاوى الإمام المحقق عَلَم الحقيقة الشامخ وبَحْر الشريعة الزاخر أبي محمد سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلي الخروصي ، الذي سبَحَ بيعبوبه المُجَلِّي في ميدان التحقيق والتدقيق، فأحرز قصبات السبق، بحيث لم يُشَق له غبار، وأتى فيما أفاد به بالعجب العجاب، فكانت فتاواه ينابيع ثَرَّة، تتدفق بفيوض الحقيقة والشريعة، صافية رقراقة؛ لأنها مستمدة من بحار الكتاب والسنة، وقد عني بعد وفاته - رحمه الله - تلميذه البار الشيخ محمد بن خميس السيفي - رحمه الله- بجمع ما تفرق من هذه الفتاوى، وضم إليها طائفة من فتاوى الإمام الرباني أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي- رضي الله عنه -، كما ضم إليها فتاوى مهمة مما دبجته يراعة العلامة الجليل الشيخ سلطان بن محمد البطاشي- رحمه الله تعالى -، وسمى الجميع «تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان»، وظل هذا الكتاب

مرجعا مهما للفقهاء وطلاب العلوم يكرعون من مناهل عرفانه، ويستبصرون بأشعة عوارفه.

وقد قيض الله تعالى أخيرا فتية جمعوا بين الأصالة والمعاصرة، وأحرزوا قصبات السبق في البحث العلمي، فكانت لهم اليد الطولى في الجوانب العلمية والفنية، فانبعثت هممهم لخدمة هذا التراث العلمي الثمين، فرأوا أن يجردوا أجوبة هذا العلامة الجليل - رحمه الله تعالى - وحدها تحت عنوان «أجوبة المحقق الخليلي» وضموا إليها ما توصلوا إليه بالبحث والتنقيب مما فات الجامع السابق من فتاواه، وأتقنوا تبويبها وترتيبها، فجاءت مصبوبة في قالب علمي رصين، يستهوي القلوب ويسحر العيون بجماله الأخّاذ.

فإلى الراغبين في ورد ينابيع العلوم هذا المورد العذب الزلال يروي ظمأهم ويشفي صدورهم، وإذا كان شكر من أحسن فريضة في ذمة المسلم فإنه من الواجب علينا أن نشكر الذين خدموا هذا الكنز العلمي الثمين بالجمع والتحقيق، ومن قام بنشره ليكون في متناول أيدي الطالبين لجواهر فوائده.

رحم الله شيخنا المحقق، وجزى الله الذين قدموا هذا الخير العظيم خيرا جزيلا، ووفقهم لما يحبه ويرضاه.

أحمد بن حمد الخليلي

الجمعة ٢٩ من محرم ١٤٣١هـ

بيروت/ لبنان


مُقَدِّمَة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله على سابغ آلائِه، والشُّكرُ له على وافر نَعمائِه؛ إذ أكرم الأمةَ بالعلماء وجعلهم ورثةَ الأنبياء، **فمهَّدُوا قواعدَ الإيمان**، ونَصَبُوا **كراسي أصولِ الدين**، ودَعَوا إلى أفضلِ القِيَم، وأَرشدُوا النَّاسَ إلى **لطائفِ الحكم**، واقتبسُوا من **نوامِيسِهِ الرَّحمانية**، فَغَدَوا بخشيتِهِ أعلاماً في البَرِيَّة، فأعطاهم **مقاليدَ التصريف** في دعوة العباد إلى الخيرِ المنيف، وهداهم **لِإغاثة الملهوفِ بالسيفِ المذكر، والأمر بالمعروفِ والنهي عن المنكر**، فالحمدُ لله الذي رفعَ منزلتَهم، وأعلى درجتَهم، فعطفهم على نفسِه، والملائكةِ المسبِّحةِ بقدسِه فقال: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[1].

والصلاةُ والسلامُ على خيرِ البرية وداعيها، ومعلِّمِ البشريَّةِ وهاديها سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه الطاهرين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين.

أمَّا بعد:

فقد اقتضت حكمةُ المولى عزوجل أن يقيِّض لهذا الدين رجالاً يرتعون في رياضه، ويذودون عن حياضه، جيلاً بعد جيل، وعصراً إثر عصر، يواصلون رفع لوائه، ويثبتون أركان بنائه، بإظهارِ معالِمه، وإبرازِ أحكامِه، نالوا من العلمِ حظاً وافرا، ومن الحكمة قدراً زاخرا، وإن الوقوف على آثارهم لمن الأهمية بمكان؛ ففيها من العلم ما يلزم الطالب، ومن المعرفة والتوجيه ما ينشده الراغب، ومن هنا برزت الحاجة للاشتغال بهذه الآثار؛ وإخراجها في حلل جديدة للنهل من معينها، والاستفادة من مكنونها.

---

(١) آل عمران الآية (١٨).

وفي ضوء ذلك يسرنا أن نقدم للمكتبة الإسلامية «أجوبة المحقق الخليلي»، متضمنة فتاوى الشيخ العلامة المحقق سعيد بن خلفان الخليلي – رحمه الله – نثراً وشعراً، ورسائله، وبحوثه العلمية، شاهدة بما راج في عصره من مسائل وتوجهات زاخرة بالعلم والفقه والحكمة والبيان.

لقد كان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي – رحمه الله– عالما بارزا في سماء التأريخ الإباضي عموماً، والعماني خصوصاً بما كان له من دور ريادي في إحياء الأمة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة شرع الله بين الناس، وإبراز مكانة العلم في الدولة الإسلامية، والنهوض بالحياة العلمية والعملية، وتجديد ما اندرس من السنن، وطمس ما ظهر من البدع.

وقد بدأ المحقق الخليلي حياته العلمية في باكورة عمره حيث شرع في التأليف وهو لم يتجاوز السادسة عشر من العمر، وكانت له إسهاماته البارزة في اللغة والفقه والعقيدة، وله أجوبة في علوم القرآن والحديث وأصول الفقه وغير ذلك، وتميزت مؤلفاته بقوة التحقيق وعمق الفهم، فأطلق عليه لقب « المحقق» لشهرته بتحقيق المسائل وتأصيلها والنظر في أدلتها، وأصبحت لآرائه أهمية بالغة عند الخاص والعام.

لم يكن المحقق الخليلي محدوداً بآراء مذهبه، بل يتوسع في النظر فيما عند الآخرين، ويرجح ويختار ما يراه موافقاً للصواب، فمنهجية التحقيق واتباع الدليل، وخلع ربقة التقليد سمة بارزة في سائر مؤلفاته.

كما أن له باعاً طويلاً في العربية، بل هو راسخ القدم فيها، فهو شاعر فذ، وأديب بليغ، ومتكلم بارع، ولذا يعد من طبقة « أعلم الشعراء وأشعر العلماء»[1].

إن مكانة هذا شأنها ومنزلة هذا مقامها تستدعي مزيد اهتمام ودراسة في مختلف جوانب حياة هذا العالم من حيث سيرته ومنهجه وفكره وأسلوبه، ولا يكون ذلك إلا بتقليب صفحات تأريخه وما حوته من أحداث وتقلبات، واستطلاع ما سطره لسان قلمه، وفيض علمه من آراء وتوجهات، فكان وفاء من الشيخ سعود بن علي الخليلي وبقية أحفاد الشيخ المحقق بحق الأبوة وحرصاً منهم على نشر العلم أن قاموا مشكورين بإسناد العمل إلى من يعتني بدراسته وتحقيقه؛ لتعم به الفائدة، فجزاهم الله خير الجزاء.

أهمية الموضوع وأسباب الاشتغال به:

تتجلى أهمية «آثار المحقق الخليلي» وضرورة الاشتغال بها جمعاً وترتيباً في الآتي:

- الأهمية العامة: وتتمثل في:

- الاعتناء بالعلوم الشرعية والفقهية، وإخراجها من غياهب الظلمات ليستفيد منها طلاب العلم ويستنير بها الناس.
- لفت الانتباه إلى علماء الشريعة، وإبراز منهجياتهم ومكانتهم العلمية، وهمتهم في طلب العلم ونشره، للاقتداء بهم والسير على خطاهم.
- ضرورة الاهتمام بالتراث والتاريخ العماني العريق وحفظه من الاندثار.

---

(١) عده صاحب شقائق النعمان في أسماء شعراء عمان بأنه ثاني الثلاثة الذين هم أعلم الشعراء وأشعر العلماء، وهم: أبو بكر أحمد بن النضر السمائلي، والعلامة المحقق سعيد بن خلفان الخليلي، وأبو مسلم ناصر بن سالم الرواحي.

ينظر: الخصيبي، **شقائق النعمان**، ج٢، ص٣٣٣.

- الأهمية الخاصة: وتتمثل في:

- منزلة المحقق الخليلي، ومكانته البارزة بين علماء الشريعة عموماً؛ وعلماء المذهب الإباضي على وجه الخصوص، وهو ما يستدعي اهتماماً خاصاً بآثاره العلمية.
- الحاجة إلى إبراز دور المحقق الخليلي في معالجة المسائل المستجدة في عصره، وحكمته في التعامل مع القضايا الآنية والمستقبلية.
- الوقوف على تأريخ حقبة المحقق الخليلي والحالة الاجتماعية والسياسية السائدة إبانها كونها تمثل لبنة من أهم لبنات التاريخ العماني الزاخر.
- إبراز منهجية الشيخ المحقق وقوته في الاستدلال والبيان في الموضوعات العقدية والأصولية والفقهية.

الأعمال السابقة:

ظهرت عدة أعمال ومحاولات لجمع أجوبته ورسائله وترتيبها وقد كانت معيناً لهذه الموسوعة التي بين أيديكم؛ أهمها:

١- تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان:

وهو من جمع الشيخ محمد بن خميس السيفي، و به أغلب أجوبة المحقق الخليلي، وفيه أيضاً أجوبة للعلامة أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي وابنه الشيخ ناصر بن أبي نبهان، والشيخ سلطان بن محمد البطاشي، وقد قامت وزارة التراث مشكورة بطباعة هذا الكتاب، ولكن لكثرة السقط والتصحيف، وخلوه من المقارنة والتخريج قمنا بإخراجه من جديد مقتصرين على أجوبة المحقق الخليلي – رحمه – مع إضافة الأجوبة الأخرى إليه، مفهرسة ومعنونة ليسهل للقارئ الانتفاع به.

٢- أجوبة المحقق الخليلي:

انتخبها الكاتب عبدالله بن مصبح الصوافي سنة ١٣٠٧هـ، وهو مخطوط لم يطبع،

كما أنه غير جامع لكل الأجوبة والآثار بل منتخب منها.

٣- أجوبة المحقق الخليلي وكتابه للإمام عزان:

وهو مخطوط لم يتبين جامعه؛ حوى بعض أجوبة المحقق ورسائله وأغفل أكثرها.

٤- أجوبة مسائل مختلفة من الشيخ خميس بن العلامة أبي نبهان أجاب عنها المحقق الخليلي:

وهي كما يظهر أجوبة مسائل أغلبها من الكاتب نفسه الشيخ خميس بن أبي نبهان وبعضها من غيره قام بجمعها اهتماماً لأمرها، ولكنها غير جامعة، والكتاب مخطوط غير مطبوع.

٥- أجوبة أخرى متفرقة في بعض المصادر كقاموس الشريعة ومقاليد التصريف وبعض المصاحف وغيرها[1]، وقد أشرنا إلى ذلك في مواضعه.

دورنا في هذا العمل:

قمنا بحمد الله وتوفيقه بالبحث عن آثار المحقق الخليلي من مكنوناتها وجمعها وفرزها وتحقيق نصوصها وترتيبها ووضع الفهارس اللازمة لها تمهيداً لإخراجها بالشكل اللائق بها، وقد ترجمنا للشيخ المحقق في المقدمة وأشرنا إلى منهجية العمل ووصف المخطوطات التي تم الاعتماد عليها.

وقد جاء العمل في سبع مجلدات مرتبة حسب أبواب الشريعة باستثناء الأجوبة المطولة رأينا أن نضعها في آخر الكتاب، ورغم أن عملنا قد يكون الأكبر والأشمل في بابه إلا أننا لا ندعي جمع كلّ أجوبة المحقق الخليلي، ولكن ما اطلعنا عليه، ووصلت إليه أيدينا.

---

(١) بعض النساخ يضيف شيئاً من أجوبة المحقق الخليلي ولو كانت المخطوطة في فن آخر، أو لغير المحقق الخليلي، أو مخطوطة لعالم عاش قبل المحقق الخليلي، بل تجد أحياناً أجوبة ملحقة بالمصاحف.

ملحوظات لا بد منها:

- الأجوبة المتكررة حذفت ، واعتمد أشملها وأوضحها إلا إذا كان الجواب يندرج ضمن أكثر من باب، كأن يدخل في باب النكاح، وباب الوكالة.
- في بعض الأحيان يتم التصرف في صيغة السؤال لركاكة لفظه.
- أحيانا يسقط السؤال من المخطوطة، وتتم الإشارة في الهامش إلى ذلك.
- عند وجود تصحيف أو سقط في الجواب يتم التصرف فيه كالآتي:

إذا كان الخطأ لا يحتمل الصواب يصحح في المتن، ويشار إليه في الهامش.

إذا كان الخطأ يحتمل الصواب، يشار إليه في الهامش بعبارة: لعل الصواب كذا.

- إذا تبين وجود خطأ في المتن، ولم يتضح صواب العبارة، يشار إليه في الهامش بعبارة: كذا في المخطوطات (ويقصد به مخطوطات التمهيد)، أو كذا في الأصل (ويقصد به المصدر سواء التمهيد أو سائر المخطوطات الأخرى).
- في حالة تصحيح النص من كتاب آخر، كأن يشير المحقق إلى شيء من كتب التفسير أو غيرها فإن التصحيح يكون في المتن مع الإشارة إلى ذلك في الهامش.
- الأخطاء اللغوية تصحح في المتن من غير إشارة إلى ذلك.
- الأخطاء العلمية تصحح في الهامش، ويمكن تصحيحها في المتن، ووضعها بين معكوفين بحسب سياق العبارة.
- المسائل التي وردت من غير إشارة إلى مصدرها فهي من مخطوطات التمهيد، وتمت الإشارة إليها بالرموز عند اختلاف النسخ، وما عدا التمهيد فقد أشير إليه في الهامش باسم المخطوط.
- بعض المسائل فيها أكثر من جواب، وقد يكون الجواب الأول لغير المحقق الخليلي، فلا بد من التنبه لذلك، وأحيانا يكون للمسألة أكثر من جواب كأن يسأل السائل، ثم يتبع

سؤاله بسؤال آخر بعد الإجابة على سؤاله الأول، ففي هذه الحالة الجواب للمحقق، وأحيانا تعرض للمحقق مسألة أجاب عليها غيره من العلماء فيعلق في آخرها.

- الرسائل المستقلة مثل: إغاثة الملهوف، صدقات النعم، كرسي أصول الدين لم نضفها في هذا العمل لأنها بحوث مطولة، وقد اشتغل بها بعض الباحثين سابقاً، بل قد طبع منها صدقات النعم وكرسي أصول الدين يمكن للقارئ الكريم الرجوع إليهما، وكتاب إغاثة الملهوف وقد حقق مرتين، وتوجد منه نسخة بأحد التحقيقين بمكتبة معهد العلوم الشرعية، وسيأتي الكلام عن ذلك في مؤلفات المحقق الخليلي.
- ليس كل ما نسب إلى المحقق الخليلي أضيف في هذا العمل، بل ما اطمأنت النفس بأنه له.

منهجية التحقيق:

لقد قمنا بجمع أجوبة المحقق الخليلي سواء كانت في رسائل مستقلة أم كانت ضمن أجوبة له مع غيره من العلماء، أم كانت أجوبة له أضافها النساخ في كتب أخرى، مع جمع أكثر من نسخة في حال وجودها.

وأكثر من جمع للمحقق الخليلي تلميذه الشيخ محمد بن خميس السيفي في«**تمهيد قواعد الإيمان**»، وقد حوى أيضاً أجوبة لعلماء غير المحقق الخليلي كالعلامة أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي وابنه الشيخ ناصر والعلامة سلطان بن محمد البطاشي وغيرهم.

بعد الجمع تمثل العمل فيما يلي:

- المقارنة بين النسخ في حال تعددها، وإلا كان الاعتماد على النسخة الموجودة ولو كانت واحدة، وهذا بعد التثبت من صحة النسبة إلى المحقق الخليلي.
- اعتماد الأصح عند المقارنة -فيما يظهر-، وإثبات ما جاء في النسخ الأخرى في الحاشية.
- عزو الآيات القرآنية وتخريج الأحاديث النبوية والإشارة إلى بعض المصادر التي نقل منها المحقق الخليلي عند الأهمية.

- التعريف بالأعلام غير المشهورة.
- ترتيب المسائل على حسب الأبواب الفقهية بدأً بالتوحيد ثم علوم القرآن والسنة، يلي ذلك أحكام العبادات فالأسرة ثم فقه المعاملات وأحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متبوعاً بالدعاوى والأحكام والحدود والوصية والمواريث ثم الآداب.
- وضعت الأجوبة المطولة في جزء مستقل ، وهو الجزء الأخير من الكتاب، وهي تضم مسائل من أبواب مختلفة.
- وضع عناوين للمسائل، لكل مسألة عنوان، وعندما تتشابه المسائل تدرج تحت عنوان واحد.

وصف المخطوطات

عثرنا على عدد من المخطوطات والرسائل بها أجوبة للمحقق الخليلي وهي:

* تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان:

وهو من جمع الشيخ محمد بن خميس السيفي، وبه أغلب أجوبة المحقق الخليلي، وفيه أيضاً أجوبة للشيخ ناصر بن أبي نبهان والشيخ سلطان بن محمد البطاشي، وتوجد نسخ متعددة للتمهيد اعتمدنا على ثلاث منها:

الأولى: مخطوطة «تمهيد قواعد الإيمان» وقد رمزنا لها بـ (أ).

وهي في أربع قطع كبيرة، موجودة عند أحفاد الشيخ محمد بن خميس السيفي صاحب الكتاب؛ ولعلها نسخته الأصلية لتعليقه عليها في بعض الأحيان، وكانت أضبط النسخ.

- الخط: متوسط الحسن والوضوح.
- عدد السطور: ٢٦ سطراً.
- اللون: الأسود والأحمر.
- القطعة الأولى لم نجدها، و القطعة الثانية: تضمنت تسعة عشر باباً، الباب الأول: في

الصلاة وما ينقضها، وفرائضها وكيفيتها...، والباب الأخير: في صرف المصارف والجنايات وإحداث الجدر.

القطعة الثالثة: وتبدأ بباب: المساجد والمدارس والأموال الموقوفة للمتعلمين، والباب الأخير: في صدقات النساء وما يجب به الصداق.

ملاحظة: كتب في أولها: أخذت هذا الكتاب من يد الشيخ العالم الثقة الوالد محمد بن خميس السيفي العقري النزوي بالإعارة المردودة إليه، ولا لي فيه ملك، كتبه الفقير إلى الله بدر بن سالم بن سعيد المنذري بيده، يوم ١٤ شهر ذي القعدة ١٣١٨هـ.

القطعة الرابعة: وتضمنت اثنين وعشرين باباً؛ الباب الأول: في الطلاق وأحكامه، وفي البرآن والخلع والإيلاء والظهار وأحكام ذلك، والباب الأخير: في أحكام الحدود وفي حد القاذف والزاني وشارب الخمر.

ملاحظة: كتب في الآخر: تمهيد قواعد الإيمان.. تأليف: العالم النحرير: سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلي الخروصي العماني، وكان الفراغ في اليوم الحادي في شهر ربيع الآخر من سنة ١٣٠٣هـ على يد الخويدم عامر بن صالح بن سعيد العبادي، نسخه للشيخ محمد بن خميس السيفي رزقه الله حفظه والعمل بما فيه إنه جواد كريم.

الثانية: مخطوطة «تمهيد قواعد الإيمان» وقد رمزنا لها بـــ (م).

- رقم التصنيف (   ) بمكتبة سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي.

وهي في قطعة واحدة، تضمنت تسعة عشر باباً، الباب الأول: في الرؤية وما يليق برب البرية، والباب التاسع عشر (الأخير): في الوصايا وما يجري عليها من بطل وتثبيت.

- كتب في آخرها: قد تمت هذه المسائل بعون الله وتوفيقه... نهار عاشر من شهر جمادى الأولى وقت الظهر من يوم اليوم المذكور من سنة ١٢٩١هـ بقلم الحقير الفقير العبد...بخيت بن سعيّد بن سليمان بن هاشل بن سعيد بن علي بن خصيب الحراصي نسبة والإباضي مذهبا، والسوادي مسكنا، من جهة الباطنة، كتبته للسيد الأجل... حمود بن أحمد

بن سيف البوسعيدي،.. إلخ.

- آخر مسألة: (فيمن وجد حقا مكتوبا من قبل صداق أو غيره...).
- الخط: واضح.
- عدد الأوراق: ٢٩٠ ورقة.
- عدد السطور: ٢٧ سطراً.
- اللون: الأسود والأحمر.
- ملاحظات: - فيها تعليقات للشيخ أبي مسلم الرواحي.

- المخطوطة ناقصة، وتوجد أخرى لعلها مكملة لها لأنها بنفس الخط والتعليقات، وقد رمزنا لها بـ(هـ)، ولم نلحقها بالأولى قطعا لعدم وجود النسبة الصحيحة كالأولى.

الثالثة: مخطوطة «تمهيد قواعد الإيمان»، نسخة وزارة التراث القومي والثقافة، وهي أربع قطع، وقد رمزنا لها بـــ(ت)، وهي الأصل للنسخة المطبوعة من قبل وزارة التراث.

- عدد القطع: أربع قطع، ولا بأس بخطها، وأخطاؤها قليلة، والمخطوط صورة، وليس أصل، وفيها لونان: أسود وأحمر.

القطعة الأولى:

- رقم التصنيف: ٢٤٢.
- كتب فيها: القطعة الأولى من كتاب تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان من جوابات الشيخ العالم العلامة المدقق المحقق البحر الزاخر أبي محمد سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلي الخروصي الإباضي العماني رضوان الله عليه، نفع الله بعلومه كافة المسلمين. آمين.

وتضمنت: عشرة أبواب. أولها: في العلم وفي طلب العلم وفي العلم النافع وفي خلق القرآن والناسخ والمنسوخ، والباب العاشر: في الأذان والإقامة والتوجيه وتكبيرة الإحرام.

- عدد الصفحات: ٤٤٢ صفحة.

القطعة الثانية:

- رقم التصنيف: ٥٢٠.
- عدد الصفحات: ٤٤٠.
- تبدأ بباب الصلاة، وتنتهي بالباب التاسع عشر: في صرف المضار والجنايات.
- الناسخ: عامر بن صالح بن سعيد العبادي.

القطعة الثالثة:

- رقم التصنيف: ١٤٥٩.
- تبدأ بباب المساجد والمدارس والأموال الموقوفة.
- الناسخ: عامر بن صالح بن سعيد العبادي.

القطعة الرابعة:

- رقم التصنيف: ١٦١٣.
- تبدأ بباب الطلاق وأحكامه.
- الناسخ: سليمان بن محمد بن مطر.

* **أجوبة المحقق الخليلي:**

- رقم (١٨٣) بمكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.
- عدد الأوراق: (٥٢٣) صفحة.
- الخط: واضح، والأخطاء قليلة، وقد استفدنا منها كثيراً في تصحيح بعض الأخطاء في

مخطوطات التمهيد.

- اللون: أسود وأحمر.
- المقاس: ٢٤×١٧ سم
- عدد الأسطر في الصفحة: ٢١ سطرا في أغلب الصفحات.
- فيها عدد من الرسائل وبعض الأجوبة المختلفة، وفيها مسألة واحدة غير موجودة في التمهيد.
- أول مسألة في المخطوط: «مسألة: ومنه وماقولك في الإنسان إذا شك أو اعتقد أن الله سبحانه تراه الوجوه يوم القيامة...».
- وفي نهاية المخطوط: قد وقع الفراغ مما انتخبته من جوابات الشيخ العالم العلامة سعيد بن خلفان الخليلي في يوم ٢١/ من شهر جمادى الآخرة سنة ١٣٠٧هـ، على يد مالك قرطاسه الفقير لله عبدالله بن مصبح الصوافي.

*** أجوبة المحقق الخليلي وكتابه للإمام عزان:**

- رقم (٤٤٢) بمكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.
- عدد الأوراق (٢٢٠) صفحة.
- الخط: أغلبه واضح.
- اللون: أسود وأحمر.
- المقاس: ٢٢×١٦ سم.
- عدد السطور في الصفحة: ١٨ سطراً.

- أولها مسألة: رسالة للإمام عزان وفي المخطوط رسالة أخذ الخراج من الساحل، ورسالة حكم أموال الجبابرة ومسائل أخرى.
- آخر مسألة: الفرق بين المداهنة والمدارة.

*** أجوبة مسائل العلماء المتأخرين:**

- الرقم: (٣٧٤) بمكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.
- عدد الأوراق: (١٢٦) ورقة.
- الخط: واضح، ينقط الدال والراء في الأسفل، والذال والزاي في الأعلى للتمييز، ويضع رمز فوق السين للتمييز.
- اللون: أسود وأحمر.
- المقاس: ٢٢.٥×١٦سم.
- فيها مسائل للمحقق الخليلي وعددها (٣٤) مسألة غير موجودة في التمهيد، وهي في الورقة: (١، ٢، ٢٤، ٢٦، ٤٠، ٥١، ٦٤، ٦٦،٦٧، ٦٨، ٧٣، ٧٥، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠٤، ١٢٢)، ومسائل للشيخ جاعد بن خميس، والشيخ خلف بن سنان، والشيخ عامر بن سليمان الريامي، والشيخ سلطان بن محمد البطاشي والشيخ حميد بن سالم الدرمكي، والشيخ حمد بن سيف السلامي، والشيخ سيف بن مالك، والشيخ حبيب بن سالم، والشيخ حمد بن خميس السعدي، ومحمد بن خميس البوسعيدي، والشيخ حماد بن محمد وغيرهم.
- أول مسألة للشيخ سلطان بن محمد البطاشي، وهي: «مسألة: أيجوز استعمال الرهن

المقبوض كالسلاح...».

- وآخر مسألة للشيخ سلطان أيضاً، وهي: «مسألة: في رجل اشترى مالاً من عند امرأة بخمسين قرشاً..».

* أجوبة مسائل مختلفة من الشيخ خميس بن العلامة أبي نبهان أجاب عنها المحقق الخليلي.

- رقم التصنيف: (٣٢٨)، بمكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.
- عدد الصفحات: (١٥١) صفحة من الحجم الصغير.
- الخط: واضح في مجمله.
- اللون: أسود وأحمر.
- المقاس: ١٥.٥×١٠.٥سم.
- عدد السطور في الصفحة: ١٧ سطراً.
- أول مسألة: «فيمن هلك وترك أموالا من أصول وعروض وعليه حقوق ووصايا...».
- آخر مسألة: «رجل في يده عرضة فلج فيها أمواه الناس والوقوفات...»
- ملاحظات: أغلب الأجوبة للمحقق الخليلي، والسائل الشيخ خميس بن العلامة أبي نبهان، وأحيانا غيره، وهي غير موجودة في نسخ التمهيد، وفي المخطوط مسائل قليلة أجاب عنها الشيخ سلطان البطاشي، وكتب في جلد المخطوطة: «وقد ذهب شيء من أولها وآخرها، وهي بخط الشيخ خميس».

ترجمة المؤلف

اسمه ونسبه:

هو سعيد بن خلفان بن أحمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عامر بن ناصر بن عامر بن بوسالم بن أحمد من نسل الإمام الخليل بن شاذان بن الإمام الصلت بن مالك بن بلعرب الخروصي[١]، وقد أوصل المؤرخ الشيخ أبو بشير نسبه إلى النبي هود - عليه السلام -[٢].

فهو كما ترى سليل ملوك وعلماء وأئمة وجهابذة ودعاة ومصلحين، و هذا شأن قبيلة بني خروص التي ما فتئت تمد عمان عبر أجيال وعهود بعلماء الدين وأئمة العدل حتى قيل إنه لو انتسبت الإمامة لكانت خروصية.

قال الشيخ أبو مسلم البهلاني -رحمه الله- عندما ذكر نسب الإمام العادل الرضي

---

(١) الخليلي نسبة إلى الإمام الخليل بن شاذان، وقد رأى بعض المعاصرين أن هناك سقطا بين الإمام الخليل بن شاذان والإمام الصلت بن مالك؛ لأن الأخير توفي نهاية القرن الثالث حوالي ٢٧٥هـ، وكان ولده شاذان حاضرا في أحداث الإمام عزان بن تميم، والذي قتل عام٢٧٩هـ، والخليل نصب إماما على الأرجح ٤٤٤هـ، ولا يعقل أن يكون الفاصل بينهما هو شاذان فقط، ولهذا قالوا الخليل بن شاذان بن الخليل بن شاذان بن الصلت بن مالك. والله أعلم بالصواب.

ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ندوة علمية أقامها المنتدى الأدبي بسلطنة عمان عن المحقق الخليلي، والكلام المنقول من بحث للدكتور: مبارك بن عبدالله الراشدي الذي عنوانه الشيخ سعيد بن خلفان وفكره،ط١ ص ١١١.

(٢) ينظر: محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص ٣٧٧، وابن رزيق، **الفتح المبين**، ص١٥٧، والخصيبي، **شقائق النعمان**، ج٢،ص٣٣٣.

سالم بن راشد الخروصي[١]:

جاءته ما كان بدعا من أئمتها ... من جده ابن تميم المجد عزان
في ضئضئ العزة القعساء[٢] محتده ... إذا تفاخر قحطان وعدنان
بذروة اليحمد الصيد الملوك له ... أعراق مجد وآساس وبنيان
لا ينكر الناس ما للقوم من قدم ... وكيف يلحق عين الشمس نكران
أحسابهم ومعاليهم ودينهم ... كواكب وهدايات ورضوان

حياته الاجتماعية:

ولادته:

اختلفت المراجع في تحديد عام ولادة المحقق الخليلي -رحمه الله- فقيل: ولد عام ١٢٢٦هـ[٣]، وقيل: عام ١٢٣٦هـ[٤] ولعل اختلاف هذين المرجعين سببه تحريف النساخ؛ إذ من البعيد أن يبلغ التفاوت بينهما إلى عشر سنوات فربما حصل التصحيف بين الاثنين والثلاثة.

---

(١) من أئمة العدل الذين حكموا عمان في القرن الهجري الرابع عشر والميلادي التاسع عشر، ولد عام ١٣٠١هـ، وبويع بالإمامة عام ١٣٣١هـ/ ١٩١٣م، واستمرت إمامته إلى عام ١٣٣٨هـ/ ١٩١٩م إذ استشهد -رحمه الله ورضي عنه- متأثرا بطعنة من أحد الأعراب، وقد كانت فترة حكمه لعمان فترة خير ونهضة علمية ورخاء اقتصادي.

ينظر: محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص١٣٠، غباش، **عمان الديمقراطية الإسلامية**، ص٢٧٧.

(٢) في الأصل القسعاء، وهو خطأ طباعي والصواب ما أثبت، والقعس الثبات وعزة قعساء ثابتة، ورجل أقعس ثابت عزيز منيع، وتقاعس العز أي: ثبت وامتنع ولم يطأطئ رأسه. ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، مادة قعس، ج١١، ص٢٤٣.

(٣) ينظر: الخصيبي، **شقائق النعمان**، ج٢،ص٢٠١.

(٤) ينظر: محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص٣٢٥.

ورفع سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي -حفظه الله- عن الشيخ سيف بن ناصر الخروصي أن عمر الشيخ يوم وفاته كان ستا وخمسين سنة فتكون ولادته على هذا ١٢٣١هـ وهو الذي يراه فضيلة الشيخ سعيد بن مبروك القنوبي أيضا[١].

وكانت ولادته -رحمه الله- في بلدة بوشر التي سكنها أجداده منذ زمن، وبلدة بوشر هذه قريبة من العاصمة مسقط بل هي إحدى ولايات محافظة مسقط لا يفصلها عنها شيء، وهي منطقة ذات زراعة تكثر فيها النخيل والأشجار الحمضية والأمبا والسفرجل والخضروات وتكتنفها الجبال التي تتخللها الشعاب ويفيض بها الوادي المسمى وادي بوشر[٢].

نشأته:

ولد المحقق الخليلي -كما ذكرنا- في ولاية بوشر لذا كان مبتدأ حياته الاجتماعية والعلمية هناك، وكان لقاؤه بأشياخه في بوشر -كما سنبين ذلك-.

في العقد الثالث من عمره -رحمه الله- استقر به الحال هو والعلامة الشيخ سلطان بن محمد البطاشي -رحمه الله- في الرستاق، وكان مقصدهما من ذلك دعويا خالصا، وذلك أن حاكم الرستاق حينها السيد حمود بن عزان بن قيس قد أظهر جانب التوبة والصلاح، ورد المظالم فطمع المشايخ فيه خيرا فأقاموا عنده حتى ولاهم الأمر، فأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، وجبوا الزكوات، وأصلحوا الأموال، وعملوا في الناس التعزير والقيود على الشريف والضعيف[٣].

---

(١) ينظر: المعمري، **مقدمة تحقيق إغاثة الملهوف بالسيف المذكر** (مخطوط لم يطبع) ص٣٢.

(٢) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص٢١٣.

(٣) لعل بدء العلاقة بين المحقق الخليلي والإمام عزان بن قيس البوسعيدي كانت في هذه الفترة، إذ الإمام عزان بن قيس ابن أخي السيد حمود بن عزان، وأبو الإمام عزان هو الذي تولى الحكم بعد السيد حمود وبعده الإمام عزان إلى أن نصب إماما عدلا رضيا.

ولكن الحال لم يدم أكثر من عام واحد إذ ما لبث أن تغير السيد حمود فاستنزع الحصون ونبذهم وراء ظهره، وكان ذلك كله من أول سنة اثنتين وستين إلى أول سنة ثلاث وستين[١].

وبعد خروجه هو وصاحبه الشيخ سلطان بن محمد البطاشي وآل سعد من الرستاق جمعتهما الأقدار والمحبة في الله في سمائل حيث استقر أصحابه فكان الشيخ المحقق يزورها بين الفينة والأخرى.

ولشدة حب المحقق الخليلي لسمائل ابتاع منها أرضا وبنى بها بيته المعروف ببيت السبحية، واتخذ من البلد التي علق بها وطنا ثانيا، ونقل إليها كثيرا من ثروته، وظل يتردد بينها وبين بوشر حتى إنه كان يناصف العام بين الوطنين[٢].

زوجاته وأولاده:

تزوج المحقق الخليلي امرأتين كان له منهما ثلاثة أبناء وبنت، أكبر أولاده محمد الذي استشهد معه وهو ابن اثني عشر عاما كما سنبين ذلك بعد قليل.

أما البنت فاسمها شمساء وقد تزوجها الإمام العادل عزان بن قيس بعدما عقدت عليه الإمامة، ولم يلبث معها إلا فترة يسيرة مدة عامين وشيء يسير ثم لقي ربه –عز وجل–، ومن وفائها أنه عرض عليها أن تتزوج بعده فقالت كلمتها المشهورة: **لا رجل بعد عزان**[٣].

والولدان الآخران اللذان تركهما الإمام هما الشيخ عبدالله شقيق شمساء، وقد ولد قبل وفاة أبيه بتسع سنوات، ومنه تتفرع عائلة المحقق الخليلي، وهو أبو الإمام العادل محمد

---

(١) ينظر: ماجد الكندي، **جوابات ورسائل العلامة البطاشي**، ص١١.

(٢) ينظر: خليل الخليلي، **السيرة الذاتية والمنهج الفقهي للشيخ أحمد بن سعيد الخليلي**، ص٧٥.

(٣) ينظر: سلطان الشيباني، **معجم النساء العمانيات**، ص٩١.

بن عبدالله الخليلي –رحمه الله– (ت ١٣٧٣هـ).

وقد قال عنه معاصره الشيخ أبو بشير:

كان عالما جليلا كثير الاطلاع على فنون العلم كثير قيام الليل، وهو الأمير والسيد المطلق في وادي سمائل، وله اليد الطولى والنصيب الأوفر في المجد والحظ، يجر الجيوش بعمان لقهر من خاصمه وردع من ناوأه، واحتل كثيرا من بلدان من نازعه فأذلهم وأدخلهم تحت طاعته[1].

توفي الشيخ عبدالله بن سعيد في جمادى الثانية سنة ١٣٣٢هـ في الباطنة بطلقة رصاص جاءته وهو مقيم عند السلطان فيصل بن تركي؛ إذ خرج إليه لخلاف نشأ بينه ورجال دولة الإمام سالم بن راشد ومنهم ابنه محمد الذي صار إماما بعمان بعد ذلك، وقد أشار الشيخ أبو مسلم البهلاني إلى هذه الحادثة في قصيدتين إحداهما النونية إذ قال:

أقول للبعض منكم وهو عن أسف ... والحر يأسف للأحرار إن شانوا

قد كنت نخبة هذا المجد من قدم ... واليوم أنت على الأبواب ذبان[2]

إلى آخر ما قال.

وذكر الحادثة أيضا في القصيدة الميمية إذ قال:

أليس من الغم المميت وقوعها ... وطرف ولي الثأر في الأمن نائم

فإن خام عنه وارتضى الضيم ملبسا ... وسالم فالإيمان ليس يسالم[3]

وثالث أولاد المحقق الخليلي هو الشيخ العلامة أحمد بن سعيد وهو أصغر من أخيه الشيخ عبدالله بثلاث سنين توفي متأثرا بالصرع إذ خرج ليغتسل من نهر السمدي بسمائل

---

(١) ينظر: محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص٣٣٢.

(٢) ينظر: **ديوان أبي مسلم**، ص٢١٢، ومحمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص٣٣٣.

(٣) ينظر: أبو مسلم، **ديوان أبي مسلم**، ص٣٢٢.

فهاجمه الصرع فغرق به في اليوم الحادي عشر من ذي الحجة من سنة ١٣٢٤هـ، ولم يترك الشيخ أحمد بن سعيد -رحمه الله- عقبا ذكرا، ولكنه ترك ثلاث بنات كانت منهن زوجة ابن أخيه الإمام محمد بن عبدالله الخليلي -رحمه الله-[١].

وترك بعض الآثار العلمية كانت أجوبة منثورة ومنظومة جمعت سابقا مع أجوبة ابن أخيه الإمام العادل محمد بن عبدالله الخليلي -رحمهما الله- في كتاب «**الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل**»، ثم خرجت مفردة في كتاب مستقل مطبوع بعنوان: **الطلع النضيد في أجوبة الشيخ العلامة أحمد بن سعيد.**

وترك الشيخ أحمد بن سعيد أيضا قصائد شعرية في الكتاب السابق، وفوق ذلك ترك سيرة حسنة كانت مثالا يحتذى به في العلم والزهد والشجاعة والخلق[٢]، وقد عناه الشيخ أبو مسلم -رحمه الله- في الديوان حينما قال:

أرتـــاح فيهـــا إلى خـــل فيبهـــرني   صـــدق وقـــصد ومعـــروف وإحـــسان[٣]

حياته العلمية:

شيوخه:

نشأ المحقق الخليلي في بلدة بوشر سابقة الذكر وقد توفي والده وهو لا يزال صغيرا فذاق مرارة اليتم وشدته، ولكن كفله جده فعوضه رعاية الأبوة ووجهه الوجهة الصحيحة

---

(١) تزوج الشيخ أحمد بن سعيد بزيانة بنت حمد بن سليمان بن ماجد الخروصية وقد اشتهرت بالصلاح والتقوى وتوفي عنها الشيخ أحمد وهي لا تزال صغيرة السن فتقدم لها الخطاب وقالت قولتها: لا زوج بعد أحمد بن سعيد.

ينظر: سلطان الشيباني، **معجم النساء العمانيات**، ص٧٢.

(٢) ينظر: خليل الخليلي، **السيرة الذاتية والمنهج الفقهي للشيخ أحمد بن سعيد الخليلي**، ص٩٨.

(٣) ينظر: أبو مسلم، **ديوان أبي مسلم**، ص٣٠٠.

مما خفف عنه مصاب اليتم فأقبل -رحمه الله- منذ صغره على العب من معين كتاب الله تعالى حفظا ودراسة، ويظهر من ذلك الأثر البالغ الذي طبعه الكتاب العزيز على حياة هذا الإمام، فقد صارت حياته كلها إلى طهر وصلاح وجهاد، فطهر السريرة وأخلص السيرة، ومن قرأ مؤلفات هذا الإمام وجد الأثر البالغ للكتاب العزيز في حياته.

واصل المحقق الخليلي -رحمه الله- دراسته فتتلمذ أول أمره في بوشر على يدي **الشيخ سعيد بن عامر بن خلف الطيواني** إذ أخذ منه مبادئ العلوم من فقه وعربية، وسنُّ المحقق الخليلي حينها لا يجاوز السادسة عشر، ومن غريب الأمور ومنتهى التوفيق الإلهي ما قام به المحقق الخليلي في فترة دراسته عند الشيخ الطيواني؛ إذ غاب عن شيخه فترة حتى خشي عليه فأتى والدته يسألها عن تلميذه النجيب، فعادت الوالدة- الحريصة على ابنها والمرشدة له إلى الخير- بالتأنيب والتقريع، ما له غاب عن شيخه؟

فذهب التلميذ حديث السن إلى شيخه حاملا ما يفصح عن الاعتذار؛ إنها ألفية في علم التصريف منّ بها الرحمن الموفق على هذا الفتى، وهو لم يجاوز السادسة عشر من عمره، وإن المرء ليحار أيعجب من تأليفه في علم التصريف والذي يشق على كبار العلماء مبحثه، أم يعجب من صوغه ذلك في قالب النظم المتسم بالعذوبة والبساطة الجامع للشوارد والنوادر ولكنه التوفيق الإلهي الذي هو نتاج صدق المحبة[1].

تعــــرَّضْ لتوفيـــق الإلـــه بحبـــه   ودع مـــا ســـواه فـــالجميع قـــشور

وبعدها حدته همة طامحة للتزود والتعمق في العلوم الشرعية من فقه وعربية، فيمم

(١) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص١٣.

صوب الباطنة حيث مضارب أستاذه **الشيخ حماد بن محمد البسط**[١]؛ إذ الأخير من أفاضل أهل زمانه ضليع بالعربية والفقه، فما السبيل لاجتناء ما عنده من أطايب العلم والخلق إلا الحلول بدياره، فمكث المحقق الخليلي عنده فترة من الزمان يعب من معينه، حتى ظهر لشيخه نبوغ طالبه، وأنه أحد أوعية العلم التي ينبغي أن يبذل في توجيهها الجهد كله، فطلب الشيخ من تلميذه ذي الهمة العالية أن يضع له مؤلفا في العروض والقوافي زيادة في لهيب الهمة المتقدة عنده، وهذا أسلوب من أساليب أهل العلم في حفز همم الطلاب، وقد أفصح المحقق الخليلي عن ذلك في مقدمة كتابه «**مظهر الخافي المضمن الكافي في علمي العروض والقوافي**» إذ قال:

التمس مني من كنت ربيط أسبابه وإحسانه، وغدوت مستمسكا بأوتاد فضله وامتنانه، ذلك الشيخ الفصيح الكامل، الذي عناه وصرح باسمه هذا الأديب القائل:

بسط الله نعمة لبني البسط ... فكان الأولى بها حماد

فهو لا زال حامدا نعمة المولى ... وأولى بالنعمة الحماد

فهو الذي تحكم علي بأن أنظم له كتاب« الكافي في علمي العروض والقوافي» وهو كتاب حجمه لطيف مع أنه شريف أنشأه أبو العباس بن شعيب أحمد الشهير بالخواص فالتزمت إجابته...اهـ[٢].

وكان كعبة القصاد في ذاك الزمن الشيخ **العلامة ناصر بن أبي نبهان الخروصي**، وقد

---

(١) ينظر: المنتدى الأدبي **قراءات في فكر الخليلي**، ص ١١٦، والشيخ حماد بن محمد البسط قد أقام فترة في مسقط كما يذكر ذلك صاحبه ومسامره ابن رزيق، فلعل المحقق الخليلي قد أفاد منه في تلك الفترة لقرب ما بين محل سكناه ومسقط.

ينظر: ابن رزيق، **الفتح المبين**، ص١٨١.

(٢) ينظر: المعمري، **مقدمة تحقيق إغاثة الملهوف**، ص٩٠.

طبقت شهرته أنحاء عمان فلم يستقر بالمحقق الخليلي حال إلى أن أتى الشيخ ابن أبي نبهان فنهل من معينه حتى غدا أكبر شيوخه على الإطلاق، ومنه أخذ جل العلم سوى ما كان منه فيه عصاميا[١].

والشيخ ابن أبي نبهان من بلدة العليا من وادي بني خروص، ولد عام ١١٩٢هـ، وتوفي بزنجبار، يوم الأحد بتاريخ ٢٠ من جمادى الأولى سنة ١٢٦٣هـ، وقد تلقى العلم على يدي والده الشيخ الرئيس أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي -رحمه الله-، وكان هذا من أكبر الدوافع للتتلمذ على يديه لبقية عنده من أبيه؛ إذ الشيخ الرئيس من أكبر الشخصيات العلمية التي تأثر بها المحقق الخليلي، والشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس كان متأثرا بأسلوب الشيخ أبي سعيد الكدمي -رحمه الله-، لذا نجد المحقق الخليلي يتأثر به أيضا كما سنبين ذلك.

والمحقق الخليلي قد تأثر بالشيخ ابن أبي نبهان في الإكثار من تقييد العلم إذ أثر عن الشيخ ابن أبي نبهان أنه ترك جملة من المؤلفات منها «**الحق المبين**» و«**الجواب**» و«**الإخلاص**» و«**محك الأسرار**» و«**مبتدأ الأسفار**» و«**التهذيب**» و«**الكشف**» و«**تفسير نظم السلوك**» و«**الصفي المصفى**» و«**غاية المنى**» و«**المعارج**» وغيرها كثير[٢].

والشيخ ابن أبي نبهان كان مقدّرا للمحقق الخليلي قدره لما يراه عليه من مخايل النجابة والتميز، لذا كان كثير الإذكاء لهمته حتى يقوم هذا التلميذ بخلافة الشيخ في العلم، فتتواصل الحلقات التي تنير للناس دربهم، ومن ذلك أنه كلفه بشرح منظومته في علم التصريف التي ألفها مقتبل عمره «**مقاليد التصريف**»، وكان مما قاله المحقق الخليلي في

---

(١) ينظر في ترجمة الشيخ ابن أبي نبهان: السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢١٦، والخصيبي، **شقائق النعمان** ج١، ص١٣٩، وابن رزيق، **الفتح المبين**، ص١٣٢.

(٢) ينظر: ابن رزيق، **الفتح المبين**، ص١٣٢.

مقدمتها: «**وقد منّ الله عليّ بألفية مغنية في هذا الفن الشريف، وسميتها والحمد لله بمقاليد التصريف، ولما اطلع على نظمها العالم الرباني والبحر النوراني وحيد دهره بلا ممانعة، وفريد عصره بلا منازعة أبو محمد ناصر بن العلامة المولوي الولي أبي نبهان جاعد بن خميس الخليلي الخروصي أمرني أن أثبت عليها شرحا لطيفا مختصرا، ولم يقبل تعللي كلما جئته معتذرا، فلم أستطع خلافا لأمره ولا تبديلا بل تلوت** ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥﴾»[1].

أقرانه:

▪ قطب الأئمة امحمد بن يوسف اطفيش[2].

ولد الشيخ امحمد بن يوسف بن عيسى بن صالح بن عبدالرحمن بن عيسى أطفيش قريبا من سنة ميلاد المحقق الخليلي، بل في السنة نفسها على بعض الروايات، وذلك سنة ١٢٣٦هـ في بلدة يسجن إحدى قرى وادي ميزاب بالجزائر، ونشأ يتيما منذ صغره، لكن حنت عليه أم رؤوم أخذت بيده إلى معالي الأمور، فظهرت مخايل النجابة والتميز عليه منذ صغره، فحفظ كتاب الله متقنا وهو ابن ثماني سنين.

ومما يروى من ذكائه -رحمه الله- وشدة نبوغه أنه لا يكاد يبدأ الكتاب في فن جديد حتى يختم الكتاب بنفسه دون حضرة شيخه، وكان يقول لشيخه: حسبي من دروسك إن شئت قررت الأبواب كلها وشرحت لك ما فيها.

أمضى قطب الأئمة -رحمه الله- حياته بين تعلم وتعليم وتأليف، يشهد لذلك النتاج العلمي الكبير الذي خلفه حتى قيل إن مؤلفاته تربو على ثلاثمائة وعشرين مؤلفا في شتى

---

(١) ينظر: **مقاليد التصريف**، ١/ ٣، ط وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، المزمل: الآية: ٥

(٢) ينظر لترجمة القطب: عدون جهلان، **الفكر السياسي عند الإباضية من خلال آراء الشيخ امحمد بن يوسف اطفيش**، ص١٠٣، مجموعة من المؤلفين، **فهارس شرح كتاب النيل**، ص٥٩١-٦٦٠.

أنواع المعرفة، وبالأخص في المعارف الشرعية، فقد ألف في التفسير والأصول والتوحيد والحديث والسيرة والفقه والفرائض واللغة والتجويد والتاريخ والصرف والعروض والحساب والجبر والمنطق والفلسفة والطب والفلك والفلاحة.

كانت لقطب الأئمة -رحمه الله- مواقف ضد الاستعمار الفرنسي تنم عن شجاعة المؤمن وعزته، إذ قارع المستعمر بكل ما أوتي من حيلة حتى أنه دخل في حرب دبلوماسية مع الفرنسيين حينما ساروا لاحتلال منطقة ميزاب سنة ١٨٨٢م فقام القطب وأنصاره يعارضون الاحتلال، واحتج القطب لدى قائد الحملة بكل جرأة، وأنكر عليه نقض المعاهدة، وأفهمه أن ميزاب في غنى عنه، وعن خدمات دولته، وأنهم لا يرضون بالاحتلال، وأسمعه كلاما قاسيا، فخاف القائد أن يثير عليه ميزاب، فاعتقله حتى احتل غرداية، وشحنها بالجند، وأمن على نفسه من الثورة، ثم أطلق سراحه.

لكن القطب لم يهدأ ولم يستسلم للواقع، فراح يحرك الشعب، ويستنهض الهمم، ويثير الرأي العام كلما سنحت له الفرصة، وكان يغرس في تلاميذه كره الفرنسيين واحتقار المستعمرين المتجبرين حتى أنه كان يلصق الطوابع البريدية التي تحمل صور المستعمرين مقلوبة.

وحينما أرسل المحقق الخليلي -رحمه الله- رسالة إلى إباضية المغرب يزف لهم نبأ مبايعة الإمام الرضي العادل عزان بن قيس البوسعيدي عام ١٢٨٥هـ[١] أسعد الخبر قطب الأئمة، وأرسل رسالة إلى المسلمين في عمان وعلى رأسهم الإمام الرضي مهنئا لهم، وكان من ضمن ذلك قصيدة قال فيها:

على ماء بحر الروم آتيك مسرعا ... إذا شاء ربي أو ببر كرئبال[٢]

---

(١) ينظر: السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢٤٩.

(٢) السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢٥٠.

ولا يظهر أن هناك صلة مباشرة بين المحقق الخليلي وقطب الأئمة -رحمهما الله- مع كون كل واحد منهما مرجع الإباضية في قطره، ولعل ذلك لبعد ما بين الرجلين من المسافة، ولكن هناك نصوص تشير إلى أن قطب الأئمة كان يتحامل على المحقق الخليلي، ويردُّ عليه بعضا من فتاواه التي أجاب فيها على أسئلة وردت إليه من بلاد المغرب العربي[1].

ويظهر على ردود قطب الأئمة شيء من التكلف في الرد والشدة على المحقق الخليلي واتهامه بالهذيان مع كون الدليل في كثير من تلك الأجوبة مؤيدا لكلام المحقق الخليلي، ولكن حمل القطب على تلك الشدة قول الشاعر:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة   ولكن عين السخط تبدي المساويا

فمن ذلك قول القطب: «**لكن ذلك المسكين لم يطلع عليه، وقد كتبنا إليه في تلك المسألة وغيرها فانقطع عن الجواب، وإن الحق إذا قام صرع معانده**»[2].

ثم قال: «**والحاصل أن المسئول جاهل في هذه المسائل والسائل أجهل**»[3]، وقال في موضع آخر: «**ليس هذا الجواب من العلم في شيء**»[4].

وسبب ذلك أنه كان هناك من الشانئين الذين يشوِّهون صورة المحقق الخليلي عند القطب، فكان القطب يرى من الواجب عليه -لأنه مرجع الإباضية- أن يرد عليه، فيبدد شبهه لئلا يغتر بها أهل الجهل، وما كان يعلم حينها مقدار المحقق الخليلي، ولا منزلته ولا كونه غصة صعبة المساغ في قلوب أعداء الحق والدين، وأنه من أئمة العلم الذين رفع الله

---

(١) ينظر: مجموعة من المؤلفين، **فهارس شرح كتاب النيل**، ص٦٥٢؛ إذ جعل من مؤلفات القطب في باب الحواشي حاشية على جواب ابن خلفان للعبادي، وحاشية على جواب ابن خلفان لعمر بن يوسف، والأجوبة والردود موجودة في كتاب **كشف الكرب**.

(٢) ينظر: القطب، **كشف الكرب**، ج١، ص١١٨.

(٣) ينظر: القطب، **كشف الكرب**، ج١، ص١١٩.

(٤) ينظر: القطب، **كشف الكرب**، ج١، ص٢٢٠.

بهم منار الشرع.

ثم تبينت الحقائق، فانكشفت مكانة المحقق الخليلي ومنزلته لقطب الأئمة، فلم يكن عجبا أن نرى القطب يصرح في عدد من كتبه بمنزلة المحقق الخليلي بشتى ألفاظ المديح والثناء، ويقر له بمنزلته العلمية وإمامته في الدين، وأنه من عباد الله الصالحين الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فعده من أئمة الدين عند تفسيره الآية التاسعة والعشرين من سورة محمد؛ إذ قال -رحمه الله- في التيسير بعد أن ذكر جملة من أئمة الدين: «**كل هؤلاء أئمة عدول كبار، ومن لم أذكر أكثر مما ذكر، ومن أهل عصري العلامة سعيد بن خلفان**»[1].

وقال -رحمه الله- في أجوبته للعمانيين المسمى «**كشف الكرب**» عند كلامه على علوم الكشف والأسرار: «**وأظن العلامة العمالة سعيد بن خلفان ذا القلم والسيف لها حاويا**»[2]، وقال أيضا في موضع آخر: «**جامع المعقول والمنقول الشيخ سعيد بن خلفان**»[3].

▪ الشيخ العلامة سلطان بن محمد بن صلت البطاشي.

من بلدة إحدى من وادي دماء والطائين، كان فقيها مفتيا متضلعا في العلوم العقلية والنقلية، تولى قضاء سمائل وتصدر للفتوى، كان معاصرا للمحقق الخليلي، ومن جملة القائمين معه بالأمر أيام تقلد السيد حمود بن عزان أمور المسلمين، اصطحبه السلطان سعيد بن سلطان إلى زنجبار، ومكث بها ثم عاد إلى عمان بصحبته[4].

وقد جمعت الأقدار العلامة سلطان بن محمد البطاشي بالمحقق الخليلي؛ إذ عاشا في

---

(١) ينظر: القطب، **تيسير التفسير**، ج١٢، ص٣٤٤.

(٢) ينظر: القطب، **كشف الكرب**، ج٢، ص٣٧٤.

(٣) ينظر: القطب، **كشف الكرب**، ج١، ص١١٧.

(٤) ينظر: محمد ناصر وسلطان الشيباني، **معجم أعلام الإباضية**، ص٢٠٤، وماجد الكندي، **جوابات ورسائل العلامة البطاشي**، ص٧.

العصر نفسه، فالعلامة البطاشي من علماء القرن الهجري الثالث عشر، وقد ولد فيما يظهر في أوائل ذلك القرن، وقد درس العلامة البطاشي على علماء ذلك الزمان، ومنهم الشيخ العلامة ناصر بن أبي نبهان، والشيخ العلامة السيد مهنا بن خلفان البوسعيدي، والظاهر أنه أخذ من الشيخ حماد البسط كما يظهر من بعض أجوبته، وليس ذلك بعجيب فقد جمعته مع الشيخ البسط والعلامة ابن أبي نبهان سكنى مسقط في رفد السلطان سعيد بن سلطان وإن كان أصله -رحمه الله- وادي دما والطائين بلدة احدى.

وقد تولى العلامة البطاشي في عهد السلطان سعيد بن سلطان القضاء، وكان رفيقه وسميره في كثير من أسفاره التي يقضيها بين مسقط وزنجبار، بل كان يستشيره ويسأله فيما يعنيه من أمور وقضايا لعظم منزلته العلمية عنده.

وقد تقاسم العلامة المحقق الخليلي والعلامة البطاشي همَّ الدعوة والقيام بواجبها، فاحتسبا قائمين بأمور الرستاق سويا من أمر بمعروف ونهي عن منكر وتعزير في عهد السيد حمود بن عزان حاكم الرستاق كما سنبين ذلك[1].

وجمع القدر السعيد المحقق الخليلي والعلامة البطاشي مرة أخرى في رحاب سمائل الفيحاء، بل كان من الأسباب التي دعت المحقق الخليلي لسكناها وجود أصحابه الذين جمعته وإياهم الدعوة والنصرة لله سبحانه في الرستاق قبل، فاستوطنها مع بلدته الأصل بوشر بل أصبح هو الآمر والناهي فيها.

كانت بين المحقق الخليلي والشيخ البطاشي مداخلات علمية، فقد كان الواحد منهما يرجع للآخر طالبا رأيه في المسائل العلمية، وليس في ذلك من عجب إذ هما في عصرهما القطب الذي تدور عليه رحى الفتوى، والمرجع الذي به يقتدى.

قال الشيخ خميس راشد العبري واصفا الشيخين: «**وفي زماننا هذا أنتما أئمة مذهبنا،**

---

(١) ينظر تفصيل أحداث ذلك في: السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢١٨.

وبكما نقتدي وبعلومكما نهتدي[(١)]».

وقد جاء في بعض رسائل المحقق الخليلي جواب منه سأله إياه العلامة البطاشي فقال المحقق الخليلي: «**إلى جناب شيخنا وذخرنا وفخرنا وعزيزنا الأجل الأكرم الأحشم العالم الثقة الأخ المود الناصح سلطان بن محمد بن صلت البطاشي سلمه الله تعالى وأبقاه وأعلى مرتقاه...إلخ**»[(٢)].

وقد وافت المنية الشيخ العلامة البطاشي قبل قيام دولة الإمام الرضي عزان بن قيس التي كان سائسها صاحبه الحميم المحقق الخليلي إذ إنه توفي عام ١٢٧٨هـ، وقد عبر المحقق الخليلي نفسه عن مدى تأثره بموت العلامة البطاشي حينما أرسل إليه أحد يعزيه بذلك النبأ فرد -رحمه الله- بقوله: « **وصلني كتابك الكريم أيها الولد الحميم، ومن قبله قد علمنا بما ذكرته من الرزء العظيم، وليس إلا التسليم والرضا لمن بيده في عباده صرف القضاء، فهو المتصرف في بلاده، والحاكم في عباده، ولا يسأل عما يفعل، وفعله عدل، ولا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه، وهو سريع الحساب، ومسبب الأسباب والقائل في كتابه** ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾[(٣)] ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[(٤)]**، ومصابه عام على الخاص والعام، وليس لنا ولكم فيه لوجه الملك الجليل إلا العزاء الحسن والصبر الجميل، ونرجو به من عنده الثواب الجزيل**[(٥)].

---

(١) ينظر: السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٢٢٣، ماجد الكندي، **جوابات ورسائل العلامة البطاشي**، ص١٨.

(٢) ينظر: ماجد الكندي، **جوابات ورسائل العلامة البطاشي**، ص١٣.

(٣) الرعد: الآية (٣٨).

(٤) الزمر: الآية (١٠).

(٥) ينظر: الخليلي، **تمهيد قواعد الإيمان**، ج٢، ص٢٠٩.

وكانت له -رحمه الله- مؤلفات عدة نفع الله بها العباد منها:- رسالة في الشفاعة، ورسالة أخرى في الخلود، وثالثة في ميراث ذوي الأرحام، ورسالة في معنى حرف «من» في قوله تعالى: ﴿ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [1]، وله شرح متوسط على ألفية ابن مالك في النحو، كما له حواشٍ وتقريرات على تفسير الزمخشري، وله أجوبة فقهية مختصرة، جمع كثيرا منها الشيخ محمد بن خميس السيفي في «**تمهيد قواعد الإيمان**»، وصدرت أخيرا مجموعة مفردة في كتاب مستقل هو «**جوابات ورسائل العلامة البطاشي جمع وترتيب ودراسة**» للباحث ماجد بن محمد الكندي، وهو مطبوع متداول.

▪ الشيخ العلامة محمد بن علي المنذري.

كان العلامة الشيخ محمد بن علي بن محمد بن علي المنذري -رحمه الله- من كبار علماء المذهب الإباضي المعروفين بالساحل الشرقي بأفريقيا، إذ عاش في ماليندي (فيرنجاني)، وقد تولى القضاء منذ عهد السيد سعيد بن سلطان وحتى عهد ابنه السيد ماجد بن سعيد، فكان العلامة المنذري أكبر القضاة في عصره.

وكانت هذه الهبات العلمية مستقرة في هذه الأسرة المباركة إذ يصفها صاحب كتاب «**البوسعيديون حكام زنجبار**» بقوله: **إن عائلة الشيخ محمد بن علي تعتبر من أكبر العائلات علما وحسبا، وهي عائلة راسخة في زنجبار من قبل مجيء السيد سعيد، وقد ألف الشيخ محمد بن علي كتابا في التوحيد، وعنوانه«الخلاصة الدامغة»، وكان تأليفه في عهد السيد ماجد.**

توفي العلامة المنذري -رحمه الله- ظهر يوم الأحد ١٣ من جمادى الثانية سنة ١٢٨٦هـ، الموافق ٢٢ من شهر أغسطس عام ١٨٦٩م، ودفن بقرب مسجد السيد حمود في

---

(١) الأحقاف: الآية (٣١).

ماليندي[١].

ولم نجد شيئا من العلاقة المباشرة بين المحقق الخليلي والعلامة المنذري - رحمهما الله- إلا أن للمحقق الخليلي رسالة تعقب فيها العلامة المنذري حول بعض مسائل الوصايا، وطرق كتابتها وحجيتها، وقد شدد عليه في العبارة، ولا ندري ظروف الرسالة، ولا ملابساتها، والرسالة موجودة برمتها في الجزء السابع من هذه الأجوبة.

من تأثر بهم المحقق الخليلي من غير أقرانه:

ما من شك أن الإنسان مهما علا قدره في العلم فلا بد من له تأثر بأسلوب أحد من السابقين الذين يراهم قدوة له في العلم، فتجده يمضي على خطاهم ويقرر دليله على منهجهم، إذ هم في نفسه قد حازوا قصبات السبق وبزوا غيرهم، فهم مثاله، وقدوته في الصلاح والتقوى وإن كان من أرباب الاجتهاد المطلق كما هو حال شيخنا المحقق الخليلي -رحمه الله-.

وبالنظر إلى أجوبته -رحمه الله- يتبين أن هناك من الشخصيات العلمية ما كان لها الأثر البالغ على مسيرته العلمية حتى أنه في أحيان ليعد أقوالهم المؤيدة حجة ودليلا على صحة ما قيل لشهرتهم في التحقيق وعظيم منزلتهم في العلم.

والذي يظهر أن أكثر من تأثر بهم المحقق الخليلي -رحمه الله- في مسيرته العلمية **الشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس الخروصي** -رحمه الله-[٢] حتى أنه ليشبه من أراد الثناء عليه

(١) ينظر في ترجمة العلامة المنذري: الفارسي، **البوسعيديون حكام زنجبار**، ص٧، والرويشدي، **مقدمة تحقيق "جواب السائل الحيران في مسألة رؤية الرحمن"** للعلامة المنذري.

(٢) هو العلامة الشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس بن مبارك الخروصي، أكبر أهل العلم في زمانه الذي عاش فيه، وهو النصف الثاني من القرن الهجري الثاني عشر والثلث الأول من القرن الهجري الثالث عشر، إذ ولد عام ١١٤٧هـ، لقب بالشيخ الرئيس لعظم منزلته، له العديد من المؤلفات منها

عليه في علمه به، وهذا دليل على عظم مكانته عنده، فمن ذلك أنه – رحمه الله– عندما أراد الثناء على الشيخ محمد بن سالم الدرمكي قال:

وهـــو في علمـــه كمثـــل أبي نبـــ هـــان أو شـــكل شـــيخنا الكـــدمي[1]

بل أنشأ الشيخ نفسه قصيدة كاملة يقرض فيها كتاب «**الدقاق لأعناق أهـل النفـاق**» الذي ألفه الشيخ أبو نبهان ومن ضمن ما قاله في القصيدة:

أيـــن في العـــالمين مثـــل أبي نبـــ هـان أم هـل مـن طـامع في اللحـاق

قـــد كفانـــا تعريفـــه بعـــلاه عـــن معـــاني إبائـــه الـــسباق

وحمانـــا عـــن اســـمه أن يـــسمى فوصـــفناه بـــالكنى والمراقـــي

ورأينـــا الإســـهاب فيـــه قـــصورا فرجعنـــا لمجمـــل الأطـــواق

مركـــز الفـــضل والعـــلا وعليـــه دور أفـــلاك المـــدح بـــالإطلاق

قـــد حبـــاه جوامـــع الكلـــم الله حبـــاه مكـــارم الأخـــلاق

وســـلام الله يغـــشى ثـــراه بـين تلـك الأصـداف في الأطبـاق

تتنـــامى لـــه بكـــل مـــراد وأصـــيل لطـــائف الخـــلاق

تفسير لفاتحة الكتاب، وكتاب الدقاق لأعناق أهل النفاق، وكتاب إيضاح البيان فيما يحل ويحرم من الحيوان، كما له أجوبة فقهية كثيرة جمعت في سبع قطع كبيرة ولم تر النور إلى الآن، توفي يوم ثالث من شهر الحج سنة ١٢٣٧هـ وعمره تسعون عاما كما يقول ابنه الشيخ ناصر.

السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص١٨١، وابن رزيق، **الفتح المبين**، ص١٢٩، والمنتدى الأدبي، **قراءات في فكر أبي نبهان**.

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢٤٢.

كان لتأثر المحقق الخليلي بالشيخ أبي نبهان سبب في أن يتأثر المحقق الخليلي بمن تأثر به الشيخ أبو نبهان، ومن المعلوم أن الشيخ أبا نبهان تأثر تأثرا بالغا بالشيخ أبي سعيد الكدمي -رحمه الله-[1] من حيث منهجه في التأصيل والتأليف وليس في ذلك من عجب فأبو نبهان هو القائل عن أبي سعيد الكدمي:

وكفى بأبي سعيد -رحمه الله- حجة ودليلا لمن أراد لنفسه الحق سبيلا؛ لأنه أعلم من نعلم من الأحبار، وآثاره أصح الآثار، لا على سبيل محض العصبية، ولكن لظهور أنوار الحق في أقواله المرضية[2].

ونجد من آثار ذلك أن الشيخ أبا نبهان كان ينسج غالب كتبه على منوال أبي سعيد في التأليف إذ يضعها على صورة محاورة بين سائل ومجيب يبدأها بقول السائل «قلت له»، ويرد عليه بقول المجيب «قال»، والمحقق الخليلي لم يكن بمعزل عن ذلك، بل جعل كتابا كاملا على تلكم الصورة، فرسالة الجهاد التي ألفها المحقق الخليلي في آخر سني حياته بنيت كلها على المنهج سابق الذكر كما هي موجودة في الجزء السابع من الأجوبة.

---

(١) هو الإمام الكبير والمفتي الشهير أبو سعيد محمد بن سعيد الناعبي الكدمي، من أكبر أهل العلم في القرن الهجري الرابع، إذ ولد على وجه التقريب في أوائل ذلك القرن، ثم سافر بعدها إلى نزوى حاضرة العلم والعلماء، ودرس على علمائها، ومنهم محمد بن روح بن عربي الكندي، و أبو الحسن محمد بن الحسن، وعاصر أبو سعيد الكدمي ثلاثة من الأئمة هم الإمام سعيد بن عبدالله، والإمام راشد بن الوليد، والإمام حفص بن راشد، شهر الإمام أبو سعيد بإمام الولاية والبراءة؛ لأنه أول من فصَّل أحكامها وحررها بإسهاب في كتابه الاستقامة، وله غير الاستقامة كتاب المعتبر وكتاب زيادات الإشراف لابن المنذر النيسابوري، وهو في مجموعه حواش وتعليقات على كتاب ابن المنذر الإشراف.

البطاشي، **إتحاف الأعيان**، ج١، ص٢٨٢، والمنتدى الأدبي، **قراءات في فكر أبي سعيد الكدمي**.

(٢) ينظر: الصائغي، **لباب الآثار**، ج١، ص٨١.

تلامذته:

▪ الشيخ العلامة صالح بن علي الحارثي[1]:

كان الشيخ صالح أكبر تلامذة المحقق الخليلي علما ودراية، وأقربهم إليه منزلة بل كان أحد أركان دولة الإمام عزان بن قيس، وهو الذي خلف شيخه في المنزلة العلمية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما كان أميرا مطاعا في قومه.

ولد -رحمه الله- ببلدة القابل من شرقية عمان عام ١٢٥٠هـ، ونشأ بها بعدما قتل أبوه علي بن ناصر في معركة سيوي التي دارت بين السلطان سعيد بن سلطان والمزاريع.

هاجر لدراسة العلم الشرعي عند المحقق الخليلي منذ صغره، وأثبت جدارته للطلب، وذلك أن المحقق الخليلي كان يختبر الطلاب قبل تدريسهم ليرى صدقهم في الطلب، ويحدث الشيخ عن نفسه فيقول: ذهبت إلى الشيخ طالبا العلم فلم يلتفت إلي، وبقيت أياما أتردد ما بين بيته ومسجده وهو يعرض عني، فلما رآني صابرا على ذلك أعطاني كتابا، وقال: اقرأ هذا الكتاب فإذا فرغت منه فأتني.

قال: فرجعت إليه، ورأى مني اجتهادا فأقبل علي إقبالا كليا، وقربني منه فنلت خيرا كثيرا.

قال الشيخ صالح: وبلغني عنه - أي المحقق الخليلي- بعدما تعلمت منه وخرجت أنه قال: إن هذا الولد من بيت شرف، فإن كان طلبه العلم لله فلن يستنكف من معاملتي له وسيرجع، وإن كان طلبه للدنيا فلن يرجع؛ لأنه يرى ذلك إهانة له.

كان للشيخ صالح بن علي الحارثي جمع من التلاميذ الذين واصلوا بعده همَّ الدعوة إلى الله بالتي هي أحسن، وعلى رأسهم باني النهضة العمانية في عصره الإمام الذي أراد

---

(١) ينظر: محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص٧١، السالمي، **الحق الجلي في سيرة الشيخ صالح بن علي**، والحارثي، **اللؤلؤ الرطب**، ص٦٢.

فضاقت دون إرادته العصور نور الدين عبدالله بن حميد السالمي، وابنه الشيخ العلامة عيسى بن صالح بن علي الحارثي -رحمهما الله-، كما ترك الشيخ صالح مؤلفات منها : رسالة في الجهاد وأحكام البغي والبغاة سماها «**علم الرشاد في أحكام الجهاد**»، وترك أيضا جمعا من الأجوبة المتناثرة نظمها الشيخ أبو الوليد سعود بن حميد بن خليفين في مجموع واحد سماه «**عين المصالح من أجوبة الشيخ الصالح**» والكتاب مطبوع متداول في جزء واحد.

توفي الشيخ صالح بن علي في السادس من شهر ربيع الأول سنة ١٣١٤هـ في شيء من حروبه مع البغاة الذين أراد أن يعود بهم إلى حظيرة الحق، ودفن -رحمه الله- بشرجة الإبراهيمية من علاية سمائل، وللشعراء فيه مراث كثيرة، وعلى رأس الراثين تلميذه وخليفته في العلم والجهاد الإمام نور الدين السالمي -رحم الله الجميع وأدخلهم فسيح جنانه-.

▪ الشيخ العلامة: سعيد بن ناصر الكندي.

هو العلامة الفاضل الزاهد سعيد بن ناصر بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله الكندي، ولد بمحلة السويق من سمد نزوى بداخلية عمان عام ١٢٦٨هـ، حفظ القرآن عن ظهر غيب وهو ابن عشر سنين، كما أخذ مبادئ العلوم من مشايخ عقر نزوى، في عام ١٢٨٠هـ، غادر مكرها بلاده نزوى إذ أخرجه الشيخ سيف بن سليمان النبهاني ظلما وعدوانا بنميمة أهداها فاسق إليه، فاستقر به الحال في مسقط عند السيد هلال بن أحمد البوسعيدي، وهناك أخذ علوم الفقه والآلة من المحقق الخليلي وغيره من أهل العلم كالشيخ سعيد بن عامر الطيواني والشيخ مسعود بن صابر الكندي، وفي عام ١٢٩٩هـ خرج الشيخ سعيد بن ناصر الكندي لحج بيت الله الحرام.

أدرك الشيخ سعيد بن ناصر الكندي حياة ثلاثة من الأئمة العدول هم الإمام عزان بن قيس، والإمام سالم بن راشد الخروصي، وتوفي -رحمه الله- في أيام دولة الإمام محمد بن عبدالله الخليلي في ليلة حادي صفر سنة ١٣٥٥هـ ببلدة العامرات من وادي حطاط[1].

كان للشيخ سعيد بن ناصر دور بارز في أيام دولة الإمام محمد بن عبدالله الخليلي إذ أوفده الإمام مع الشيخ الأمير عيسى بن صالح بن علي الحارثي ليكونا نائبين عنه في الصلح مع السلطان تيمور بن فيصل بن تركي فسمي الذي تم بينهم معاهدة السيب، وكان لهذه المعاهدة أثر بالغ في تاريخ عمان ومستقبلها السياسي[2].

▪ الشيخ محمد بن خميس بن محمد السيفي.

وهو من ولاية نزوى، وكان على يديه مدار القضاء فيها زمن الشيخ هلال بن زاهر، والسيد سيف بن حمد، ولد بتاريخ ١٢٤١هـ، وعاش اثنين وتسعين سنة، إذ توفي عام ١٣٣٣هـ بمسقط رأسه نزوى، وكان عالما زاهدا، وقد جمع أجوبة الشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي في سبع قطع مخطوطة كبيرة سماها «**العقد الثمين**».

كما جمع أجوبة شيخه المحقق الخليلي في أربع قطع مخطوطة من الحجم الكبير وسماها «**تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان**».

كما شرح قصيدة الشيخ أبي نبهان والشيخ الغشري في سير أئمة بني خروص التي كان الشيخ أبو نبهان يأتي بصدر البيت فيها ويكمل عجزه الشيخ الغشري في جلسة مرتجلة، وكان مطلع القصيدة:

أئمتنا لهم كل الفضائل وإن لهم على الناس العوائل

---

(١) محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص٤٧٢، ومحمد ناصر وسلطان الشيباني، **معجم أعلام الإباضية**، ص١٩٩.

(٢) ينظر: غباش، **عمان الديمقراطية الإسلامية**، ص٢٩٢.

ملـــــوك الجاهليــــــة أولونــــا وفي الإســـلام قـــد ســـدنا القبائــــل

كـما شرح الـشيخ الـسيفي قـصيدة شـيخه المحقـق الخلـيلي المـسماة «**المعـراج لـسالك المنهاج**»[١].

▪ الشيخ جمعة بن خصيف بن سعيد الهنائي.

من أهل العلم في القرن الهجري الثالث عشر، درس على يدي العلامة الخليلي أيام إقامته بسمائل، وكانت له كثير من الأسئلة النظمية التي توجه بها إلى المحقق الخليلي، وشرح الشيخ جمعة قصيدة شيخه المحقق الخليلي «**سموط الثناء**» في قطعة متوسطة مخطوطة[٢].

▪ الشيخ سعيد بن عبيد الحجري.

من طلبة الشيخ المقربين الذين كان يأنس بهم ويقربهم، إذ الشيخ سعيد بن عبيد من أهل الزهادة والتعبد حتى لقبه المحقق الخليلي بالشيخ المجتهد، وكان موطنه بدية من شرقية عمان[٣].

▪ الشيخ الأديب أبو وسيم خميس بن سليم السمائلي الأزكوي.

لازم المحقق الخليلي، وكـان شـاعرا مفلقـا، لـه أسـئلة نظميـة كثـيرة مبثوثـة في هـذا المجموع، بعد وفاة المحقق الخليلي -رحمه الله- لازم ابنه العلامـة الـشيخ العلامـة أحمـد بـن

---

(١) ينظر: محمد السالمي، **نهضة الأعيان**، ص٢٣٣، والخصيبي، **شقائق النعمان**، ج٣، ص٢٣٨.

(٢) ينظر: الخصيبي، **شقائق النعمان**، ج١، ص١٦٣، ومحمد ناصر وسلطان الشيباني، **معجم أعلام الإباضية**، ص٨٧.

(٣) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص١٣٨.

سعيد بن خلفان الخليلي[١].

▪ الشيخ نصير بن محمد المحاربي.

وهو من بدبد من داخلية عمان، توجه للمحقق الخليلي بأسئلة كثيرة مبثوثة في هذا المجموع[٢].

▪ الشيخ حمد بن سليمان اليحمدي الخروصي.

أصله من نخل ثم استوطن بعدها بدية في آخر عمره، إذ طلب منه ذلك الشيخ صالح بن علي الحارثي فاستقر بها وذريته من بعده [٣].

▪ الشيخ سالم بن عديم الرواحي.

والد العلامة أبي مسلم، وكان علامة فاضلا ممن عقد البيعة على الإمام عزان بن قيس، وقد ولاه الإمام عزان قضاء نزوى ثم صار قاضيا في مسقط لدى السيد تركي بن سعيد[٤].

▪ الشيخ الفاضل محمد بن سليمان بن محمد الخروصي.

كاتب الإمام عزان، وكان ذا همة عالية [٥].

---

(١) ينظر: الخصيبي، **شقائق النعمان**، ج١، ص١٦٧، ومحمد ناصر وسلطان الشيباني، **معجم أعلام الإباضية**، ص ١٣٥.

(٢) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص١٣٨.

(٣) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص١٣٨.

(٤) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص١٣٨.

(٥) المرجع السابق، ص ١٣٨.

▪ الشيخ سعيد بن علي الصقري.

من بلد عز بولاية القابل، وكان من أهل الفضل، وهو شيخ أبي مالك عامر بن خميس المالكي قبل أن يلازم نور الدين السالمي[١].

▪ الشيخ محمد بن سالم بن سيف الحجري.

من ولاية بدية وله أسئلة وجهها للشيخ، توجد ضمن الجوابات[٢].

▪ الشيخ محمد بن بخيت الرحبي.

من أهل بدبد، وكان من الفضلاء الأخيار، وله مراسلات مع الشيخ[٣].

▪ الشيخ عبد الله بن عامر الإزكوي.

من إزكي، وكان ذا علم وفضل، وله أسئلة وجهها للشيخ، توجد ضمن الجوابات[٤].

▪ الشيخ العلامة عبد الله بن محمد الهاشمي.

من الرستاق وكان عضدا قويا لشيخه عند قيامه بالإصلاح، وهو أحد شيوخ نور الدين السالمي[٥].

---

(١) المرجع السابق، ص ١٣٨.

(٢) المرجع السابق، ص ١٣٨.

(٣) المرجع السابق ص ١٣٨.

(٤) المرجع السابق ص ١٣٨.

(٥) محمد ناصر وسلطان الشيباني، **معجم أعلام الإباضية**، ص ٢٩٠.

▪ الشيخ الفاضل علي بن خميس الحجري.

من بلدة الغبي بولاية بدية، وكان ورعا تقيا، وكان من أعوان الإمام والشيخ صالح بن علي[١].

فهؤلاء هم أهم تلاميذ المحقق الخليلي، ولاشك أن هناك غيرهم اقتبسوا العلم من هذا العلامة الكبير.

مؤلفاته:

▪ تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان.

يحوي هذا العنوان غالب آثار المحقق الخليلي -رحمه الله- ففيه أجوبته وفتاواه كما أن فيه بعض الرسائل المطولة كرسالة الجهاد وشيء من لطائف الحكم وغيرها، وقد قام بجمع هذا الآثار وترتيبها وتسميتها بعد وفاة المحقق الخليلي تلميذه الشيخ محمد بن خميس السيفي -رحمه الله- فجعله في أربع قطع كبار طبعت فيما بعد في اثني عشر مجلدا[٢] من القطع المتوسطة.

وكان من منهج الشيخ السيفي في هذا المجموع عدم الاقتصار على أجوبة شيخه المحقق الخليلي وحده، بل أضاف إليها بعضا من فتاوى علماء تلك الحقبة، ففي التمهيد شيء من أجوبة الشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي، وأجوبة ابنه الشيخ ناصر بن أبي نبهان، وأجوبة الشيخ سلطان بن محمد بن صلت البطاشي، وكذلك جمع الشيخ السيفي في كتابه التمهيد فتاوى قليلة متفرقة للشيخ سعيد بن بشير الصبحي، والشيخ جميل بن خميس السعدي، والشيخ محمد بن سليم الغاربي -رحم الله الجميع-، وكان ينسب الفتاوى

---

(١) ينظر: المنتدى الأدبي، **قراءات في فكر الخليلي**، ص١٣٨.

(٢) طبعتها مشكورة وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان عام ١٤٠٧هـ، ولا بد من إعادة الطباعة من جديد لوجود الكثير من الأخطاء.

إلى أصحابها فتجده يقول دائما «**ومما هو مضاف إلى الكتاب عن شيخنا البطاشي**» أو عن أبي نبهان ونحو ذلك، وكان يبتدئ أجوبة المحقق الخليلي بقوله «**ومنه**» أما أجوبة غيره فيبتدئها بقوله« **وعنه**».

▪ إغاثة الملهوف بالسيف المذكر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهو كتاب جليل القدر في فقه الدعوة والداعية أوضح فيه المحقق الخليلي – رحمه الله– براعة الداعية المخلص، والفقيه اللسن والسياسي المحنك شروط الداعية ودرجات تغييره للمنكر سواء كان التغيير للفرد أو العلماء أو الحكام، وقد ابتدأ المؤلف كتابه بالتالي مبينا سبب التأليف:

« **ولما كثر الجهل، وقل العلم والعلماء، واندرست مشاهد العدل وغاض بحره الذي طما، والتفتت الناس إلى جمع الحطام حتى من الحرام، كثرت بينهم الشحناء، وفارت البغضاء، فأظهروا بينهم الحمية، وتمالوا بالحمية الجاهلية، وخلعوا شعار السنة المحمدية، فسفكوا بالبغي الدماء، ونهبوا بالجور أموال اليتامى، وغدروا بالعهود، وافتخروا بخلف الوعود، وتسالموا على الفحشاء وتبجحوا بالكبر والخيلاء، وعادوا بعد إسلامهم إلى الجاهلية الجهلاء.....** ».

ويظهر من آخر الكتاب أن المؤلف لم يكمل تأليفه بل وقف عند قوله:

«**ونحن نذكر – إن شاء الله– ما فتح الله من ذلك إعانة لطالب وتعليما لراغب ومذاكرة لمطلع، والله نسأله أن يهجم بنا على الصواب**».

ولكن –كما ذكر محققو الكتاب فإن النسخ المخطوطة أجمعها قد انتهت بالفصل سابق الذكر.

والكتاب كان محل دراسة أمام الباحثين من حيث تحقيقه، فحقق في رسالتين أولاهما لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير من جامعة آل البيت بالمملكة الأردنية

الهاشمية قام بها الباحث صالح بن سليم الربخي، والدراسة الأخرى هي مشروع للتخرج لشهادة الإجازة العالية من معهد القضاء الشرعي والوعظ والإرشاد قام بها الباحث محمد بن سعيد المعمري فجزى الله الباحثين خير الجزاء، وأعانهما على نشر نتاجهما العلمي لتعم الفائدة وتظهر ثمرة الجهد المبذول.

▪ **لطايف الحكم في صدقات النعم.**

ظاهر من هذا العنوان أن الكتاب مختص بأحكام فرع من فروع الزكاة، وهو زكاة الأنعام، وقد أطال المحقق الخليلي في هذا الكتاب النفس، وحرر وأصّل وميّز غث الأقوال من سمينها حتى أن من طالع هذا الكتاب أغناه عن غيره مما ألف في هذا الفن، والمؤلف يبتدئ أولا بشرح البيت من حيث مفرداته اللغوية ومواقعه الإعرابية ثم يتلي ذلك ببيان الأحكام الفقهية.

وقد كان سبب تأليف هذا الكتاب أن المحقق الخليلي -رحمه الله- وجد منظومة فقهية تختصر هذا الفن سهلة للحفاظ فأعجب بها المحقق الخليلي، ولكن وجد بها بعضا من الهنات فنسج منظومته تلك متلافيا ما كان في الأولى من نقص، ثم شرحها شرحا وافيا، وقد قال المؤلف بعد حمد الله والصلاة على النبي ﷺ:

«فقد عثرت في حال مطالعتي للآثار والتماسي لجواهر الفوايد من صفحات الأسفار على أبيات جامعة لتفصيل صدقة الأنعام في مختصر ألفاظها الغريبة الوضع والنظام، فرأيت من غرابة وضعها ما خلت أنه في الاختراع نسيج وحده، ومن تضامين مختصر ألفاظها ما قلت إنه لمعجز لمن جاء من بعده لما اجتمع بعقودها من الإيجاز الذي هو منية الحفاظ بشهادة كثرة معانيها الطايلة مع قصر الألفاظ، وقد علم أن ذلك مما تجثو لديه ركب الرجال، وتنزل بساحته الفسيحة غلب الآمال.

إلا أنها مع الاعتراف بسبق المخترع وفضل المبتدع لم تخل من اختلال واعتلال،

وبقدرهما فتنحط في حضيض النقص عن مراتب الكمال، وما ذاك إلا لما سنشرحه إن شاء الله موضحين لما في قوافيها من الاختلال أو في معانيها من مخالفة مذهب أهل الحق وموافقة أهل الضلال، وليس في ذينك ما يغتفره أهل العدل والإنصاف لأنه في اللفظ والمعنى من فاسد الأوصاف.

ولمثل هذا قد تحرك الخاطر إلى إبرازها بعد السبك ثانية في قوالب الخلاص وصوغها في عقود أخرى مرصعة بأنواع الجواهر التي لم تشنها هجنة الانتقاص...إلخ»[1].

والكتاب مطبوع بتحقيق الباحث: سلطان بن خميس بن عيسى الناعبي في رسالة ماجستير بكلية الشريعة والقانون بجامعة أم درمان الإسلامية بجمهورية السودان عام ١٩٩٨م.

- **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي.**

كان المحقق الخليلي -رحمه الله- آية في الشعر مع كونه فقيها ضليعا بعلوم الفقه والسياسة الشرعية، والرجل لم يكن عليه ذلك عجبا فهو أحد ثلاثة من علماء عمان استحقوا لقب أعلم الشعراء وأشعر العلماء، لذلك نرى للمحقق الخليلي -رحمه الله- ميلا للشعر ليصوغ بهذا البيان الساحر شيئا من همومه ويبث شيئا من أشجانه حتى رأينا الحال أنه يناجي ربه بالشعر فيدعوه ويتضرع إليه بالشعر ليحقق له ما يريده، وما كانت إرادته التي عاش من أجلها إلا أن يحقق الله تعالى لهذا الدين رفعة بعودة الناس إليه، فذلك مبلغ أمله ومنتهى رجائه إذ يقول:

عسى ولعل الله يظهر دينه ... على كل دين لم يكن بسديد
فتخضر آمالي وتورق منيتي ... ويثمر في دوح المكارم عودي

---

(١) ينظر: الخليلي، **لطايف الحكم**، ص٧٧.

فإنــك فعــال لمــا قــد تريــده قــدير عــلى مــا شــئت خــير مريــد
إلهـي اسـتجب دعـوى إليـك بعثتهـا وقــد طــال ترجيعــي بهــا ونــشيدي
عقــود ثنــاء قــد أجــدت نظامهــا وإن كنــت للأشــعار غــير مجيــد
قـصدت بهـا بـاب المليـك ولم تـزل عــلى بابــه الآمــال خــير وفــود[1]

والمؤلف في قصائده كلها لم يكن ليلتفت إلى الهزل في شعره بل هو صاحب مبدأ شغله همه عن التغزل والسفاسف، فقصائده بين مناجاة لله تعالى بأن يطهر قلبه ويسمو بفعله، وبين توبة ورجوع إلى الله تعالى بانكسار.

بعد قيام النهضة الدينية التي أسس لها المحقق الخليلي كانت دولة الإمام عزان بن قيس البوسعيدي -رحمه الله- مبلغ هم المحقق الخليلي يسوس لها ما يثبت أركانها ويحفظها من العداة فانصب شعره -رحمه الله- دفاعا عنها، فأرّخ لها وقائعها، وجعل من شعره البوق الإعلامي الصادق المخلص الذي يرفع به من شأن هذه الدولة.

ومن ذلك قصيدته التي سماها الغرفة تيمنا بقوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يُجۡزَوۡنَ ٱلۡغُرۡفَةَ بِمَا صَبَرُواْ وَيُلَقَّوۡنَ فِيهَا تَحِيَّةٗ وَسَلَٰمًا ﴾[2]، وقد قال هذه القصيدة ليبين تاريخ دولة الإمام عزان وبدء قيام الدولة وقد عنون في الديوان أنها آخر ما قاله من الشعر وقد بلغت مئة وخمسة أبيات، ومطلعها التالي:

---

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص١٣٤.

(٢) الفرقان: الآية (٧٥).

لقــد دارت عــلى رغــم الحــسود بحمــد الله أفــلاك الــسعود
وفــاح أريــج مــسك مــن جــلاد وأســفر ضــوء صــبح بالحديــد
بــضرب لم يغــادر غــير هــام مفلقــة وغنــى في الكبــود
وطعــن في الثغــور وفي التراقــي بــه الأعــداء أمــست كالحــصيد
وخيــل هلهلــت بــالنقع نــسجا كــساها كــل سربــال جديــد

ومن ذلك قصيدته التي قالها يوم وقعة نفعا، ونفعا هذه من قرى المنطقة الداخلية من عمان أبى أهلها إلا مخالفة الإمام عزان بن قيس ومكابرته، فقال المحقق الخليلي هـذه المقالـة وقد سنحت على عجالة في البارحة كما يقول المحقق نفسه، وهذا مقطع منها:

ولمــا أن أراد الله يقــضي قــضاء فــيهم بالانتقــام
أقــام لهــم ليــدعوهم إليــه ويرشــدهم إلى دار الــسلام
إمــام العــصر عــزان بــن قــيس بــن عــزان بــن قــيس بــن الإمــام
دعــاهم دعــوة لله يرجــو بهــا رضــوان ربهــم الــسلام
إلى حكــم الــشريعة قــد دعــاهم وأخــذ الحــق مــنهم بــالتمام
وآمــنهم عــوادي كــل جــور ومكــر في الحكومــة والخــصام[1]

ومن الأغراض الشعرية التي استخدمها المحقـق الخليلي في شعره توظيـف الـشعر للأغراض العلمية سواء كان منظومة كمنظومة زكاة الأنعام أو إجابة على سؤال سائل.

وقد طبع ديوان المحقق الخليلي في مئتين وثـلاث وأربعـين صـفحة بتحقيـق الفاضـل عادل بن راشد بن علي المطاعني، وقد جعله أطروحـة لاسـتكمال متطلبـات الحـصول عـلى

---

(١) القصيدة الموسومة بالعجالة بلغت مئة وبيتين، ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص١٣٥.

شهادة الماجستير من جامعة السلطان قابوس.

▪ رسالة الجهاد:

كتب المحقق الخليلي -رحمه الله- هذه الرسالة بعد إمامة الإمام عزان بن قيس البوسعيدي -رحمه الله- مبينا فيها أحكام الجهاد ومن يلزمه ومن لا يلزمه وضوابط كل، كما بين ما يسع الإمام في تعامله مع الرعية، وقد كان أسلوب المحقق الخليلي فيها قريبا من أسلوب الشيخ أبي نبهان جاعد بن خميس الخروصي -رحمه الله- إذ جعل الرسالة منبنية على حوار بين سائل ومجيب يقول السائل: قلت له، ويجيب المجيب قال وذلك للتنويع في الأساليب زيادة في الإفهام ودفعا للسأم والملال.

وقد ابتدأ المحقق الخليلي رسالته بقوله:

«**الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى، أما بعد: فهذه مسألة في الجهاد قد أَلَحَّ علي من لا يسع خلافه في وضعها كذلك لمهمات دعت إلى ذلك فنقسمها إن شاء الله إلى فصول....إلخ**»[1].

والرسالة مدرجة في الجزء السابع من هذه الأجوبة.

(١) ينظر: الخليلي، **تمهيد قواعد الإيمان**، ج١٣، ص١٥٨.

- **كرسي أصول الدين في الولاية للمؤمنين المتقين، والبراءة من الكافرين والمنافقين، والحجة على الملحدين:**

والكتاب ظاهر من عنوانه أنه في علم الولاية والبراءة، والكتاب حققه الباحث: خليفة بن سعيد بن ناصر البوسعيدي في رسالة ماجستير بجامعة أم درمان الإسلامية بالسودان بتأريخ ٢٦من جمادى الثانية ١٤١٨هـ، وطبعته مكتبة الضامري سنة ١٤٢٨هـ.

- **مقاليد التصريف:**

ظاهر من العنوان أن الكتاب في فن الصرف من علوم العربية، وطبعته وزارة التراث القومي والثقافة بالسلطنة في ثلاثة أجزاء متوسطة، والكتاب يشرح منظومة للمحقق الخليلي -رحمه الله- في علم التصريف كانت باكورة النتاج العلمي عنده، إذ نظمها وعمره ستة عشر عاما، ثم شرحها بطلب من أكبر شيوخه الشيخ ناصر بن أبي نبهان الخروصي.

وقد قال المحقق الخليلي في مقدمة كتابه:

«**وقد منّ الله علي بألفية مغنية في هذا الفن الشريف، وسميتها والحمد لله بمقاليد التصريف، ولما اطلع على نظمها العالم الرباني والبحر النوراني وحيد دهره بلا ممانعة، وفريد عصره بلا منازعة أبو محمد ناصر بن العلامة المولوي الولي أبي نبهان جاعد بن خميس الخليلي الخروصي أمرني أن أثبت عليها شرحا لطيفا مختصرا، ولم يقبل تعللي كلما جئته معتذرا، فلم أستطع خلافا لأمره ولا تبديلا بل تلوت﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾**»[1].

---

(١) ينظر: الخليلي، **مقاليد التصريف**، ج١، ص٣.

▪ **النواميس الرحمانية في تسهيل الطريق إلى العلوم النورانية:**

وهذا الكتاب تحدث فيه المحقق الخليلي عن الأسباب والأدعية النفسية التي تنفع طالب العلم في مسيرته العلمية؛ إذ ليس هناك شك في أن الأسباب الملموسة من اجتهاد في التحصيل ومواظبة في الدرس هي من أسباب الحصول على العلم، ولكنها تخلو من الفائدة إن لم تكن قرينة التوفيق الإلهي والمدد الرباني، وما من شك أن الدعاء من أسباب الحصول على التوفيق، فكان كتاب المحقق الخليلي -رحمه الله- طارقا هذا الباب ليبين الطريق لطلاب العلم وقد قال في مقدمة كتابه:

«**أما بعد فقد ألح بعض الإخوان عليّ وشغف بتكرار مسائله مسمعيّ أن أضع له نبذة من الأسرار العلية، يهتدي بها في طلب العلم إلى التعرض للنفحات الوهبية، فرسمت له في هذه العجالة بحمد الله ما يشحذ العقل من الصدى، ويشرح الصدر بنور الحق للهدى، ويستفاض به من نور العلم بحره الزاخر، ويستنشق به من نسمات الإمداد عرفها العاطر، وجدير بالإسعاد على مثل هذا المراد من شاهد تقاصر همم أهل هذا العصر، ولا سيما بهذا المصر؛ فقد قل العلم وطلابه، وكثر الجهل وأحزابه، فوجبت الإعانة للمستحق جزما، وحقت الإغاثة لأهل الله لزما....إلخ**».

وكتاب النواميس لم يطبع طبعة رائقة محققة إلى الآن بل هو متداول عند طلاب العلم مخطوطا، وقد طبع منذ فترة من الزمن طبعة حجرية بمطبعة محمد يوسف الباروني، وطبعته في الأيام المتأخرة مكتبة معالي السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.

نماذج من شاعرية المحقق الخليلي:

قال -رحمه الله- مبينا حال العصر الذي عاشه وكان جذوة همته في نشر العدل:

زمــان بــه الــدين الحنيفــي دارس ونــــاصره مستــــضعف ومــــروع

فيالــك دهــرا قــد شــجتني خطوبــه بــه عــصفت للجــور نكبــاء زعــزع

تبــدلت الأحكـــام فيـــه وعطلـــت حــدود وسـيم الخـسف مـا الله يرفــع

ونـــال بـــه أهـــل الديانـــة والتقـــى هـــوان بـــه عـــز الجهـــول المـــضيع

تبـــاح دمـــاء المـــسلمين ظلامـــة ولا ملجـــأ يحمـــي ضـــعيفا ويمنـــع

وتنتهـــب الأمـــوال في كـــل محفـــل ولا قـــائم بالعـــدل عـــن ذاك يـــدفع

فكـــم فيـــه مظلـــوم إذا مـــد طرفـــه تـــشكى وأبـــواب الـــسماء تقعقـــع

وأرملـــة حنّـــت بفـــرط بكائهـــا لقلـــــة حاميهـــــا إلى الله تـــــضرع

كـــأن اليتـــامى والمـــساكين جيفـــة لِلُحمانهـــا تلـــك النـــوابح تـــسفع

تكـاد بقـاع الأرض تـشكو مـن الأذى لــو اســتنطقت كــادت بــذلك تــصدع

فكــم مــن بيــوت الله أضــحى خرابــة وكانـــت بيـــوت الله بالـــذكر ترفـــع

وكـم قـد غـدت للكفـر والفـسق معقـلا بهـــا أمـــس قـــد كـــان المـــشايخ تركـــع

تظـــاهر فيهـــا بـــالفواحش جهـــرة رعـــاع لجمـــع المنكـــرات تجمعـــوا[1]

---

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص١١٩.

وبيّن – رحمه الله– مقاساة المتمسكين بشرع الله في زمانه وكيف أن الزمان قد استدار عليهم فقال مخاطبا الواقع بكل ما فيه:

أنحـــى الزمـــان عـــلى أهيـــل الـــدين ... وغـــدا ضـــلالا فـــيهم يـــؤذيني
يـــا دهـــر عمـــدا كـــان ذلـــك أم خطـــا ... أم ذاك فعـــــل دعابـــــة ومجـــــون
أم كنـــت تطلـــب مـــنهم دخـــلا لمـــا ... أحيـــوا مـــن المفـــروض والمـــسنون
شـــلت يـــد الأيـــام تقطـــع حبـــل مـــن ... أمـــرت لـــه بالوصـــل والتمكـــين
فـــاحكم بحـــق الـــرب وافـــتح بيننـــا ... فتحـــا وبـــين عـــداة هـــذا الـــدين[1]

وقال – رحمه الله– مبينا سبب حرب الإمام عزان بن قيس على نفعا وأنه بسبب الفساد الذي كان عليه أهل نفعا:

يـــــشبون الحـــــروب ولم يبـــــالوا ... بحـــــل كـــــان ذلـــــك أو حـــــرام
فكـــم قطعـــوا الطريـــق وكـــم دم قـــد ... أراقـــــوه اعتـــــداء فهـــــو هـــــام
ومـــــا كانـــــت محرمـــــة نفوســـــا ... أذاقتهـــــا مغافـــــصة الحـــــمام
ولمـــــــــا أن أراد الله يقـــــــــضي ... قـــــضاء فـــــيهم بالانتقـــــام
أقـــــام لهـــــم ليـــــدعوهم إليـــــه ... ويرشـــــدهم إلى دار الـــــسلام
إمـــــام العـــــصر عـــــزان بـــــن قـــــيس ... بـــن عـــزان بـــن قـــيس بـــن الإمـــام[2]

---

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢٢٤.

(٢) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص١٣٦.

وقال – رحمه الله– جوابا لأحد تلامذته وهو الشيخ جمعة بن خصيف الهنائي عندما سأله عن معنى حديث النبي ﷺ: « **نية المؤمن خير من عمله**»فأجابه مبينا هدفه في الحياة:

ونيتي كل ما يرضي الإله على ... أتم وجه وفيَّ العهد والذمم
أن أملأ الأرض عدلا واللسان ثنا ... والقلب شكرا لذي الآلاء والنعم
مستعملا كل عضو كل آونة ... فيما لتوحيده أخرجت من عدم[1]

وكان –رحمه الله– يشجع طلاب العلم ويبين لهم السبيل الأرشد لطلبه فتقع نصيحته منهم موقعا حسنا ومن ذلك أنه قال ناصحا للشيخ محمد بن سالم بن محمد الدرمكي:

العلم كنز يا محمد مودع ... ما بين صبر واجتهاد سام
فاصبر إذا ما شئت تفتح بابه ... عن كنزه تلج الحمى بسلام
واعلم بأن اللهو والضجر الذي ... بهما جرى الخذلان للأفهام
وبكثرة من مأكل أو مشرب ... بهما تأدينا لطول منام
وأشدها صرف القلوب إلى الهوى ... بمحبة الدنيا وكل حطام
والالتفات إلى بني الدنيا وما ... قد زخرفوه لجاهل متعام
هذي المصايد كلها مع ضعفنا ... عن راسخ الإيمان والإسلام
فارجع إلى المولى بقلب فارغ ... من غيره متفرغ لقيام
واجعل هجيرك ذكره في حضرة ... في غيبة عن غيره بدوام
يلج الضيا منك السويدا مشرقا ... وبه تنال الفوز بالإنعام
وبه ترى العلم اللدني الذي ... هو تحفة السادات والأعلام
فهناك تنظر جنة الفردوس والـ ... ملك البديع وغاية الإكرام[2]

---

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢٠٤.

(٢) ينظر: الخليلي **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص ٢٣٩.

وقال أيضا ناصحا الشيخ نفسه:

تعلـــم يـــا محمـــد كـــل علـــم بــــه ترجـــو التــــزود للمعــــاد
وخــــل المـــــدح أكثـــــره ففيــــه ضــــياع الوقــــت في غــــير اجتهــــاد[1]

ومما قاله الشيخ في الإخوانيات أبيات أثنى فيها على الشيخ محمد بن سالم الـدرمكي، وقد ابتدأ قصيدته بشيء من الغزل العفيف كعادة العرب ثم ثنى بمراده ومطلوبه:

شـــمت برقـــا في ليلـــك الغلـــسى أم ســـنا نـــور مبـــسم لؤلـــؤي
قـــد تجـــلى مـــن في فتـــاة فحـــلى عـــن أقـــاح مـــن ثغرهـــا الحيـــي
أم شموســـا مـــن ثغرهـــا لامعـــات أم بـــدورا مـــن جيـــدها الرشـــائي
فتـــسنى لـــك الرشـــا أم تجـــلى لـــك نـــور مـــن عقـــدها الجـــوهري
ذات جيـــد بـــه الثريـــا تـــلألا وتجـــلى ونـــاظر جـــؤذري
ذات نحـــر تخالـــه شـــمس صـــبح كجبـــين لـــه شـــناء بهـــي[2]

وكان الشيخ – رحمه الله- يتعقب غيره في كلامه إن وجد في الكـلام مخالفـة شرعيـة، من ذلك أنه اطلع على بيتين قال فيهما صاحبهما:

مـن خـاف مـن نـوب الزمـان وعـضه فليـــزرع القـــت النـــضير بأرضـــه
في كـــل شـــهر منـــه تـــأتي غلـــة تغنيـك عـن ديـن البخيـل وقرضـه[1]

---

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢٣١.

(٢) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢٢١.

فتعقب ذلك بالإشارة إلى وجوب أن لا ينسى باب الله تعالى ويتكل على الأسباب المادية منفردة بل يكون هو الأول مع الأخذ بالأسباب الظاهرة من عمل وجد واجتهاد تاليا فقال -رحمه الله-:

من خاف من نوب الزمان وعضه فليدع رب العرش خالق أرضه
في كل يوم منه تأتي رحمة تغنيك عن دين البخيل وقرضه

وتعقب -رحمه الله- أيضا أبياتا لأحد الحكماء قال فيها:

إن الدراهم في المواطن كلها تكسو الرجال مهابة وجمالا
فهي اللسان لمن أراد فصاحة وهي السنان لمن أراد قتالا[1]

فأجاب -رحمه الله- بما يشير إلى النظرة الزهدية التي يتمتع بها وتغلغلت في أعماقه لينبه الناس على أن المال ليس كل شيء في حياة الإنسان بل إن المال قد يكون سببا لشقاء الإنسان في حياته فلا يطلبه الناس إلا من حله ولا يكون هدفهم الأسمى في الحياة فقال:

إن الدراهم في مواطن ربما تكسو المذلة والصغار رجالا
ففي فقر موسى أما تراه مهلكا أموال قارون فكانت آلا
فلكم غني قد غدت أمواله تجني عليه مذلة ونكالا
ولكم فقير سالم في فقره لم يخش حادثة ولا زلزالا
والحق أن غصون مال لم تكن لله تثمر حسرة ووبالا

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢٢١.

ومما علق عليه المحقق الشيخ الخليلي -رحمه الله- تأريخ سيل وصل الحرم المكي[1] إذ قال بعضهم[2]:

أتى السيل مجتاحا لمكة طالبا فطهرها واجتاح منها الأباطيلا[3]
وما قصد الضر الشنيع وإنما أراد من الركن المعظم تقبيلا
يقولون أرخ كونه قلت فاكتبوا سمعت بأن الماء لاقى القناديلا

وهذه الأبيات لم ترق للمحقق الخليلي -رحمه الله- لأن فيها نسبة الأباطيل للبيت المكرم فتعقب ذلك بقوله في أبيات رائقة فائقة:

لقد حج بيت الله سيل عرمرم وطاف كما طاف الحجيج وسلموا
تشوق للبيت العتيق ومكة فجاء كما يأتي المشوق المتيم
وقبّل منه الركن والحجر الذي تسامى فحيّاه الحطيم وزمزم
فلا تعجبوا أن عاد بحرا فإنما تعاظم قدرا مثل ما تتعظم
وما كان مجتاحا ولا مفسدا لها ولكن به من رحمة الله أنعم
يطهر أوساخ البقاع مقدسا لما مسه منها عصي ومجرم
كما بفناء البيت والحجر اغتدت تطهر أوساخ الذنوب وتحسم
فلله من أرض مقدسة به وتاريخه حيا غمام مسلم

---

(١) جرى محقق **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي** في ص٢١٤ على كتابة أن السيل دخل حرم مكة المكرمة في عام ١٢٩٧هـ وفي هذا سبق قلم من المحقق الفاضل؛ إذ المحقق الخليلي -رحمه الله- قد توفي قبل هذا العام بعشر من السنين عام ١٢٨٧هـ كما بين نفسه في مقدمة تحقيقه للديوان ص٥ فكيف يمكن أن يقع السيل بعد عشر من السنين من وفاته -رحمه الله- ويؤرخه؟!

(٢) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص٢١٤.

(٣) في (م) أباطيلا.

وفــــــاته:

بعد حياة حافلة بالعلم والعمل انتقل المحقق الخليلي إلى ربه سنة ١٢٨٧هـ، فقد استشهد في سبيل الله بعد أن أفنى المال والجهد من أجل تدعيم أركان دولة الإمام الرضي السيد عزان بن قيس البوسعيدي –رحمه الله–، ولما أن كتب الله تعالى للإمام – رضوان الله عليه– الشهادة في سبيله، واختاره إلى قربه واصل المحقق الخليلي – رحمه الله– جهاده ولم يثنه ذلك الخبر عن المسير إلى الله تعالى، فطلب من شقيق الإمام الراحل وهو السيد إبراهيم بن قيس أن يقبل الأمر الذي قام به أخوه، واستشهد من أجله، ولكن رفض ذلك فاستعصم المحقق الخليلي مع نفر من مناصريه في قلعة الجلالي إلى أن رأى الأمر يسير في غير صالحه، فقرر النزول من مكان استعصامه على شريطة الوساطة الرسمية للكولونيل بيللي وللمقيم البريطاني في مسقط الميجر واي على شروط تسعة منها[1]:

- أن لا حسابات على الخليلي يؤديها لأحد على كونه دخل في خدمة الحكومة الماضية ولا على التغييرات الطارئة على الأشخاص والممتلكات خلال وجود هذه الحكومة.
- أن بوسعه الإقامة حيث يريد، وأن السيد تركي ملزم بحمايته من مضايقات أي شخص يتقدم باتهامات ضده، وفي المقابل يتعهد الخليلي بألا يساند أو يشجع أي عدو للسيد تركي وألا يبيت أية نية سيئة تجاهه، كما طالب المحقق الخليلي بألا يرخص لقادة القبائل الغافرية أو قادة الهناوية إيقاف أو مضايقة أصدقائه والمقربين إليه.

وسرد الإمام السالمي –رحمه الله– وقائع محاورة كانت بين السلطان تركي والمحقق الخليلي –رحمه الله– بعدما نزل من الحصن ظهرت فيها الشخصية العظيمة للمحقق الخليلي الذي رزقه الله ثباتا رائعا عند المصائب والكرب فلم يكن ليحني هاما طالبا شيئا من الحطام الفاني.

قال السلطان تركي: لقد آذيتمونا في ديارنا وأخرجتمونا من أوطاننا.

---

(١) ينظر: غباش، **عمان الديمقراطية الإسلامية**، ص٢٣٢.

فأجاب المحقق الخليلي -رحمه الله-: إننا لم نقم عليكم بطرا ولا أشرا ولا استكبارا، ولكن لما غيرتم وبدلتم ونصحنا إليكم فلم تنتصحوا، وجب علينا أن نقوم بما قمنا به وليتها دامت، ولست بمعتذر إليك من فعل لم أخالف فيه الحق وعمل لم أرد به غير وجه الله، وما سعينا إلا لإحدى الحسنيين وقد كانت الأولى وأخذنا منها حظنا وما عند الله خير وأبقى، وبعد فما أبرد الثانية على كبدي، والله أولى بعباده[١].

مع تلك العهود والمواثيق كلها ما إن نزل المحقق الخليلي إلا وتكشفت له أنياب الغدر والخيانة فقتل -رحمه الله- شر قتلة.

قال الدكتور غباش: وفتح الميجر واي الذي كان قد رتب المفاوضات ورعاها وحصل على ثقة الشيخ الخليلي تحقيقا رسميا حول الموت الغامض لهذا العالم وابنه، وتبين الوثائق الرسمية البريطانية أن الشيخ وابنه عوملا معاملة سيئة، وضربا حتى الموت، ثم دفنا في قلعة الميراني.

كان التبرير الرسمي للسلطة العمانية أن موت الخليلي وابنه نجم عن الإسهال والخوف، أما الميجر واي الذي عرف الحقيقة فقد صعق من هذا التبرير وتحسسا منه بمسؤوليته الأدبية لم يكن منه إلا أن وضع المسدس في رأسه وانتحر [٢].

أما رواية الشيخ أبي مسلم الرواحي لحادثة قتل المحقق الخليلي فتتلخص في الأمر التالي:

كان للشيخ أبي مسلم -رحمه الله- جار بلوشي وجاء بيت الشيخ أبي مسلم لينال ما يناله جيران الشيخ من عطاء وفي أثناء جلوسه مع الشيخ دار بينهما حديث عن عمان فقال البلوشي إنه حضر قتل الشيخ الخليلي، فأخذ الشيخ أبو مسلم يستدرجه في الحديث فسرد له القصة:

---

(١) ينظر: السالمي، **تحفة الأعيان**، ج٢، ص٦٨٦.

(٢) ينظر: غباش، **عمان الديموقراطية الإسلامية**، ص٢٣٣.

وهي أن السلطان تركي أمر بقتل الشيخ المحقق فأخرجوه وابنه وانهالوا عليهما ضربا بالحديد حتى خرا على الأرض وهما يتشحطان في دمهما الزاكي الذي طيب الثرى وفي تلك اللحظات كانت الشهادة تنتظرهما انتظار الحبيب لحبيبه وقد خيم على جوها لهيب شوق العاشق للحظة احتضانه لمعشوقه.

وفعلا تمكنت الشهادة من بغيتها ذلك بأن ألقي الشيخ وابنه في حفرة في القلعة الغربية وأهيل عليهما التراب وهما لا يزالان على قيد الحياة وقد انتقلا من حياة فانية إلى حياة سرمدية باقية.

لم يكد البلوشي يتم القصة حتى تفصد الدم في وجه أبي مسلم وقال: لو أن لي قدرة لأمرت بقتل هذا الكلب ومنع عنه العطاء من ذلك اليوم[1].

وقد أشار إلى ذلك الشيخ أبو مسلم الرواحي -رحمه الله- في قصيدته الميمية إذ قال[2]:

وخيل جنود الله تصبح شُزّبا[3] ... بثارات (عزان بن قيس) تصادم

ومن همها ثأر (الخليلي) إنها ... إذا ذكرته طيرتها العزائم

أتذهب أدراج الرياح دماؤه ... ولا كدم العصفور ما فيه قائم

وتعبث نعل الرافضي بوجهه ... ولألاء ذاك الوجه في العرش قائم

ويدفن حيا لا جريمة تقتضي ... سوى أنه بالحق لله قائم

---

(١) ينظر: خليل الخليلي، **السيرة الذاتية والمنهج الفقهي للشيخ أحمد بن سعيد الخليلي**، ص٣٧، رسالة تخرج غير مطبوعة، وقد نقل هذه القصة بالإسناد المتصل عن أبيه سماحة الشيخ الخليلي –حفظه الله– عن مهنا بن الشيخ أبي مسلم عن الشيخ أبي مسلم نفسه.

(٢) ينظر: أبو مسلم، **ديوان أبي مسلم** ص٣٢١.

(٣) الشازب الضامر اليابس من الناس وغيرهم، وأكثر ما يستعمل في الخيل والناس. ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٧، ص١٠٧، مادة شزب.

ألــيس مــن الغــم الميــت وقوعهــا	وطــرف ولي الثــأر في الأمــن نــائم
وتنـــسى قلـــوب المـــؤمنين مـــصابه	ولـــلآن منـــه في الـــسماء مـــآتم
ألا فاغـــضبي يـــا غـــارة الله ولـــتقم	نوادبـــه ســـمر القنـــا والـــصوارم
ولا تتركـــي ثـــأر المـــرزء حبرنـــا	(سـعيد بـن خلفـان) لمـن هـو خـائم
فـإن خـام عنـه وارتـضى الـضيم ملبـسا	وســـالم فـــالإيمان لـــيس يـــسالم
ليحـــتكمن الله أخـــذا بثـــأره	ويعجـــز عنـــد الاحتكـــام المقـــاوم
فـــلا تحـــسبوا أن الـــدماء مـــضاعة	إذا ســـفكتها في هواهـــا المظـــالم
وإن ضيعتهـــا أهلهـــا فحقوقهـــا	يغـــار لهـــا بالعـــدل للقـــسط قـائـــم

مصادر المحقق الخليلي في أجوبته:

يذكر المحقق الخليلي في أجوبته وما دوّنه من آثار بعضا من المراجع التي يظهر أنه كان يعتمد عليها كثيرا، وهذه المراجع تتنوع باختلاف مادتها فبعضها في التفسير والحديث وبعضها في الفقه وأخرى في اللغة.

▪ مراجع التفسير:

١- **تفسير الزمخشري** فإنه ينقل عنه كثيرا بل المحقق الخليلي أثنى عليه كثيرا في قصيدته البلكفية[1] التي جعلها لنفي الرؤية، على أنه نسجها على غرار البيتين اللذين أوردهما الزمخشري في التفسير.

٢- «**الدراية وكنز الغناية ومنتهى الغاية في تفسير خمسمائة آية**» لأبي الحواري محمد بن الحواري العماني[2].

---

(١) ينظر: الخليلي، **ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي**، ص١١١.

(٢) هكذا نسبه المحقق الخليلي في رسالته **لطايف الحكم في صدقات النعم**، وهناك من يستشكل هذه النسبة ويرى أن الكتاب ليس من تصنيف أبي الحواري –رحمه الله–.

▪ مراجع الحديث:

الظاهر أن المحقق الخليلي -رحمه الله- كان يعتمد في نقله الأحاديث النبوية على الكتب الفقهية غير المختصة بالحديث، ولم يكن عنده من المراجع الحديثية سوى القليل؛ لصعوبة الحصول عليها في زمانه، ولكن يظهر من الفتاوى أنه قد حاز كتاب «**تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول**» لابن الديبع الشيباني، والذي يظهر أيضا أنه حينما يحيل إلى شيء من الكتب الستة كالبخاري والترمذي والنسائي إنما يستفيد ذلك من الكتاب المشار إليه سابقا، بل صرح في بعض أجوبته عن حديث هناك أنه رواه البخاري، وقال إن نصه كما في «تيسير الوصول» هكذا مما يؤكد أنه لم يكن للمحقق الخليلي شيء من الكتب الستة، وإنما يستفيد مادته العلمية من الكتاب سابق الذكر.

ذكر المحقق الخليلي في بعض أجوبته نقلا عن النووي الشافعي نصا نقله من شرحه لصحيح مسلم فلا ندري أكان الكتاب عنده فينقل منه، أم أنه نقل ذلك بالواسطة من غيره، والأخير أظهر الاحتمالين إذ بالرجوع إلى آثار المحقق الخليلي عامة لا نجد -حسب الاطلاع- نقلا غيره مما يقوي الواسطة خاصة أنه يحتاج لنقل قول فقهاء الشافعية فيما ألفه من الفقه الذي يذكر فيه أقوال الفقهاء المختلفة كـ«لطايف الحكم».

▪ مراجع الفقه:

١- **جامع ابن جعفر**: لأبي جابر محمد بن جعفر الإزكوي، وهو من كتب أصحابنا الإباضية المتقدمة، جمع فيه مؤلفه أقوال علماء تلك الحقبة، والكتاب مطبوع متداول وإليه يرجع الفقه الإباضي.

٢- **جامع ابن بركة**: للإمام أبي محمد عبدالله بن محمد بن بركة السليمي البهلوي، من كبار علماء الإباضية في القرن الهجري الرابع، وجامعه هذا يقع في مجلدين مطبوعين من قبل وزارة التراث القومي بسلطنة عمان تطرق إلى أغلب أبواب الفقه، ويتميز هذا الجامع بالتأصيل والتدليل فلا يكاد يأتي بمسألة إلا ذكر أدلتها فيصحح ويضعف ويناقش.

٣- **قواعد الإسلام**:للإمام أبي طاهر إسماعيل بن موسى الجيطالي من كبار علماء إباضية المغرب، عاش في القرن الهجري الثامن بجبل نفوسة من ليبيا، وكتابه هذا مطبوع في مجلدين يتحدث عن أمور الاعتقاد والولاية والبراءة وفقه العبادات الخمس، وبه باب في الآداب، ومما يميز «قواعد الإسلام» أنه كتاب تأصيل وتفريع فيولي الدليل عنايته كما أنه يذكر مذاهب أهل العلم من الفرق الإسلامية المختلفة.

٤- **بيان الشرع**: للعلامة محمد بن إبراهيم الكندي، وهو كتاب مطبوع ومتداول يقع في ثلاثة وسبعين جزءا، عاش مؤلفه في القرن الهجري الخامس، وقد عني مؤلفه فيه بنقل أقوال أئمة الحقب الأولى من علماء المذهب الإباضي، والظاهر أنه كان المرجع الأساس الذي يرجع إليه المحقق الخليلي في نقله للأقوال خاصة أقوال العلماء السابقين.

٥- **المصنف**: للعلامة أحمد بن عبدالله بن موسى الكندي، والكتاب مطبوع في واحد وأربعين جزءا، وقد كان ترتيبا وتهذيبا لكتاب «بيان الشرع» مع إضافات يسيرة.

٦- **الدعائم**: للعلامة الشيخ أبي بكر أحمد بن عبدالله بن النضر العماني، والكتاب مجموعة من القصائد الشعرية التي نظم فيها صاحبها الأبواب الفقهية، وهو مطبوع ومتداول في جزء واحد.

٧- **شرح الدعائم**: لمحمد بن وصاف العماني وهو شرح مختصر للقصائد سابقة الذكر، وقد طبع الكتاب في جزأين.

٨- **كتاب الإشراف**: لابن المنذر النيسابوري.

٩- **الدر المختار في شرح تنوير الأبصار**: للشيخ علاء الدين محمد بن علي الحصكفي من أئمة المذهب الحنفي.

أما الجانب اللغوي فكان المحقق الخليلي معتمدا من القواميس على كتابين أكثرهما ذكرا «**القاموس المحيط**» للفيروزأبادي، وكان أيضا ينقل كثيرا عن «**مبري الكلوم المنتخب من شمس العلوم**» لنشوان بن سعيد الحميري.

باب الإيمان

العلم وأقسامه

مسألة:

ما الفرق بين العلم الوهبي والضروري والكسبي؟ تفضّل بيِّنه بياناً شافيا، للإشكال نافيا.

الجواب:

الوهبي: ما يلقيه الله تعالى في قلب عبده فيضاً نورانياً، ومدداً رحمانياً.

والضروري: ما لا يمكن أن يتصور لذي بال خلافه، كالعلم بأن الاثنين أكثر من الواحد.

والكسبي: ما عرف بالتعلم والتحفظ والاجتهاد، فحصل بسمع من المسموعات، أو نظر من المرئيات، أو بفكرة من نتائج المقدمات لأهل الاستدلال والنظر. والله أعلم.

مسألة:

تفضّل علينا ببيان ما صفة هذا العلم الذي جاء فيه وعيد الحديث **أنه يلهم السعداء ويحرم الأشقياء؟**[1].

الجواب:

هو العلم النافع الذي يؤدي به العبد لله فرائضه، ويتقرب به إليه، ويعلم ما يجب عليه لله، أو لعباده من الحقوق الواجبة في نفسه أو ماله من جميع اعتقاداته، وأعماله الصالحة والطالحة، والحق والباطل، والضلال والهدى، حتى يتجنب المحرمات، ويتباعد عن المكروهات، ويعمل بالفضائل والقربات والوسائل بعد أداء المفترضات، فهو العلم النافع الذي يلهمه السعداء، ويحرمه الأشقياء، وفي هذا يندرج علم الحقيقة والشريعة جميعا. والله أعلم.

---

(١) أخرجه ابن عبدالبر في **جامع بيان العلم وفضله** ١/ ٥٥، مرفوعاً ضمن حديث طويل من طريق معاذ بن جبل، **وقال**: ليس له إسناد قوي.

مسألة:

فيمن يحضر محافل التعليم والذي يحفظه يعلّم به الخصوم إذا صحت مشاجرات بين اثنين يفتح لأحدهما طريقا كان غافلا عنه ويتوكل في الخصومات ويقع ضرر منه في البلد، هل يجوز طرده عن محافل الدرس؟ وما معنى قول النبي ﷺ **«لا تلقوا الدر في أفواه الكلاب»**(١) ؟ أرأيت إذا تاب إلا أنه يتهم(٢) في قوله هل يسع أن يبعد عن محافل التعليم؟

الجواب:

نعم يجوز طرده، ولا يلقى عليه ما يكون به الضرر على عباد الله تعالى، وما دام متهما بذلك فهذا جائز فيه. والله أعلم.

مسألة:

ما معنى تسميتهم العلم بالصلاة والحج والصيام والزكاة ونحوها أديانا، والنكاح والطلاق والعتاق ونحوها أحكاما؟

الجواب:

إن الأديان في الأصل أحكام، والأحكام أديان، لكن غلب الفقهاء والمتكلمون فيما كان من أنواع العبادة والفروض الواجبة لله تعالى، تسميته بالأديان، وفيما كان [من الخصومة فيه](٣) للخلق غالبا فيه والتراجع فيه إلى أحكام الدعاوى بينهم تسميته بالأحكام اصطلاحا فقهيا، ووضعا عرفيا، مناسبا للمحل في كلا الوجهين، وكما **قيل**: إنه لا مشاحة في المصطلحات جزى الله عنا علماء الأمة [ما هم من أهل الخير](٤). والله أعلم.

---

(١) أخرجه ابن عدي في **الكامل** ٧/ ٢٢٣ وضعفه.

(٢) في (ع): اتهم.

(٣) في (م): فيه من الخصومة.

(٤) في (ت): [ماهم من الخير أهل من أهل الخير].

مسألة:

وجدنا في كتاب« المهذب»[١]: أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لم يورث الخال حتى جاءه ابن مسعود، وكان قد أمر بالإبل أن توضع في بيت مال المسلمين، **وقال**: إن الخال كرجل من المسلمين، فكيف يصح سيِّدِي أن يكون ابن الخطاب جهل مثل هذه المسألة في أيام خلافته -رضي الله عنه- مع صحبته لرسول الله ﷺ، وأنزل الوحي في أيامه، وطول عهده بالإسلام.

ولو قيل: إن ذلك في مبدأ إسلامه لراق في العقل أكثر من قولهم في أيام خلافته؛ لأن من أقل علما وعملا من عمر لا يجهل ما هو أدق من هذه، فكيف بهذه، أم أن هذه الرواية عنه لا يثبتها العلماء الكبار من الإباضية، أم لذلك تأويل لم نره لما بنا من[٢] جهالة، أم هذه مسألة رأي، وكان عمر يرى قوله رأياً ثم رجع عنه لمعنى، وما عندك سيِّدِي في هذا؟

الجواب:

إن هذه في الأصل مسألة رأي، ولعل عمر -رضوان الله عليه- كان يرى فيها رأي زيد بن ثابت، ثم رجع عنه إلى ما قال ابن مسعود، وليس بلازم في الأصل أن يكون الإمام أعلم من جميع الأنام. والله أعلم.

---

(١) هو كتاب «المهذب وعين الأدب» في المواريث لمؤلفه الشيخ محمد بن عامر بن راشد المعولي من وادي المعاول، عاش في القرن الثاني عشر الهجري، وقد أدرك دولة اليعاربة، واختاره الإمام أحمد بن سعيد قاضيا له في مسقط، له كتاب آخر هو التهذيب في كتابة الصكوك توفي بمسقط يوم ١٣ من شهر الحج سنة تسعين ومائة وألف للهجرة ودفن بالوادي الكبير بمسقط. ينظر: **مقدمة المهذب**.

(٢) سقطت من (ت).

ما تقوم به الحجة

مسألة:

ما قولك يا شيخنا فيمن سمع ثقة أو غير ثقة **يقول**: إن الإله سبحانه اسمه الله، أو[1] اسمه الرحمن أو الرحيم، أو الكريم أو الغفور أو الودود أو [الحميد أو المجيد][2] أو الحكيم أو منان أو حنان أو غير ذلك من أسمائه -سبحانه وتعالى- فشك في ذلك، أيسعه ذلك إذا كان لا علم له به من قبل بذلك أم لا يسعه؟ وهل في ذلك اختلاف؟ تفضَّل ببيانه مأجورا.

الجواب:

قد **قيل**: إنه إذا عرف الله تعالى بما يوحده به من أي معنى أو صفة كان فلا يضيق عليه عدم معرفة الأسماء، ولو سمع الأعجمي مثلا اسم الله من مائة ألف أو يزيدون من الثقات أو العلماء، وهو لا يفهم ما يقولون لم يكن ذلك حجة عليه.

وكذلك غير الأعجمي إذا كان مؤمنا بدونه، ولم تقم عليه الحجة بمعرفته من كتاب الله تعالى فهو سالم ما لم تقم عليه الحجة به على سبيل ما تقوم به الحجة في الفتيا في باب المسموعات على ما صرَّح به الأثر وكفى. والله أعلم، فلينظر فيه.

مسألة:

ومما عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان: فنقول[3] **وبالله التوفيق**: إنه لا يلزم أحداً من المتعبدين واجب في شيء قبل أن تنزل عليه بلية[4] التعبد بوجوب أدائه من اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك مع أن القول من الأفعال، فهي ثلاثة أصول، وفي الاعتقاد مما تقوم به الحجة

---

(١) في (م): و.

(٢) في (م): المجيد أو الحميد.

(٣) في (ت): فتقول.

(٤) في (ت): بليته.

بمجرد العقل، أو مما تقوم به الحجة من العقل بعد سماعه، أو مما لا[١] تقوم بوجوبه إلا بالسماع فذلك ثلاثة أقسام.

وما تقوم الحجة بوجوبه من الاعتقاد بمجرد العقل متى خطر بالبال معرفة وجود الله، أو معرفة صفة من صفاته بعد معرفة وجوده واجبة له، فيصفه بها، أو صفة مستحيلة عليه، أو معرفة صفة جائزة فذلك على ثلاثة أقسام أيضا.

وما تقوم الحجة بوجوبه من العقل بعد سماعه كالرسل مجملا، والكتب من الله على الإجمال، والبعث والحساب، والثواب والعقاب، والملائكة وكل ما يلزم المتعبد الإيمان به مما تقوم الحجة بوجوبه من حجة العقل بعد سماعه، وهذا القسم على معنى قولنا فيه هذا هو على خلاف ما ورد فيه عن أصحابنا، وما لا تقوم به الحجة إلا بالسماع منه اعتقاد كاعتقاد نبي معين، أو ولاية ولي معين، أو البراءة من عدو معين، وما أشبه ذلك.

ومنها: فعل[٢] كالصلوات المكتوبات، والطهارة لها، والوضوء، وصوم شهر رمضان، والزكاة والحج على[٣] من لزمه شيء.

ومنها: ترك المحرمات، ومن ورائها الوسائل الغير الواجبة.

وسيأتي بيان ذلك في الكتاب إن شاء الله تعالى، فهذه أقسام أحوال الدين في اللزوم والعذر، من بعدها أقسام أخرى لهذه الأقسام، وتتفرع أقساما ووجوها وأنواعا وصورا إلى ما لا يحصى ولا ينتهي لها استقصاء.

وبالجملة فلا يمكن أن يجب على عبد الله شيء ولم[٤] يعرف الله تعالى، ومن عرف الله وجبت عليه طاعته، فصح أنه أول واجب على متعبد معرفة الله تعالى مهما نزلت عليه بلية

---

(١) سقطت من (م).

(٢) سقطت من (م).

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (م): من.

التعبد بمعرفته من واجب له فيصفه [بما[1] عرفه من صفاته، ومن مستحيل عليه فينزهه، ومن جائز عليه فيصفه][2] بالوجه الحق في ذلك، والتوحيد كله مما تقوم به الحجة بوجوب كل شيء منه بمجرد العقل السليم، متى خطر بباله معرفته بشيء مما ذكرناه من الأقسام الثلاثة أو القسمين الأولين الواجب والمستحيل دون الجائز، فإذا فهم المعنى في ذلك منهما فهما تاما وجب أن يصفه كما وجب عليه، ولا ينفس عليه في الشك مع الاعتقاد.

وأما معرفة ما تقوم به الحجة من العقل بعد سماعه على رأينا فيلزمه متى سمع بذلك من كل معبر عبر له ذلك؛ لأن العقل قابل لثبوت صحة ذلك.

وأما ما لا تقوم الحجة بوجوبه إلا بالسماع فكرسول معين وشريعته مما لا تقوم الحجة بوجوبه منها إلا بالسماع، فمتى قامت عليه الحجة بوجوب الإيمان بذلك الرسول، وجب عليه حجة الإيمان، ولم يصر مؤمنا بالله بعد ما كان مؤمنا حكمه بإيمانه بالله واعتقاد الواجب له، ونفي المستحيل عنه، واعتقاد الطاعة له، وأداء كل واجب عليه لله تعالى، وإيمانه بالقسم الثاني الاعتقادي، إلا أن يؤمن بهذا الرسول الذي قامت عليه الحجة بوجوب الإيمان به[3] ويصير مشركا لذلك الرسول، والحجة **قيل**: تقوم عليه في ذلك بكل[4] معبر، **وقيل**: لا تقوم إلا بمن يكون ورعا في دينه **وقيل**: بأمينين[5]، ولا يجوز الاختلاف في العدلين، ولكني أحب بالعدلين في قيام الحجة بوجوب الإيمان به[6] في غير رسول أرسل لا لغير أهل[7] زمانه، وأما في رسول أهل زمانه فبأمينين يلزمه هذا إذا لم يشهر معه ذلك في الوجهين، فاعرف ذلك.

---

(١) في (م): لما.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (م): من.

(٥) في (م): بأمين.

(٦) سقطت من (ت).

(٧) في (م): لأهل.

انتهى.

الجواب:

قال الشيخ الخليلي معلقا على ذلك: هذا كله فيما معي غير خارج من الصواب، وإن خالف في بعض هذه المسألة أكثر أصحابنا، فليس هو موضع دين، ولا بأس به. والله أعلم.

مسألة:

ما قولك فيمن كان صادق النية على الاستقامة بطاعة رب البرية، فدخل عليه وقت عمل شيء من الفرائض اللازمة، وهو من جملة المخاطبين بعمل ذلك إلا أن الحجة عليه في ذلك غير قائمة، أو أنه رأى فعل شيء مما هو محجور في أصل الدين، فلم ينتبه لعمل ذلك الفرض المأمور، ولم يمتنع عن ركوب ذلك المحجور، إذا لم يخطر بباله أن عليه ذلك حتى يسأل، ولكن يجد علم ذلك أن لو سأل لكونه بحضرة المعبرين الذين هم حجة الله في ذلك، فبقي على ذلك مدة زمان، هل هو من الهلاك في أمان أم لا؟

أرأيت إن تنبه للسؤال فسأل الحجة عن علم ذلك، فزلت ألسنتهم عن الحق خطأ منهم، أو أنها خانت أمانتها فعبرت له غير الحق، ونسأل الله أن يعيذ سادتنا وكبراءنا في الدين عن ذلك إن شاء الله، فلم ينكر عقله ذلك، ولم يشك فيه فأخذ بقولهم ذلك على نية قبول الحق، فمضى على سبيله فما حاله عند الله؟ أفتنا -يرحمك الله-.

الجواب:

لا يخلو ما وجب فعله أو تركه من حالين: إما أن تقوم به حجة العقل، وإما لا، فالأول إن خطر للمكلف بباله أو سمعه من مقال، أو أدى إليه علمه من أي وجه لم يسعه إنكاره، ولا الشك فيه على حال، فإن أنكره أو شك فيه هلك في الحال، وما لم يتأدَ إليه علمه ولم يخطر منه ذلك بالبال، فهو موضع السلامة له منه بلا جدال، وأما ما لا تقوم الحجة في الإجماع إلا من قبل السماع، من فعل واجب بدين، أو ترك محجور فيه لا يجوز فعله في حين،

فهما نوعان عند المبصرين، فالمفترض عليه نوعان أيضا[١] في أصول الدين:

أما الفرائض اللازمة الحاضر وقتها في حال وجوب أدائها على المكلف بها، وهو البالغ العاقل، القادر على عملها بعد علمه بها، وهي من نوع ما يتخصص بزمان يفوت بانقضائه، فالمكلف إذا قامت عليه الحجة من السماع أو ما يشاكله من موجب العلم في حقه بعمل شيء من ذلك فتركه لغير[٢] عذر بعد قيام الحجة به فهو هالك، وما لم تقم عليه الحجة به من السماع أو ما يشبهه مما هو حجة في الإجماع، أو رأيا على قول من يذهب إليه في موضع النزاع، فإذا دان لله مولاه بما يجب عليه في ذلك بالخصوص من عمل إن هدي إليه بالتعيين، وإلا ففي الجملة إن خطر ذلك بباله في حين، مع اعتقاد التوبة لله، والسؤال في موضع القدرة عما يجب عليه أن يسأل عنه من دين الله في خصوص ذلك إن هدي إليه، أو في عموم ما يجب في جملة الدين عليه إن هدي إلى ذلك، فهذا في قوله موضع سلامته، لوجود عذره واستقامته؛ لأن علم ما لا يتأدى إلى علمه غير داخل تحت قدرته، لخروجه عن حد طاقته، والله لا يكلف نفسا إلا وسعها، لعظيم لطفه وبره، فهو ولا شك في سعة من أمره، ما دام مقيما على عذره، ولو لم يؤد لله فرضا واحدا في طول عمره.

وأما ما كان من الفرائض لم يتخصص[٣] بزمان يتعين أداؤه فيه بجواز تأخيره، مع الدينونة به في غير ضرورة بعد وجوبه على المكلف به، مع القدرة على عمله، ما لم يحضره الموت، فيلزمه أن ينفذه بعد أن يوصي به، ويشهد العدول إن قدر على وصيته، كالزكاة والحج، فقد قيل في مثل هذا: إن[٤] من لزمه شيء من ذلك، لزمه العلم بوجوبه، والدينونة

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م): غير.

(٣) في (م): خصص.

(٤) سقطت من (م).

لله تعالى، وأداؤه والقول فيما[1] عليه من العلم به، والدينونة بعمله[2]، والنية له في هذا وبابه، كما مضى من القول في عمل الفروض الحاضرة المؤقتة، والعلم بها والنية لها في حال وجوبها، ولزوم أدائها سواء سواء فيما عندنا، وأي ذلك قامت به الحجة عليه من علم أو عمل أو نية، فذلك سبيله، وما لم تقم به الحجة عليه في الكل فهو سواء أيضا، بهذا قام دليله.

وفي قول آخر: إنه ما جاز تأخير أدائه من هذا وبابه، وكان المكلف به في سعة من وجوب عمله عليه في حينه، لما جاز[3] تأخيره في أصل دينه، فواسع جهله ومنفس في العلم به، وفي نية الأداء له أيضا حتى يحضر وقت لزوم عمله، مع القدرة عليه في موضع وجوبه، على من بلي به، أو تجب الوصية عليه لحضور الموت، فيكون له حينئذ حكم الفروض الحاضرة سواء في الحق؛ لعدم ما بينهما من الفرق، وإلا فهو كذلك ما كان دائنا في الجملة بما يجب عليه فيها كما مضى، إن لم يهتد إلى معرفة ما عليه بالخصوص من ذلك.

وأما النوع الثاني: فهو[4] ركوب المحجور في دين الله تعالى من أصول ما لا تقوم به حجج العقول، **فقيل** في هذا على الإطلاق بهلاك فاعله من المتعبدين؛ لأنه بفعل ما لا يجوز في دينه قد نقض الدين، وفي الأثر المجتمع عليه: يسع الناس جهل ما دانوا بتحريمه ما لم يركبوه... إلى آخره وهذا قد ركبه فضاق عليه ولم يسعه جهله بحكم ظاهره، وإلا فالجهل أشرف بضاعة، إن[5] كان به عذر لمن أطاعه، فهو أولى بالكرامة؛ لأنه مطية السلامة، ويأبى الله ذلك، فأن يدعو بالحزم أبدا إلى ما دل عليه بعلم وهدى والجهل بالإجماع أقبح داء.

---

(١) في (م): ما.
(٢) في (م): علمه.
(٣) في (ت): أجاز.
(٤) في (ت) و (م): و.
(٥) في (ت): وإن.

وفي قول آخر: فعسى إن لم تقم عليه الحجة بحرامه أن لا يبلغ به إلى هلاكه وآثامه، إن دان لله تعالى بالتوبة منه بعينه إن كان في الدين حراما، وبالسؤال عنه بعينه أيضا إن هدي إلى تعيين ذلك في أحد الوجهين، أو فيهما تماما وإلا ففي الجملة، ولا بد أن يدين في جملته التي تعبده الله بها، أن يطيعه في كل شيء من أمره، ويسأل مع القدرة عما يجب [السؤال عنه][1] من دينه، ويتوب إليه من كل معصية علمها، أو جهلها في حينه مع الدينونة له بما يجب عليه في ذلك إن لزمه شيء هنالك، إن هدي إليه حال وجوبه بالتعيين، أو في الجملة من أصل ما به يدين.

فإذا دان لله تعالى بما يجب من هذا في الجملة، إلا أنه لعدم قيام الحجة عليه بحرمة ما ركبه لم يهتد إلى حكمه[2] فأتاه غير عمد منه للمعصية، وإنما وقع منه لقصور علمه، وكذلك إن أخذ فيه بفتيا[3] من دله على غير عدله، لا مقلدا له على حال، ولا مدعيا فيه على الله بمحال[4]، لكونه فيه على غير استحلال، ولا مهملا لما عليه اعتقاده فيه على الخصوص، أو في الجملة إلا لعذر كما سبق في مثله من مقال، فيكون للفتيا في هذا المقام لباطلها حكم لا شيء، فكأنها لم تكن في الأحكام، سواء أكان ذلك من خطأ المفتي على ما يعذر به أم يلام فقابل ذلك على حجره، وإن لم يكن هذا من عذره إلا أنه ما لم تقم الحجة عليه به وهو غير مقصر في الواجب من عقيدته.

ففي[5] قول الشيخ أبي نبهان -رحمة الله عليه-، في موضع من أجوبته، ما دل أنه[6]

---

(١) في (م): يجب عليه السؤال.

(٢) في (م): كمته.

(٣) في (م): يقينا.

(٤) في (م): المجال.

(٥) في (م): وفي.

(٦) سقطت من (م).

يحسن ظنه في الله، يرجو أن لا يهلكه من أجله بشرط ما ذكرناه، من التزام طريقة النجاة في عقيدته، وقد صرح بهذا وفي غيره من جوابه[لوجود][1] الاختلاف في هذا وبابه، وقوله صحيح، وآثار الشيخ أبي سعيد -رحمه الله- تشهد[2] له بصوابه، وكفى بهما قدوة لمن أراد الله به الهداية، وبآثارهما نورا يهدي كما له هو أهل، وبحمده نتوسل إليه أن ينقذنا من الجهل، وبمحمد وآله عليهم أفضل الصلاة والسلام.

فلينظر في كل ما أوردناه في هذا وغيره من الأحكام، ثم لا يؤخذ منه إلا بحق، فعلى اتباع الحق قد أخذ العهد على من قال ربي الله ثم استقام. والله أعلم وبه التوفيق.

مسألة:

ما تفسير قول الشيخ الكبير -رحمه الله- في الفرائض اللازمة، إذا حضر وقت ذلك، ولزم العمل به ضاق جهله على جاهله إذا وجد من يعبر له علم ذلك، وكان بأرض متصلة بمن يعبر له علم ذلك، أهو بعد قيام الحجة عليه أو قبل ذلك؟

أرأيت إن لم يخطر بباله أن عليه عمل شيء من اللوازم، ولم يذكر له ذلك ذاكر، وهو[3] يجد المعبرين إلا أنه لم يسأل للعلة المتقدمة، أمثل هذا الذي يضيق عليه جهله في ذلك أم هو ضده أيضا؟

وما فائدة كونه بأرض متصلة بمن يعبر له علم ذلك، أهي القدرة والاستطاعة فقط، ولو كان المعبر في جزيرة من جزائر[4] البحر أم غير ذلك؟

وإذا[5] كان بغير الأرض المتصلة بمن يعبر له سقطت الكلفة عنه بعلم ذلك، ولو كان

---

(١) في (ت): من وجود.
(٢) في (م): نشهد.
(٣) في (م): و هو.
(٤) سقطت من (م).
(٥) في (م): و إذا.

قادرا على الوصول إلى المعبرين بحيلة مثل ركوب سفينة أو غيرها أم كيف ذلك؟

وذكر أنه لم يحضره من يعبر له علم ذلك، وقد علم وجوب ذلك في وقت وجوبه، ولا يعلم تفسير ذلك والأداء له على وجهه، كان عليه أن ينوي[1] ذلك حتى يؤدي ذلك الذي قد علم بحضور فرضه على ما يحسن في عقله.

قلت: أيخرج هذا على اللزوم أم على الاستحباب، أرأيت إن لم يفعل ذلك على ما يحسن في عقله أو فعل فوقع استحسانه على محجور لجهله أيكون[2] سالما أم لا؟

الجواب:

هو بعد قيام الحجة به إن كان مما لا تقوم به حجة العقل، وما لم يخطر بباله معرفة ذلك، ولم يهتد إليه فموسع له في تأخيره، لعدم قيام الحجة عليه، ولو وجد المعبر الذي تقوم به الحجة هنالك، إلا أنه لم تقم الحجة عليه، ولم يهتد هو إلى ذلك، وكان دائنا في حينه بما يجب عليه لله في جملة دينه، والأرض المتصلة كغيرها في الحكم مع قيام الحجة بالعلم، وليس المراد من ذكرها أن تكون شرطا أو قيدا على هذا من أمرها، فليس العبرة في هذا إلا نفس الاستطاعة والقدرة على العلم بما ألزمه الله أمره، وحكم الاستطاعة في هذا لمن وجب الخروج عليه في طلب علمه إن لزمه يوما، فهدي إليه كالاستطاعة للخروج من كل فج، لمن وجب عليه الحج، إلا أن ذاك أوسع لجواز تأخيره، وهذا أضيق إن لم يكن عذر عن مسيره.

وما رجع به إلى استحسان عقله، إن لم يجد من يعبره له في جهله، فلا يلزمه منه إلا ما هو الحق في أصله، إن هدي إليه فعرفه من عقله؛ لأن الباطل محال، فلا يجوز التعبد به على حال، وما أجمله بعض من هذا في نصوصه، فقد فصله الشيخ أبوسعيد -رحمه الله- في مخصوصه وكفى. والله أعلم فلينظر في ذلك.

---

(١) في (م): ؤدي.

(٢) في (ت): ليكون.

ما يسع جهله وما لا يسع في العمليات

مسألة:

الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ما الذي يسع جهله منهما وما لا يسع؟

الجواب:

إن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، أصلان عظيمان من أصول الدين، ومن عرف حكم ذلك وقدر عليه فقد **قيل**: إنه لا يسعه جهله في موضع وجوبه؛ لأنه مما تقوم به حجة العقل، ويلزم المكلف به كلزوم الصلاة والصيام وغيرهما من الفرائض.

وأما من جهل حكمه، وكان قادرا على السؤال عنه واجدا للمعبر فقد **قيل**: إن عليه أن يسأل عنه في موضع وجوبه، **وقيل**: إن كان مما لا تقوم به حجة العقل، وكان هو جاهلا بحكمه، فلا يهلك بتركه ما لم تقم الحجة عليه، وفي هذا تفاصيل مبسوطة في كتب الفقه، وذكرها الشيخ في كتاب «الاستقامة»[1] فلتطالع. والله أعلم.

وأما **قوله**: أنا عند أهل المعاصي إن جاءني الآمر بالمعروف، والناهي عن المنكر، فإن كان معناه أنه عند[2] العصاة بالحماية لهم، والذب [عنهم والمدافعة عن تغيير المنكر والاعتراض عن الآمرين بالمعروف وبالبطش بهم والكف لهم][3] عن ذلك فهو منافق خبيث خصم لله ولرسوله، يستحق البراءة منه في موضع وجوبها أو جوازها على من قدر على ذلك، وعرف حكمه.

وأما إن كان معناه: أنا عند العصاة، أي يكون قاعدا عندهم ليعين الآمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر، أو لغير هذه من المعاني الجائزة، فلكل نازلة حكم، ولكل كلام من الحكم ما يقتضيه معناه. والله أعلم.

---

(١) يعني به الشيخ أبا سعيد الكدمي.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) سقطت من (ت).

وأما **قوله**: إن العالم فلان والعالم فلان كانا[١] قبلكم ولم ينكرا عليهم، فليس بحجة تبطل الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ لأنهما فريضتان على من قدر عليها، ولعل العالم فلان كان في موضع العذر فلا حجة بذلك.

وأما من لم يرض بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو غير راض بحكم الله تعالى، ومن[٢] لم يرض بأحكام الله تعالى فهو منافق وله أحكام ما مضى وأما من ركن إلى العصاة بظلم، وقصد بذلك دفع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتقوية أهل المعاصي فله حكم من مضى في المسألة مصرحا به وكفى.

وأما إن[٣] كان قصده في الوقوف بينه وبينهم ذبا عن الأمر بالمعروف، وشفقة عليه واستبقاء له عن امتداد الأيدي إليه بالبطش والظلم في وقت ما يرى عجزه عن مقاومتهم، ورأى[٤] الصلاح في ذلك، ولم تكن[٥] له نية سوء فينبغي أن يحسن الظن بالمسلم[٦] ما احتمل له العذر. والله أعلم.

وأنا يعجبني للضعيف وغيره إذا لم تكن[٧] يد المسلمين قوية قاهرة قادرة على التأديب والردع أن يوطنوا أنفسهم على احتمال الأذى، وترك الإصغاء إلى أقوال أهل الفساد والضعف، وترك الاعتناء بها أصلا، مخافة أن ينجر[٨] إلى[٩] ما هو أشد وأعظم منه، فإن

---

(١) في (م): كان.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): من.

(٤) في (م): وبرأي.

(٥) في (م): يكن.

(٦) في (م): بالمسلمين.

(٧) في (ت): يكن.

(٨) في (م): تنجر، وفي (ت): يتجرأ.

(٩) سقطت من (ت).

ذلك مما[1] يشوش القلوب، ويكدر النفوس، حتى لا يصفو لذي دين دينه، ولا يتم لذي عقل عقله.

وإن هذا الزمان الكدر، لا يتسع لاستقصاء[2] الأوامر في الناس في كل شيء من أمورهم، والسلامة في التغافل عن أكثر الأمور إلا ما لزم من الأشياء الظاهرة مجاهرة بالمعاصي، فوجب التكليف بتغييره على من قدر عليه، فلا بد من التزام أمر الله فيه. والله أعلم.

ارتكاب المحرمات جهلا بتحريمها

مسألة:

عمن[3] ركب الربا بجهله وهو دائن بالسؤال عما يلزمه في دين خالقه، وكذلك الذي تزوج أخته من الرضاعة أتراه سالماً أم لا؟

الجواب:

لا يسعه البيع بالربا في علم ولا جهل كما لا يسعه أن يتزوج بأخته من الرضاعة إذا كان عالما بنسبها من الرضاعة.

ولا ينفعه الجهل هاهنا، فإن فعل ذلك هلك، وقيل في هذا وبابه مما[4] لا تقوم به الحجة إلا من السماع أنه إذا لم تقم عليه الحجة بحرمته، وجهل هو ذلك ودخل فيه على الدينونة بالسؤال عنه بعينه إن هدي إلى ذلك، وإلا ففي الجملة فيما يلزمه السؤال عنه، وكان دائنا لله تعالى بالتوبة من ذلك بعينه إن عرف ذلك وإلا ففي الجملة، ودائن لله بالخلاص مما يلزمه في ذلك بعينه إن فهم ذلك وإلا ففي الجملة، ولم يكن في دخوله في ذلك

---

(١) في (ت): ما.

(٢) في (ت): لاستصغاء.

(٣) في (م): من.

(٤) في (م): ما.

متعمدا لإثم، ولا قاصدا لظلم، ولا مخادعا لله في دينه في سريرة أو علانية، ولا مستخفاً[١] لشيء[٢] من أوامر الله تعالى في ذلك، ولا متهاونا به أنه لا يهلك بذلك على هذه الشروط المذكورة، والقيود المأثورة، وترجى له السلامة بذلك عند الله تعالى. والله أعلم.

مسألة:

نسائل شمس[٣] العصر أعني سعيدنا	سلالة خلفان الخليلي الممجدا
[عن][٤] الراكب المحجور جهلا ولم يزل	مقيما عليه مدة الدهر سرمدا
يجالس أعلام الأنام ولم يسل	وموطنه دار بها العلم والهدى
يدارس للآثار طول زمانه	ولكنه لما يراه مسودا
ولم يسمع التحريم فيه ولم يكن	خطوراً له بالبال كي يتعبدا
ويحسبه فعلا حلالا وإنه	تقي كريم خائف موقع الردى
أيسلم عند الله إن مات هكذا	ويدخله الفردوس فيها مخلدا
فقل ما أراك الله فيها مصرحا	صفات قيام الحجة الكل مرشدا
فلا زلت محبورا وحبرا موفقا	لكشف مهمات خليفة أحمدا
عليه صلاة الله ما ناجت[٥] الربى	نسيم الصبا أو جابت[٦] العيس[٧] فدفدا

الجواب:

إليك بحمد الله نظما مؤيدا	بحكم كتاب الله من شرع أحمدا

---

(١) في (ت): مستحقاً.

(٢) في (م): بشيء.

(٣) في (م): شيخ.

(٤) في النسخ المخطوطة على والتصويب من **بهجة الأنوار** ص ٥٠ للإمام السالمي.

(٥) في (م): ناحت.

(٦) في (م): جانب.

(٧) في (ت): العير.

عليـــــه صـــــلاة الله ثــــم ســــلامه	وأهليـه والأصـحاب أفـضل مـن هـدى
فمــن ركــب المحجــور جهــلا بحجــره	مــن الحكــم مــن مــشروع رب تعبــدا
وضـــيع مفــــروض الــــسؤال وإنــــه	عــلى قــدرة منــه فقــد ضــل واعتــدى
ومــا عـــذره بالجهـــل شـــيئا يفيـــده	مـــن الحـــق إلا أن يبـــشر بــــالردى
كــــزان ولم يـــدر الزنـــاء محرمـــا	وواطـــئ[1] أدبـــار النـــساء تعمـــدا
فـــذلك بالإجمـــاع لا شـــك هالـــك	إذا لم يـسل مـن قبـل فعـل بـه ابتـدى
وهــــذا عليـــــه حجـــــة الله ربنـــــا	أقيمـت ومـا في الجهـل عـذر لـه بـدا
ولـو سـقط التكليـف عـن كـل جاهـل	لكـــان اقتنـــاء الجهـــل للنفـــع أعـــودا
ولا تبــــغ في ذاك اختلافــــا فإنــــه	ضـــلال وكـــن أهـــل الجـــدال مفنـــدا
فهـــذا بإجمـــاع عـــلى نـــص محكـــم ال	كتـــاب ومـــا فيـــه اعوجـــاج تـــأودا
وإن تـــاب مـــن قبـــل الـــذهاب فربنـــا	حلـيم غفـور ذنـب مـن تـاب واهتـدى
ودعنــي مــن ذكــر الــذي لــيس واجــدا	لـــه أحـــدا ممـــن يعـــبر للهـــدى
فهـــذا لــــه حكــــم يخــص عمومهـــا	ولكــــن أراه لم يكـــن لــــك مقـــصدا
فجئـــت بحمـــد الله بــــالحق واضـــحا	ســـلام عـــلى هـــادي البريـــة أحمـــدا

مسألة:

في ضعيف العلم إذا دخل في أمر من أمور دينه أو دنياه، يحتمل حقه أو باطله، ودان لله تعالى بسؤال العارفين عنه، فإن كان أمرا يجب عليه فيه ضمان، أو تلزمه فيه التوبة ليعمل بما يفتيه العارفون، إلا أنه تمادى في طلب السؤال لم يقم في الحال لطلب المعرفة، ثم نسيه أيكون سالما عند الله تعالى بنسيانه، أم غير سالم ويلزمه طلب السؤال عنه في الحال؟

الجواب:

ترجى له السلامة، وليس عليه في الحق سؤال ولا دينونة، وإنما عليه ذلك فيما ينزل به

---

(١) في (ت): ووادي.

مما لا يسعه فعله أو تركه إذا جهله ولم يكن هو مما تقوم به الحجة من العقل، فعليه أن يدين بالسؤال للخروج مما فعله، أو لفعل ما يلزمه مما تركه في موضع وجوبه، والله أعلم.

أكل لحم الخنزير وشرب الخمر جهلا بأنهما خنزير وخمر

مسألة[1]:

ما تقول شيخنا في الذي يدين بتحريم أكل لحم الخنزير وهو لم يعرف الخنزير، وكذلك يدين بتحريم شرب الخمر فضيفه رجل فجعل له مائدة وهي لحم خنزير وجعل له فيها خمرا فأكل من اللحم وشرب من الخمر على أنه جاهل بذلك فأقر الرجل بعد ذلك أعني الذي استضافه بذلك أو بان له بنفسه بعدما أكل وشرب، ما حالته وهل بين لحم الخنزير والخمر فرق على من جهلهما، وإن كان بينهما فرق ما العلة التي فرقت بينهما أوضح لنا ذلك.

الجواب:

قيل إن الخمر قائمة العين تعرف بذاتها فهي مثل الخنزير إذا كان قائم العين شاهده بصورته وإذا كان اللحم قد رآه الآكل من الدابة التي هي الخنزير فقد قامت عليه الحجة لمشاهدتها ولم يسعه جهل الحجة فيهما، وإذا جهل الحجة بعد قيامها عليه هلك وعليه التوبة مما دخل فيه.

وإن كانت الخمر مما لا يعرف بعينه إنما يعرف بالنية على قول من يقول بذلك فإذا قال من هو في يده أنه نبيذ فعسى أنه لا يهلك شاربه من بعد أن يدعي أنه من النبيذ المحلل إلا أن يعلم أنه خمر أو تقوم عليه الحجة بأنه خمر فيكون حكمها حكم اللحم المقطع من الخنزير إذا لم ير الآكل صورة الخنزير، وحكمه أنه حلال لا يهلك به ما لم تقم الحجة عليه

(١) وردت في مخطوط: أجوبة مسائل مختلفة من الشيخ خميس بن أبي نبهان أجاب عنها المحقق الخليلي، ص١٢٥.

بإقراره هو في يده أو بينة عدل. والله أعلم.

مسألة:

مما عن قومنا: ولا يكلف العبد ما ليس في وسعه، سواء كان ممتنعا في نفسه أي محالاً في العقل كجمع الضدين، أو ممكنا في نفسه لكن يمتنع بالنسبة إلى العبد كخلق الجسم.

وأما ما يمتنع بناء على الله تعالى علم خلافه أو أراد خلافه كإيمان الكافر، وطاعة العاصي فلا نزاع في وقوع التكليف به لكونه مقدورا للمكلف بالنظر عليه إلى نفسه، ثم عدم التكليف مما ليس في الواسع متفق عليه، **لقوله تعالى**: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[1] والأمر للملائكة في **قوله**: ﴿ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾[2] للتعجيز دون التكليف.

وقوله تعالى حكاية: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾[3] ليس المراد بالتحميل هو التكليف، بل إيصال ما لا يطاق من العوارض إليهم، وإنما النزاع في الجواز فمنعه المعتزلة بناء على القبح العقلي، وجوزه الأشعري؛ لأنه لا يقبح من الله شيء، وقد يستدل بقوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾على نفي الجواز، **وتقديره**: أن لو كان جائزا لما لزم من فرض وقوعه محال ضرورة أن استحالة اللازم توجب استحالة الملزوم تحقيقا لمعنى اللزوم، لكنه لو وقع لزم كذب كتاب الله تعالى وهو محال، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إن الأليق في صفة الله تعالى أن يقال: إن الله لا يكلف العبد ما لا يطيقه لا[4] أنه لا يجوز لقبح ذلك، ولا أنه يقبح في صفات الله تعالى، ولكن لأنه

---

(١) البقرة: الآية (٢٨٦).

(٢) البقرة: الآية (٣١).

(٣) البقرة: الآية (٢٨٦).

(٤) في (م): لا.

حكيم، وليس من صفات الحكيم أن يكلف العبد فعل شيء يعلم أن عبده معه في المستحيل في قدرته كون[1] فعله منه؛ لأنه من العبث، والله سبحانه وتعالى منزه عن فعل العبث، وعما ينافي صفات الحكيم، فاعرف ذلك.

وقال أيضا في موضع آخر: إن الله تعالى كيفما فعل بعباده فلا يكون ظلما، ومراده هذا أنه[2] لو عذب الطائع، وأثاب العاصي، لم يكن ذلك منه ظلما؛ لأن الظالم هو المتعدي إلى ما لا يجوز له، ولا يجوز على الله تعالى واجبا عليه شيء، فلا يلزمه شيء، ولو فعل ذلك لكان منه عدلا، ولهذا مثال حيث أجاز الله للعباد ذبح ما يجوز أكله من الدواب مما لم يتعد على الإنسان بشيء نحو الغنم، فترى العبد يكرم شاة بين الغنم، ويترك الأخرى، وقد تألفه أكثر التي ترك إكرامها، ويذبح المطيعة ويترك العاصية التي إن دنا منها نطحته.

وحيث أجاز الله له ذلك، لم يكن في نظر العقل ذلك ظلما ولا جورا، ولا خلافا للحكمة العدلة، وإذا كان هكذا للإنسان فإنما كان ذلك كذلك من حكم الله في ذلك، فالله قد فعل ما ذكره هذا في الحيوان بحكمة، فلو فعل هو كذلك بعذاب أهل طاعته، وثواب أهل معصيته من العباد، لم يكن منه ظلما لهم[3]، ولا فعلا قبيحا فيهم، ولا مخالفة للحكمة العدلة في تدبيره.

وكذلك ولا معنى لقولنا: لو فعل ذلك لأنه قد أجازه في بعض الحيوان كما بين، ولكنه لما أخبرنا أنه لا يعاقب المطيع، ولا يثيب الكافر، وأن حكمه أجراه في خلقه من أطاعه له الثواب، ومن كفر به فعليه العقاب، كان من المستحيل في وصفه أن يختلف ذلك، وأن لا يكون ما أخبرنا أنه سيكون [فاعرف ذلك][4].

---

(١) في (م): كون.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) سقطت من (م).

(٤) سقطت من (م).

وهذه المسألة أصلها من الممكن، وواجب علمها بالسماع أولا، وهي مما تقوم الحجة بمعرفة صحتها من العقل بعد السماع بذلك، وهي التي خالفنا فيها أصحابنا -رحمهم الله تعالى-، وسيأتي البيان في ذلك إن شاء الله تعالى. انتهى.

قلت لشيخي وقرة عيني قدوتي أبي محمد سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلي: ما تقول فيما أتى هنا عن قومنا، وفي قول شيخنا العلامة ناصر بن أبي نبهان في هذا، فإنه قد اشتبه علينا قوله الأول بالثاني لقلة علمنا، وركاكة فهمنا، والله نطلبه الإعانة والتوفيق، تفضَّل أبن لنا ما هو الحق في ذلك؟

وقد وجدنا شيخنا ما نصه هذا عن الشيخ الكدمي -رحمه الله-[1]: فلن يكلف الله العباد مما ألزمهم في دينه إلا ما بلغتهم الحجة به من أمره ونهيه؛ لأنه شاء ذلك بفضله أن يعبد ببيان وإعذار وانذار، ولو شاء غير ذلك كان ذلك منه عدلا كما كان هذا منه فضلا.

ونقول: [أن لو][2] عذب العباد على غير حجة ولا إبلاغ دعوة، ولا إعذار ولا إنذار لكان في جميع ذلك عادلا[3]، كما كان في هذه المنن متفضلا، ولكن شاء بفضله وكرمه أن يكون ما شاء من ذلك فكان، فسبحان ذي الفضل والامتنان، والجود والإحسان. انتهى.

الجواب:

إن قول الشيخ ناصر بن أبي نبهان في هذه المسألة هو عين قول الشيخ الكدمي فيها،

---

(١) أبو سعيد محمد بن سعيد الناعبي الكدمي، من أكبر علماء المذهب في القرن الرابع الهجري، عرف بلقب إمام المذهب ولد سنة ٣٠٥هـ تقريبا، وعاصر الإمام الشهيد العادل سعيد بن عبدالله بن محمد بن محبوب والإمام راشد بن الوليد، من أشياخه أبو الحسن محمد بن الحسن، مؤلفاته كثيرة منها: الاستقامة، المعتبر، التعليقات على كتاب الإشراف لابن المنذر. ينظر: **إتحاف الأعيان** ١/ ٢٨٢.

(٢) في (م): لو.

(٣) في (ت): عدلا.

وكلامه فيها أولا وآخرا كله كلام محكم جار على نهج واحد، وأسلوب مستقيم، فلا غبار عليه فيه أبدا؛ لأنه قال في أول المسألة: إن الأليق في صفة الله تعالى أن يقال: إن الله لا يكلف العبد ما لا يطيقه؛ لا أنه لا يجوز لقبح ذلك، ولا أنه يقبح في صفات الله تعالى، وهذا معنى قوله في الأخير: إن الله تعالى كيفما فعل بعباده فلا يكون ظلما، وهو معنى قول الشيخ أبي سعيد لو عذب العباد على غير حجة، ولا إبلاغ دعوة، ولا إعذار ولا إنذار، لكان في جميع ذلك عادلا. والله أعلم فليتأمل.

قلت له: وهل يصح عندك ما قالته المعتزلة في هذا فيعد رأياً حسنا؟ وهل يؤيد ما عنهم فيه قول بعض أصحابنا: إن معاني الوعد والوعيد تقوم بها الحجة من العقل إذا ذكرت أو بالبال خطرت أم لا؟ فتفضَّل ببيانه مفصّلا جزاك الله خيرا؟

الجواب:

الله أعلم، وأنا لم يبن لي ما ذكرت من القول، من[1] أن القول بأن الوعد والوعيد تقوم بهما الحجة من العقل أنه خارج على معنى قول المعتزلة، ولا أعرف ما وجه ذلك، وكفى بهذا الجواب عن[2] مسألتك، لكن عسى أن أزيدك ما يمكن أن يفيدك من معاني هذه المسألة العظيمة الشأن، المحتاجة إلى البيان.

فأقول: إن أصل النظر فيها من وجهين؛ لأن مدارها على قطبين، وهما الحقيقة والشريعة، ولكل منهما في الاعتقاد مدخل، وفي الحكم موضع، وللقول مساغ، وكلاهما في الحق له أصل، وفي الحكم له فرع، فأما من[3] تكلم في الحقيقة[4] وبنى الحكم على أحكام

(١) في (ت): م.
(٢) سقطت من (ت).
(٣) في (م): ما.
(٤) في (م): بالحقيقة.

الحقائق قال فيها بما[١] ذكرناه عن الشيخين الكدمي والخروصي المشار إليهما في هذا الجواب المذكور آنفا، وهو في حق بابه غير خارج من صوابه، فهو[٢] كقول عيسى عليه السلام: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾[٣].

قيل: لم يقل إنك أنت[٤] الغفور الرحيم؛ لأنهم ليسوا ممن يستحق الرحمة، ولا يستأهل المغفرة، لإصرارهم على الشرك، ومجاهرتهم بالكفر، لكنه بحسب استغراقه في مشاهدة جلال الله وعظمته وكبريائه قال ذلك بمعنى أنك لو غفرت لهم وإن كانوا غير مستأهلين فإن ذلك لا يقدح في حكمتك، ولا ينقص من عزتك، فإنك قادر على كل شيء، حكيم في كل حالة غير مغلوب ولا مقهور، فلا تحكم عليك فيما تفعله: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾[٥].

ومن مثل هذه الآيات العظيمة والمعاني البديعة اقتبس شيخنا الكدمي -جزاه الله خيرا- القول بأنه لو أثاب العاصي، أو عاقب المطيع لم يكن ذلك منه ظلما، وتبعه على ذلك الشيخ ناصر بن أبي نبهان جزاهما الله خيرا.

وأما من نظر في الأصول الشرعية بحسب القواعد الفقهية، وبنى الجواب على الأحكام الظاهرية **قال**: إن الله سبحانه وتعالى قد نزه نفسه، وتقدس عن أخذ العباد بغير ما يستأهلون من العقوبة في حكم الظاهر، وقد نفى ذلك عن نفسه وتبرأ منه؛ لأنه في صورة الظلم، وإن كان مقتضى الحقيقة غيره، فإن حكم الظاهر يسجل على كونه[٦] ظلما، ويجوز

---

(١) في (ت): ما.

(٢) سقطت من (م).

(٣) المائدة: الآية (١١٨).

(٤) سقطت من (م) و(ت).

(٥) الأنبياء: الآية (٢٣).

(٦) في (م): حكمه.

إطلاقه في التسمية كذلك بحسب المشروعية، [وأي محاذرة من ذلك][1] بعد ما أخبر الله عن نفسه أنه لا يفعله، وأنه ظلم لو فعله، قد أخبر الله عن نفسه في غير موضع من[2] كتابه.

قال الله تعالى: ﴿ ثَانِيَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ لَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ ۖ وَنُذِيقُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٩ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ۝١٠ ﴾[3] فأخبر أن العقاب بما قدمته الأيدي من العباد، وأنه لم يعذبهم بغير استحقاق، ولا جازاهم بغير ذنب، وقد بالغ في نفي ذلك عنه بقوله: ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ فدل بمعناه بما لا يشك فيه عاقل له أدنى معرفة بأسلوب الكلام أن لو عاقب بغير ذنب كان ذلك ظلما وإلا فلا معنى لذكر الظلم ونفيه عن نفسه هاهنا البتة.

ومثلها قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾[4] تفيد[5] أن إهلاك أهل القرى المصلحين ظلم والله منزه، وإلا فلا معنى لقوله: (بِظُلْمٍ) وهو يعلم أنه غير ظالم لو فعله، لكن من عظيم لطفه، وجميل عدله، سماه ظلما أن لو كان منه، ولا يكون ذلك منه قطعا.

قال الله تعالى: ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ۝٣٥ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝٣٦ ﴾[6]، **وقال تعالى:** ﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴾[7]، وفي الحديث عن النبي ﷺ فيما يخبر به عن ربه تعالى: **«أيحسب راعي إبل وغنم حتى إذا جنه من الليل أوى إلى فراشه، والجدل أن أجعله**

(١) تكررت في (ت).

(٢) في (ت): عن.

(٣) الحج: الآيتان (٩-١٠).

(٤) هود: الآية (١١٧).

(٥) في (م): تقيد.

(٦) القلم: الآيتان (٣٥-٣٦).

(٧) ص: الآية (٢٨).

كمن يبيت لي ساجدا، وقائما[١] **يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه، وأنا الحكم العدل»**[٢] فإن الآيات متظاهرة، والأحاديث متظافرة على أن التسوية بين المسلم والمجرم، والتقي والفاجر، والشقي والسعيد ليست من العدل في شيء، وأن عقوبة المطيع ظلم ينزه الله عنه.

كما أن ثواب العاصي والقول به غرور محض، وأماني نفوس كاذبة، يجب تنزيه الله تعالى عنها، ففي الحديث: **«إن الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني»**[٣]، فالمعتزلة قولهم في هذه المسألة بهذا، ولا خلاف بيننا وبينهم فيها، وإن وجدت تلك العبارة عن الشيخ أبي سعيد فإنه من باب اطراد القول على معنى الحقيقة وليس بمذهب، فإن كتبه مشحونة، وآثاره - جزاه الله خيرا - مصرحة بهذا في غير موضع بأنه مما تقوم به حجة العقل ثواب المطيع وعقوبة العاصي، وأن الله تعالى لا يكلف العباد غير ما في وسعهم، وأنه لا يجوز عليه عقوبة المطيع، ولا ثواب الكافر؛ لأنه ليس من العدل، وما خرج عن هذا فهو من باب التقدير والتصوير أن لو كان ذلك، ولكنه بالقطع لا يكون؛ لأن الله قد أخبرنا بهذا عن نفسه.

برهان وجود الله

مسألة:

قال الشيخ النسفي: أما برهان وجوده تعالى فحدوث العالم؛ لأنه لو لم يكن محدثا بل أحدث لنفسه لزم أن يكون أحد الأمرين مساويا لصاحبه راجحا عليه بلا سبب، وهو محال.

---

(١) في (ت): أو.

(٢) لم نجده مرفوعاً.

(٣) أخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة القيامة، باب: ٢٥، حديث: (٢٤٦٧) **وابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٦٠) من طريق شداد بن أوس، **وقال الترمذي**: هذا حديث حسن.

من الشرح: أي لو أحدث لنفسه لزم أن يكون أحد الأمرين المتساويين أي الوجود [من غير ترجيح، ومعنى ذلك أن الوجود والعدم هما على حد سواء من غير ترجيح][1].

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: أوضح من هذا الكلام أن يقال: كيف يقدر أن يحدث الشيء نفسه، وهو قبل كونه شيئا ليس بشيء؟

دل على أن المحدث له غيره وهو الله تعالى، فحدوث العالم يدل على وجود الصانع القديم الموجود بغير إيجاد موجد له وإلا تسلسل وأدى إلى المحال، والعدم محدوث وهو وجود، وضد العدم وهو الوجود محدوث أيضا، فأيهما الخالق لنفسه قبل وجوده، فدل على محال ذلك. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

قال: إن قولهما في هذه المسألة الأخيرة التي في حدوث العالم كله صحيح، ولقد جاء في الجواب لموافقتهما الحق والصواب. والله أعلم.

معرفة الذات والأسماء والصفات

مسألة:

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

أما بعد:

فاعلم أنه لما وقف بعض الطلبة على ما يوجد في الأثر أن ذاته تعالى هي إثباته، سألني حل هذه العبارة، فقال ما نصه: تفضَّل بيِّن لنا في الذات والإثبات ما يزيل قناع الجهل منا، ويذهب صدى الصدور عنا، مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

فقلت له في الجواب متحريا لإصابة الصواب، مستعينا لعناية الملك الوهاب: إن من

(١) سقطت من (م).

نظر في كتاب الله تعالى بعين بصيرة عن صفاء سريرة فتأمل ما أخبر به الإله المنزه في قدسه من وصف نفسه في محكم آياته فإنه لا يجد فيه بالجزم[١] إلا تعريفه إلى الخلق بصفاته، أو بأسمائه الحسنى، أو بأفعاله الخاصة التي لا يمكن أن يشاركه فيها أحد من مخلوقاته.

وأما من وراء ذلك من معرفة ذاته الكريمة على ما هي عليه فأمر خارج عن حد القدرة البشرية، وشيء لا يبلغ إلى معرفة كنهه الأنبياء عليهم السلام، ولا القوى الملكية، فهو البحر الذي تغرق فيه سفائن العقول، والمحل المعبر عنه بمقام الحيرة والدهش والذهول[٢]، فجواب من يسأل عن ذاته العلية أن يقال: هي حقيقته الخاصة التي لا يعلمها إلا هو، وغاية العلم بها أنها ذات لا كالذوات، فإنه سبحانه ليس بذي شكل ولا جسم، ولا يدرك بحد ولا رسم، فما هو بجوهر ولا عرض في قول أهل العدل؛ إذ لا جنس له ولا نوع ولا فصل[٣].

وقد عرفك نفسه من هو بمصالحك خبير، **فقال**: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[٤]، وبهذا فاقنع إن كنت للحق تتبع، فغاية العلم به من ملائكته وأنبيائه وغيرهم من علمائه معرفة صفاته وأسمائه، كما جاء بها[٥] كتابه الكريم، وكفى بها حجة وبرهانا لمن شاء منكم أن يستقيم.

فإن أبى إلا السؤال على[٦] وجه التفتيش عن الذات العلية لبيان شرح الماهية قيل له: إن نفس سؤالك هذا باطل في هذه القضية، لا جواز له بالكلية؛ لأنه من طلب المحال، وهو

---

(١) في (ت): بالحزم.

(٢) في (ت): الذهول.

(٣) في (ت): فضل.

(٤) الشورى: الآية (١١).

(٥) في (م): به.

(٦) في (م): عن.

عين الضلال، وبمثله أهلك أربد بن ربيعة، بصاعقة إذ **قال**: مم رب محمد، أمن در هو أم من ياقوت أم من ذهب؟ فأخبر بصفات الله تعالى وأسمائه فلم يكفه، فبينا هو في محاورته، إذ ارتفعت سحابة فرمته بصاعقة فأحرقته[١] وفيه أنزل قوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾[٢] فدع عنك في الله الجدال، إن جدالا في الله كفر وضلال.

ولو كان الجواب عن الذات العلية لسائل عن الماهية من الممكنات لأخبر الله تعالى عن نفسه، وأجاب به رسوله محمدا ﷺ، ولكنه ليس بذاك، فالمكابرة فيه بعد وضوح الأحكام تستدعي صواعق الانتقام.

والجواب الحق في ذلك: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾[٣] فقد زعم بعض المفسرين أنها أنزلت في جواب أربد[٤].

وقال آخرون: في[٥] جواب ناس من اليهود سألوا رسول الله ﷺ عن ذات واجب الوجود[٦]، والمعنى واحد، وإن قيل بغيرهما فلا ضير.

---

(١) روى ابن جرير الطبري في جامع البيان هذه القصة عن جبار برقم (١٥٣٨٥) وفي رواية عن يهودي برقم (١٥٣٨٦) وأما قصة أربد فكان يقصد قتل النبي ﷺ فبعث الله عليه صاعقة برقم (١٥٣٩٠). ينظر: **جامع البيان** ٨/ ١٦٤-١٦٦.

(٢) الرعد: الآية (١٣).

(٣) الإخلاص: الآيتان (١-٢).

(٤) هو أربد من ربيعة، فقد روي عنه وعن عامر بن الطفيل أنهما قالا لرسول الله ﷺ إلام تدعونا يا محمد ؟ **قال**: إلى الله، **قال**: صفه لنا أمن ذهب أو فضة أو حديد أو خشب فنزلت السورة ينظر: **تيسير التفسير** ١٥/ ٤٠٤.

(٥) في (ت): هي.

(٦) أخرجه ابن عدي ٤/ ٢٥١ من طريق ابن عباس.

ومن هذا النوع جواب موسى عليه السلام إذ قال له فرعون: ﴿ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾؟[١] فإنه سؤال من الخبيث المارد عن الماهية عند أكثر المفسرين ﴿ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴾[٢] عدل موسى في جوابه عن مطابقة سؤاله إلى ما لا وجه في الحق لغيره من الإخبار عنه بصفاته وأسمائه، عز في جلاله.

فقال في جوابه عن الذات: إنه رب السموات، ويسمى هذا الجواب عدولا؛ لأنه عدل به عن مطابقة اللفظ إلى مطابقة الحق، والحق أحق أن يتبع، فهو في هذا كالجواب عن سؤال أربد بقوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ ﴾.

ولقد أحسن الزمخشري فيما أورده على مسألة فرعون في هذه الآية الشريفة، فقال ما نصه:

وأما أن يريد به أي شيء هو على الإطلاق، تفتيشا عن حقيقته الخاصة [ماهي: فأجابه بأن الذي إليه سبيل وهو الكافي في معرفته ثباته بصفاته استدلالاً بأفعاله الخاصة على ذلك، وأما التفتيش عن حقيقته الخاصة][٣] التي هي فوق فطر العقول فتفتيش عما[٤] لا سبيل إليه، والسائل متعنت غير طالب للحق. انتهى.

فهذا القدر كاف من[٥] الجواب، على الذات القدسية.

وأما فتح باب الكلام على صفاتها العلية فقول الحق وهو مذهب أصحابنا أن صفاته هي[٦] ذاته الأزلية، ولا ينكشف هذا إلا بتجريد الذات المقدسة عن[١] الصفات بالكلية،

---

(١) الشعراء: الآية (٢٣).

(٢) الشعراء: الآية (٢٤).

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (ت): ما.

(٥) في (م): عن.

(٦) في (ت): على.

فتقول في وصفه تعالى مثلا بالحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والإرادة وغيرها من صفاته تبارك تعالى، إنها[٢] ليست بشيء زائد في ذاته؛ لئلا يلزم الحلول في ذاته، ولا زائد من ذاته؛ لئلا يلزم التبعيض في ذاته، ولا زائد على ذاته؛ لئلا يلزم افتقاره إلى غير ذاته فإنه [عالم مثلا لا][٣] بعلم هو غيره لئلا يكون مفتقرا إلى غيره؛ ومن كان مفتقرا إلى غيره فليس بإله.

وإنا وإن وصفناه بأنه عليم خبير سميع بصير فليس المعنى به زيادة الصفات فيه، بل المراد به أن ذاته المقدسة كافية في انكشاف حقائق الأشياء لها انكشافا تاما، فهذه حقيقة صفته بالعلم، كما أنها يتجلى لها كل مسموع ومنظور[٤] تجليا تاما، وهي حقيقة وصفه بالسمع والبصر، وهكذا في سائر الصفات، فالذات واحدة والمتجليات كثيرة، والمتجلَّى له -بفتح اللام- واحد.

وإن كانت المتجليات كثيرة، فإن كثرتها لا تؤثر في وحدانيته، فقدرته سبحانه على المقدورات، وعلمه بالمعلومات، وسمعه بالمسموعات، وبصره بالمرئيات كله في الأصل بمعنى واحد؛ لأنه بذاته، ولا محل للتعدد[٥] فيها، فهو يسمع بما به يبصر، ويبصر بما به يسمع، ويعلم بما به يبصر، ويقدر بما به يعلم.

وهكذا في سائرها، ويكفيك في هذا الموضع أن تقول في الصفات: إنها أمور اعتبارية يراد بها نفي أضدادها من النقائص عنه سبحانه وتعالى.

فبالحياة[٦] والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والكرم والعزة والحلم ينفى عنه

---

(١) في (م): من.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت): غير عالم إلا.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) في (ت): للتعداد.

(٦) في (ت) و(م): فالحياة.

الأوصاف الناقصة من الموت والجهل والعجز والصمم والعمى والخرس والبخل والذلة والطيش، فإن ذاته الكريمة غير قابلة للأوصاف الذميمة، وهكذا في سائرها.

فإن قال قائل: إذا ثبت هذا فهو يقتضي أن الصفة غير الموصوف بها، وهو يستلزم أن يكون الله تعالى هو العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والإرادة، فيلزم تعدده وهو باطل.

فيقال له: إذا عرفت أن الله غني في الأزل بذاته عن أن يزيد فيها شيء من صفاته لم يلتبس عليك إذا **قلنا**: إنه حي مثلا أنا لم نرد بالحياة غيره، فتعد صفة زائدة فيه، وإنما [نريد بها][1] نفي الزوال والتغير والفناء عنه، فمعنى الحياة له هو نفس وجوده لا غير، وهذا لا يقتضي أن الحياة صفة زائدة على الذات، ولا يلزم من هذا أن يقال هو الحياة.

فإن أسماء الصفات قد ثبتت لمعان أخر، وهي أن تكثر الصفات، وتعدد الأسماء، إنما كان لأمور اعتبارية بحسب تجليات أعيان الوجود، وتأثرها وانفعالها للذات العلية، لطفا من الله بعباده، لكمال المعرفة به، فإن تجلي المعلومات من أعيان الوجود بمعنى انكشافها للذات لو سمي إرادة أو قدرة لما صح معنى ولا لغة، فكذا تجلي المسموعات لها لا يسمى بصرا، ولا تجلي المرئيات لها يسمى سمعا وهكذا في سائرها، ولا يشكل عليك كثرة تجليات أعيان المظاهر الموجب لتعدد الأسماء والصفات في الظاهر، فإن نفس الذات المقدسة واحدة، وهي مستغنية بذاتها عن الأكوان، وتجلياتها وتأثرها وانفعالاتها غير قابلة للتعدد ولا النقص، ولا المزيد في شيء أبدا.

كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما كان عليه، قد كان في الأزل قديما، ولم يزل سميعا بصيرا، عليما حكيما[2]، قبل وجود كل شيء لا تأثير للمظاهر في صفة ذاته العلية، بل هي على ما كانت عليه في الأزلية، وإلا كانت معه المظاهر قديمة وهو باطل.

---

(١) في (ت): يزيد بها.

(٢) في (م): حليما.

وباعتبار أن ذاته القديمة الأزلية كافية عن مزيد الصفات عليها -كما سبق- يعلم أن الصفات أمور اعتبارية، فلم يجز أن يقال في حقه تعالى: إنه[1] الحياة، ولا القدرة، ولا السمع، ولا البصر، ولا الإرادة، وهكذا.

بل يقال: هو المريد، القدير، العلي، الكبير، العليم، الخبير، السميع، البصير، فهي أسماء صفاته الواجبة لذاته[2] بمعنى أنه في ذاته كذلك، وقد ظهر لك أن نفي الصفات عن ذاته تعالى -على طريق ما قدمناه- يظهر سر التوحيد بشمس التفريد، **فيقال**: إنه سبحانه عليم لا بعلم[3] هو نفسه، فيلزم منه أن نفسه علم أو ثبوت علم في[4] نفسه، وهذا باطل، وبه تعلم أيضا أنه لا يصح أن يقال في حقه تعالى: إنه علم ولا قدرة ولا مشيئة وهكذا.

وإذا بطل أن يقال: إنه عالم[5] بعلم هو نفسه، فالقول أنه عالم بعلم هو غيره، وقادر بقدرة هي سواه أوضح بطلانا؛ إذ لا بد له من أحد أمرين: إما القول بأنها حادثة، فيكون الرب سبحانه وتعالى محلا للحوادث، وكل محل للحوادث فهو حادث، وهذا باطل.

وإما القول بأنها قديمة معه، وهذا يستلزم أن غير الله قديم، وإذا جاز أن يكون معه في الأزل قديم غيره جاز أن يكون معه إله غيره، وهذا[6] باطل، فإثبات الأشعرية لله تعالى صفات قديمة قائمة بذاته العظيمة لا مخرج له من هذا، وبهذا تعلم أن الحق فيما قاله أصحابنا من تجريد الصفات اكتفاء بالذات المقدسة، مع اتصافها بها -كما سبق-، **فيقولون**: هو القادر، المريد، العليم، الخبير، السميع، البصير، الشهيد، لا بقدرة هي هو، ولا بقدرة

---

(١) في (ت) إن.

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (ت): يعلم.

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (ت) عليم.

(٦) في (ت): وهو.

هي غيره، وكذا في سائرها، فهو عليم لا بعلم، بل هو عليم بذاته وهكذا في الصفات من قولهم: هو عليم بذاته، لا يزيد شيئا على وصف ذاته بأنها عليمة.

ومعنى قولهم: ذاته عليمة أي هو العليم لا بعلم هو هو، ولا بعلم هو غيره، بل هو العليم بذاته المقدسة -كما سبق-، وقد وضح بهذا بطلان أن يقال في ذاته إنها علم أو قدرة، أو إثبات أو مشيئة وهكذا.

وقولهم في صفاته: إنها عين ذاته لا يخالف هذا، فليس مرادهم به إلا سلب الصفات عن ذاته مع اتصافها بها كما قررنا **فقالوا**: هي عين ذاته، بمعنى أنه ليس ثم من صفة زائدة على ذاته أبدا، وقد مضى من القول مكررا فيها للتوضيح ما يغني عن المزيد، فليراجع النظر فيه من كان ذا قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

فإن قلت: فكيف يصح في ذاته العلية أن تسلب عنها صفاتها القدسية، وكتاب الله ناطق بخلاف ذلك، فهو ينادي على بطلان تلك المسالك، فإن فيه إثبات الصفات في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾[١] و﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾[٢] و﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ﴾[٣] و﴿وَلَهُ ٱلْكِبْرِيَآءُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٤] و﴿إِنَّمَا ٱلْعِلْمُ عِندَ ٱللَّهِ﴾؟[٥]

قلنا: هذا لا ينافي ما قاله أصحابنا في هذه المسألة، بل هو لهم أعظم شاهد وأوضح دليل في الرد على المعاند.

فإن قوله تعالى (العزة لله): لا يزيد شيئا عن وصفه بأنه عزيز، و(ذو القوة) في معنى

---

(١) يونس: الآية (٦٥).

(٢) الذاريات: الآية (٥٨).

(٣) الصافات: الآية (١٨٠).

(٤) الجاثية: الآية (٣٧).

(٥) الأحقاف: الآية (٢٣).

القوي، (وله الكبرياء) بمعنى أنه الكبير، فتأول هذا الباب كله قريب المأخذ، سهل التناول، ولو جاز التعلق بظاهر هذه الألفاظ لإثبات صفة قديمة زائدة على الذات القديمة لجاز لمن[١] قال بظواهر ألفاظها أن تقول أيضاً: إن هذه الصفات محدثة من جنس المخلوقين بدليل قوله تعالى (رب العزة) فإنه لا يجوز أن يكون ربا إلا لمخلوق محدث، وبطلان هذا أظهر من أن يعتنى به، فثبت ما **قلناه**.

فانظروا يا معاشر المسلمين في هذا، وفيما جاء في مواضع من الآثار القديمة أن ذاته سبحانه وتعالى هي قدرته ومشيئته، وفي قول آخر هي إثباته، فكان معول الجميع فيها على ما تقرر[٢] من أن ذاته سبحانه وتعالى هي عين صفاته، لكن باعتبارات قصرت عنها هذه العبارة، ولم تدركها[٣] بإشارة مع أن همزة التعدية في لفظة إثباته لا معنى لها في حقه تعالى، فإن إثباته من نفسه لنفسه محال، فكيف به من غيره، وإنما يحتاج الموحد إلى النفي والإثبات في العقائد لدفع الشركاء والأضداد، ونفي النقائص والأنداد، كما هو في (لا إله إلا الله)، و(لم يلد ولم يولد)، وإلا فالثابت لا يحتاج إلى مثبت جل الله وعز.

ولو **قيل**: ذاته ثباته بغير همزة، لكان أقرب إلى ما أراده، وعلى كل حال فهي[٤] على ما تراه من القصور والبعد عن إدراك حقائق الأمور فهي من الآثار المجملة التي لا تصح بظاهر لفظها، وهاهنا نمسك أعنة الأقلام عن الجري في مضمار الكلام، فإن بحار التوحيد، وشموس التفريد لا مطمع في إحصائها، ولا سبيل إلى استقصائها، وإني من العوم في بحارها لعلى مخافة من الغرق بأنوارها، فكيف بحال ضعيف القوة، الذي لا بصر له بالعوم إذا ألقى نفسه في البحر الذي لا ساحل له ولا قعر، إلا أن تأخذ بيده العناية، فتنقذه

---

(١) في (ت) من.

(٢) في (ت) تقدر.

(٣) في (م): دركها.

(٤) في (م): هي.

بالهداية، فإني لاجىء به، وضارع إليه، ومعول في طلب الهدى عليه، سبحانه وتعالى لا رب غيره، ولا خير إلا خيره، وهو حسبي ونعم الوكيل.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا محمد ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

مسألة:

تفضَّل علي سيِّدِي بإيضاح الفرق بين الأسماء الذاتية والجلالية والجمالية والكمالية، من أسماء رب البرية.

الجواب:

إن أسماء الله تعالى كلها[١] في الأصل شيء واحد، وإنما تقسم باعتبار دلائل معانيها، فإن دلت على حقيقة[٢] ذاته سبحانه من غير تخصيص بصفة فكمالية كالإله، والله، والأحد، والأول، والآخر.

فإن تخصصت بصفة فهي من أسماء صفات[٣]: القابض، القاهر، العزيز، أو على محض شرف أو فضل فجمالية كالعليم الحليم الخبير الحكيم الكريم، وما تعلق مدلولها على إظهار شيء في الكون فقد يعبر عنها بأسماء أفعاله سبحانه وتعالى كالخالق، والرازق، والمعطي، والمانع، ولهذا في هذا المقام أيضا جلال وجمال كما سبق. والله أعلم.

مسألة:

نقلت من كتاب الشيخ القسيمي[٤] في هذه الأسماء المستجازة، ظنا[١] مع أهل الخلاف

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): حقائق.

(٣) في (م): صفة.

(٤) لعله أبو طالب ناصر بن محمد بن ناصر القسيمي، شاعر من أعلام القرن الثالث عشر الهجري، عاصر المشايخ ناصر بن أبي نبهان، وسلطان بن محمد البطاشي، والمحقق الخليلي، وله سؤالات

لدين المسلمين المسمى بها الله[٢] سبحانه وتعالى، كقولهم: خافض وقابض بالخاء المعجمة، ورافع ومذل، ووكيلي أنت يا وكيل وولي واجد بالجيم المعجمة، ويا نور، ووالي وجامع، وضار ونافع بغير تعليق منها، أو شيء لها[٣] لشيء آخر من المعاني اللائقة بها إن كان بعضها ما يدل على جواز تعليقها كغيرها مما ماثلها، تفضَّل دلنا على الجائز منها.

الجواب:

هذه أسماء وصفية للرب تعالى، ومختلف عند علمائنا أنها أسماء أم لا؟ وفي بعض القول أنه لا يجوز إطلاق القول في التسمية له بالقابض والخافض والرافع والمذل والواجد والوالي والنور والجامع والمانع والضار والنافع.

ولا أعلم في الوكيل والولي إلا أنهما اسمان، وكذلك النور على الصحيح من القول، وباقيها لوضعها سبحانه وتعالى وتجريدها عن[٤] العلائق جائز خلافا لمن منعه، والتقييد مفيد لرفع شبهة الاختلاف، ولكن فلا بد من شرط آخر يحسن التنبيه عليه، وهو أن يكون الواصف سليم الفؤاد من محجور الاعتقاد.

وعسى أن أزيده شرطا آخر، وهو أن يكون عارفا بمعنى تلك الصفة المدعو بها، على اعتقاد منه صحيح[٥] فيها، والشرط الأول واجب، والثاني مندوب، لكن لشدة دعاوي التحريض عليه قريب من الوجوب، لئلا يخرج ذلك منه على معنى العبث فيقول على الله

إليهم، من آثاره قصيدة في رثاء الشيخ سلطان البطاشي مؤرخة ٢٥ جمادى ١٢٧٨هـ وهذا يعني أنه حيّ إلى هذا التاريخ، ولا ندري سنة وفاته. **قاموس الشريعة** ٢/ ٢٣٣، **جوابات العلامة البطاشي**، ص ١٤.

(١) في (م): **قلنا**.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): بها.

(٤) في (ت) على.

(٥) في (م): بصحيح.

تعالى بما لا يعلم.

وذلك ما لا يليق أن يبارز به أدنى ملك -بكسر اللام- فكيف به في الحضرة الإلهية، ولكل اسم أو صفة منها أغوار وأسرار، وحقائق ودقائق، يتفاوت فيها الرجال لسعة الفهم على سبيل الاستعداد، وكل ميسر لما خلق له، وهذه التفرقة بين الاسم والصفة بناء على أن الأسماء توقيفية، وإلا فكل الأسماء الإلهية إنما هي في الأصل صفات كمالية وجلالية أو[1] جمالية، ولا رابع لها إلا في اسم العلم الذاتي، وتلك الصفات أيضا على اختلافها إما صفة ذاتية، وإما صفة فعلية، ولا ثالث لذلك فيما قيل، وليس هذا موضع بسط ذلك.

عدد أسماء الله الحسنى

مسألة:

ما قولك في أسماء الله الحسنى كم هي على رأيك؟

تفضَّل ارسم لنا إياهن متناسقة أولا فأولا كما أشرت إليه في كتابك «النواميس» أنه لا بد لمن أراد أن يجعلها ذكرا أن يقدم أولا الأسماء الكماليات، ثم يثني بالجلاليات، ثم يثلث بالجماليات ثم يربع بالأفعاليات، ونحن لا معرفة لنا في تمييز كل من هذا.

تفضَّل شيخنا رتب لنا إياهن، واجعل بين كل قسم فاصلية من الأربعة. وقلت قبل هذا: إنه يبدأ أولا باسم الذات، ثم بصفات الذات، ثم بصفات الأفعال، تفضَّل بيِّن لنا كلا الفريقين وإن كان شيء من الضوابط يدلنا إلى معرفة كل ذلك، تفضَّل بيِّن لنا إياه، ولك الأجر إن شاء الله تعالى.

الجواب:

الله أعلم، وأنا لا أدري كم لها من العد، فإني لا أحيط بها علما، ولا أحصيها عددا، ولا شك أني في محل العجز، وحضيض الضعف عن الخوض في هذا البحر العظيم البعيدة

---

(١) في (م): و.

أطرافه، المفرقة سواحله، قد اعترف الرسل بالعجز عن إدراكه والأنبياء بالقصور عن[1] الإحاطة به، فضلا عمن سواهم من العلماء والأولياء والنقباء، فكيف بأمثالنا على خسة حالنا.

فهذا رسول الله ﷺ يقول في دعائه[2]: **«اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في شيء من كتبك أو علمت به أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»**[3].

فانظر إلى هذه الجمل الجوامع في هذا الدعاء الرابع، فإنها من الحق المبين، وعندها لا عند جهينة الخبر اليقين، وهي تنادي في كل ناد بأن الأسماء الحسنى، وكل أسماء الله[4] مشحونة بها جميع الكتب السالفة، من التوراة والإنجيل والزبور والصحف المنزلة على آدم وموسى وإبراهيم الذي وفى، وأنها مثبوتة بلسان كل واحد من الملائكة والجنة والناس، على اختلاف الألسن واللغى بين هذه الأجناس اختلافا لا يكاد يحيط علما بأقل أنواعه إلا من أحصى كل شيء عددا، هذا فكيف بما استأثر به منها المولى، فلم تطلع [الخلائق عليه][5] أصلا وهو بغيبه أولى.

فأسماء الله تعالى هي كلماته التامات، وأفلاكه النورانية المحيطة بالكليات ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[6] ولعل السائل سمع ما جاء في الحديث المشهور: **«إن لله تسعة وتسعين**[1]

---

(١) في (م): على.

(٢) في (م): زيادة: يقول.

(٣) أخرجه **أحمد** ١/ ٣٩١، و**ابن حبان** في كتاب: الرقائق، باب: الأدعية (٩٧٢) من طريق مسعود.

(٤) في (م) زيادة: التي، وفي (ت) زيادة: حتى أنها.

(٥) في (م): عليه الخلائق.

(٦) لقمان: الآية (٢٧).

اسما من أحصاها دخل الجنة»[٢] فتوهم حصر الأسماء في هذا العدد المذكور، وليس بذاك فليس فيه ما يدل على الحصر أصلا لا بتصريح ولا بإشارة، بل غاية ما فيه بيان الفضل فقط لتلك الأسماء المذكورة كما هي في الحديث المشهور مسطورة.

وعسى أن في اجتماعها كذلك ما يستوجب من الفضل ذلك فإن قائله هو الصادق الأمين، وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

ولكن لا بد في مثله من التأويل لسلامة العقائد من شبه الأباطيل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وأما معرفة الأسماء الحسنى بحسب أقسامها إلى اسم الذات، وصفات الذات، وصفات الأفعال، فاسم الذات العلية العظيمة في اللغة العربية الكريمة، هو الاسم العلم المفرد[٣]، الذي لا سمي له في الكون سواه، ولا يجوز في الإجماع تسميته به لمن عداه، ألا وهو اسم الله جل جلاله.

وأما الأسماء التي هي من صفاته الذاتية فهي في قول أصحابنا أنها صفاته الثابتة له في الأزل، وهي التي هو عليها لم يزل، كالأحد الحي القيوم، القادر، المبين، العلي، العظيم، السميع، البصير، العليم، الخبير، الرحمن، الرحيم.

بالجملة فكل ما جاز أن يقال لم يزل الله كذا فهو من هذا الباب، لم يزل الله سميعا بصيرا عليما خبيرا، وهكذا سائرها، والأفعال مظاهر الصفات[٤] الذاتية، أي ما يظهر من

---

(١) في (ت): وتسعون.

(٢) أخرجه **البخاري** في كتاب: الشروط، باب: ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار (٢٧٣٦)، **ومسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها (٦٧٥١)، **والترمذي** في كتاب: الدعوات (٣٥١٧) من طريق أبي هريرة.

(٣) في (ت): الفرد.

(٤) في (ت): لصفات.

آثار تجلياتها في العوالم الكونية بمقتضيات الإرادة الأزلية، كالإيجاد والإعدام والخلق والرزق وغيرها، فهي الصفات الأفعالية، والأسماء المشتقة منها هي[١] التي تسمى أسماء الأفعال كالخالق البارىء المصور الباسط الرازق المحيي المميت وهكذا، وكل ما لم يجز أن يقال فيه لم يزل الله كذا، فهو من هذا الباب، فلا يجوز **أن يقال**: لم يزل الله خالقا ورازقا؛ لأنه خالق الخلق ورازقهم، وقد كان في الأزل وحده، ولا خلق ولا رزق إذ لا قديم معه غيره وهو باطل، **ولكن يقال بحق**: إنه لم يزل وهو الخالق والرازق، إذ لا خالق ولا رازق غيره ولا معبود سواه.

والقول الثاني أوضح، وهو أن يبدأ أولا في الدعاء بالكماليات، ثم بالجلاليات، [ثم بالجماليات][٢] ثم بالأفعاليات، والكمال لغة ضد النقص، والكماليات كما وصفت لنفي النقائص عنه كالحدوث والفناء والشركاء والأضداد، فهي ما دل على الوحدانية والتفريد وما في[٣] معنى ذلك كالله لا إله إلا هو الواحد الأحد الفرد الصمد الأول والآخر الظاهر الباطن، القدوس السلام الحي الباقي القديم.

والجلال في اللغة العظمة، فالجلاليات عبارة عن الأسماء الموضوعة لإظهار الكبرياء والعظمة لله تعالى، والعزة والقدرة له، وما في معنى ذلك كالله الملك القادر المقتدر العزيز الجبار المتكبر الكبير[٤] المتعالي الشديد القوي المتين.

والجماليات سوى هذين النوعين من صفات الذات كالسميع البصير العليم[٥] الخبير الشهيد الرحمن الرحيم اللطيف الرءوف الواسع الكريم.

---

(١) في (ت): لي.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) سقطت من (م).

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (م): الحليم.

والأفعاليات ما سوى هذه الأقسام الثلاثة، كما سبق القول عليها آنفا.

وقد ينقسم هذا الفصل إلى جلالية أيضا كالقاهر القابض، الملك المميت، ذي البطش المنتقم، وإلى جمالية وهي ماعدا هذا النوع كالمحيط المحصي الباسط المنعم الوهاب الفتاح الرازق المحيي.

ثم باعتبار آخر أن الكماليات جلاليات وجماليات أيضا، والجلاليات كماليات وجماليات أيضا، والجماليات جلاليات وكماليات أيضا؛ فإن لكل كمال جلالا وجمالا وهكذا.

وبيانه أن قولك: لا إله إلا الله هي أم الباب في التوحيد الدال على الكمال المطلق، ونفس التوحيد والإقرار بالتفريد هو عين تعظيم الله تعالى وتمجيده، ونفس الاعتراف بأنه ليس كمثله شيء في عظمته وجلاله، ومن كان كذلك فهو أهل لكل صفة جميلة لكرمه وفضله، والثاني حقيقة الجلال، والثالث محض الجمال وهكذا.

وهذا الترتيب في الدعاء بها وإن اعتمده فريق من جهابذة أولي التحقيق، فليسه باللازم، وإنما هو المختار عند من قال به من أهل الأسرار، وقد حكي عن قوم آخرين ترتيبها المستقيم بحسب وجدانها على التوالي في الكتاب الكريم، فيقول الداعي بها كذلك: يا الله، يا رحمن، يا رحيم، يا مالك، يا محيط، يا قدير، يا عليم، يا حكيم وهكذا.

وفي مذهب رابع ترتيبها متناسقة وفاق ما جاءت في الحديث النبوي المشهور: «**إن لله تعالى تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة هو: الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن**[1] **الجبار المتكبر...** » إلى آخرها[2] كما ذكرت في كتب الحديث كتيسير الأصول والمشكاة وغيرهما في كتب الفقه كبيان الشرع.

---

(١) سقطت من (م).

(٢) أخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات (٣٥١٨) و**ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: أسماء الله عز وجل (٣٨٦١) من طريق أبي هريرة مرفوعا وقال **الترمذي**: هذا حديث غريب.

وفي مذهب خامس فيجوز ترتيبها على الحروف الهجائية، **تقول**: يا الله، يا إله، يا أحد، يا أول، يا آخر، يا بر، يا بديع، يا بصير، يا باقي، يا باعث، يا تواب وهكذا، وللمرتبين لها على الحروف طرائق هذه إحداها، والثانية وضعها على ترتيب أبجد المشرقية، والثالثة كذلك على ترتيب أبجد المغربية، والرابعة بتقديم ذوات الحروف النورانية إلى غير ذلك مما لا حاجة لنا إلى ذكره هنا.

وإنما استطردنا[1] القول فيه لبيان الإجازة، وكون مخالفة ذلك الترتيب غير مخل للسر استدلالا بما عليه علماء الحروف، وعلى هذا فقد آن لنا الوقوف، والحمد لله على ما ألهم وأنعم، والله بهذا وغيره أعلم فلينظر فيه.

حكم أن يقال لله يا نور ويا سيِّدِي ونحوها

مسألة:

هل يجوز أن يدعى الله تعالى يا نور بغير إضافة، تفضَّل علينا بالجواب مأجورا إن شاء الله؟

الجواب:

إني لا أحفظ في ذلك شيئا، ولا يعجبني إلا أن يكون بالإضافة، فيقال يا نور السموات والأرض. والله أعلم.

مسألة[2]**:**

يجوز اسم سيِّدِي ومختلف في **قوله**: أسألك بأسمائك، والجواز أصح، ومختلف في غياث المستغيثين أيضا، ونحن في مثل هذا ربما نتوسع، وفي الدعاء يجوز السر والجهر، والسر أفضل إلا إذا رجا أن يقتدى به في ذلك، وسلم من آفات الأعمال.

---

(١) في (ت): سطرنا.

(٢) ورد في المخطوط الجواب فقط.

قول: قريب منكم الرحمن

مسألة:

في رجل مر[1] بأناس فسلم عليهم، فردوا عليه السلام فقالوا له: اقرب معنا، فقال لهم: يقرب الرحمن أو قريب منكم الرحمن، أيجوز له هذا اللفظ أم محجور عليه البتة، كان المار عليهم ثقات أو غير ثقات؟

الجواب:

هذا كله جائز سواء كانوا ثقات أو غير ثقات، وقريب منكم أوضح، والثاني جائز ما لم ينو به قرب الأجسام والمسافاة، ولكن ما نظن أحدا يعتقد ذلك، فيحجر بسببه على من خص بذلك. والله أعلم.

نسبة السرور إلى الله

مسألة:

هل يجوز في الدعاء: إن الطاعة تسرك، والمعصية لا[2] تضرك، فهب لي ما يسرك، واغفر لي ما لا يضرك ؟

الجواب:

أحسب أن الله سبحانه وتعالى لا يوصف بالسرور ولا بالحزن، وهو كذلك على الحقيقة، ولكن يقال: إن الله يحب كذا ويرضاه، ويكره كذا ويسخطه، على أني يتوجه لي أن مثل هذا من القول لو قيل على سبيل المجاز والتوسع لمعنى اتساع الحب والرضى لم أبعده من الصواب.

---

(١) في(م) زيادة: قد.

(٢) سقطت من (ت).

وفي ظني أن مثل هذا قد يوجد في لفظ الحديث، ولا منافاة بين القول بمنعه على الحقيقة واستباحته في المجاز من القول إن جاز ما حضرني من هذا فلينظر فيه. والله أعلم.

إجابة النداء بقول: يا الله

مسألة:

ما تقول شيخنا في الرجل إذا نودي يا فلان، إن أجاب يقول: يا الله، أترى ذلك جائزا أم لا؟

الجواب:

إن كانت[1] نيته به ذكر[2] الله فجائز وحسن، وإن أراد به الجواب فلا جواز له فيما أرى. والله أعلم.

معنى يعبد الله من يعرف ما الله

مسألة:

يوجد في بعض الآثار **قيل**: إنما يعبد الله من يعرف ما الله، وأما من لم يعرف ما الله فإنه يعبد غير الله، ومن عبد غير الله فقد أشرك بالله، ثم لا يدرك بعقد ضمير، ولا بإحاطة تفكير.

وقيل: من عبد الله بتوهم القلب فهو مشرك، ومن عبد الاسم دون الصفة لا بإدراك فقد أحال على غائب، ومن عبد المعنى بحقيقة المعرفة فهو مؤمن اهـ.

تفضَّل علينا بيِّن لنا صفة معرفة الله تعالى، وما على العبد في ذلك في جميع ما تعبده الله به من الفرائض واللوازم، وغير ذلك، وخصوصا قليل العلم، وما تأويل عبادات غير الله، وما معنى من عبد الله بتوهم القلب، ومن عبد المعنى بحقيقة المعرفة؟

---

(١) في(ت): كان.

(٢) في (م): يذكر.

الجواب:

أما قوله [لا يعبد من لا يعرف ما الله][(١)] فهو غير صحيح، ولا يجوز لأحد أن يدعي أنه[(٢)] يعرف ما الله، ومن عبد غير الله فقد أشرك كما قالوه، ومن عبده بتوهم القلب أي إذا توهمه القلب صورة يتخيلها فعبد ذلك الخيال الوهمي فهو[(٣)] مشرك كما ذكره.

ومن عبد الاسم فقد أحال على غائب؛ لأن حقيقة الاسم هي غير المسمى، إذا أراد بالاسم نفس الكلمة والحروف المقطعة، أو الصوت المسموع، فهو غير الله تعالى، ولهذا **قال**: قد أحال على غائب.

ومن عبده بحقيقة المعرفة أي عبد المسمى وهو الله تعالى بحقيقة معرفته فهو مؤمن، وهذه معان يستغني الضعيف عنها ما لم يخطر بباله شيء منها، فيعتقد خلاف الحق فيها، فلا يعذر وإلا فهو مؤمن بمعرفة الله تعالى، والإيمان به من دون بحث عن مثل هذه. والله أعلم.

معنى: من عبد الاسم دون المعنى كفر

مسألة:

تفضَّل علينا بشرح هذا الأثر: من عبد الاسم دون المعنى فقد كفر، ومن عبد الاسم والمعنى فقد أشرك، ومن عبد الاسم دون الصفة لا بإدراك فقد أحال على غائب، ومن عبد المعنى بعلم الحقيقة فهو مؤمن حقا، وحلّ مشكله وفصّل مجمله مأجورا.

الجواب:

إن كان معناه بالاسم اللفظ المسمى به فاللفظ حروف مخلوقة، وكلمة مصنوعة، ومن اعتقد في عبادته أنه يعبد هذا اللفظ المنطوق به حروفا مسموعة، وأصواتا مصنوعة فقد عبد

(١) في (ت): لا يعبد ما الله.

(٢) في (م): أن.

(٣) في (ت): وهو.

غير المعبود الواجب الوجود المستحق للعبادة، والكفر بهذا واضح صريح؛ لأنه قد[1] عبد غير الله تعالى، وهذا على غير حد ما قاله أصحابنا: إن الاسم هو المسمى، فإن مرادهم به وجه آخر يذكر في موضعه.

وقوله: ومن عبد الاسم والمعنى فالعبادة[2] فيه كما سبق أنه إذا أشرك مع الله تعالى في العبادة شيئا، يعتقد العبادة له معه، وهو الاسم المذكور فقد جعل المعبود له شيئين: هما الاسم والمسمى، فقد أشرك يشبه مع المعبود غيره في العبادة، وهذا معنى قوله فقد أشرك، **وأما قوله**: ومن عبد الاسم دون الصفه لا بإدراك فالظاهر يشبه أنه مختل[3] في المعنى لو لم يصلحه بقوله: لا بإدراك، فإنه إذا لم يعبده بإدراك المعرفة فقد أحال العبادة على ما لم يعرفه، وهو الغائب عن إدراكه، وكأنه عبر بالصفة هنا عن المسمى، وهو غير سديد.

وقلنا: هذا باعتبار أنه إذا عبد الاسم وهو مدرك بالمعرفة أن الاسم غير المسمى وإنما هو لفظ مخلوق فعمد إلى عبادته بإدراك المعرفة بحقيقته فقد تعمد لعبادة مخلوق دون الله تعالى، وهو عالم بذلك فهذا شرك.

وإن عبد الاسم دون المسمى على غير إدراك المعرفة الحقيقة فيه، وإنما هو على معنى التأول أنه هو الرب المعبود، وهو غير عارف بتمييز هذه المعاني، وحلِّ[4] هذه العبارات، وكشف تلك الحقائق فهذا متأول أو جاهل بالحقائق أراد الحق فأخطأ، وأحال العبادة على غائب بجهله، أي: وضعها في غير موضعها، وأتى بها لغير من هي له، فكأنما أحال الحق لغائب عنه، أي[5]: ليس من أهله البتة، وحكمه الكفر بذلك وإن لم يصرح به هنا تنويعا

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (م): العبارة.

(٣) في (م): يختل.

(٤) في (ت): جعل.

(٥) سقطت من (ت).

للعبارة[١].

وهذا معنى قولنا: لو لم يصلحه بقوله لا بإدراك، فإنه قد جعله قيدا أخرج به عنه من تعمد لعبادة غير الله تعالى في علمه، أو[٢] بعد قيام الحجة عليه من السماع، أو من عقله، فإنه غير منفس له في ذلك.

وقوله: من عبد المعنى بعلم الحقيقة، أي عبد المسمى بالأسماء الحسنى، والصفات العليا -سبحانه وتعالى- وكانت عبادته بمعرفة به بالحقيقة، فهو المؤمن حقا، ولقد[٣] تنوع في العبارة[٤] مرة جعله المعنى، فهو معنى الاسم بلا شك، ومرة **قال**: هو المسمى وهو واضح، وطورا عبر عنه بالصفة لعله بإرادة موصوفها، فكأنه جعل الأسماء من أسماء الصفات الدالة على مدلولها وهو المسمى، وهذه أبعد من الوضوح كما سبق، ويخرج معناها على هذا، فكلها ترجع إلى أصل واحد، وتسقى بماء واحد، ونفضل بعضها على بعض، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، فلينظر فيه. والله أعلم.

إرسال أسماء الله المكتوبة مع النصارى

مسألة:

ما تقول فيمن يكتب خطوطا وفيها اسم من أسماء الله تعالى، أيجوز له أن يرسلها مع هؤلاء النصارى أو البانيان من بلد إلى بلد، سواء الخطوط مشمعة أو مغلف عليها؟

الجواب:

لا بأس بذلك، ولو كتب فيها البسملة أو غيرها ما لم يكن مصحفا أو قرطاسة منه، ففي الأثر جواز مثله للجنب أن يقرأ من كتب العلم ما سوى القرآن، وقلما يخلو كتاب من

---

(١) في (ت): لعبارة.

(٢) في (م): و.

(٣) في (ت): لو.

(٤) في (ت): العبادة.

كتب المسلمين لم يذكر فيه اسم الله أو البسملة أو بعض الآيات، وما جاز في هذا جاز في ذلك فيما عندي. والله أعلم.

معنى: الدهر هو الله

مسألة:

في «القاموس»: إن الدهر من أسماء الله تعالى، وهذا نص لفظه: الدهر قد يعد[1] من أسماء الله الحسنى، والزمن الطويل، والأمد الممدود، وألف سنة.

وفي الشرح المضاف إلى الشيخ محمد بن وصاف[2] في دعائم الإسلام: وفي الحديث عن النبي ﷺ: **«لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله»**[3] ذكره ابن وصاف أيضا، فهل يصح أن يكون الدهر من أسمائه تعالى الحسنى عندك أم لا؟ وإن صح فهل يسع جهل أنه من أسمائه بعد قيام الحجة فيه بسماعه، وكذلك سائر أسمائه الحسنى وصفاته العليا أهي مما يسع جهله أم فيها عموم وخصوص؟

الجواب:

ومثل هذا قد حكاه الأكابر الأسلاف بها تعلقا بظاهر الحديث، ونحن لا نقول بهذا لقصور علمنا، وفتور فهمنا، والذي نراه أقرب إلى الحق قول من يتأول الحديث: **«لا تسبوا الدهر، فإن الدهر هو الله»** أي هو فعل الله وقضاؤه وقدره، وله الخلق والأمر.

فمن نظر إلى الزمان من حيث القضاء والأوامر الإلهية والأفعال الربانية في رفع طاغ

---

(١) في (ت): تعد.

(٢) هو محمد بن وصاف النزوي من علماء النصف الثاني من القرن السادس، من مؤلفاته كتاب «شرح الدعائم» لابن النضر، وله شرح على القصيدة اللامية في الولاية والبراءة وهي لابن النضر أيضاً. ينظر: **إتحاف الأعيان** ١/ ٥٣٦.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ **مسلم** في كتاب: الألفاظ من الأدب، باب: النهي عن سب الدهر (٥٨٢٧) من طريق أبي هريرة.

وإعزاز باغ، وإذلال مؤمن والإساءة إلى محسن، فقد طغى في الحكمة الإلهية وجهل الإرادة الربانية، فنهى الشارع عن ذلك مخافة الوقوع في المهالك، ولا يجوز قطعا أن يعتقد في الدهر الذي هو الزمان أنه الله؛ لأن الدهر خلقه، والزمان ملكه، وتقدير حذف المضاف شائع لا غبار عليه، فالدهر خلق الله أو أمره أو صنعته أو قضاؤه أو قدره، أو ما يجري مجرى ذلك، وإنما حذف المضاف ليتناول كل محتمل أن يقدر فلا لبس، وقد تكفل الله سبحانه بإيضاح ذلك في كتابه العزيز، في رده على الدهرية القائلين: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾[1]، ولو كان الدهر هو الله سبحانه لكان قولهم ذلك صوابا، فلا يحتاج بطلبه من الله سبحانه وتعالى.

ومتى صح أن الحديث متأول فعده في الأسماء الحسنى ليس بصحيح إلا على المذهب الأول المبني على ظاهر اللفظ من الحديث؛ لأنه لم يثبت بغيره فيما تناهى إلينا، ونحن لا نراه ولا نقول به لما بنا من ضعف وجهل وقصور، وأسماء الله كلها مما يسع جهله ما لم تقم به الحجة من السماع الذي لا يجوز الشك فيه بخلاف المسمى الواجب الوجود[2] سبحانه وتعالى.

وكذلك صفاته الجليلة فهي[3] مما لا[4] يسع جهله، ومتى خطرت ببال كل ذي عقل من البالغين، فلا ينفس بعد ذلك في معرفتها والعلم بها، وبالله تعالى بأي لفظ اهتدى إليه.

فالعجمي مثلا إن عرف الله تعالى بلغته كان مؤمنا، ولو سمع لفظ الخالق الرازق والسميع والبصير وغيرها ولم يعرف المراد به فإنه يكون مؤمنا عارفا بالله تعالى؛ لأنه غير مخاطب في أصل الإيمان بمعرفة الأسماء الحسنى؛ وإنما يكون مؤمنا بنفس معرفة الله تعالى، والشهادة له بأي لغة كانت، وبأي وجه بلغ إلى معرفته ذلك فقد حصل له الغرض، وتم له

---

(١) الجاثية: الآية (٢٤).

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م): وهي.

(٤) سقطت من (م).

التعبد.

والعربي عكس العجمي فيما يكون من الأسماء العجمية في الكتب المنزلة من التوراة والإنجيل والزبور، وتسبيحات الملائكة الكرام على اختلاف أنواع اللغات، ولكثرتها وتعدد صنوفها إلى غاية لا يحيط بعلمها إلا الذي أحصى كل شيء عددا، وأحاط بكل شيء علما سبحانه وتعالى.

ولا ندري بما استأثر الله به لنفسه فلم يظهره لخلقه أو أظهره في أوان، وأخفاه في زمان، كما ثبت في الحديث: **«اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في شيء من كتبك أو أعلمت به أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»**[1] ففيه ما يستدل [به كل][2] ذي بال على عدم الحصر فوق التناهي في معرفة الأسماء الحسنى، وهو كذلك بغير شك لاجتماع دلالتي العقل والنقل على ذلك، ولا يرد هذا الحديث: **«إن لله تعالى تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة»**[3] فليس فيه دليل على الحصر، وإنما هو مسوق[4] لبيان فضل ما نص عليه الحديث منها لا غير، فهي أم الكتاب[5]، وعليها المدار في هذا الباب، فهذه عجالة حضرت الفقير في هذا البحر الطويل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

صفات الذات يراد بها نفي أضدادها

مسألة:

قال الشيخ ابن أبي نبهان ما نصه: وبالجملة، فما أخبر الله أنه كان وأنه سيكون بعد أو

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) في (ت): مشوق.

(٥) في الأصل زيادة (قطب) بعد كلمة: الكتاب.

لا يكون البتة وجب الإيمان بتصديقه فيما أخبر وانتقل من قسم الممكن إلى قسم الواجب، ولكن لا على أنه واجب عليه الوفاء في فعل ما قاله، ليكون صادقا بل لو أخلفه لم يكن كاذبا، إذ لا تلحقه[1] صفات الكذب والخلف مما خلقه الله تعالى، ولا يضادد صدقه الكذب، ولا علمه الجهل، ولا قدرته العجز، وعلى هذا في صفاته؛ لأن كل ذلك هو من خلقه تعالى، ولكن ألزمنا نحن أن نصفه بصفاته[2] الواجبة له[3]، ومن صفاته الصدق، وإن وصفناه نحن أنه غير صادق، فقد وصفناه بصفات خلقه أنه كاذب تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

شيخنا: وجدنا هذا عن هذا الشيخ، ولم نعرف **قوله**: بل لو أخلفه لم يكن كاذبا، بيِّن لنا ذلك تؤجر إن شاء الله.

الجواب:

والله أعلم، والذي معنا فيه أن أوضح العبارات وأصحها في الصفات الإلهية أن وصفه تعالى بالعلم عبارة عن نفي الجهل عنه، ووصفه بالقدرة عبارة عن نفي العجز عنه، وهكذا فالجهل ضد العلم، والعجز ضد القدرة، والموت ضد الحياة.

ومن وصفه بذلك فقد أثبت له سبحانه من صفاته ما وجب ونفى عنه أضدادها من المستحيل عليه، فإن[4] كان معناه أن الجهل ليس بضد العلم في هذا المعنى فهذا باطل، وكيف يصح مع تصريحهم بأن العلم معناه صفة نفي الجهل عنه سبحانه وتعالى، فهما صفتان متضادتان على الأبد، لا يجتمعان في محل واحد ولا في منعوت واحد، في حالة واحدة أبدا.

---

(١) في (م): يحلقه.

(٢) في (ت) بصفات.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (م): إن.

وإن كان مراده تنزيه الله تعالى عن الأضداد المنفية عنه من الجهل والكذب والعجز ونحوها بمعنى أنه سبحانه لم يتصف بشيء من ذلك أبدا حتى ينفى عنه ويثبت له ضده فيكون وصفه بالعلم نفيا لجهل كان به، وهكذا في سائرها فهو حق ولكن عبارته لم تساعد عليه؛ لأن قوله لو أخلفه لم يكن كاذبا يدل على المعنى في بيان الشرع أنه لو أخلفه سمي مخلفا، ولكنه لا يخلف الميعاد، وهو صريح بأنه لو قال بغير الصدق يسمى كاذبا إلا أنه سبحانه لا يقول إلا صدقا، ولا يبدل القول لديه، فهو الصادق جزما، ولا سبيل إلى تقدير إخلافه ولا كذبه؛ لأنه من تقدير[١] الباطل عليه، فكيف يفرض[٢] ويقدر.

وهذا باطل، هذا ما لا يصح في نقل، ولا يقبله عاقل، فما هو إلا كقول قائل: لو أن الله سبحانه وتعالى لا يعلم بعض الأشياء فلا يسمى بجاهل، ومن المحال أن يكون عالما غير عالم، وقادرا غير قادر، فيكون إلها غير إله، ومن جاز هذا فيه فكيف لا يجوز وصفه بما لا تحقق فيه من جهل أو عجز أو غيره، والله منزه عن ذلك كله، وعن تقديره له سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا. والله أعلم، فلينظر فيه.

من تتصور ذات الله في قلبه

مسألة:

ما تقول في رجل تتصور له ذات الله تعالى في قلبه، ماذا يفعل هذا الرجل أيكفيه[٣] الاستغفار؟ وإذا عارضه مثل هذا يكون يرد نفسه وينزه مولاه عن التشبيه، [أم لا][٤] أم كيف يفعل؟ علمنا مما علمك الله، نسأل الله السلامة لنا ولك.

---

(١) في (ت): بتقدير.

(٢) في (ت): يعرض.

(٣) في (م): يكفيه.

(٤) سقطت من (م).

الجواب:

يكفيه أن يكره[١] ذلك بقلبه، وأن يعتقد أن الله منزه عنه. والله أعلم.

قول: الله يعلم بعلمه

مسألة:

ما تقول أيجوز أن يقول الرجل: يعلم الله بعلمه أم لا؟

الجواب:

قيل بجوازه، وقيل بمنعه، وقيل بجوازه لمن عرف حقيقة معناه، وإلا فالمنع، ويجوز القول بجوازه إلا لمن يعتقد فيه معنى لا يجوز. والله أعلم.

مسألة:

ما حقيقة معناه، وما الذي لا يجوز الاعتقاد فيه من ذلك؟

الجواب:

من اعتقد فيه أنه يعلم بعلم هو غيره، فقد جعله محتاجا لغيره، وجعله محتاجا للحوادث، وهذا لا يجوز، ومن عرف أن علم الله صفة من صفاته الذاتية وهي هو فليست هي غيره ولا هي شيئا زائدا عليه فالقول بذلك جائز، ويكون سبيلها كسبيل القول بأنه يعلم بذاته لا غير. والله أعلم.

قول: إن الله يرزق الحرام

مسألة:

أيجوز أن يقال: إن الله يرزق الحرام أم لا؟

الجواب:

قد **قيل**: إن الحلال والحرام كله في الأصل من رزق الله كما أنه في خلقه، وهل من

---

(١) في (ت): نكره.

رازق غير الله، ولكن يمنع أن يقال: إن الله يرزق الحرام؛ لأنه سبحانه وتعالى منزه عن أن يسمى أو يوصف بغير الأسماء الحسنى، والصفات الجليلة بدلالة قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ﴾[1]، ومن الإلحاد في أسمائه أن يوصف بقبيح أو يسمى به، وكل مستقذر في العقل والطبع فالله تعالى منزه عنه، فلا يقال: إنه أزنى ولا أسرق ولا أربى ولا أفسد، ولا رزق الحرام، ولا دبر الظلم في الأرض.

كما لا تضاف أسماؤه إلى شيء من القاذورات، فلا يقال: يا خالق البول والغائط، لا يدعى بذلك ولا يسمى به؛ إذ ليس من المستحسن أن[2] يدعى بأنه خالق القبيح، ولا يوصف بأنه فاعل الشر، ولا يسمى بأنه مقدر الفحشاء والمنكر ولا[3] أمر بها، ولا رضيها، ولا أحبها ولا اختارها؛ لأن الله لا يحب الفساد، ولا يأمر بالفحشاء ولا بالمنكر، وهو لا شك أنه خالق السموات والأرض وما فيهن ومن فيهن، فكل شيء من خلقه، وكل حسن أو قبيح فهو شيء، والشيء[4] في الوجود سواه إلا وهو من خلقه ولا يصل إليها شيء من النفع إلا وهو من رزقه فهو بالنسبة إليه حسن، وإنما الحلال والحرام من الطوارىء الحكمية المتعبد بها، فقد يكون الحلال حراما في حق المتعبد بحرمته دون الآخر، وكله من رزق الله، وإنما يعذب بأحكامه، ويعاقب على عصيانه، وانتهاك أوامره، وتعدي حدوده لا على رزقه، ولا بسبب خلقه ولا بجور منه، ولا فساد[5] ولا ظلم، وما ربك بظلام للعبيد.

فانظر يا أخي كيف منع شرعا ما هو حق في الحقيقة، وإنما ضرب دونه حجاب

---

(١) الأعراف: الآية (١٨٠).

(٢) في (ت): بأن.

(٣) في (م) زيادة: والفحشاء.

(٤) كذا في الأصل، وصوابه: وليس شيء في الوجود سواه إلا وهو من خلقه. [التعليق لسماحة الشيخ الخليلي].

(٥) في (ت): بفساد.

الآداب، واعترض على طريقه سد الاحترام لمقام ذي العزة والجلالة أن يتفوه لسان بما لا يحسن في صفاته، ولا يعذب في أسمائه وأفعاله دلالة على عظم جلاله، وتنويها لكمال صفات جماله، وإظهارا لتقديس أسمائه وتنزيه كماله، فليقف كل ذي عقل عند ما أبيح له من القول غير متجاوز إلى ما جاز في الاعتقاد أن يعلم وجوبا أنه منه وعنه سبحانه، فلا بد من طريقتين لمن رام الحقيقتين.

فالحقيقة تنادي بلسان حالها أن من كمال الإيمان أن تؤمن بالقدر كله خيره وشره، أي تعلم أنه من الله وعن الله؛ إذ لا محرك في الحقيقة ولا مسكن سواه، بل إذا اعتبرت الأصل، وكشف لك الغطاء اضمحلت عند ذلك الآثار في الشهود، ولم يبق غير المؤثر في الوجود، فلا صادر ولا وارد ولا ساكن ولا متحرك ولا قبيح ولا حسن ولا شدة ولا رخاء، وإنما هي ضمائر أسرار، ومظاهر أنوار، يتجلى فيها للمبصرين من غرائب التوحيد ما يبهر العقول، فلا بد من أن يربط عليها، فتقاد بسلاسل الشريعة إليها، فلا يجوز التعدي عن ظاهر ما أبيح فيها من قول أو فعل فافهم الفرق بينهما، وتأدب في مجالس الشريعة بحدودها، وتنعم من كؤوس الحقيقة بشهودها، واعرف قدر ما صار إليك، وانظر فيه لتعمل بعدله، فقد وافتك بديهة من دون رؤية ولا التفات إلى تنظيم الألفاظ، في قوالب السبك بميزان البلاغة والحمد لله رب العالمين.

المشبه والمجسم وأحكامهما

مسألة:

ما قولك في الإنسان إذا شك أو اعتقد أن الله سبحانه وتعالى تراه الوجوه يوم القيامة، رؤية بعين الرأس جهلا منه على غير تأويل، أيبلغ به شكه ذلك، أو اعتقاده إلى كفر شرك، أم هو منافق؟

وكذلك إذا شك أو اعتقد أن الله يبصر بعين، أو يسمع بأذن، أو أن له وجها أو غير ذلك من الصفات المنفية عن الله، أو أنه قادر بقدرة، أو عالم بعلم، أيصير بأحد هذه المعاني

مشركا، ويكون حكمه كحكم[1] أهل الشرك من انحلال عقدة الزوجية، وتحريم المناكحة وغير ذلك، تفضَّل بتصريح ذلك.

الجواب:

قد قيل في الأصول: إن هذا وبابه مما تقوم به[2] حجج العقول فلا ينفس [في الجهل][3] به لعدم سعة ذلك في مثله بعد قيام الحجة به بتأديه إلى عقله من أي وجه ما ولو من نفس خاطر البال فضلا عن المقال ممن كان مطلقا، فإذا قامت به نفس حجة العقل لديه فآمن به فهو الذي عليه، وإن رده جحودا أو شكا فبجحده الجملة، أو شك فيها يكون ذلك منه في الإجماع شركا، ولا نعلم في شيء من هذا اختلافا.

فإن أقر بالجملة إلا أنه شك في شيء من تفسيرها، مما هو لاحق بها في وجوب الإيقان به في أصل الإيمان مما لا يسع جهله ولا الشك فيه ولا رده على حال فإنه والحالة هذه[4] لا بد فيه من أحد حكمين: إما شرك، وإما كفر نعمة وضلال؛ لأن شكه والجحد له سواء في نقض الميثاق الذي أخذ عليه، بأن يؤمن به على الإطلاق.

فإن كان شكه أو رده بالجهالة في [نوع لما لا][5] يقبل التأويل على [شيء من][6] مذاهب الضلالة، كالشك في قدرة الله تعالى على كل شيء فحكمه الشرك في قول أهل الحق والعدالة، كما صرح به في هذه المسألة الأثر، وإنه لمن الصحيح في النظر؛ لأنه إذا لم يشرك بالشك في القدرة، فمثله الشك في نفس الربوبية والألوهية والوحدانية، وكذا لو شك في

---

(١) في (م): كأحكام.

(٢) في (ت) زيادة: ج.

(٣) في (م): بالجهل.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) في (م): مالا.

(٦) سقط من (م).

كونه حيا عليما خبيرا عظيما سميعا بصيرا.

أو شك[١] أنه هل من خالق غيره، أو مصور أو توهم في صفاته ما لم يجز إلا نفيه عنه، وتنزيهه منه، كالقول بأنه والد أو[٢] مولود، أو أنه محدث أو فان أو ميت أو مفقود، أو عاجز أو فقير، أو جاهل أو ضرير، أو له شريك أو نظير، أو وزير أو مشير، أو مساعد ظهير سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

فهذا كله مما لا يحتمل التأويل، ولا يتعلق فيه بتعليل، ولا يجوز فيه غير ما قيل من تشريك من توهمه شكا أو قال به إفكا؛ لأنه من بعض أصول التوحيد، وما عليه لموجب الإشراك من مزيد فهو الوجه الأول.

وثانيها: ما يتعلق فيه بفاسد التأويل الكاسد، كما هو شائع في ضلالات أهل القبلة من العقائد المخالفة للمحقين من أهل النحلة، إلا أنه لا بد فيه من حد ينتهي إليه، فيعول في الحكم عليه، فيكون فرزا بين كفر النعمة والشرك يعرف به من وقف لديه.

فنقول: إن المتأول في هذا على حالين، ولا بد فيه من حكمين، أفادهما الأثر الصحيح، وكلاهما فيه صريح، فإن[٣] المتأول عندهم ما لم ينته إلى التجسيم والتحديد فهو كافر نعمة، ولهم في المجسمة تفصيل آخر، لا بد أن نذكر لك حكمه إن شاء الله.

فالتأول كالقول أو الشك في رؤيته تعالى بالعين الناظرة في هذه الدنيا والآخرة أو فيهما، فإن لم يثبت له سبحانه في اعتقاده ذلك جسما سويا، أو جوهرا أو عرضا مرئيا، وكان في ذلك ذاهبا إلى فساد التأويل في تأويل معاني الكتاب بالكتاب، أو السنة أو إجماع أهل الضلالة، أو آثارهم المحالة أو تأويل السنة أو الإجماع بشيء من ذلك، فهو لإقراره بالجملة من كفار النعمة من أهل القبلة.

---

(١) في (م): زيادة: في.

(٢) في (م): و.

(٣) في (ت) فأما.

وكذلك حكم من كان في هذا السبيل مقلدا لأهل التأويل، تابعا لنهجهم الضليل، مع قصوره عن معرفة صحيح التأويل وسقيمه، وحقه وباطله، فله بالتبعية[١] في الضلالة، وكفر النعمة حكم المتأول، وعلى أكثر أهل القبلة فلا يحكم بشركهم والحالة هذه إجماعا، وإذا ثبت هذا في المقلد مع قيام الحجة عليه من شواهد[٢] عقله، ووضوح دلالة التوحيد له في عدله، مع عدم تأوله في نفس تقوله[٣]، وقيامه على اعتقاد صريح الإلحاد في هذا وشكله، فغير بعيد فيما معي أن يلحق به كل معتقد لذلك أنه نفس المعرفة وحقيقة الصفة[٤] لظلمة في قلبه حجبته عن ربه، فهداه سوء فهمه إلى ضلالة وهمه من غير نظر في دليل إلى تعلق بأصل تأويل فإنه لعماه مقلد لهواه.

كما أن ذلك التابع مقلد لشيخه الرافع، وكله ما لا عذر فيه في حين في رأي ولا دين، وقد ثبت في ذلك المقلد -بكسر اللام- عدم شركه بالإجماع، ولو لم يخطر التأويل بقلبه البتة، لاكتفائه بالسماع، أفلا يكون الجاهل في ذلك مثله، ولم يزد عليه بصفة توجب عنه فضله إلا ما سمع من قدوته[٥] الأثيم جواز الرؤية على ربه الكريم.

وبالإجماع أنه لم يستفد في هذا المحل بشيء من السماع؛ لأنه مما قامت الحجة به عليه من عقله، فلم يوسع له في إنكارها، ولا الشك فيها بجهله، وبعد قيام الحجة، ووضوح المحجة فالتعلق بباطل[٦] المسموع لا شك من الممنوع، أفيعذر التابع من إنزاله في منزلته لضلالة المتبوع لو أن الشرك يلزم كل قائل به، إلا من كان في حاله فقيها في شرع ضلاله؟

---

(١) في (م): في التبعية.

(٢) في (ت) شاهد.

(٣) هكذا في أجوبة المحقق الخليلي وكتبه إلى الإمام عزان، ص٣، وفي نسخ التمهيد: بقوله، وفي مخطوطة أجوبة الخليلي، ص٣: لقوله.

(٤) في (ت) للصفة.

(٥) في (م): قدرته.

(٦) في (ت) بظاهر.

كلا بل يستوي العالم والجاهل في هذا وغيره من الباطل، فلا[١] يبعد في كل من هام بوادي الضلالة بما يحتمله التأويل من مذاهب أهل البدع والجهالة، وإن لم يهتد لما به من تأويل أن يكون له فيه وما لهم من كفر النعمة والتضليل، فإنه في الصورة بمنزلة المتأولين ضرورة، فلا يحكم بشركه على هذا من إفكه.

فإنه بالشك فيه، والاعتقاد له في حينه مبتدع ناقض لأصل دينه إن صح ما[٢] أراه في ذلك، وإن لم أجده مفسرا كذلك، فينبغي أن ينظر فيه من قدر، ليأخذ منه أو يذر، ثم ليطالع فيه الأثر، فإن وافق فمن فضل المولى، وإن خالفه فاتباع الحق أولى، أم تظنه يكون في هذا مع الجهالة به من المشركين، وأنا لا أدريه، فكيف أقول به في حين.

وإياك ثم إياك أن[٣] تعجل بالحكم على أهل القبلة بالإشراك من قبل معرفة بأصوله، فإنه موضع الهلاك والإهلاك، وعلى هذا لو وصفه جهلا بحركة أو سكون، فقال إنه ينزل إلى سماء الدنيا، وبالاستقرار[٤] على العرش استوى، وإنه بقدرة قدير، وبعلم وخبرة عليم خبير، وإن له نفسا ووجها وعينا ويدا وغير ذلك مما[٥] جاء به في الأصل عن الله هدى، إلا أنه ضل في سبيله عن صحة تأويله، أو قال بما يشبه هذا أو يضاهيه أو شك لعظم غباوته[٦] فيه، فالقول فيه كذلك، بأنه كافر نعمة هالك.

وهكذا الحكم على اطراده، يكون في كل من تستر عن التجسيم بشيء به يتمسكون، كقولهم في الرؤية بلا كيف، وفي اليد لا كالأيدي، وفي العين لا كالعيون، وقس عليه، ومع

---

(١) في (ت): أفلا.

(٢) في (م): لما.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (ت): بالإقرار.

(٥) في (ت): و(م) فما.

(٦) في (ت): لغباوته.

عدم التصريح بما زاد عليه من قول قبيح فأحق ما بهم من شريعة المولى أن يكون هذا الأصل في الحكم بهم أولى، ما لم يصح ما ينقلهم عنه من ضلالة أو هدى، إلى سلامة أو ردى.

فإن زاد على هذا في بهتانه العظيم، فأتى بصريح التشبيه في التجسيم، من وصفه بالجواهر والأعراض، والكليات والأبعاض، أو بشيء من الجوارح والأعضاء،[بقصد حقيقة مفهوم العضو والجارحة من هذه الأشياء كالعينين والأذنين واللسان والشفتين والوجه واليدين والأصابع والرجلين ولم يكن قصده التوسع في هذا بمجاز القول لفظا عن إرادة الحقيقة من الأعضاء][١] ولا يستتر فيه بشيء يلابسه عن كشف حقيقة التجسيم والتصور محضا ففي هذا وبابه قد تردد الفقهاء بالرأي في أي الحكمين أولى به، فقول بشركه مجملا، وقول بكفر نعمة على حال ما كان متأولا.

وقول إن صرح به أنه جسم كهذه الأجسام أو جوهر كجواهرها، أو عرض كالأعراض الحالة في الأجرام، أو أن يده أو وجهه أو عينه أو شيئاً منه كهذه الجوارح، أو[٢] حده من قوله الفادح بالأبعاد الثلاثة المختصة بالأجساد طولا وعمقا وعرضا، أو بالتحيز والانتقال، والحلول والاتصال والانفصال، مصرحا في هذا كله بأنه فيه كغيره، وله فيه ما لغيره من عوارض الأجسام أو الجواهر في الأحكام، فإنه بهذا يكون مشركا في هذا الرأي، ومرتدا به بعد الإسلام، على أنه ما لم يخرج به من دائرة المتأولين ففي نفسي أن القول بشركه موضع رأي لا[٣] دين، لما في الأثر الصحيح من إطلاق أن المتأول يخرج بالتأول[٤] من دائرة الشرك إلى كفر النعمة والنفاق إلا أن القول بشركه في هذا المقام هو أشهر ما فيه وأصرح ما

---

(١) سقط من (ت).

(٢) في (م): و.

(٣) في (ت): ولا.

(٤) في (م): التأويل.

حكاه الأعلام.

وقد نسب مثل هذا وأقبح منه إلى قول غلاة المجسمة كمقاتل بن سليمان[1]، وعلى من قال به لعنة الرحمن، ولا بد فيمن أشرك بشيء من هذا، فكان به على الابتداء من المشركين، أو صار به بعد إسلامه من المرتدين أن يكون له ما لغيره من أهل الشرك أو الردة من حكم النجاسة، وتحريم المناكحة والذباح والموارثة، ووجوب القتل في المرتد بعد الاستتابة على ما فيها من قول، وشرح هذا بالتفصيل مدون في كتب الفقه، وكفى.

والله نسأله من فضله أن يجعلنا هادين مهتدين، غير ضالين ولا مضلين، والحمد لله رب العالمين، فلينظر في هذا كله ثم[2] لا يؤخذ منه إلا بعدله.

مسألة:

في المشبه إذا جسم ماذا عليه؟

الجواب:

يختلف فيه: **قيل**: كافر نعمة، **وقيل**: مشرك، وأكثر القول أنه شرك على[3] هذه الصفة. والله أعلم.

---

(١) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء من أعلام المفسرين، أصله من بلخ انتقل إلى البصرة وتوفي بها سنة ١٥٠هـ. ينظر: **تاريخ بغداد** ١٣/ ١٦٠.

(٢) في (ت): و.

(٣) في (م): في.

نفي الرؤية عن الله تعالى

مسألة[(١)]:

ومما قاله الشيخ ناصر بن أبي نبهان على أثر ما عن قومنا في الرؤية: ولقد شاهدت رجلا من أصحابنا ممن انكب على قراءة كتاب «الكشاف»، تفسير الزمخشري للقرآن العظيم، الذي فاق في العلم[(٢)] على كل تفسير، مما أورده فيه من الحق المبين، لا فيما خالف فيه الدين القويم، والصراط المستقيم، ورأى فيه تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾[(٣)] حين قال له قومه: ﴿لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾[(٤)] أن النبي موسى عليه السلام سأل ربه أن يريه ذاته، كذلك أراد من ربه في الظاهر لا في الباطن من ضميره، وأنه جاز له ذلك مسامحة لقومه، فاضطره الأمر إلى إجازة ذلك له؛ لأنه عليه أن ينقذهم من الهلاك [الدنياوي عن هلاك أنفسهم، فكيف لا يكون عليه أن ينقذهم من الهلاك الأبدي][(٥)] فترخص[(٦)] بذلك، أو لزمته إجابتهم إلى ما أرادوا منه في شرط إيمانهم به، وجاز له؛ لأنه يعلم أن الله تعالى لا ترى ذاته، فاعتقاده أن ذاته لا ترى، أو معرفته بربه أنه كذلك كاف أو كافية، [ومجيز أو مجيزة][(٧)] له أن يسأل الله أن يريه ذاته، ويكون كذلك مراده حقيقة في الباطن.

---

(١) هذه المسألة فيها نقل طويل يربو على العشرين صفحة من كلام الشيخ ناصر بن أبي نبهان نقل فيه من الكشاف وتفسير الفخر الرازي ثم علق المحقق الخليلي -رحمه الله- على كلامه.

(٢) في (ت): العالم.

(٣) الأعراف: الآية (١٤٣).

(٤) البقرة: الآية (٥٥).

(٥) سقطت من (م).

(٦) في (ت): فيرخص.

(٧) في (ت): مخبر أو مخبرة.

ومعي أن هذا من الظلم العظيم، والإفك المبين، في وصف النبي موسى عليه السلام في إرادته ومطلبه من ربه بما يعلمه أنه من المستحيل في وصفه، الذي لا يجوز أن يوصف به، أو بما اعتقده أنه لا يجوز أن يوصف الله بذلك أنه شيء مرئي، وأن هذا كفر فيسأل الله بقصد قلبه، واعتقاده وضميره أن يريه ذاته، وهو معه أن الرؤية إليه من خلقه مستحيلة، وطلبه بما هو مستحيل منه كفر، أليس هذا من التناقض لمعرفته واعتقاده؟! مع أن معرفة الله بصفاته الحق مع القول بما لا يجوز في الله الصفات[١] لا تنفع تلك المعرفة؛ لأن المشركين يعرفون الله ويعرفون رسوله أنه رسول الله كما يعرفون أبناءهم ولم تنفعهم تلك المعرفة، ولم تخرجهم عن اسم الشرك[٢] ولا عن حكم الشرك والمشركين إلا بالإقرار باللسان مع اعتقاده بالجنان.

ومعي أن اعتقاده ذلك في النبي موسى عليه السلام أنه طلب الله تعالى ما هو كفر بطلبه[٣] إياه إن قصده حقيقة كما قصده قومه حقيقة لا مخرج له من الإثم؛ لأن الله لم يصفه أنه طلب رؤية ذاته في الباطن، بل وصفه أنه **قال**: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾والنظر بالعين إلى الله النظر إلى آياته لقوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾[٤] فجعل الباري سبحانه وتعالى رؤيتنا بالعين إلى مده تعالى الظل هو رؤيتنا إلى الله بالعين وبالعقل، فصح أن النظر بالعين والرؤية إلى الله هو النظر، وهي الرؤية إلى أفعاله سبحانه وتعالى، ومعرفتنا صفاته التي هي حقيقة المعرفة به لا غير ذلك بدليل الكتاب وبالسنة، قول النبي ﷺ: **«العجز عن الإدراك هو الإدراك»**[٥] ولم نعلم أن نبيا[٦] جاز أن يوصف أنه طلب من ربه بما هو كفر

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت): يطلبه.

(٤) الفرقان: الآية (٤٥).

(٥) لم نجده مرفوعا إلى النبي ﷺ.

(٦) في (م): نبينا.

مطلبه مسامحة لقومه.

وقد قال الله تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾[١] ولا ضرورة مكرهة للنبي موسى عليه السلام في هذا الموضع، فصح أنه لم يسأل ربه في الباطن إلا ما هو جائز له أن يسأله، وليس هو غير أن يريه أن ينظر إلى ربه أنه يقطع طمع قومه عن طلب رؤية الذات، فأتى لفظ سؤاله محتمل المعنيين مندوحة لقومه وتمويها عليهم حتى يظنوا أنه طلب ما أرادوه منه، وفي باطنه طلب من ربه آية يراها هو وقومه، وفيها قطع طمعهم عن طلب الرؤية، فجاء **الجواب:** ﴿ لَن تَرَىٰنِى ﴾ على ما سألك به قومك ﴿ وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ ﴾ لما طلبت مني في الباطن، وفيه تأكيد لنفي رؤية الذات قطعا لمطمعهم.

فقال: انظر بالعين إلى الجبل، فإن استقر مكانه فسوف [تراني][٢] بعينك، فهذا هو تأويل الحق الجامع لما طلبه موسى ولما طلبه قومه، فإذا كان معه هذه المندوحة لقومه التي تصلح أن يسامح بظاهرها قومه، ويصلح لطلب ما هو جائز له، فأين موضع الضرورة حتى يترك المعنى الجائز[٣]، ويخلص المعنى إلى معنى لا يجوز وكفر من طلبه حقيقة أليس[٤] هذا من الضلال البعيد في وصف موسى عليه السلام ممن مذهبه أن رؤية الله مستحيلة، ووصف الله تعالى بها كفر، ويهلك المرء مما خطر ذلك بباله وعرف المعنى، ولا يعذر بالشك في الله بهذه الصفة أنه هو منزه عن ذلك أم لا، ولا يعذر باعتقاد السؤال مع الشك في ذلك؟!

ثم إن صاحب «الكشاف» أتى في هذا المعنى بوجهين: أحدهما معناه قريب مما اعتقده

(١) النحل: الآية (١٠٦).

(٢) في (ت): ترى ذاتي.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (ت): ليس.

هذا الرجل في موسى من الباطل، ورد عليه الجماعة قولهم مسامحة لقومه أن قوله هذا باطل على قياد مذهبه؛ لأن الرؤية باطلة وضلال من اعتقدها فلا يجوز له أن يصف موسى أن يتسامح بسؤاله إلى الله الباطل والضلال.

وإنما يصح له أن لو كان مذهبه مذهب الجماعة المجيزين الرؤية في الآخرة لعباده المؤمنين، وإن هذا مما هو محجوج به، وإن كلامه هذا ما يدل على جواز الرؤية، والحق ما قاله الجماعة في أنه محجوج، وأنه مناقض لقوله: إن رؤية ذات الله باطلة أن لو صح ما قاله أن موسى تسامح في ذلك لينقذ قومه عن الهلاك الأبدي فلا يصح هذا؛ لأن الحق لا يقوم بالباطل، ولا الهدى بالضلال، فما[1] لهذا المشار إليه ما[2] قاله الزمخشري، مما هو محجوج فيه وكلامه يكون عليه.

ثم أتى الزمخشري بعد ذلك بوجه آخر من التأويل يصح له [ولكنه لم يكن جامعا للمعنيين إلا أنه وجه من الحق مع أصحابنا فلم يعتمد على الوجه الحق من تأويله..][3] وأيضا إن الله سبحانه وتعالى مع ذكره لموسى عليه السلام في سؤال ربه أن يريه ينظر إليه لم يذكر معه أنهم هم سألوه ذلك، ولا تجلى ربه للجبل، وخر موسى صعقا لم يذكر أيضا قومه مع ذكره له تعالى ما أصابهم، ولم يذكر أيضا موسى عند سؤاله لربه أن يريه ينظر إليه بعينه قومه، فلم يشركهم في ذلك **فيقول**: ربنا أرنا ننظر إليك، **فقيل**: لأنه عالم بما سيكون في الجواب.

وإذا جاء المنع له، فقومه أشد منعا، وأقطع لطمعهم في[4] ذلك وأبلغ لإياسهم وهو وجه صحيح من التأويل، ويحتمل له وجها آخر فيكونا معا وذلك أنه لو أشركهم في اللفظ

---

(١) في (ت) مما.

(٢) سقطت من (م).

(٣) سقط من (ت).

(٤) سقطت من (ت).

لتوجه السؤال إلى ما أرادوه هم منه لفظا ومعنى وذلك كفر صريح، ولم يتوجه إلى ما أراده موسى من ربه أن يريه أي ينظر إليه بعينه، أي إلى آية من آيات قدرته خارقة للعادة، فيها دلالة على رؤية عبادك إليك في الجنة بصفاتك التي عرفوها في الدنيا.

وفيها قطع طمعهم عن السؤال في هذا، فتأدب في حضرة ربه أن يشرك في سؤاله سؤال أهل الجهل والضلال والباطل، فلذلك أفرد السؤال لنفسه مجردا عما طلبوه إلى ما طلبه.

وفيه إيهام لهم أنه[1] على ما طلبوه، وأنه ربما أنا إذا سألته لنفسي يكون أبلغ في الإجابة، والباطل كما ذكرناه فحكى الله عنه كذلك ونزهه أن يذكر معه سؤال قومه له ونزهه تعالى أن يذكرهم في تجليه للجبل مع ذكره، ونزهه تعالى أن يذكر معه ما أصاب قومه حين ذكره لما أصاب موسى، ونزهه أن يذكر قومه الذين حين بعثهم مع ذكره تعالى لموسى حين أفاق وحين استغفر، كل هذا ليدل الله تعالى على أن موسى باطنه لم يسأل ما طلبه منه قومه فكان سؤال موسى في معزل، وسؤال قومه في معزل.

وقوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ أي لا تستطيع أن تراني بجميع الصفات التي تعرفني بها في الدنيا كما تراني بها في الآخرة، ولكن انظر بعينك إلى صفة من صفاتي وهي القدرة فإن استطعت فسوف تقدر على ما سألت، وفيه توهيم لجوابهم بقوله: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ حتى يظنوا قومه أي على ما سألوك قومك.

انظر إلى هذه البلاغة العظيمة فإن موسى عليم وقال هذا كله، وجاءه الجواب على هذا كله، ولكن ليس في قدرة موسى أن يأتي بمثل هذا الإيجاز، وإنما حكى الله الواقع على معنا.

والآية التي أفرد موسى فيها السؤال لنفسه، وأفرد الله ذكره فيها قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا

(١) سقطت من (ت).

جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[1].

بيان[2]:

والآيات التي ذكر فيها قومه قال تعالى: ﴿ وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ سَبۡعِينَ رَجُلٗا ﴾[3] فلما كلمه ربه قالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة وهم ينظرون فلم يذكر سؤال موسى في هذه الآية تنزيها له أنه لم يسأل ربه على معنى ما طلبوه منه، **وقال تعالى**: ﴿ وَإِذۡ قُلۡتُمۡ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ فَأَخَذَتۡكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ۝٥٥ ثُمَّ بَعَثۡنَٰكُم مِّنۢ بَعۡدِ مَوۡتِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ۝٥٦ ﴾[4] أحياهم الله تعالى حين سأل موسى ربه في إحيائه لهم بما حكاه عنه تعالى حين أخذه الخجل من أهلهم فيخبرهم بموتهم إلا هو فقال تعالى حاكيا عن ذلك وعن تعظيمه للنبي محمد ﷺ، وفي ذلك بيان أن جميع كتب الله فيها جميع أخبار عن أمور كانت، وعما يكون منها من ذكر النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه وغير ذلك.

قوله تعالى: ﴿ وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ سَبۡعِينَ رَجُلٗا لِّمِيقَٰتِنَاۖ فَلَمَّآ أَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ قَالَ رَبِّ لَوۡ شِئۡتَ أَهۡلَكۡتَهُم مِّن قَبۡلُ وَإِيَّٰيَۖ أَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآۖ إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهۡدِي مَن تَشَآءُۖ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَاۖ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡغَٰفِرِينَ ۝١٥٥ وَٱكۡتُبۡ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِنَّا هُدۡنَآ إِلَيۡكَۚ قَالَ عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنۡ أَشَآءُۖ وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤۡمِنُونَ ۝١٥٦ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ

---

(١) الأعراف: الآية (١٤٣).

(٢) لا يزال الكلام للشيخ ناصر بن أبي نبهان.

(٣) الأعراف: الآية (١٥٥).

(٤) البقرة: الآيتان (٥٥ - ٥٦).

ﵟٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚﵞ[1] والمراد بالرسول النبي الأمي هو النبي محمد ﷺ وأمته أهل الشكر منهم.

وفي هذه الآية أشد الإيضاح لما ذكرناه في بيان السبب الذي لم يشرك موسى قومه في سؤاله من أي شيء، وأنه لم يرد بسؤاله ما أراده قومه، وأنه لم يطلب ذلك منه كل رجاله من قومه قوله[2] تعالى حاكيا عنه: ﵟأَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآۖﵞ كيف يسأل ما طلبه سفهاء قومه وهو يعلم أنهم سفهاء في طلبهم لذلك فيكون مثلهم بالسؤال لهم ينزه نبي الله موسى أن يضمن[3] بسؤاله لربه ما أضمره قومه من الكفر العظيم.

وقال[4] صاحب الكشاف، في تأويل هذه الآية: ﵟوَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٤٣ﵞ[5] لميقاتنا لوقتنا الذي وقتنا له، وحددنا ومعنى اللام الاختصاص فكأنه **قيل**: واختص مجيئه بميقاتنا، كما **تقول**: أتيته لعشر خلون من الشهر، ﵟوَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥﵞ من غير واسطة، كما تكلم الملك، وتكليمه أي يخلق الكلام منطوقا به في بعض الأجرام كما خلقه مخطوطا في اللوح.

---

(١) الأعراف: لآيات: (١٥٥- ١٥٧).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) كذا في النسخ المخطوطة وعلق الشيخ أبو **مسلم** في نسخته عليها بقوله: لعله يضمر.

(٤) في (ت): قال.

(٥) الأعراف: الآية (١٤٣).

وروي أن موسى -عليه السلام- كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: كلمه أربعين يوما وأربعين ليلة، وكتب له الألواح، **وقيل**: إنما كلمه في أول الأربعين.

﴿أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾ ثاني مفعولي أرني محذوف، أي أرني نفسك أنظر إليك.

فإن قلت: الرؤية عين النظر فكيف قيل أرني أنظر إليك؟

قلت: معنى أرني نفسك اجعلني متمكنا من رؤيتك بأن تتجلى لي فأنظر إليك وأراك.

فإن قلت: كيف قال[1] لن تراني ولم يقل لن تنظر إلي لقوله: ﴿أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾؟

قلت: لما قال أرني بمعنى اجعلني متمكنا من الرؤية التي هي الإدراك علم أن الطلبة هي الرؤية لا النظر الذي لا إدراك معه، **فقيل**: لن تراني ولم يقل لن تنظر إلي.

فإن قلت: فكيف طلب موسى -عليه السلام- ذلك وهو من أعلم الناس بالله وصفاته، وما يجوز عليه، وما لا يجوز وبتعاليه عن الرؤية التي هي إدراك ببعض الحواس، وذلك إنما يصح فيما كان في جهة، وما ليس بجسم ولا عرض فمحال أن يكون في جهة، ومنع المجبرة إحالته في العقول غير لازم؛ لأنه ليس بأول مكابرتهم وارتكابهم وكيف يكون طالبه، وقد قال حين أخذت الرجفة الذين **قالوا**: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾، ﴿أَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ إلى **قوله**: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ﴾ فتبرأ من فعلهم، ودعاهم سفهاء وضُلالا؟

قلت: ما كان طلبه الرؤية إلا ليبكت هؤلاء الذين دعاهم سفهاء وضلالا، وتبرأ من فعلهم، وليلقمهم الحجر، وذلك أنهم حين طلبوا الرؤية أنكر عليهم، وأعلمهم الخطأ، ونبههم على الحق، فلجُّوا وتمادوا في لجاجهم، وقالوا لا بد ولن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، فأراد أن يسمعوا النص من عند الله سبحانه وتعالى باستحالة ذلك وهو **قوله**: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ ليتيقنوا وينزاح عنهم ما داخلهم من الشبهة، فلذلك **قال**: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ

---

(١) سقطت من (ت).

﴿إِلَيۡكَ﴾.

فإن قلت: فهلا قال لهم أرهم ينظروا إليك؟

قلت: لأن الله سبحانه وتعالى إنما كلم موسى عليه السلام وهم يسمعون، فلما سمعوا كلام رب العزة أرادوا أن يرى موسى ذاته فيبصروه معه كما أسمعه كلامه فيسمعوا معه إرادة مبنية على قياس فاسد، فلذلك قال موسى: ﴿أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾ ولأنه إذا زجر عما طلب وأنكر عليه في نبوته واختصاصه، وزلفته عند الله وقيل له: لن يكون ذلك كان غيره أولى بالإنكار، ولأن الرسول إمام أمته فكان ما يخاطب به أو ما يخاطب راجعا إليهم.

وقوله: ﴿أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾ وما فيه من معنى المقابلة التي هي محض التشبيه والتجسيم دليل على أنه ترجمة عن مقترحهم، وحكاية لقولهم، وجل صاحب الجمل أن يجعل الله منظورا إليه، مقابلا بحاسة النظر، فكيف بمن هو أعرف بمعرفة الله من واصل بن عطاء[(١)]، وعمرو بن عبيد[(٢)]، والنظام[(٣)] وأبي الهذيل[(٤)]، والشيخين وجميع المتكلمين.

---

(١) واصل بن عطاء المعتزلي المعروف بالغزال (أبو حذيفة) متكلم، أديب، خطيب، بليغ، شاعر، ولد بالمدينة ونشأ بالبصرة وإليه تنسب المعتزلة لاعتزاله حلقة الحسن البصري ولد سنة ٨٠، وتوفي سنة ١٣١هـ وقيل غير ذلك ينظر: **معجم المؤلفين** ٤/ ٦٩، **وفيات الأعيان** ٣/ ٢١٢.

(٢) أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب المتكلم الزاهد المشهور، كان شيخ المعتزلة في وقته، من آثاره: رسائل وخطب. وكتاب التفسير عن الحسن البصري. وكتاب الرد على القدرية. ولد سنة (٨٠هـ) وتوفي سنة (١٤٤هـ) وقيل ١٤٢هـ. ينظر: **وفيات الأعيان** ٢/ ٣٢.

(٣) إبراهيم بن سيار بن هانئ النظام، أحد فرسان المعتزلة، وهو شيخ الجاحظ، من آثاره: الطفرة، الوعيد، مات في خلافة المعتصم أو الواثق سنة بضع وعشرين ومائتين. ينظر: **سير أعلام النبلاء** ١٠/ ٥٤٢، **تاريخ بغداد** ٦/ ٩٧.

(٤) محمد بن الهذيل بن عبيد الله بن مكحول أبو الهذيل العلاف مولى عبد القيس شيخ المعتزلة ومصنف الكتب في مذهبهم وهو من أهل البصرة، ولد سنة ١٣٥ توفي سنة ٢٣٥هـ في أول خلافة المتوكل ينظر: **تاريخ بغداد** ٣/ ٣٦٦-٣٧٠.

فإن قلت: ما معنى لن؟

قلت: تأكيد النفي الذي تعطيه «لا»، وذلك أن «لا» تنفي المستقبل **تقول**: لا أفعل غداً، فإذا أكدت نفيها **قلت**: لن أفعل غدا، والمعنى أن فعله ينافي حالي كقوله تعالى: ﴿لَن يَخْلُقُواْ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥ﴾[1] فقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[2] نفي للرؤية فيما يستقبل و﴿لَن تَرَىٰنِى﴾[3] تأكيد وبيان؛ لأن المنفي مناف لصفاته.

فإن قلت: كيف اتصل الاستدراك في **قوله**: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾[4] بما قبله؟

قلت: اتصل به على معنى أن النظر إليّ محال فلا تطلبه، ولكن عليك بنظر آخر وهو أن تنظر إلى الجبل الذي يرجف بك وبمن طلبت الرؤية لأجلهم، كيف أفعل به، وكيف أجعله دكا بسبب طلبك الرؤية لتستعظم ما أقدمت عليه بما أريك من عظم أثره، كأنه عز وعلا حقق عند طلب الرؤية ما مثله عند نسبة الولد إليه في قوله تعالى: ﴿وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ۝٩٠ أَن دَعَوْاْ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ۝٩١ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ۝٩٢﴾[5].

﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ﴾ كما كان مستقرا ثابتا ذاهبا في جهاته ﴿فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ تعليق لوجود الرؤية بوجود ما لا يكون من استقرار الجبل مكانه حين يدكه دكا، ويسويه بالأرض، وهذا كلام مدمج بعضه في بعض، وارد على أسلوب عجيب ونمط بديع.

ألا ترى كيف تخلص من النظر إلى النظر بكلمة الاستدراك؟ ثم كيف بنى الوعيد بالرجفة الكائنة لسبب طلب النظر على الشريطة في وجود الرؤية؟ أعني قوله تعالى: ﴿فَإِن

---

(١) الحج: الآية (٧٣).

(٢) الأنعام: الآية (١٠٣).

(٣) الأعراف: الآية (١٤٣).

(٤) الأعراف: الآية (١٤٣).

(٥) مريم: الآيات (٩٠-٩٢).

﴿ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ ﴾[1] فلما ظهر له اقتداره، وتصدى له أمره وإرادته ﴿ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾ أي مدكوكا مصدر بمعنى مفعول، كضرب الأمير، والدك والدَّق أخوان كالشك والشق، وقرىء (دكاء) والدكاء: اسم الرابية الناشزة من الأرض، كالدكة من الأرض دكا مستوية، **ومنه قولهم**: ناقة دكاء متواضعة السنام.

وعن الشعبي[2]: قال لي الربيع بن خيثم[3]: ابسط يدك دكاء أي مدها مستوية، وقرأ يحيى بن وثاب[4] (دكا) أي: قطعا، دكا جمع دكاء، ﴿ وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ﴾من هول ما رأى، وصعق من باب فعلته ففعل، يقال صعقته فصعق وأصله من الصاعقة، ويقال لها: الصاقعة من صقعه إذا ضربه على رأسه، ومعناه خر مغشيا عليه غشية كالموت.

وروي أن الملائكة مرت عليه وهو مغشي عليه، فجعلوا يلكزونه بأرجلهم ويقولون له: يا ابن النساء الحيض، أطمعت في رؤية رب العزة، ﴿ فَلَمَّآ أَفَاقَ ﴾ من صعقته ﴿ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ ﴾ أنزهك مما لا يجوز عليك من الرؤية وغيرها ﴿ تُبْتُ إِلَيْكَ ﴾ من طلب الرؤية ﴿ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ بأنك ليس بمرئي ولا مدرك بشيء من الحواس.

---

(١) الأعراف: الآية (١٤٣).

(٢) أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد الله الشعبي، من حمير وعداده في همدان، كوفي تابعي جليل القدر وافر العلم. ولد سنة ١٩هـ وقيل ٢٠هـ، وتوفي سنة ١٠٤هـ وقيل ١٠٣هـ.ينظر في ذلك: **العبر** ١/ ٩٩، **وفيات الأعيان** ٢/ ٦.

(٣) أبو يزيد الربيع بن خيثم بن عائذ التوري الكوفي أدرك زمان النبي ﷺ، حدث عنه الشعبي وإبراهيم النخعي وآخرون، روى عن ابن مسعود وأبي أيوب الأنصاري توفي سنة ٦٢هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء** ٤/ ٢٥٨، **تذكرة الحفاظ** ١/ ٥٧.

(٤) هو يحيى بن وثاب الأسدي، تابعي قليل الحديث من أكابر القراء، روى عن عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، روى عنه حبيب بن أبي ثابت، سليمان الأعمش. ينظر: **تهذيب الكمال** ٢٠/ ٢٥٠-٢٥١. **الأعلام** ٨/ ١٧٦.

فإن قلت: إن كان طلب الرؤية للغرض الذي ذكرته فمم تاب؟

قلت: من إجرائه تلك المقالة العظيمة - وإن كان لغرض صحيح على لسانه- من غير إذن فيه[١] من الله تعالى، فانظر إلى إعظام الله من الرؤية في هذه الآية، وكيف أرجف الجبل بطالبيها، وجعله دكا، وكيف أصعقهم، ولم يخل كليمه من نفيان ذلك مبالغة في إعظام الأمر، وكيف سبح ربه ملتجئا إليه، وتاب من إجراء تلك الكلمة على لسانه[٢]، وقال: ﴿ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ ثم تعجب من المتسمين بالإسلام، المتسمين بأهل السنة والجماعة، كيف اتخذوا هذه العظيمة مذهبا، ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة، فإنها من منصوبات أشياخهم، والقول ما قال بعض العدلية[٣] فيهم شعرا:

لَجَماعــــةٌ ســـــموا هـــــواهم ســــنة	وجماعــــةٌ حُمْــــرٌ لعمــــري مُوكَفَــــة
قـــــد شـــــبهوه بخلقـــــه وتخوفـــــوا	شَــنْعَ الــورى وتــستروا[٤] بالبلكفــة

وتفسير آخر: وهو أن يريد بقوله: ﴿ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ ﴾ عرفني نفسك تعريفا واضحا جليا، **قال**: كأنها إراءة في جلائها بآية من آيات القيامة التي تضطر الخلق إلى معرفتك، ﴿ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ ﴾ أعرفك معرفة اضطرار كأني ﴿ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ ﴾ لما جاء في الحديث: **«سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر»**[٥] بمعنى[٦] ستعرفونه معرفة جلية هي في الجلاء كإبصاركم القمر إذا امتلأ واستوى.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): المعدلية ويعني بهم المعتزلة.

(٤) في (م): فتستروا.

(٥) أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: «وجوه يومئذ ناظرة إلى ربها ناظرة» برقم (٦٩٩٧).

(٦) في (ت) معنى.

﴿ قَالَ لَن تَرَىٰنِي ﴾ أي لا تطيق معرفتي على هذه الطريقة، ولن تحتمل قوتك تلك الآية المضطرة ﴿ وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ ﴾ فإني أورد عليه[1] وأظهر له آية من تلك الآيات، فإن ثبت لتجليها أي استقر مكانه ولم يتضعضع فسوف تراني يثبت لها وتطيقها ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ ﴾ فلما ظهرت له آيات قدرته وعظمته ﴿ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗا ﴾ لعظم ما رأى، ﴿ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ ﴾ مما اقترحت وتجاسرت ﴿ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ بعظمتك وجلالك، وأن شيئاً لا يقوم لبطشك وبأسك اهـ[2]

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إن الحق من تأويله هذا الوجه الأخير، وأيضا فلا يصح معي فيما رواه من مرور الملائكة على موسى عليهم السلام، وقولهم له ما حكاه عنهم؛ لأن موسى عليه السلام لم[3] يسأل ربه ما هو غير جائز له، ولم يقصد[4] لسؤاله في اعتقاده إلا أن يريه [أن ينظر][5] إليه بعينه، [لا إلى آية][6] يشاهدها منه بعينه[7]، فهي رؤية العين إلى الله، أي رؤيتها إلى آية خارقة للعادة فيها قطع طمعه لقومه عما طلبوه، وفيها دلالة على نظره إليه بجميع صفاته تعالى التي عرفها به في الحياة الدنيا في كل لحظة في الآخرة على صفة نظر عباده إليه في الآخرة بالحضور إليه بصفاته لا بالنظر إلى ذاته، هكذا سؤاله وطلبه في الباطن وفي الظاهر في لفظه مندوحة لقومه، وفي كلا الحالين غير ممكن، فأما رؤية الذات على ما طلب قومه فهو باطل، ولا جواب له إلا المنع عن طلب ذلك.

---

(١) في (م): أو.

(٢) في الأصل تصحيف في بعض الكلمات، والتصويب من الكشاف. ينظر: **الكشاف** ٢/ ٢٨٦.

(٣) في (ت): لن.

(٤) في (م): يقصده.

(٥) في (م): النظر.

(٦) في (م): إلا إلى الآية.

(٧) في (ت): بعينيه.

وأما ما طلبه موسى في الباطن فعقله الذي [جعل له][1] في هذه الحياة الدنيا لا يستطيع، وكلا الحالين جوابه لن تراني، ولما تجلى له بصفة من صفاته وهي صفة القدرة خر موسى صعقا.

وأما قومه، وهم السبعون الذين اختارهم، ماتوا جميعا، ثم أحياهم الله بعد موتهم.

قال الرازي[2] على معنى قوله في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ (٢٣) ﴾[3]: إن النظر[4] معناه غير الرؤية، فلا يقصر إطلاقه على نظر العين؛ لأنه يجوز في الأعمى أن يقال: فلان الأعمى ناظر إلى فلان كثيرا بعين الرضا، أو بعين المودة، أو بعين الإحسان والمراعاة الحسنة، أو بعين الغضب، أو بعين الحسد وما أشبه ذلك.

ويجوز[5] في صفات الله أن يقال: إن الله تعالى لا يرى الكافر في الدنيا، ولا يراه يوم القيامة وذلك باطل، ولا يسع جهل باطل ذلك في صفات الله؛ لأنه مما يدل معناه على أنه قد خفي عليه شخصه، فلم يعلم به وبذاته، ولم يعلمه أين هو فصار جاهلا بعلمه فيه وهذا باطل اهـ.

قلت: وعلى[6] هذا من احتج بهذه الآية على ثبوت صحة رؤية الله في الجنة، وإذا كان

---

(١) في (ت): جعله له.

(٢) محمد بن عمر بن الحسين الطبرستاني الشهير بفخر الدين الرازي، ولد عام ٥٤٤هـ، كان إماما في التفسير والكلام والعلوم العقلية، له مؤلفات عديدة جليلة القدر أشهرها التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب، توفي شهر شوال من عام ٦٠٦هـ. ينظر: **البداية والنهاية** ١٣/ ٥٥: **مقدمة مفاتيح الغيب**.

(٣) القيامة: الآيتان (٢٢،٢٣).

(٤) في (م): النظرة.

(٥) الظاهر أن الصواب: ولا يجوز. [تعليق سماحة الشيخ الخليلي].

(٦) في (م): على.

كذلك[١] فكذلك الرؤية لا تقصر على رؤية العين فقط كقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ﴾[٢] ونحن لم نر الله يمد الظل، وإنما رأينا الظل يمده الله.

فإن قيل: رجع ذلك إلى رؤية النظر، **فيقول**: رأيت الله تعالى يقول في كتابه كذا وكذا، ورأيت فلانا يقول في كتابه كذا وكذا وهو أعمى، وإنما سمع ذلك.

وقال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾[٣] ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾[٤] ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ﴿٧١﴾ ﴾[٥] هو خطاب عام لأعمى العين وللناظر بها فلم تنحصر به الدلالة على [صحة رؤية][٦] العين لذات الله بهذا اللفظ لاشتراكه في رؤية العين، ورؤية العلم بالشيء بالسماع أو العقل فاعرف ذلك.

وأما رواية الجماعة، عن النبي ﷺ أنه **قال**: «لا تتضامون»وفي رواية: **«لا تضارون في رؤية الله إنكم لترون ربكم في الآخرة كما ترون القمر ليلة البدر»**[٧].

ومع أصحابنا أن كل رواية[٨] رويت عن النبي ﷺ، ولم يحتمل لها مخرج إلا إلى الباطل الذي لا يجوز فيه الاختلاف، لم يجز إلا أن [تكون][٩] باطلة مما كذب به على رسول الله ﷺ، وإن احتمل لها تأويل على الحق، فلا يجوز ردها.

---

(١) في (م): ذلك.

(٢) الفرقان: الآية (٤٥).

(٣) الواقعة: الآية (٦٨).

(٤) الواقعة: الآية (٥٨).

(٥) الواقعة: الآية (٧١).

(٦) في (ت): رؤية صحة.

(٧) سبق تخريجه.

(٨) في (ت): روية.

(٩) في النسخ المخطوطة يكون.

ومعي أن هذه الرواية يصح أن يكون لها وجوه حق من التأويلات، وعلى ما هي عليه من قوة ألفاظها، وكثرة معانيها حتى يكاد أن تكون آية معجزة لا يكاد العباد أن يحيطوا بها بجميع معانيها، ولا أن يأتوا بمثلها ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا.

ويكاد لظهورها كذلك بين العلماء أن لا يجوز إنكارها؛ لأن كل من كان عالما بقوانين البلاغة والفصاحة، ونظر بنور العقل النوراني يعلم أن هذه الرواية[(١)] من المعجزات التي لا قدرة للبشر غير النبي ﷺ [أن يأتيها هكذا][(٢)]، ولا أن يأتي بمثلها، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا.

ومن تفصيل معنى من معانيها أنه مثّل النبي[(٣)] ﷺ رؤية العباد إلى الله تعالى مثل القمر من حين يومه [هلالا][(٤)]، على زيادته في كل لحظة إلى أن يكون بدرا وهي الغاية التي لا يمكن أن ترى أكثر من يومه ذلك، وعلى تفاوت الناس في قوة نظرهم وضعفه، وهذا أمر لا يحصيه أي التفاوت بين الرائي والمرئي إلا الله تعالى.

فأهل الجهل هم أهل الغي الذين لا ينظرون [ولا البدر][(٥)]، وأهل الهدى هم الناظرون إلى الله على تفاوت النظر تمثيلا بالهلال[(٦)] إلى أن يصير قمرا، وفي الآخرة تمثيلا بالقمر في حالة إبداره يدل[(٧)] بذلك أن رؤيتهم إلى الله تامة كاملة على عبد كعبد يرى ربه بصفاته بقوة الحضور مع الله تعالى بكل صفة لله عرفه بها في كل لحظة؛ إذ لا يصح في الآخرة في الجنة أن يغفل عبد فيها من عبيده تعالى عن ذكره بعقله لحظة، ولا أن يزيد عليه الحضور

---

(١) في (ت): الروية.

(٢) في (ت) زيادة: ولا أن يأتيها هكذا.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (م): هذا لا.

(٥) قال الشيخ أبو مسلم البهلاني في تعليقه على الهامش: (لعله إلى البدر)، والظاهر كما ذكر.

(٦) في (ت): للهلال.

(٧) سقطت من (م).

تارة وينقص أخرى، ولا أن[1] يذكره تارة بصفة دون صفة، ثم يذكره بعد حين بصفة أخرى؛ لأن له فيها ما تتمناه نفسه، ولا تتمنى شيئا قبل أن تتمنى حضورها مع الله، وأن لا تغفل عن ذكرها لربها طرفة عين؛ لأنها هي أهم شيء معهم في قلوبهم، وهي أعظم مطلوبهم، وهي ألذ نعمة، وأشد لذة، وأعظم حلاوة في النفس، فهي أعظم لذات الجنان، وأعظم من لذة الخلود في الجنان، ولو أمكن حصر نعم الجنان كلها على كونها بلا نهاية ما ساوت لذة لحظة من لذة الحضور الذكري العقلي مع الله تعالى بجميع صفاته التي عرفها به؛ لأن الله تعالى ليس لصفاته نهاية، ولكن [بقدر ما][2] عرفه العبد به، ولولا لذة الرؤية للمؤمنين، ما كانت الجنة جنة، وما كانت لذاتها مع الأولياء لذة، وما بلغهم الله مناهم في الدنيا، وهذه الرؤية من المؤمنين في الجنة هي رؤيتهم إلى ربهم التي ذكرها النبي ﷺ لا رؤية الذات[3] فالقول برؤية الذات[4] كفر عظيم.

وتتفاوت هذه اللذة من هذه اللذة في الجنان وشدتها على تفاوت نظرهم إلى الله تعالى في الدنيا، وعبادتهم وصفاء قلوبهم، وقوة عزمهم، وشدة حبهم لربهم، وقوة إيمانهم إلى غير ذلك.

ولكن كل منهم لا[5] يعلم ما بصاحبه، وكل منهم عقله كذلك حاضر مع تجميع صفاتها التي عرفها به، في كل لحظة لا [تزيد ولا تنقص][6]، فالكل يعمهم التمثيل بالنظر إلى البدر التام[7] نوره، تام نظر الناظر إليه، وفي هذه الرواية دليل واضح أن رؤية المؤمنين إلى

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): بما قدر.

(٣) في (ت) ما.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) في (ت): ما.

(٦) في (ت): لا يزيد ولا ينقص.

(٧) في (ت): تام.

الله في الآخرة رؤيتهم إليه في الدنيا، ولكن رؤية العباد إلى الله في الدنيا رؤية ضعيفة؛ لأن البدر هو عين القمر [لا غير][١]، والقمر هو عين[٢] الهلال لا غير والمرئي هو شيء واحد، والناظر[٣] الواحد إليه في حالة هلال، أو في حالة قمر، أو في حالة بدر هو واحد، ولا فرق إلا بتزايد نوره من نور الشمس فيه أيضا.

ومن المعلوم أن رؤية المؤمنين إلى ربهم في الدنيا ليس هي شيئاً غير رؤيته بصفاته من أفعاله في المحدثات لا إلى الذات، فكذلك رؤيته في الآخرة لا إلى الذات[٤]، وإنما هي بالصفات من أفعاله تعالى التي يشاهدونها[٥] في الآخرة، ما لو رأوه في الدنيا بصفة واحدة لهلكوا كما رأوه قوم موسى عليه السلام وموسى، فماتوا وخر موسى صعقا، والنظر في الأصل من القمر من النور، وزيادات نوره إنما[٦] هو النظر إلى جرم القمر من النور لا[٧] إلى جرم القمر، وقوة الزيادة بنظر الناظر إلى القمر عن نظره هلالا إنما هو نظر النور لا زيادة تحقق نظره إلى جرمه.

وكذلك نظره بدرا، ولا شك أنه كلما ازداد نوره قصر نظر الناظر عن نظر جرمه أكثر مما كان قبل أن يتم نوره كذلك، فكذلك كلما قويت رؤية العبد إلى ربه بصفات من أفعاله تعالى قويت معرفته بربه؛ لأن[٨] ذاته تعالى لا ترى، ولا يجوز أن يوصف أنه يرى [لا][٩]

(١) سقطت من (م).
(٢) في (ت): غير.
(٣) في (ت): النظر.
(٤) في (ت): الذات.
(٥) في (ت): يتشاهدونها.
(٦) في (ت): وإنما.
(٧) سقطت من (ت).
(٨) في (ت): أن.
(٩) في المخطوطات إلا.

بالعقل، ولا بالعين؛ لأنه هو شيء لا يرى، فجميع هذه المعاني تخرج من تأويل هذه الرواية المنجزة[١] المعجزة لكل البشر أن يأتوا بمثلها، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا.

فإن قيل: ما الدليل على ضعف هذه الرؤية في الدنيا، وما أضعفها إلا ألفة العباد لها، وما الدليل على إمكان زيادة قوتها، حتى تصور ذلك كل من أراد أن يصوره، فيسوغ صحة ذلك في عقله؟

قلنا: فلك في ذلك مثل من نظر العبد إلى ربه بقوة حضور عقله إليه من صفته أنه كريم محسن لعباده[٢]، فيكون من جهة الإحسان ما حالك يكون، ولو كنت في موضع تعبد الله تعالى، وما تدري أنك مجاب الدعوة وما يدري بك أحد ثم أصاب أهل بلدك جدب شديد، أضر بالعباد ضررا[٣] عظيما[٤]، وخرج الناس إلى الاستسقاء، وتقربوا إلى الله بالدعاء، والتضرع والابتهال والصلاة وبذل المال إلى غير ذلك من أنواع الوسائل إلى الله ذي الجلال والإكرام، وبكثرة السؤال، وغفلوا أن يأخذوك معهم ولم يزدهم ذلك إلا شدة فيما هم فيه وعليه من ضعف الحال.

ثم قال أحدهم: ألا أنبئكم بمن يسقيكم الله بدعائه؟ ودلهم عليك، فأتوك وأعينهم تفيض من الدمع من نظرهم إلى صبيانهم، وضعف حالهم، وإلى عجائزهم والشيوبة[٥] منهم، وإلى أطفالهم يبكون من ضرر يجدونه فيهم كان سببه من شدة الجدب، وتوضأت ودخلت المسجد، وصليت ركعتين لله تعالى، ثم دعوت الله تعالى، وسألته أن يسقيهم،

(١) في (ت): زيادة الموجز.
(٢) في (م): بعباده.
(٣) في (ت): ضرا.
(٤) في (م): شديدا.
(٥) أي الشيوخ وكبار السن.

فحين وصلت نصف[١] تلاوة دعائك بقلبك، وأنت ساجد بعد انقضاء الركعتين، فأنشأ الله سحابا قويا[٢] متراكما بعضه فوق بعض، واشتدت لوامع البروق ما خافت الناس على أنفسها أن يهلكها، وأموالها أن يحرقها، ودورها أن يهدمها، وجبالها أن يدكها، وصمت الآذان من صواعق الرعود، حتى تزلزت[٣] الأرض والجبال [من شدة][٤] الصواعق، ونزل الماء من السماء حتى كادت الدور أن يحملها[٥]، وخافت النفوس أن يحملها، وأن يذهب بالأموال من أرضها أن ينزعها، فقالوا[٦]: هلكنا لا محالة إن لم تدع الله وتسأله أن يخففه عنا، فسجدت ثانية وهم ينظرونك، وسألت الله ما طلبوا، فاستجاب الله في الحين، وانصرفوا شاكرين لله ثم لك، وخصبت ديارهم كما أحبوا، فما يكون حالك حينئذ مع الله تعالى؟

أما[٧] تستعظم نعمته إليك بهذه، وتستحيي منه، ويكون حضورك مع الله حين وجود هذه الكرامة لك أعظم مما كنت فيه مع الحضور مع الله تعالى قبل هذا، فلا بد[٨] وأن تعرف بهذا التصوير أن رؤية العبد لربه تزيد أحوالا، وتنقص أحوالا، وتعظم عند مشاهدة الكرامة له من الله تعالى الخارقة للعادة، ولا شك أن الألفة بالإحسان تضعف قوة النظر إلى من كان منه؛ لأنك لو فكرت لوجدت أن فضل الله تعالى لك، إذ جعلك عاقلا، وعرفك به، وجعلك من المسلمين، وعلمك ما يجب عليك له، ووفقك على فعله هو أعظم كرامة لك من الله من تلك الكرامة التي ضربناها مثلا، ولم يستعظمها عقلك استعظاما يشتد به

---

(١) سقطت من (م).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): زلزلت.

(٤) في (م): لشدة.

(٥) في (م): تحملها.

(٦) في (ت): وقالوا.

(٧) في (م): ما.

(٨) في (ت): ولا.

الحضور إلى الله بمثل تلك الكرامة.

وكذلك النبي موسى عليه السلام، اندهش عقله من نظره إلى اندكاك الجبل حتى خر صعقا، ولم يندهش عقله من نظره إلى السماء، وما فيها وإلى الهواء، وما يتكون من سحاب وبروق وأمطار، ثم يكون الجو صحوا كما كان، ولا شك أن هذه الآيات ليس اندكاك الجبل بأعظم منها إن لم تكن هي أعظم منه آية لولا المؤالفة فصح جميع ما **قلناه**.

وأن جميع هذه المعاني تخرج من تأويل هذه الرواية، وأن معانيها بحر لا[1] ساحل له ولا قعر، وأنها لا شك[2] من قول النبي ﷺ، وأن المراد بالرؤية هي على ما ذكرناه بدليل منها عليها، وأنه ليس كما أولها القوم من رؤية الذات، وأن رؤية الذات باطلة، لا يجوز القول بوجود كونها، وأن ذلك كفر.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

قال المحقق الخليلي:

وأما تلخيص القول في المسائل السابقة، فإن في كل منها محلا للنظر، ومجالا للتأمل لمن أمده الله تعالى بالفهم، ورزقه شيئاً من العلم، وعلى قلة ما بي من الفطنة، واعترافي بالعجز والقصور في أكثر الأمور فإني قد تأملت فيما قاله صاحب «الكشاف» من جواز الوجهين في سؤال الرؤية لموسى عليه السلام، فلم أجد في أحدهما ما يدل على خروجه من الصواب، ولا مخالفته للسنة والكتاب، وما رفعه الشيخ عمن كان مكبا على قراءة الكشاف من ادعائه أن موسى عليه السلام سأل الرؤية حقيقة فالزمخشري لم يقل بذلك، وهو بريء من عهدته، وإنما صرح بأنه سأل الرؤية ليبكت قومه ويلقمهم الحجر، ويتبرأ من فعلهم، ويبين له فساد اقتراحهم[3] وطلبتهم، وهذا مناف لدعوى أنه سألها وهو يريد ذلك حقيقة،

(١) في (ت): ولا.

(٢) في (م): زيادة أنها.

(٣) في (م): اقترافهم.

وكيف يظن به هذا مع **قوله**: إنه[١] لم يسألها إلا ليتبرأ من فعلهم مع تصريحه في غير موضع بأن موسى عليه السلام كان أعلم بالله من أن يجوز عليه الظاهر، لكن ظاهر السؤال يوهم أنه طلب حقيقة الرؤية ولهذا كان من أعظم ما يحتج به المخالفون في شبههم على جوازها على الله تعالى، وحمله أكثر أهل العلم من أصحابنا على الوجه الثاني لقربه من أفهام العامة هربا من الإشكال المتصور من نفس سؤال الرؤية على ظاهر اللفظ، والوجه الأول أصح في النظر، وأليق بالمحل؛ لأنه المطابق للغرض، والملائم للمقصود، والكلام قد يعدل به عن المعنى الظاهر إذا اقتضى له المحل معنى آخر لتورية[٢]، ويكتفى بالقرائن في ذلك.

ومثال الآخر[٣] أن الدعاء كله في ظاهر الأمر متحد الصورة لفظا، ولكنه مختلف معنى[٤] بالقرائن الدالة عليه، فقوله: ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾[٥] يفيد الإباحة، ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾[٦] يفيد الوجوب، و﴿ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾[٧] يفيد الوعيد والتهدد، و﴿ فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ ﴾[٨] يفيد إظهار القوة والتجلد، وهاتان الصورتان لا يراد بهما معنى الأمر أصلا، فإن الله تعالى لم[٩] يأمر [بفعل ما][١٠] شاؤوه من المعاصي، إن الله لا يأمر بالسوء والفحشاء.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): التوبة.

(٣) في (ت): الأمر.

(٤) في (م): المعنى.

(٥) الأعراف: الآية (٣١).

(٦) البقرة: الآية (١٩٦).

(٧) فصلت: الآية (٤٠).

(٨) طه: الآية (٧٢).

(٩) في (م): لا.

(١٠) في (م): بها.

وكذلك السحرة لم يأمروا فرعون بفعل ما فعله بهم لعدم جوازه في دين الله قطعا، وإنما أرادوا بذلك إظهار قوتهم في الدين، وبيان تصلبهم فيه، وعدم مبالاتهم بما[١] يصنع فيهم في هذه الحياة الفانية التي لا يعدونها شيئا، وربما كان ذلك من غيرهم لإظهار الإذعان والخضوع وإرادة الترحم لا غير، وهكذا في سائر المعاني.

فإذا كان سؤال الرؤية من موسى – عليه السلام – إنما جاء لمعنى إسماع قومه الجواب عن الله تعالى بالمنع فهو الغرض الكافي في جواز سؤالها.

ولم يكن سؤاله إياها على هذه الحالة باطلا، ولا كفرا ولا ضلالا، وإنما يكون حقا وهدى وصوابا، وليس هو بمحجوج في ذلك كما توهمه الشيخ وفاقا للجماعة من أهل السنة، وليس كل ما أمكنت المناديح فيه كانت[٢] واجبة كما قاله، بل قد تكون واجبة مرة، وفاضلة طورا، ومفضولة أخرى، فهي كغيرها من القول المتنوع في الأحكام على ما تقتضيه من الأقسام.

فقد يكون العدول عنها أي التصريح بالحقائق أولى، وإن كان ظاهرها الكفر إذا اقتضاها المقام لغرض صحيح، ولكن الغوص على حقائق مثل هذه المعاني ربما لا يقتدر عليه إلا بعض الفرسان من علماء المعاني والبيان.

وشاهد هذا قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾[٣] فانظر كيف جاز لإبراهيم عليه السلام أن يتكلم بلفظة الشرك ثلاث مرات مخبرا بها عن نفسه من غير مندوحة، ولا

(١) في (ت) زيادة: لا.

(٢) سقطت من (م).

(٣) الأنعام: الآيات (٧٦-٧٨).

في موضع تقية على نفس ولا دين ولا مال، وليس هو مجبرا على ذلك، ولا مأخوذا به، وقد كان له في الاحتجاج بغير هذا مجال رحب وسعة، وقد احتج عليهم بغيره في غير مرة، كما صرح به في كتاب الله تعالى، ولكن رأى خطابهم على هذا الأسلوب، والجري معهم على هذه الطريقة أقطع لحجتهم، وأدمغ لكلمتهم، وأبلغ لتبكيتهم، وأوضح لإعجازهم، فأثنى الله عليه بذلك، وحكى ما قاله هنالك.

وقال تأييدا له: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ﴾[1] وإذا كانت كلمة إبراهيم عليه السلام بالشرك الصريح لما كانت مسوقة لهدم قواعد الشرك، ومقولة لإيضاح الحق لم تسم شركا لفظا ولا معنى ولا عقلا ولا حكما، فكيف يصح في مقالة موسى عليه السلام إذا كان مقصده[2] بها تبكيت قومه وإقامة الحجة عليهم بسماع المنع من الله تعالى أن تكون باطلة وهي نفس الحق المبين.

فموسى الكليم وإبراهيم الخليل في أحكام الحق سواء، وكلمتاهما في أحكام الظاهر ممنوعتان سواء، ولكنهما كانتا مسوقتين لإزهاق الباطل وإثبات الحق، فهما في معنى الجواز سواء، أم يجوز الفرق بينهما، ولا فرق عند من عرف الحق، فهما نفس الصواب وحقيقة الهدى، ولا يكاد يصدر مثلهما إلا عن منصب النبوة، ولكن ربما يخفى ضياء النهار على بعض الأبصار ولله در من **قال**:

وإذا[3] كنت بالمدارج غرا	ثم أبصرت حاذقا لا تمارِ
وإذا لم تر الهلال فسلم	لأناس رأوه بالأبصار

فإن قلت: كيف يسوغ التشبيه والاحتجاج بقصة إبراهيم -عليه السلام- في هذه الآية الشريفة، وقد اختلف المفسرون في تأويلها؟

(١) الأنعام: الآية (٨٣).
(٢) في (م): مقصوده.
(٣) في (م): إذا.

قلنا: إن الوجه الحق فيها ما **قلناه**، وهو عمدة المحققين وقول المنصفين، ولكن القوم لما لم يقتدروا على استخراج زبدها، قال قائل منهم: إن إبراهيم -عليه السلام- قال ذلك في صباه، وهذا باطل؛ لأن حكاية الشرك لا معنى لها عن صبي ولا بالغ لغير فائدة، وأي فائدة في تجهيل الخليل عليه السلام، [وحكاية][1] الشرك عنه في صباه.

وقال آخرون: إنه قالها على معنى الاستفهام إيهاما[2] لقومه، وليس بالقوي.

وقال بعض: تقديره ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ بزعمكم، وليس بشيء لعدم الدلالة.

وقال بعضهم: تقديره تقولون هذا ربي ولا دليل عليه أيضا، فليس الوجه إلا الأول ولهذا إن نقاب المفسرين وإمامهم في المعاني والبيان العلامة الزمخشري لم يذكر غيره، ولم يلتفت إلى سواه، وبهذا كفاية. والله أعلم.

فصـــــل

وأما ما ذكره من شرح الحديث الذي يرويه أهل السنة والجماعة، في رؤية الله تعالى في الدار الآخرة، فينبغي النظر فيه من وجوه:

أحدها: تشبيه مراتب الناس بالتدريج من كونه هلالا إلى أن يكون قمرا ثم بدرا، وتشبيه أهل الجهل بالعمي الذين لا ينظرون أصلا، وليس هذا مما دل عليه هذا الحديث لفظا ولا معنى، فليس في الحديث إلا رؤية الله ضرورة لا يمكن إنكارها، كما لا يمكن المبصر إنكار البدر المتجلي له في ليلة تمامه، والمراد أنه لا يمكن أحدا في يوم القيامة إنكار معرفة الله تعالى.

﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾[3]، ﴿وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِن دُونِكَ

(١) في (م): حكاية.
(٢) في (م): إبهاما.
(٣) البقرة: الآية (١٦٦).

فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ ٱلْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٨٦﴾ وَأَلْقَوْا إِلَى ٱللَّهِ يَوْمَئِذٍ ٱلسَّلَمَ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾[1] فلم يبق في القيامة موحد ولا مشرك إلا وقد رأى الله بمعنى عرفه رؤية ضرورية لا يمكنه إنكارها ولا دفعها كما لا ينكر البصير إنكار رؤية البدر المتجلي له، وما زاد على هذا من عبارات شيخنا[2] فهي من آثاره أوردها باعتباره، وليس هي من هذا الحديث في شيء، وكأنها في الأصل من العبارات الصوفية التي ذكرها بعض شراح ديوان ابن[3] الفارض في القصيدة الخمرية، فلينظر فيها.

وثانيها: قوله: إذ لا يصح في الآخرة في الجنة أن يغفل عبد فيها من عبيده تعالى عن ذكره بعقله لحظة، ولا أن يزيد عليه الحضور تارة، وينقص[4] أخرى، ولا أن يذكره تارة بصفة دون صفة، ثم يذكره بعد حين بصفة أخرى؛ لأن له فيها ما تتمنى نفسه، ولا تتمنى شيئا قبل أن تتمنى حضورها مع الله، وأن لا تغفل عن ذكرها لربها[5] طرفة عين؛ لأنها هي أهم شيء معهم في قلوبهم، وهي أعظم مطلوبهم. انتهى.

وليس في كتاب الله تعالى، ولا في الحديث عن رسوله ﷺ ما يدل على هذا، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ ٱلْيَوْمَ فِى شُغُلٍ فَٰكِهُونَ ﴿٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَٰجُهُمْ فِى ظِلَٰلٍ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ ﴿٥٦﴾ لَهُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ وَلَهُم مَّا يَدَّعُونَ ﴿٥٧﴾ سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ ﴿٥٨﴾ ﴾[6] ولم يقل أهل الجنة بغير الله لا يشتغلون، ولا أنه في الذكر له[7] متبتلون، ولا أنهم بذلك مخاطبون، ولا أنه لا

---

(١) النحل: الآيتان (٨٦-٨٧).

(٢) أي الشيخ ناصر بن أبي نبهان.

(٣) في (ت) أهل.

(٤) في (م): تنقص وفي (ت) تنقض.

(٥) سقطت من (ت).

(٦) يس: الآيات (٥٥-٥٨).

(٧) في (م): لهم.

يمكن غفلتهم طرفة عين عن جميع صفاته تعالى، ولا أنهم دائمون على التنعم بحضرات القدس بجميع[١] الأسماء والصفات في كل حالة، ولو كان الأمر كذلك لجاء به معظم آيات القرآن؛ لأنه أشرف الأشياء وأجلها عند الله، وأعظمها قدرا، ولكان ذكر[٢] غيره من الأنهار المطردة، والأزواج المطهرة، واللحوم الشهية، والفواكه اللذيذة، وما شابهها من النعم لا يذكر إلا بعدها بحكم التبعية ولكن هذا ما لا دليل عليه البتة، وإنما هو من عبارات المتصوفة، ومقالات الرهبان من النصارى، كما وجدناه في بعض الكتب الفرنسيسية، محتجا بذلك على أن التزويج في الجنة غير ممكن، وأن ذكر الأزواج في القرآن ليس على ظاهره؛ لأنها لا ينبغي أن تكون[٣] محلا للشهوات، إنما هي لكمال معرفة الله تعالى والانقطاع إليه، ولكن هذا باطل.

وجملة القول هاهنا أن الله غني كريم، وأن فضل الله واسع عظيم، وقد سبق في وعده الصادق، أن لكل أحد فيها ما تشتهي نفسه، وتلذ عينه، فيجوز أن تختلف منهم الشهوات، وتتنوع الإرادات.

فمن كان همته في الحضرات القدسية، والواردات الإلهية، فهي هناك أتم وأكمل وأعظم وأجزل، فما نحن بمنكرين لذلك، أو شيء منه في حق بعض المقربين، وإنما أنكرناه لزوم ذلك وعدم إمكان غيره هنالك لعدم الدليل عليه، ولأن ظاهر القرآن خلافه، ولا يلتفت إلى مقالات المتصوفين.

وثالثها[٤]: **قوله**[٥]: ولولا لذة الرؤية للمؤمنين ما كانت الجنة جنة، وما كانت لذاتها

---

(١) في (م): لجميع.

(٢) في (م): ذكره.

(٣) في (ت): يكون.

(٤) في (ت): ثانيها.

(٥) أي الشيخ ناصر بن أبي نبهان.

مع الأولياء لذة. انتهى.

وهذا أيضا لا دليل عليه، والقول فيه كما سبق، وقد جرى الشيخ في هـذه المسألة إلى آخرها مع هذا المنوال، والقول فيه كله واحد، فلا حاجة إلى تكرار المقال، وكفى به في هـذا الموضع. والله أعلم.

مسألة:

الغزالي[1] نفى المثل وأبقى المثال، فقال بالرؤية محتجا بالمثال، من جبرائيل في صورة دحية، وبرؤيا المنام من النبي ﷺ؟

الجواب:

هذا رجل قاس الله بالملائكة، وهذا باطل، والله لا يقاس بشيء، ومن عرف نفسه فقد عرف ربه، فإن كان الروح لا يمكن رؤيتها، ولا أن تنقاس وتشكل فكيف خالقها؟!

الثاني: يمنعه ظاهر القرآن: ﴿ لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ ﴾[2] فإن كان الإدراك الإحاطة، فالإحاطة بالبشر غير ممكنة، فكيف هذا التمدح؟! ولو جاز ذلك لجاز أن يقال في: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[3] أن يكون الاستواء على ظاهره، وأن[4] المستوي هو المثال، وهو المعبر عنه بالله، وكذلك القول في: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ ﴾[5] فلا غرو حينئذ أنه موصوف باليد والرجل والعين والتشكيل، وهذا باطل فكيف للغزالي بتأويل خلق الله آدم على صورته،

---

(١) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، من كبار أئمة الشافعية، ولد عام ٤٥٠هـ، اشتغل أول عمره بالفلسفة وعلم الكلام، له مؤلفات عديدة من أشهرها إحياء علوم الدين والوسيط في الفقه، توفي عام ٥٠٥هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء** ١٩/ ٣٢٣.

(٢) الأنعام: الآية (١٠٣).

(٣) طه: الآية (٥).

(٤) في (ت): إنما.

(٥) القلم: الآية (٤٢).

فالاضطراب ظاهر، وكذلك[1] مفهوم قول ابن الفارض[2] كما قال الغزالي.

الثالث: هذا المثال هو شيء خلقه الله أم هو خالق؟ فإن كان شيئا خلقه الله فتجلى له[3]، فهل يجوز أن يعتقد في هذا المخلوق أنه الخالق؟ وإن كان غير مخلوق فكيف سماه مثالا، ولم يقل هو ذات الله على الحقيقة؟ فبهذه[4] الأقيسة ينكشف التلبيس إن شاء الله. والسلام.

مسألة:

مما يوجد في كتاب الإحياء[5] في التوحيد **يقول**: وإنه في ذاته معلوم الوجود بالعقول، مرئي الذات بالأبصار نعمة منه ولطفا بالأبرار، في دار القرار، وإتماما منه للنعيم بالنظر إلى وجهه الكريم.

هذا الكلام يوافق أم لا؟

الجواب:

نعم: هو موافق لمذهبهم السقيم، وأما عند أهل الحق فلا يستقيم.

مسألة:

من كلامه[6]: وإن موسى -عليه السلام- سمع كلام الله بلا صوت ولا حرف، كما ترى الأبرار ذات الله تعالى في الآخرة من غير جوهر ولا عرض، [ما تقول في هذا

---

(١) في (ت): لذلك.

(٢) عمر بن علي بن المرشد الحموي الأصل المصري المعروف بابن الفارض، يقال له سلطان العاشقين، ويكنى بأبي حفص، ويلقب بشرف الدين، شاعر صوفي أخذ عن ابن عساكر، وأخذ عنه الحافظ المنذري. من آثاره: ديوان شعر، شرح قصيدة عامر البصري. ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٦٨.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (م): فهذه.

(٥) يعني كتاب الغزالي «إحياء علوم الدين».

(٦) يعني صاحب الإحياء.

الكلام][1] عرفني وجه الحق؟

الجواب:

هو كما سبق.

معنى «فلما تجلى ربه للجبل»[2]

مسألة:

أيا شيخنا نور الجهالة والعمى	ومن كان بالعلم الشريف مكرما
ومن للورى أضحى ملاذا وملجأ	ومهما ظلام الجهل فيهم تدلهما
أضاء بنور يبهر الشمس ضوؤه	سعيد بن خلفان الذي للعلى سما
وماذا تقول في مقالة ربنا	فلما تجلى ربه خر فاعلما
فكيف تجليه وكيف ظهوره	وكيف اندكاك الجبل حيث تهدما
وكلم ذو الملك العظيم عبيده	فكيف ترى من ذي الجلال التكلما
أفدني فإني في ظلام مدلهم	وأرجوك أن تكشف ظلاما مدلهما
ويا سيِّدِي هب لي جوابا مصرحا	فإنك للظمآن ماء من السما

الجواب:

مثال تجلى ربنا مثل قوله	تعالى وجاء الرب مع ملك السما
ومثل أتاهم حيث لا يحسبونه	لحرب النضير من يهود بهم عمى
بمعنى أتاهم بأسه وكذلكم	تجلى عليه أمره فتهدما
وليس تجليه يفيد انكشافه	بذات له جل الإله وكرما
وأما كلام الله للعبد فاقتبس	حقائقه من قول خالقنا وما
وما بشر قد كلم الله جهرة	ولكن بوحي أو حجاب له عمى

---

(١) سقط من (م).

(٢) الأعراف: الآية (١٤٣).

كـما قـد أكـن النطـق في العوسـج الـذي	بـــه كلـــم العبـــد الكلـــيم وألهـــما
فكانـــت حجابـــا في الخطـــاب ومظهـــرا	لـــنفس[1] كـــلام الله يـــا صـــاح فـــافهما

اعتقاد من قرأ ما فيه إثبات رؤية الله

مسألة:

ما يوجد في كتب القوم من إثبات رؤية الباري، فكيف يكون اعتقاد القارىء عند قراءته إياها عند الناس؟

الجواب:

يعتقد باطلها وعدم حقها، ومنع جوازها، وأما قراءتها مع الناس حيث لا يخاف الفتنة منها عليهم فجائز ولا سيما إن كان لغرض يبيح ذلك. والله أعلم.

معنى إرادة الله

مسألة:

ومما قاله الشيخ أبو محمد ناصر بن أبي نبهان:

وأما الإرادة فلها معنيان أيضا لوجهين:

الوجه الأول: الإرادة المقيد[2] علمها من الخلق، التي يتعلق علمها علم العدد المنهي العباد عن التفكر فيه بضعف العقول من قولهم: إن الله لم يرد الكفر من الكافر ليكون كافرا، إن كان المعنى أن الله لما خلق الخلق فكتبهم بقدرته في اللوح المحفوظ في عالم الغيب قبل ظهورهم إلى عالم الشهادة، أو كتب علمه بما كان أو سيكون، وكتب علمه بالشقي وعلمه بالسعيد، فلما أراد ظهورهم من عالم الغيب إلى عالم الشهادة خلق نفوسا خبيثة نكدة ردية في أصل تكوينه لهن، وخلق لهن شهوة خبيثة ردية، وخلق فيهن هوى خبيثا رديا، وخلق فيهن

---

(١) في (ت): بنفس.

(٢) في (ت): المفيد.

إرادات خبيثة لا تريد إلا المعصية.

كذلك أصل تكوينها حتى تكون مع شدة خبثها، وشدة خبث هذه القوى فيها لا تريد الطاعة أبدا ولو استطاعتها حكمة منه في ذاك ليعصيه من يجعل نفسا منها في جسد من علم أنه ليعصيه إرادة منه بهذه الخلقة من أصل التكوين، لا بد من أن تعصيه؛ إذ الخلقة لا تكون بذلك إلا عاصية، وخلق نفوسا طيبة في أصل تكوينه لهن، وخلق فيهن محبة طيبة جميلة، واختياراً حسانا وإرادات حسنة، لا تحب ولا تريد إلا الطاعة من أصل الخلقة كذلك ولو استطاعت المعصية، وجعلها الله تعالى في أجساد من علم أنه ليطيعه ولا بد من أن تطيعه؛ لأنها مخلوقة على جبلة الطاعة، فيكون أهلها طائعين له، فهذا من علم القدر المنهي عن التفكر فيه.

ومثل هذا المعنى ينبغي أن ينزه الله عن وصفه بهذه الإرادة بخلقه؛ لأنهم يكونون مجبورين على فعل الطاعة، وعلى فعل المعصية، وأصل الخلقة لا[1] حيلة لأحد منهم على خلاف الخلقة التي خلقه الله عليها، وإن كانوا أرادوا هذا المعنى[2] ونزه الله عنه فلا أقول بتكفيرهم ولا بخطئهم. انتهى.

قال غيره: وهذا مما أشكل علينا حله وعلم تأويله؛ لشدة غباوتنا، وقلة درايتنا، فلم نعرف كناية الله لعلمه ما هي، ولم ندر ما أراد الشيخ بقوله: ومثل هذا المعنى ينبغي أن ينزه الله عن وصفه بهذه الإرادة بخلقه، إذا أخبر ما قاله هنا[3]، فهل كان من الواجب اللازم تنزيه الله عن مثل هذه الصفات التي تفضي إلى[4] ما قالته الفسقة الجبرية المتمسكون بحبل المشيئة دون حبل الأمر من الله للبرية، فتفضل سيِّدِي على الخويدم بتفصيل ما أتاه هذا

(١) في (م): ولا.
(٢) سقطت من (م).
(٣) في (م): هذا.
(٤) سقطت من (م).

الشيخ، وهذا وفي النهي عن التفكر في هذه الإرادة، مع عده لها أنها من أحد وجوه الإرادات، فبالله ما سألتك عن هذا إلا ابتغاء وجه الله، لعسى أن أكون من المتعلمين الصادقين، والسلام عليكم من ولدك الفقير صالح بن علي(١).

الجواب:

وأنا أقول إن شاء الله تعالى: أما القول في الإرادة فهو مستفاض في الأثر، غني عن النظر، وأما قولهم: إن الله تعالى خلق للكافر نفسا خبيثة، وجعل لها هوى خبيثا، وإرادات خبيثة، وشهوة خبيثة في أصل التكوين، وركبها في جسد من علم أنه يعصيه فهو لا يريد(٢) إلا المعصية، ولا يستطيع الطاعة؛ لأن أصل خلقته على ذلك، وزاد بعض المبطلين على هذا أن الله تعالى لما أراد أن يخلق الخلق من أديم هذه الأرض من ترابها الطيب والخبيث، والحلو والمر، والكدر والصافي، والطاهر والقذر، فتنوعت أبنية الخلق من هذه الأرض، فمن أصاب بنيته من هذا الطين الخبيث المر الكدر القذر النتن، لم تركب فيه إلا نفس خبيثة شريرة سيئة فاسدة، لا تعمل الخير ولا تستطيعه، ولا تهوى إلا الخبيث والشر فهي تطيعه، ومثل هذه المعاني إن خرجت على معنى المجاز فلا أقول بعدم جوازها.

وإن كانت يراد بها معنى الحقيقة فهي باطلة لوجهين:

أحدهما: أنها قول بالجبر صريح؛ فإنها إن كانت لا تستطيع فعل الخير لأصل الخلقة فتكليفها باطل، وخطابها به عبث والله حكيم ولا يكلف نفسا إلا وسعها، وبهذا القول

---

(١) صالح بن علي بن ناصر بن عيسى الحارثي، فقيه وعالم، من أشهر تلاميذ المحقق الخليلي، ولد في بلدة المضيرب بالقابل عام ١٢٥٠هـ، وقتل أبوه وهو صغير، اشتهر بلقب المحتسب، من تلاميذه: الإمام نور الدين السالمي، والشيخ عامر بن خميس المالكي، وابنه الأمير عيسى، من مؤلفاته: «علم الرشاد في علم الجهاد» جمعت أجوبته وسميت «بعين المصالح في أجوبة الشيخ صالح»، توفي عام ١٣١٤هـ. ينظر: **معجم الفقهاء والمتكلمين الإباضية**، ج٢، ص١٨٨.

(٢) في (ت): يزيد.

تنهدم أصول الشرائع كلها، فلا وجه لإنزال الكتب، وإرسال الرسل إلى من خلقه الله تعالى على حالة يعلم أنه لا يستطيع تركها.

وثانيهما: إن هذا القول معلوم بالمشاهدة بطلانه، وقد يسلم المشرك بعد بلوغ الغاية منه في أفعال الشر، ومقاتلة الإسلام، وإيذاء الرسل، والجرأة على الله تعالى بما لا يحصى، فيحسن بعد ذلك إسلامه، والخلقة واحدة، والنفس هي النفس الأولى.

وكان عمر بن الخطاب -رضوان الله عليه- **يقول**: أنا أكثركم حسنات؛ لأني كنت أكثركم في الجاهلية سيئات، وكان منهم القتل والوأد وغيره، فأسلموا وحسن إسلامهم.

وقد عمر سحرة فرعون في الشرك، وما بين إسلامهم ودخول الجنة إلا قدر ساعة من النهار، فأين تلك النفوس [والشهوات والإرادات][1] الخبيثة التي كانت فيهم من أصل الخلقة والتكوين؟! أليس هذا من نوع الهذيان، ما لهم عليه من سلطان، أيقولون على الله ما لا يعلمون، بل هم قوم يجهلون، وتعالى الله عما يقولون، سبحانه وتعالى عما يقول المبطلون علوا كبيرا، تسبح له السموات والأرض ومن فيهن، وإن من شيء إلا يسبح بحمده، ولكن لا تفقهون تسبيحهم، إنه كان حليما غفورا. والله أعلم.

خلق القرآن

مسألة:

القرآن مخلوق أم غير مخلوق؟ فإن كان مخلوقا فما صفة خلقه؟ وإن كان غير مخلوق فما صفته والاعتقاد فيه؟

الجواب:

القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله، هذا هو[2] الاعتقاد كاف فيه إن شاء الله. والله أعلم.

---

(١) في (م): والإرادات والشهوات.

(٢) كذا في (ت)، وفي (م): وهو هذا.

مسألة[1]:

قد تأملت ما أورده الشيخ سعيد بن قاسم الشماخي في مباحث خلق القرآن من الاحتجاج، فعلمت أنه على صراط مستقيم، لا زيغ فيه ولا اعوجاج، وقد اكتفينا عن الإعادة بما فيه الإفادة؛ لأنه قد جاء بالحسنى وزيادة.

وبالجملة: فلم نر فيما تعلق فيه المختلفون إلا شبها لفظية لا تصلح لتقويم البراهين، فأنى يصح أن نأتيه بها على غير دليل واضح مستبين، وإنما ارتبك فيها بعض الأكابر كالشيخ ابن النضر[2] ومن في طبقته من الأقدمين، فتداولتها الآثار، وملئت منها الأسفار، وعدت في زمانهم مسألة رأي لا دين، وما ذلك إلا لظهور النزاع، وعدم تأتي الإجماع منهم في كل حين، وعلى كل من عرف الحق، وأبصر الصدق، أن يأخذ بالأعدل، تاركا للأهزل، فإنه من غير[3] لبس فيه[4] ولا مين عين فرض له على الأصح وفرض عين.

وإنما عد اختلافا كما ساغ من مثله في المسائل الخلافية كالقول بطهارة دم الباغي في الآثار المغربية، وتحريم شرب قهوة البن في الآثار المشرقية، فقد أثبتا رأيا، ورسما على ما بهما من وهن في البرهان، ووضوح الحق في خلافها للعيان، وفي أقوال السلف من الصحابة والخلف من نظير هذا في النوازل الفقهية ما لا يحصى عده، ولا يكاد يحصر حده، وكفى به عن الإطالة. والله أعلم.

---

(١) ورد في المخطوط الجواب فقط.

(٢) هو العلامة الفقيه الشيخ أحمد بن سليمان بن عبد الله بن أحمد من علماء الثلث الثاني من القرن السادس، نشأ في سمائل، كان قوي الذاكرة آية في الحفظ، وقد قيل في حقه: أشعر العلماء وأعلم الشعراء، من شيوخه: الشيخ مبارك بن سليمان، من مؤلفاته: كتاب «الدعائم» وأخرى مفقودة. ينظر: **إتحاف الأعيان** ١/ ٣٨١.

(٣) في (ت) زيادة (ما).

(٤) في (ت): به.

مسألة:

عن بعض قومنا: وأخباره تعالى لا تتعلق بالزمان، والمتعلق به المخبر عنه، والتغير عليه لا على الأخبار كما في الأخبار وفي السنة إلى الأزل، لا يتصرف بشيء من الأزمنة، إذ لا ماضي ولا مستقبل ولا حال بالسنة إلى الله تعالى لتنزيهه عن الزمان، كما أن علمه أزلي لا يتغير بتغير الأزمان، ولما صح بأزلية الكلام، حاول التنبيه على أن القرآن أيضا قد يطلق على هذا الكلام النفسي القديم، كما يطلق على النظم المتولى، **فقال**: والقرآن كلام غير مخلوق.

وعقب القرآن بكلام الله مما ذكر المشايخ من أنه يقال القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، ولا يقال القرآن غير مخلوق لئلا يسبق إلى الفهم أن القرآن المؤلف من الأصوات والحروف قديم، كما ذهب إليه الحنابلة جهلا أو عنادا، وأقام غير المخلوق مقام غير الحادث تنبيها على اتحادهما، وقصد إلى جري الكلام على وقف الحديث حيث قال عم[1]«القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن **قال**: إنه مخلوق فهو كافر بالله العظيم»[2]، وتنصيصا على محل الخلاف بالعبارة المشهورة فيما بين الفريقين، وهو أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق، وهذا يترجم لهذه المسألة بمسألة خلق القرآن أي يقال لهذه المسألة مسألة خلق القرآن، فلا يستلزم من قال بهذا القول أنه أوجب خلقه، بل كذلك جرت تسميتها مع من يقول إنه غير مخلوق، ومع من يقول إنه مخلوق، وتحقيق الخلاف بيننا وبينهم يرجع[3] إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه، وإلا فنحن لا نقول بقدم الألفاظ والحروف، وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي، ودليلنا ما مر أنه ثبت بالإجماع وتواتر النقل من الأنبياء من أن الله تعالى متكلم، ولا معنى له

---

(١) في (ت): عمر، وعم: أي: عليه السلام.

(٢) قال السخاوي في **المقاصد الحسنة ص** ٣٦١: الحديث من جميع طرقه باطل... ولا يصح شيء من ذلك، أسانيده مظلمة لا ينبغي أن يحتج بشيء منها، ولا أن يستشهد بها أحد اهـ.

(٣) في (م): إنه يرجع.

سوى أنه متصف بالكلام، ويمتنع قيام[١] اللفظي الحادث بذاته تعالى فتعين النفسي القديم.

وأما استدلالهم بأن القرآن متصف بما هو من صفات المخلوق، وسمات الحدوث من التأليف، والتنظيم والإنزال والتنزيل، وكونه عربيا مسموعا فصيحا معجزا إلى غير ذلك، فإنما تقوم الحجة بذلك على الحنابلة لا علينا؛ لأنا قائلون بحدوث النظم، وإنما الكلام في المعنى القديم، والمعتزلة لما لم يمكنهم إنكار كونه تعالى متكلما ذهبوا إلى أنه متكلم بمعنى إيجاد الأصوات والحروف في محالها، أو إيجاد أشكال الكتابة في اللوح المحفوظ، وأن يقرأ على اختلاف بينهم، وأنت خبير بأن المتحرك من قامت به الحركة لا من أوجدها، ولا يصح اتصاف الباري بالأعراض المخلوقة له تعالى عن ذلك علوا كبيرا.

قال المؤلف: لا يوجب ذلك في صفات الله تعالى أن يكون متكلما بغيره أن لو قدر أن كلام القرآن مخلوق؛ لأن الباري سبحانه وتعالى قادر أن يخلق في اللوح كلاما عربيا منظوما آيات عظيمة بالغة في الفصاحة معجزة لفصحاء من خلقه، فيه توحيد ووعد ووعيد وأخبار وأمثال، ونهي وأمر[٢]، ويأمر جبرائيل - عليه السلام- أن ينزل به إلى رسول من رسله تعالى، ويكون فيه كلام خلقه الله في اللوح المحفوظ، وأمر جبرائيل أن ينزل به على رسول الله ﷺ ذلك الرسول.

فلو فعل الله ذلك فلمن ينسب ذلك الكلام ألذلك الرسول أم لجبرائيل أم ينسب إلى الله تعالى، وهو لا[٣] يجوز ألا[٤] ينسب إلى الله تعالى، فيقال: هذا كلام الله تعالى، وقد شرطنا أنه خلقه، فكان في اللوح المحفوظ كما شاء أن يخلقه؛ لأن إضافة الكلام إلى الله على وجهين، كلامه تعالى الذي هو موصوف به ذاته أنه لم يزل متكلما، فذلك كلامه هو غير مخلوق، ومن

---

(١) في (ت) كلام.

(٢) في (م): وأمرونهي.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (ت): لا.

قال: إنه مخلوق فقد كفر بالله تعالى.

والوجه أنه ينسب إليه كل شيء خلقه بغير واسطة مخلوق كما يقال: سماء الله تعالى، وأرض الله تعالى، وكما يقال: عيسى عليه السلام روح الله، وجبريل[١] روح الله، كذلك الكلام الذي قدرنا أنه لو خلقه في اللوح المحفوظ فينسب إلى الله تعالى أنه كلام [الله][٢] وكتاب الله، وآيات الله، وأمر الله، ونهي الله، وأخبار الله، ووعد الله، ووعيد الله، والمعنى أنه لم يكن أنه كلام أحد المخلوقين، بل خلقه الله تعالى هو كذلك، فأضيف إلى الله إضافة إبداع له، وإقرار أنه عن الله.

فصح أن من قال: إن كلام القرآن هو مخلوق لا يوجب أنه وصف الله تعالى بأنه متكلم بصفة هي من صفات ذاته قائمة بذات غيره من مخلوقاته، غيره من أهل مذهبه كما بيناه سابقا، ولا يوجب بذلك أن يكون متصفا بالأعراض المخلوقة، وجميع ما آتاه من قواعده لنفي[٣] خلق القرآن أراها متلاشية على هذا المثال، وأما إثباته أن كلام الله كلام نفسه هو غير مخلوق فذلك حق، ولكن هذه القاعدة لا تستلزم حكم كلام القرآن؛ لأن كلام ذات الله الذي هو من صفاته.

قال السائل: تفضَّل سيِّدِي[٤] بالنظر في جميع هذا وإيضاح ما عندك فيه، فإننا لذلك محتاجون، وفي معرفته راغبون؟

الجواب:

نظرت والذي معي أن قول الشيخ في هذه المسألة على سبيل الإجمال غير خارج من الصواب، وهذا كاف في هذا الموضع عن الإطالة بالبحوث. والله أعلم.

---

(١) في (م): جبرائيل.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في (ت): النفي.

(٤) أي: المحقق الخليلي.

مسألة:

ما قول سيدنا إمام العرفان سعيد بن خلفان الخليلي أبقاه الله وارتضاه، وجعل الجنة مأواه -إن شاء الله- فيمن له ولي وسمعه **يقول**: إن القرآن الذي هو صفة الذات، الذي هو مشتق من العلم مخلوق. ما تكون منزلته عنده، أيبقى على ولايته أم كيف يسعه فيه؟ علمني ذلك مما علمك الله وأرشدني إليه تحظ بجزيل[1] الثواب، ولك الأجر من الله الوهاب.

الجواب:

الله أعلم، والذي عندي أن علم الله تعالى وكلامه القديم الأزلي الذي هو صفة من صفات ذاته لا يجوز القول بخلقه، ومن قال بذلك كفر وتجب البراءة منه، وهذا مما لا يسع الجهل به.

وإذا ثبت وجاز في هذا العلم والكلام أن يسمى قرآنا فالقول بخلقه يكون على هذا القائل به هالكاً، ولا يجوز الاختلاف أبدا في ذلك، لكن[2] نفس القول بأن القرآن هو علم الله وكلامه القديم الأزلي الذي هو صفة من صفات ذاته، هو الذي تنازعت فيه الأمة، واضطرب[3] فيه الأعلام، وتصاكت عليه الركب، وعظم فيه الخطر؛ إذ لا بد من وجود الخطأ في أحد القولين قطعا، فإن اعتبرته من حيث اللغة والمعنى فاللغة تأباه إذ لا يطلق اسم القرآن لغة على علمه تعالى الذاتي، فلا يقال قرآن الله بمعنى علمه، ولا يقال[4]: الله أقرأ، مكان قولك: الله أعلم، ولا قارىء الغيب[5] والشهادة، ولا قراء الغيوب في موضع عالم الغيب والشهادة، وعلام الغيوب.

---

(١) في (م): بجميع.

(٢) في (م): ولكن.

(٣) في (م): واضطربت.

(٤) في (ت): يقول.

(٥) في (م): بالغيب.

فصح أن القرآن لغة هو غير العلم الذاتي ولا شك، وإذا لم يجز أن يطلق على العلم الذاتي فكذلك الكلام الذاتي؛ لأنهما بمعنى، وما لم يثبت في أحدهما لم يجز[1] على الآخر.

وأما اعتباره معنى فالقرآن الذي أنزله الله على رسوله ﷺ بواسطة الناموس الأعظم روح القدس جبرائيل -عليه السلام- هو هذا القرآن المتلو عندنا بالألسنة، والمسموع بالآذان أصواتا مقطعة بحروف وكلمات مرتلة، فلا يسع الشك في أنه هو القرآن الذي يجب الإيمان به على من بلغ إليه، وتقوم به الحجة له وعليه، ومن شك فيه أشرك فكيف بمن رده أو أنكره.

وقد اتفقنا نحن والأشعرية أنه مخلوق، وصرح بذلك الشيخ أبو سعيد ومحمد بن محبوب[2] -رحمهم الله-، واتفق عليه أصحابنا المغاربة وفاقا للمعتزلة، ولا منكر لذلك فيما قيل إلا بعض الحنابلة جهلا منهم بالحق، وعنادا ومكابرة بغير دليل.

وإذا ثبت أن هذا هو نفس القرآن الذي لا يسع الشك فيه، ولا رده ولا الجهل به، فالقول بأن القرآن صفة ذاتية قديمة، كما صرحت به الأشاعرة يقتضي وجود قرآنين يجب الإيمان بهما:

أحدهما: هو الموجود عندنا، وهو الذي بعث به الرسول إلينا، وقامت به الحجة علينا.

والثاني: قرآن هو عند الله تعالى صفة من صفات ذاته القديمة الأزلية، وهو عين هذا القرآن وحقيقته، إلا أن عقول البشر تقصر عنه، فلا تبلغ إليه وهو مما استأثر الله بعلمه، وهذا غير مسلم لعدم الدليل عليه، ولأن الله لم يدعنا إلى الإيمان به، ولا ثبت ذلك عن النبي ﷺ، ولا عن غيره من الرسل في شيء من الكتب السابقة.

---

(١) في (ت): يخطر.

(٢) من أكبر علماء عمان والمذهب الإباضي، تولى رئاسة العلم أيام الإمام الصلت بن مالك الخروصي في العقد الأول من القرن الثالث الهجري، له أجوبة فقهية كثيرة. ينظر: **دليل أعلام عمان ص ١٥٠**.

وإذا كان الإيمان بالقرآن حاصلا بدونه، وقيام الحجة موجودا بهذا القرآن الذي معنا فالقول بأن حقيقة القرآن غيره باطل؛ لأنه من باب إنكار الحقائق وصرفها إلى أمور متحيلة بغير حجة، وذلك باطل، وتعلقهم في هذا بأن القرآن علم الله وكلامه، إنما هو من باب الاستدلال بألفاظ مشتركة، فلا حجة بها؛ لأنها متأولة، فقولهم في القرآن: إنه كلمة الله أو كلماته أو كلامه كالقول في المسيح -عليه السلام- أنه كلمة الله، ولقد احتج بها بعض النصارى على أنه غير مخلوق؛ لأنه روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم كاستدلال هؤلاء الجماعة على إثبات القرآن صفة ذاتية بأنه كلام الله، وليس في ذلك من دليل لجواز أن تكون الإضافة لمعنى الاختصاص له تشريفاً كقولك[1]: ناقة الله وبيته وكلمته وروحه، ومتى قيل في القرآن: إنه علم الله فالإضافة فيه كذلك.

ومثله قوله: كالغيث رحمة رب العرش، وهو على المسافرين عذاب واصب وبلاء، فرحمة الله صفة من صفات ذاته القديمة الأزلية، فقولنا: الغيث رحمة الله لا يراد به أن الغيث صفة من صفات ذات الله تعالى، وقد ثبت أن النبي ﷺ من رحمة الله في قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾[2]، **وقال**: ﴿ وَمِن رَّحۡمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسۡكُنُواْ فِيهِ وَلِتَبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِهِۦ ﴾[3] وليس المعنى أن النبي ﷺ هو من رحمة الله التي هي صفة من صفات ذاته القديمة الأزلية؛ لأنه مخلوق وهي قديمة فكذلك علم الله إن عبر به عن شيء من معلوماته كالقرآن.

ولقد رأيت في كلام بعض المتصوفة وقد أنكرت عليه حاله، فقال لمن أنكر عليه: أنا من علم الله الذي لا تعلمه، وهو كلام بديع في غاية الحسن، وليس المراد به أنه من علم الله

---

(١) في (م): كقوله.

(٢) الأنبياء: الآية (١٠٧).

(٣) القصص: الآية (٧٣).

الذي هو من صفات ذاته، ولكن أراد أنه من معلومات الله التي لا تعلمها أنت يا مخاطب، ومثل هذه العبارات شائع كثير فهو أصل كبير.

وهذا القدر كاف فيه للبيان، فالعدول عنه إلى أن القرآن علم نفسي، وصفة قديمة ذاتية بغير سلطان من الله يؤيده، وحجة حق من عقل أو نقل يعضده لا سبيل إليه.

فإن قلت: فإذا لم يكن القرآن صفة ذاتية من صفات الله تعالى فكيف الوجه فيه، وهو كلام الله ووحيه بلا خلاف يصح فيه؟ وإذا لم يكن على هذا الوجه فكيف تصح نسبته إلى الله تعالى، وإنما هو من كلامنا في هذا الاعتبار، إذا كان المرجع به إلى نفس الأصوات والحروف والكلمات فنسبته[1] إلينا أشبه؟

الجواب الله أعلم، وأنا كثيراً ما[2] أتجافى عن هذه المسألة، وأتنكب[3] عن الخوض فيها؛ لأن عقول أمثالنا عن إدراك مثل[4] هذه الحقائق قاصرة، لكن ليس بدعا لو قيل فيها على سبيل المذاكرة إنه إذا لم يثبت ما قاله الجماعة في القرآن أنه صفة ذاتية فقد رجع القول بالضرورة أنه من صفات أفعاله سبحانه وتعالى، وهو الظاهر فيه.

وأما القطع فيه بأنه كان في نزوله عنه تعالى على صفة مخصوصة معلومة لنا فلا سبيل إليه لجواز غيرها، ومثاله لو **قيل**: إن الله تعالى خلقه مكتوبا كذلك في اللوح المحفوظ، وأمر جبريل عليه السلام أن ينزل به على النبي ﷺ لم يبعد، ووجب أن يكون في التسمية والمعنى كلام الله، كما أن التوراة هي كلام الله تعالى وقد أنزلت على موسى عليه السلام كذلك ألواحا مكتوبة، وفي نسختها من كل شيء هدى وتفصيلا لكل شيء، ويؤيد هذا قوله تعالى:

---

(١) في (م): فنسبه.

(٢) في (م): مما.

(٣) في (ت): وأنتكب.

(٤) سقطت من (ت).

﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾ ﴾[١] وقال: ﴿ وَإِنَّهُۥ فِيٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾[٢].

ولو **قيل**: إن الله تعالى أحدثه كذلك كلاما، أسمعه جبريل عليه السلام أصواتا مسموعة، وحروفا وكلمات مقطعة لم يبعد أيضا فإنه من باب تكليمه لموسى -عليه السلام- كذلك كلاما أسمعه إياه، وقولا أحدثه إليه وحيا منه بلا واسطة، فهو محتمل، ولو قيل إن الله تعالى ألهمه جبريل -عليه السلام- بالوحي في قلبه بما يعرفه أنه عن ربه فينزل به بأمره[٣] لكان محتملا أيضا.

ويؤيده أنه تعالى نسبه إلى جبريل في بعض المواضع **فقال**: ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾ ﴾[٤] ويجوز في حدوثه عن الله تعالى إلى جبرائيله أن يكون على غير هذه الصفات كلها؛ لقصورنا عن الإحاطة بذلك، لكن على كل تقدير، فلا نرى مخرجا عن القول بأنه من الصفات الفعلية؛ لأن العدول عنها إلى إثبات القرآن قديما صفة ذاتية أزلية باطل؛ لأنه[٥] يقتضي أن علم الله الذاتي قد يكون مرة قرآنا وتارة توراة وطورا إنجيلا وأخرى زبورا وآونة صحف إبراهيم ووقتا صحف موسى.

وقد كان علم الله الذي هو صفة من صفات ذاته، ولا توراة معه ولا إنجيل ولا زبور ولا صحف ولا قرآن، وهو الآن على ما[٦] عليه كان؛ لأن الصفات الذاتية لا يجوز عليها

---

(١) البروج: الآيتان (٢١-٢٢).

(٢) الزخرف: الآية (٤).

(٣) سقطت من (ت).

(٤) التكوير: الآيات (١٩-٢١).

(٥) في (ت) زيادة: قد.

(٦) في (ت): على ماهو عليه.

التكثر ولا التبدل، ولا التغير[١] أصلا، وإنما تختلف آثارها ومدلولاتها، وتكثر أو[٢] تقل بحسب التجدد والحدوث معلوماتها، والآثار كلها مخلوقة، قال الله تعالى: ﴿ فَٱنظُرۡ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحۡمَتِ ٱللَّهِ كَيۡفَ يُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَآ ﴾[٣].

فالكتب المنزلة إنما هي في الحقيقة مدلولات علمه، الذي هو من صفات ذاته سبحانه وتعالى، لا هي صفة نفس العلم الذي هو صفة لذاته القديمة، وإلا لكان التوراة والإنجيل، والزبور وصحف إبراهيم وموسى، والقرآن وجميع الوحي كله قديما موجودا في الأزل مع الله تعالى بهذه الألفاظ المخلوقة المحدثة على كثرتها، فيكون كثير من المخلوقات قديما موجودا في الأزل مع الله القديم الأزلي، وهذا باطل إذ لا قديم سواه، وكل شيء غيره حادث، ولا [يمكن][٤] أن يكون القرآن مثلا قديما معه بلا وجدان صورته، مكتوبا أو متلوا بألفاظه وكلماته؛ لأنه من القول بوجدان حقيقة لم توجد وهو محال، فعلم ضرورة أنما القديم الذاتي علمه بالقرآن والتوراة والإنجيل، كما أن[٥] علمه بغيرهن من الكائنات قديم أيضا؛ لأنه صفة ذاتية للقديم الأزلي الواجب الوجود سبحانه وتعالى، وهذا ما لا يجوز [الاختلاف فيه][٦] أبدا.

وأما نسبته إلى الله تعالى مع كونه متلوا لنا من نطق ألسنتنا، بأصوات وألحان ونغمات، لأحرف وكلمات[٧] من ألفاظنا، فالأصل فيه أن كل قول ينسب إلى من قاله لا إلى من قرأه

---

(١) في (ت): التغيير.

(٢) في (م): و.

(٣) الروم: الآية (٥٠).

(٤) في النسخ المخطوطة: يكون.

(٥) سقطت من (ت).

(٦) في (م): فيه الاختلاف.

(٧) في (م): ولا كلمات.

ولحن به، وبيانه لو أن أحدا قال في معلقة امرىء القيس، أو قصائد أبي تمام أو[1] البحتري أو غيرهم: إنه من كلامه ونسبها لنفسه إذ قرأها لكان ذلك منه خطأ فاحشا، أو كما تجد الآثار المرسومة عن أهل العلم فتنسبها لقائلها منهم، ولو لم تسمع نطقه بها، ويحتمل في كاتبها أنه لم يلفظ بها أصلا.

أو كما يروى عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: **«أنشدني أبياتك التي قلتها[2] البارحة، ولم تنطق بها لسانك، ولا سمعتها أذناك» فقال الرجل: أنا أشهد أنك رسول الله، ولقد قلتها ولم تنطق بها لساني، ولا سمعتها أذناي ثم أنشده إياها»**[3].

---

(١) في (م): و.

(٢) في (م): قلت لها.

(٣) عن جابر **قال**: جاء رجل إلى النبي ﷺ **فقال**: يا رسول الله إن أبي يريد أن يأخذ ماليه، فقال -عليه السلام- ادعه ليه، فلما جاء قال له عليه السلام: إن ابنك يزعم أنك تأخذ ماله **فقال**: سله هل هو إلا عماته أو قراباته أو ما أنفقه على نفسي وعيالي، **فقال**: فهبط جبرائيل -عليه السلام- **فقال**: يا رسول الله إن الشيخ قال في نفسه شعراً لم تسمعه أذناه، فقال له عليه السلام: قلت في نفسك شعراً لم تسمعه أذناك فهاته، **فقال**: لا يزال يزيدنا الله تعالى بك بصيرة ويقينا ثم أنشأ **يقول**:

غـــذوتك مولـــودا ومنتـــك يافعـــا	تعـــل بـــما أجنـــي عليـــك وتنهـــل
إذا ليلـــة ضـــافتك بالـــسقم لم أبـــت	لـــسقمك إلا ســـاهرا أتملمـــل
كـــأني أنـــا المطـــروق دونـــك بالـــذي	طرقـــت بـــه دوني فعينـــي تهمـــل
تخـــاف الـــردى نفـــسي عليـــك وإنهـــا	لـــتعلم أن المـــوت حـــتم موكـــل
فلـــما بلغـــت الـــسن والغايـــة التـــي	إليهـــا مـــدى مـــا فيـــك كنـــت أؤمـــل
جعلـــت جزائـــي غلظـــة وفظاظـــة	كأنـــك أنـــت المـــنعم المتفـــضل
فليتـــك إذ لم تـــرع حـــق أبـــوتي	فعلـــت كـــما الجـــار المجـــاور يفعـــل
تـــراه معـــداً للخـــلاف كأنـــه	بِـــرَدٍّ عـــلى أهـــل الـــصواب موكـــل

قال: فبكى رسول الله ﷺ ثم أخذ بمنكب ابنه وقال له: «اذهب فأنت ومالك لأبيك»

رواه الطبراني في الصغير (٩٤٧).

فالقرآن على أي وجه كان قد أنشأه الله إنشاء تحدى بـه البلغـاء، وعجزتـه[1] المصاقع والخطباء، فلا ينسب إلا إليه لعدم جواز ذلك قطعا، وهذا القـدر مـن البيـان كـاف في هـذا الموضع للإرشاد، لمن من الله عليه بهداه، وليس مرادنا في هذا المحل استقصاء الكلام فيها، مع اعترافي بالعجز عن مصادمة الفرسان في مثل هذا الميدان، والله المستعان وعليه التكلان.

ما يجوز وما لا يجوز على الأنبياء

مسألة:

وعن قومنا: وفي كتب الله روي أن أبا ذر الغفاري **قال**: يا رسول الله كـم كتابـا أنـزل الله تعالى؟ فقـال ﷺ: **«مائة كتاب وأربعة كتب، أنزل الله على شيث خمسين صـحيفة، وعلى أخنوخ وهو إدريس ثلاثين صحيفة، وعلى إبراهيم عـشر صـحائف، وعلـى موسى عليه السلام قبل التوراة عشر صحائف، والتوراة والإنجيل والزبور والقـرآن العظيم»**[2] والحق الإمساك عن عددها في عدد معين، لما مر في عدد الرسل.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: حسن ما قاله لفظا ومعنى، ومن قال بالعدد معينا لـه في الرسل والكتب[3]، وكان في علم الله أكثر أو أقـل لم يـضره تعيـين العـدد؛ لأنـه مـؤمن في الأصل بجميع الأنبياء، وبجميع الكتب، فإن كان أكثـر في الجملـة إذ لم يتعـين أفـراده، وإن كان أكثر خرج من الجملة؛ لأن إيمانه بالأنبياء لا بمن ليس منهم، فـلا يـوهن ذلـك زهـده، ولا شبهة عليه إذ قال بما قيل إنه قيل كذا وكذا، ومعلوم أنـه مـن علـم الغيـب. والله أعلـم.

قال الهيثمي في **مجمع الزوائد** ٤/ ١٥٥: فيـه مـن لم أعرفـه، والمنكـدر بـن محمـد ضـعيف، وقـد وثقـه أحمـد، والحديث بهذا التمام منكر اهـ.

(١) في (م): وعجزت.

(٢) أخرجه **ابن حبان** في كتاب: البر والإحسان، باب: ماجاء في الطاعات وثوابها (٣٦١) مـن طريـق أبي ذر في حديث طويل.

(٣) في (ت) الكتب والرسل.

انتهى.

وعن قومنا: ولا يجوز على الأنبياء خلف في القول في وجه من الوجوه.

وقال: وبعثة نبينا محمد ﷺ كانت على رأس أربعين عاما، والأغلب في إرسال الرسل بلوغهم الأشد وهو أربعون سنة، ومن شروط الرسالة أيضا أن يكون النبي أعلم من جميع من بعث إليهم بأحكام الشريعة التي بعث بها أصلية وفرعية، ولم يتعلم موسى من الخضر عليهما السلام حكما شرعيا.

وأما ما يتعلق بأمور الدنيا الصرفة فلا يضرهم عدم إتقانه على طريق ما يتقنه أهلها، ولا يجوز أن يقال إنهم لا يعلمون شيئا من أمور الدنيا؛ لأنه ربما[1] يوهم البله والغفلة، وهم منزهون عن ذلك كما مر بيانه، **وقال**: وهم معصومون من الكفر قبل النبوة.

وقال: وأما[2] الكبائر غير الكفر أراد غير الشرك، ومنها اللسانية والجنانية قد أجمع الناس أيضا على امتناع صدورها عنهم، واختلفوا في دليل امتناعها، **فقيل**: السمع، **وقيل**: العقل.

وأما الصغائر عمداً أي قبل البعث فقد جوزها عليهم جماعة من السلف وغيرهم كإمام الحرمين[3] منا وكأبي هاشم من المعتزلة[4] وإليه ذهب أبو جعفر الطبري[1]، وغيره من

---

(١) في النسخ المخطوطة: بما.

(٢) في (م): أما.

(٣) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني شافعي المذهب ولد عام ٤١٩هـ تفقه على والده والقاضي حسين، لقب بإمام الحرمين لمجاورته مكة أربع سنين، له كتب منها: «نهاية المطلب»، و«البرهان»، و«تلخيص التقريب»، توفي سنة ٤٧٨هـ. ينظر: **البداية والنهاية** ١٣/ ٥٥، **شذرات الذهب** ٣/ ٣٥٨.

(٤) عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبالي، من أبناء أبان مولى عثمان عالم بالكلام من كبار المعتزلة له آراء انفرد بها، وتبعته فرقة سميت «البهشمية» نسبة إلى كنيتة أبي هاشم، له مصنفات منها «العدة في أصول الفقه»، «الشامل»، «تذكرة العالم». ينظر: **تاريخ بغداد** ١١/ ٥٥.

الفقهاء والمحدثين والمتكلمين، ومنعها[٢] المحققون من الفقهاء والمتكلمين، وبه جزم في النظم فهم معصومون من الصغائر عمدا كما أنهم معصومون عن الكبائر.

وقال: **قال بعض**: هذا بعد البعثة، وأما قبل أن يبعثوا فقال الجمهور من أصحابنا وجمع من المعتزلة: لا يمتنع أن يصدر منهم غير الكفر - أراد غير الشرك -، وقال أكثر المعتزلة: يمتنع الكبيرة، وإن تاب منها؛ لأنها توجب النفرة المانعة عن اتباعهم، ومنهم من منع كل ما ينفر الطباع من متابعتهم.

وقالت الروافض: لا تجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة[٣]، لا عمدا ولا سهوا، ولا خطأ في التأويل، واختلف في عصمتهم عن المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم وجوزوها آخرون، والأحسن تنزيههم عن كل عيب، وعصمتهم من[٤] كل ما يوجب الريب، **وقوله**: وجائز في حقهم كالأكل والجماع[٥]، فيجوز عليهم وطء النساء بالملك مطلقا مسلمات كن[٦] أو كتابيات لا مجوسيات، خلافا لابن العربي[٧] في تحريمه عليه ﷺ وطء الأمة الكتابية بالملك.

---

(١) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري ولد سنة ٢٢٤هـ، مفسر مقرئ محدث مؤرخ فقيه أصولي مجتهد، من آثاره: «جامع البيان في تأويل القرآن»، «تاريخ الأمم والملوك» توفي سنة ٣١٠هـ ينظر: **سير أعلام النبلاء** ١٤/ ١٦٧، **معجم المؤلفين** ٣/ ١٩٠.

(٢) في (م): ومنها.

(٣) في (م): كبيرة ولا صغيرة.

(٤) في (ت): وكل.

(٥) في (ت): وكالجماع.

(٦) سقطت من (ت).

(٧) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الاشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربي: ٤٦٨ - ٥٤٣ هـ قاض، من حفاظ الحديث، ولد في إشبيلية، صنف كتبا في الحديث والفقه والاصول والتفسير والأدب والتاريخ، ولي قضاء إشبيلية، من كتبه: العواصم من القواصم، عارضة الاحوذي في شرح الترمذي. ينظر: **الأعلام**، الزركلي ٦/ ٢٣٢.

قلت: وهو قضية تعليلهم[١] منع[٢] نكاح الحرة الكتابية له؛ لأن النبي ﷺ أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة، أو لأن تكون صاحبته، وأشار الناظم إلى الإباحة له، وإن ترك ذلك تنزيها.

قال الشيخ ناصر بن [أبي نبهان][٣]: يحتمل أن الله تعالى حرم على الخصوص نكاح الكتابية التي على غير دينه، ويحتمل أنه أباح ذلك له؛ لأن الآية على العموم[٤] وإباحة ذلك ليس مما ينقص في فضله، ولو كان نقصان درجات من حيث صحبة مسلم لمشركة لما أباحه الله تعالى أو أباحه على وجه خوف العنت، كما أباح نكاح الأمة بالتزويج لمن[٥] خاف العنت، والله يفعل ما يشاء، وما يفعل إلا وهو الأحمد من الأمور؛ لأن له الحمد في كل شيء. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في هذا؟

قال: هذا حسن[٦]، وأحسن منه تنزيه مقامه ﷺ عن صحبة المشركات مطلقا، فإنه لما استصفى لنفسه بعض الإماء من السبايا فامتنعت عن الإسلام لم يقربها حتى أسلمت، **وقال**: ما ينبغي له أن يأخذ مشركة فلا ندري[٧] أن ذلك من المحرم عليه أم مما تركه نزاهة واختيارا، وكله محتمل.

وبالجملة فالنبي ﷺ لم يتزوج كتابية فضلا عن المشركات، وقد كان له في الصالحات مقنع وكفاية. والله أعلم.

---

(١) في (م): تعليمهم.
(٢) في (م): مع.
(٣) في (م): جاعد.
(٤) في (ت) العمومة.
(٥) في (ت) ومن.
(٦) في (ت): أحسن.
(٧) في (م): يدري.

قول اللهم ارض عن محمد ﷺ

مسألة:

ما تقول في رجل يقول في دعائه: اللهم ارض عن محمد ﷺ، فهل[1] يجوز لأحد أن يقول هذه الكلمة؟ تفضَّل صرح لنا هذا مأجوراً إن شاء الله.

الجواب:

نعم، هو جائز وها أنا **أقول**: اللهم ارض عن محمد وارحمه، وصل[2] وسلم عليه أفضل الصلاة والسلام.

قصة الغرانيق

مسألة:

ومما هو عن قومنا: ومبنى قاعدة المعتزلة والحكماء على وجوب الصلاح والأصلح على الله، وقد مر هدمها، وواجب في حقهم الأمانة؛ لأن الله تعالى أمرنا باتباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيل، وتكون واجبة أو مندوبة أو مباحة، والظاهر عندي قول بعضهم ثبوت الأمانة لهم ولو في حال صغرهم، وواجب عقلا في حقهم الصدق.

واعلم أن الأمة اجتمعت فيما كان طريقه البلاغ على العصمة فيه من الإخبار عن شيء منه بخلاف الواقع لا قصدا وعمدا ولا سهوا وغلطا على تفصيل في بعضه، فعلم من الأصل وحديث **«تلك الغرانيق العلا، وإن شفاعتهن لترتجى»**[3] ظاهره مخالف للقواطع إن صح بما هو مذكور في كتب الحديث، مما أقر به على ظني فيه أن الشيطان يرصد لقراءته

---

(١) في النسخ المخطوطة: فهذا.

(٢) في (م): وصلى الله.

(٣) أخرجه **ابن جرير الطبري** في **تفسيره** ١٧/ ١٨٧، والطبراني في **المعجم الكبير** ١٢/ ٥٣، وقال شيخنا إمام السنة والأصول سعيد بن مبروك القنوبي -حفظه الله- في بعض أجوبته: هذه القصة مكذوبة كما هو ظاهر من متنها وأسانيدها منها الضعيف ومنها الواهي ومنها الموضوع ا.هـ.

عليه الصلاة والسلام، وكان يرتل القرآن إذ ذاك عند البيت، فحين انتهى عليه الصلاة والسلام إلى هذا المحل، وكانت منه وقفة للتنزيل، أدرج ذلك على تلاوته، محاكيا صوته ﷺ، فظن بيانه من قوله.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: هذا ما لا يجوز أن تجري على النبي ﷺ أن الشيطان يستطيع أن يتخيل معه، يتلو باطله على تلاوته ﷺ في خلال وقفاته، إذ لو كان الشيطان مسلطا لذلك لما استطاع النبي ﷺ أن يتلو القرآن ويسكت حيث شاء ويقرأ ولكان مغلوبا يغلبه الشيطان؛ لأنه يصير بذلك عاجزا عن أن يصرف الشيطان عنه، ولا شك في بطلان هذه الرواية، وكذب راويها، وتضليل مصدقها، والشاك فيها ضال أيضا لا يجوز الشك في باطلها وكذبها، فاعرف ذلك. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول أيضا في هذا؟

قال: الله أعلم، والذي عندي أن قول الشيخ في هذا حسن صحيح، إلا أن نفس الشك في ذلك، وتضليل من يدفعه مما ينبغي النظر فيه، ولا نقوى على التدين به، وقد أشار إلى ذلك الشيخ الكدمي في كتاب (الاستقامة) فلينظر في ذلك. والله أعلم.

مسألة:

من جمعة بن خصيف:

هيا من زكا فعلا وفرعا ومحتدا	ومن ببرداء النزه والورع ارتدا
وأشرقت الأرضون من نور علمه	فلم يدج ليل الجهل مذ نوره[1] بدا
وعطرت الآفاق ريا خصاله	فلم تأت إلا وهي في أرج الندا
ومن هو إن وافته عوصاء راضها	وجلّى معانيها فنار بها الهدى
سعيد بن خلفان المجلى إلى العلى	سما كرما فخما ومجدا وسؤددا
فتيت فتى في النائبات مراغما	لكل صريخ مقتد بك مهتدى

(١) في (م): بدره.

أتيتـــــك روم الحـــــق لا متعنتـــــا	ولا عائبـــاً فـــيما بـــه جئـــت في ددا
أيثبـــت قـــول القـــائلين بأنـــه	الـــصلوات مـــا أجيـــب لهـــا النـــدا
عـلى جبـتهم أثنـى عـلى غلـط أتـى	وأثبتـــه ســـهوا شـــفيعا لهـــم غـــدا
[فإن صح] [1] ما قالوا فمن أين قد صفا	وســـاغ لهـــم هـــذا قبـــولا ومـــوردا
وقـد كـان معـصوما مـن الـسهو فالـذي	أتانـــا بـــه مـــن ديننـــا أمثـــل الفـــدا[2]
وكـــان عزيـــزا ذكـــر ربي لم يكـــن	ليأتيــه الــشيطان قــد ضــل واعتــدى
وإلا فـــما معنـــى تمنـــي نبينـــا	وإخوانـــه إن كـــان في الـــذكر مـــوردا
وإلقـــاء إبلـــيس اللعـــين ونـــسخه	أفــدني جوابــا شــافيا يكــشف الــصدا
ببـــسط وتفـــصيل رحاقـــا ختامـــه	مـن المسك سلسالا صـفا يقطـع الـصدا

الجواب:

ألا قـــل لمـــن ألقـــى البحـــوث وأوردا	إلى مـــن بإعيـــاء وعـــي تفـــردا
وضـــاق بحـــل المـــشكلات ذراعـــه	وفي واضـــح التأويـــل لم يمتـــدد يـــدا
ولكـــن ذبـــا عـــن حمـــى الآي قـــادني	لـدفع دواعـي الطعـن ممـن بـه اعتـدى
لقـــد شـــاع فـــيما ذاع بـــين أئمـــة ال	تفاســـير في ذاك النـــزاع ممهـــدا
فقيـــل تمنيـــه لإيـــمان قومـــه	مزيـــدا لـــه حرصـــا عليـــه موكـــدا
وقيـــل تمنـــي دفـــع مـــسكنة بـــه[3]	فأصـــبح مـــشغول الفـــؤاد مبـــددا
وفيـــه عـــن الله اشـــتغال بغـــيره	فأضـــحى إلى الـــشيطان ذلـــك مـــسندا
كـــما قـــال في الـــشيطان أيـــوب مـــسني	بنـــصب وتعـــذيب عـــلي تعـــددا
فـــسلاه رب العـــرش إن كـــان مـــصطفى	تمنـــى بـــلاق مـــا لقيـــت ليحمـــدا
ولكـــن يزيـــل الله بالنـــسخ عـــنهم	وســـاوس إبلـــيس ومـــا كـــان شـــيدا

---

(١) في (م): فأوضح.

(٢) في (م): العدا.

(٣) في (م): له.

ويحكم آيات الكتاب بعصمة ال	نبيين إذ كان الإله مسددا
وقيل تمنى أي تلا آي ربه	تمني داود الزبور المؤيدا
فخلط فيه قومه ما يغمه[١]	بنسبتهم إياه للوحي مسندا
وما كان إلا إفكهم دون قوله	وما نطقت منه لسان ولا[٢] اعتدا
فذلك ما ألقاه شيطانهم لهم	كما قال والغوا فيه من كان ملحدا
فينسخ عنه اللغو والإفك ربنا	ويحكم آيات بها النور والهدى
وقيل تلا[٣] والنجم في مجلس به	يخاصم [في الأصنام][٤] من كان أفسدا[٥]
فقال أهاتيك[٦] الغرانقة العلى	وهل يرتجى منها الشفاعة والندى
كلاما له عن نفسه في احتجاجه[٧]	عليهم به مستفهما تلكم العدى
كما قال إبراهيم هل يسمعونكم	وهل منهم ضر ونفع تولدا
وهمزة الاستفهام تقدير حذفها	يصح ومن يفعل فليس مفندا
وإن نكث الأقوام خلى سبيلهم	وعاد إلى القرآن يتلوه منجدا
فلما رابه[٨] إلا متى خر ساجدا	مغالطة منهم يخرون سجدا
وسموا عنادا مدحة منه ما بدا	على أنفها أمضى الحسام المجردا
فأخبره جبريل والله منزل	من الآي ما تبقى على الدهر سرمدا

---

(١) في (م): يعمه.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت) بلا.

(٤) في (م): بالأصنام.

(٥) في (م): مسدا.

(٦) في (م): لهاتيك.

(٧) في (م): احتجابه.

(٨) في (م): رأيه.

فهــذا الــذي الــشيطان ألقــاه هاهنــا	ويـنــسخه الــرحمن نــسخا مؤبــدا[١]
ومــا صــار كيــد المــشركين وإفكهــم	ولــن يطفئــوا مــن نــوره مــا توقــدا
ومــن قــال إن المــصطفى زلَّ أو ســها	وفي الــوحي بالوســواس قــال وزيــدا
فقــول مخــل بــالوثوق بعــصمة ال	نبيــين والقــرآن والــوحي إن بــدا
وجــوز بعــض كونــه مــن قبيــل مــا	بــه يبــتلي الــرحمن مــن قــد تعبــدا
لــيعلم مــن في إيمانــه راســخ ومــن	يزلزلــه شــك ويزعجــه الــردى
ومــن أعجــب الأشــياء شيء ســمعته	رسـول أتـى بـالوحي مـن ربـه الهـدى
يقــول ولم[٢] ينطــق هــوى ثــم أكــدت	بــأن هــو إلا الــوحي مــن رب أحمــدا
ويتبعــــه بالــــسهو في إثــــر قولــــه	وإلقــــاء شــــيطان عليــــه تمــــردا
أمــا في متــون الآي مــا رد نطقــه	بهــا زلــلا آمنــت بــالآي فاشــهدا
ومـا جعـل الـرحمن في الـوحي[٣] مـدخلا	لإلقــاء شــيطان وتلبيــسه اعتــدى
وظــاهر ذي الآيــات لم يــأت كلــه	تأولــه والحــق يجــلى بــه الــصدى
أصــاب وجــوه الحــق فيــه عــصابة	جلــوا منــه للــسارين بــدرا مخلــدا
فهــذا جــواب مــن ضــعيف فــإن يكــن	هــدى فاشــكر الله الــذي عبــده هــدى

حجة إبراهيم على قومه

مسألة:

مما قاله قومنا **قالوا**: فلما شب إبراهيم عليه السلام وهو في السرب قال لأمه: من ربي؟ قالت: أنا، **قال**: فمن ربك؟ قالت: أبوك، **قال**: فمن رب أبي؟ قالت: نمرود، **قال**: فمن ربه؟ قالت له: اسكت، فسكت، ثم رجعت إلى زوجها فقالت: أرأيت الغلام الذي

---

(١) في (م): مؤيدا.

(٢) في (م): وما.

(٣) في (ت) الآي.

كنا نحدث أنه بغير دين أهل الأرض إنه ابنك، ثم أخبرته بما قال.

فأتاه أبوه آزر فقال له إبراهيم: يا أبتاه من ربي؟ **قال**: أمك، **قال**: فمن رب أمي؟ **قال**: أنا، **قال**: فمن ربك؟ **قال**: نمرود، **قال**: فمن رب نمرود؟ فلطمه لطمة وقال له: اسكت. فلما جن عليه الليل دنا من باب السرب فنظر من خلال الصخرة، فأبصر[1] كوكبا **قال**: هذا ربي، ويقال إنه قال لأبويه: أخرجاني فأخرجاه من السرب، فانطلقا به حين غابت الشمس، فنظر إبراهيم إلى الإبل والخيل والغنم فسأل أباه ما هذه؟ **فقال**: إبل وخيل وغنم، **فقال**: ما لهذه بد من أن يكون لها رب وخالق، ثم[2] نظر فإذا المشتري قد طلع، ويقال: الزهرة، فكان في تلك الليلة في آخر الشهر، فتأخر طلوع القمر فيها، فرأى الكوكب قبل القمر، فذلك قوله عز وجل: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾[3] أي دخل الليل، يقال: جن الليل وأجن الليل وأجنه الليل، وأجنه عليه الليل يجن جنونا وجنانا إذا أظلم وغطى كل شيء، وجنون الليل سواده.

﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾ قرأ أبو عمرو[4] بفتح الراء وكسر الألف، وبكسرهما ابن عامر[5]

---

(١) في (م): وأبصر.

(٢) في (م): وثم.

(٣) الأنعام: الآية (٧٦).

(٤) أبو عمرو بن العلاء ابن الحصين التميمي البصري، أحد القراء السبعة كان من أعلم الناس بالقرآن والعربية والشعر. ينظر: **وفيات الأعيان** ٢/ ٢٢١.

(٥) هو عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم اليحصبي، ويكنى بأبي عمران إمام أهل الشام في القراءة والذي انتهت إليه مشيخة الإقراء بها، وأخذ القراءة عن أبي الدرداء وعن المغيرة بن أبي شهاب صاحب عثمان بن عفان، تولى القضاء في دمشق، روى القراءة عنه عرضا يحيى بن الحارث الذماري، وربيعة بن يزيد وجعفر بن ربيعة وآخرون، توفي بدمشق يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة ومائة. ينظر: **غاية النهاية في طبقات القراء** ١/ ٤٢٣.

وحمزة[١] والكسائي[٢] وأبوبكر[٣]، فإن اتصل بكاف أو هاء فتحهما ابن عامر، وإن لقيها ساكن كسر الراء وفتح الهمزة أبوبكر وفتحهما الآخرون.

﴿ قَالَ هَٰذَا رَبِّي ﴾ واختلفوا في قوله ذلك، فأجراه بعضهم على الظاهر، **وقالوا**[٤]: كان إبراهيم -عليه السلام- مسترشدا طالبا للتوحيد حتى وفقه الله تعالى، وآتاه رشدا فلم يضره ذلك في حال الاستدلال، وأيضا كان ذلك في حال طفوليته قبل قيام الحجة عليه فلم يكن كفرا، وأنكر الآخرون هذا القول **وقالوا:** لا يجوز أن يكون لله رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو موحد، وبه عارف، ومن كل معبود سواه بريء، وكيف يتوهم هذا على من عصمه الله وطهره وآتاه رشده من قبل، وأخبر عنه **وقال:** ﴿ إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ (٨٤) ﴾[٥].

وقال: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾[٦] أفتراه أراه الملكوت ليوقن، فلما أيقن رأى كوكبا قال هذا ربي معتقدا، **فقال:** هذا لا يكون أبدا، ثم قالوا فيه

---

(١) أبو عمارة حمزة بن حبيب الكوفي، أحد القراء السبعة، أدرك عددا من الصحابة، قرأ القرآن على الأعمش والكسائي، توفي سنة ١٥٦هـ ينظر: **معرفة القراء الكبار** ١/ ١١١.

(٢) أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي الكوفي، المعروف بالكسائي مقرئ لغوي نحوي شاعر، سمع من سليمان بن أرقم وأبي بكر ابن عياش، وقرأ عليه خلق ببغداد من آثاره. المختصر في النحو، كتاب القراءات. ينظر: **معجم المؤلفين** ٢/ ٤٣٦، **وفيات الأعيان** ٢/ ١٤٠،١٤١.

(٣) أبو بكر عاصم بن أبي النجود، كان أحد القراء السبعة المشار إليهم في القراءات، أخذ القراءة عن أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش، وأخذ عنه أبو بكر بن عياش وأبو عمر البزار. ينظر: **وفيات الأعيان** ٢/ ٥.

(٤) في (ت) زيادة: لو.

(٥) الشعراء: الآية (٨٩).

(٦) الأنعام: الآية (٧٥).

أربعة أوجه من التأويل:

أحدها: أن إبراهيم أراد أن يستدرج القوم بهذا القول، ويعرفهم خطأهم وجهلهم في تعظيم ما عظموه، وكانوا يعظمون النجوم ويعبدونها، ويرون أن الأمور كلها إليها، فأراهم أنه معظم ما عظموه وملتمس الهدى من حيث ما التمسوه، فلما أفل أراهم النقص الداخل على النجوم ليثبت خطأ ما يدعون، مثل هذا مثل الحواري الذي ورد على قوم يعبدون الصنم فأظهر تعظيمه فأكرموه حتى صدروا[1] في كثير من الأمور عن رأيه إلى أن دهمهم عدو، وشاوروه في أمره **فقال**: الرأي أن ندعو هذا الصنم حتى يكشف عنا ما قد أظلنا، فاجتمعوا حوله يتضرعون، فلما تبين لهم أنه لا ينفع ولا يدفع[2] دعاهم إلى أن يدعو الله فدعوه، فصرف عنهم ما كانوا يحذرون فأسلموا.

والوجه الثاني من التأويل: أنه قال على وجه الاستفهام تقديره: أهذا ربي كقوله تعالى: ﴿أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ﴾[3] وذكره على وجه التوبيخ منكرا لفعلهم، يعني ومثل هذا يكون ربا، ليس هذا ربي.

والوجه الثالث: أنه ذكره على وجه الاحتجاج عليهم، **يقول**: هذا[4] ربي بزعمكم، فلما غاب **قال**: لو كان إلها لما غاب كما **قال**: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾[5] أي عند نفسك وبزعمك[6]، وكما أخبر عن موسى أنه **قال**: ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ ٱلَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ

---

(١) في (م): صدروه.

(٢) في (ت): يرفع.

(٣) الأنبياء: الآية (٣٤).

(٤) في (م): هكذا.

(٥) الدخان: الآية (٤٩).

(٦) في (ت): زعمك.

عَاكِفًاۖ لَّنُحَرِّقَنَّهُۥ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُۥ فِي ٱلۡيَمِّ نَسۡفًا ﴾[١]، يريد إلهك بزعمك[٢].

والوجه الرابع: فيه إضمار وتقديره[٣]: يقولون هذا ربي كقوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآ ﴾[٤].

﴿ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ﴾[٥] ربا لا يدوم ﴿ فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغًا ﴾[٦] طالعا: ﴿ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي ﴾[٧] قيل لئن لم يثبتني ربي على الهدى ليس أنه لم يكن مهتديا، والأنبياء لم يزالوا يسألون الله الثبات على الإيمان، وكان إبراهيم عليه السلام يقول: ﴿ وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ﴾[٨] ﴿ لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴾[٩] أي عن الهدى.

﴿ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةً ﴾[١٠] طالعة: ﴿ قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُ ﴾ أي أكبر من الكواكب والقمر، ولم يقل هذه مع أن الشمس مؤنثة؛ لأنه أراد هذا الطالع، أو رده إلى المعنى وهو الضياء والنور؛ لأنه رآه أضوأ من النجوم والقمر، ﴿ فَلَمَّآ أَفَلَتۡ ﴾ غربت ﴿ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ

(١) طه: الآية (٩٧).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): تقدير.

(٤) البقرة: الآية (١٢٧).

(٥) الأنعام: الآية (٧٦).

(٦) الأنعام: الآية (٧٧).

(٧) الأنعام: الآية (٧٧).

(٨) إبراهيم: الآية (٣٥).

(٩) الأنعام: الآية (٧٧).

(١٠) الأنعام: الآية (٧٨).

﴿ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾[1].

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في هذا؟

قال: قد مضى من القول في هذا ما يستدل به وكفى، ومن العجب أن يكون الله تعالى قد حكى في كتابه العزيز من قصص الصبيان وحكاياتهم في حال الطفولية، ثم أعجب منه أن لا يبين ذلك إن[2] كان من إبراهيم إذ كان طفلا في سربه قبل معرفته بربه ثم يثني عليه بذلك ويقول: ﴿ وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ ﴾[3] أليس في هذا ما دل على أن قولة القائلين بهذا في محل البعد العظيم عن إصابة مفصل الصواب، بل الحق الواضح الذي لا شك فيه أن ذلك كان من إبراهيم عليه السلام في مقام الجدال لقومه بإيضاح الحق لهم، وإظهار ما عليه من الباطل في اعتقادهم النفع والضرر[4] من النجوم، والتأله لها بالعبادة من دون الله تعالى، فجرى معهم في ذلك على أبلغ أسلوب وأحكم طريقة وأوضح مثال.

وإنما ألهمه الله تعالى ذلك ليكون حجة عليهم، ولهذا **قال**: ﴿ وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ ﴾ ثم وصفه برفع درجته عنده، وعلو مقامه معه **فقال**: ﴿ نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ﴾[5]، وإذ كانت هذه هي حجة الله بلسان إبراهيم فتمحل الوجوه لها طلبا للمخرج لقائلها لئلا يلزمه[6] الشرك بما قاله، والاعتذار له بالوجوه البعيدة عناء محض، وهذيان بحت، فإن نفس الإذن به من الله تعالى كاف عن طلب المعاذير له، كيف والحق أنه كلام محكم جائز صحيح ولو لم يثبت النص به، فإن إيراده على تلك الطريقة في

---

(١) سورة الأنعام: الآية (٨٣).

(٢) في (م): إذا.

(٣) الأنعام: الآية (٨٣).

(٤) في (م): والنجوم.

(٥) الأنعام: الآية (٨٣).

(٦) في (م): يلزم.

غاية الحسن، ونهاية الإحكام والإتقان، ومن أمثال هذا الباب قصة الحواري[1] المذكورة هنا، وهي في غاية الحسن، وبهذا القدر من القول كفاية في هذا المحل. والله أعلم.

معراج النبي ﷺ

مسألة:

عن قومنا: قال الشيخ النسفي: ولله تعالى كتب أنزلت على الأنبياء، وبين فيها أمره ونهيه ووعده ووعيده.

من الشرح: وكلها كلام الله تعالى.

قال الشيخ: والمعراج للرسول عليه الصلاة والسلام في اليقظة لشخصه إلى السماء، ثم إلى ما شاء الله من العلى حق.

من الشرح: أي ثابت[2] بالخبر المشهور، حتى أن منكره يكون مبتدعا، وإنكاره وادعاء استحالته إنما يبتني على أصول الفلاسفة، وإلا فالخرق والإسلام على السماوات جائز، والأجسام متماثلة يصح على ما يصلح للآخر، والله تعالى قادر على الممكنات كلها.

وقوله: في اليقظة إشارة إلى الرد على من زعم أن المعراج كان في المنام على ما روي عن معاوية أنه سئل عن المعراج **فقال**: كانت رؤيا صالحة، وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما فقد جسد نبينا محمد ليلة المعراج.

وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾[3]، وأجيب بأن المراد من الرؤية رؤية العين، والمعنى ما فقد جسده عن الروح، بل كان مع روحه، وكان المعراج للجسد والروح معا.

---

(١) في (ت): الجواري.

(٢) في (ت): بانت.

(٣) الإسراء: الآية (٦٠).

وقوله: لشخصه إشارة إلى الرد على من زعم أنه كان للروح، ولا يخفى أن المعراج في المنام أو الروح ليس مما ينكر كل الإنكار، والكفرة أنكروا أمر المعراج غاية الإنكار، بل كثير من المسلمين قد ارتدوا بسبب ذلك.

قوله: إلى السماء إشارة إلى الرد على[1] من زعم أن المعراج في اليقظة لم يكن إلى بيت المقدس، كما نطق به الكتاب.

قوله: إلى ما شاء الله من العلى إشارة إلى اختلاف أقوال السلف، **فقيل**: إلى الجنة، **وقيل**: إلى العرش، **وقيل**: فوق العرش، **وقيل**: إلى طرف العالم، فالإسراء من المسجد الحرام إلى بيت المقدس قطعي ثبت بالكتاب، والمعراج من الأرض إلى السماء مشهود، ومن السماء إلى الجنة أو العرش أو غير ذلك آحاد، ثم اتضح أنه عليه السلام إنما رآى ربه بفؤاده لا بعينه، وقال اللقاني[2] في شرحه لأرجوزته وجزم أن[3] من أنكر المعراج حكم بتبديعه وتفسيقه، وهو صواب في خصوص المعراج.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إن خبر الإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهو بيت المقدس قد نطق به التنزيل، فلا يجوز الشك فيه بعد الحجة بصحته على من قامت عليه الحجة بمعرفته، وهو من قسم ما لا تقوم به الحجة إلا بالسماع، كما سيأتي بيان هذا القسم في محله من بيان الأحكام الشرعية إن شاء الله تعالى.

وأما خبر وقوع معراج النبي ﷺ برؤية عقله في اليقظة فممكن، والأصح وقوعه لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ ﴾ أي جبرائيل عليه السلام ﴿ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾

---

(١) في (ت): إلى.

(٢) عبد السلام بن إبراهيم بن إبراهيم اللقاني المصري، شيخ المالكية في وقته بالقاهرة، له «شرح المنظومة الجزائرية» في العقائد، و «إتحاف المريد شرح جوهرة التوحيد»، و«السراج الوهاج في الكلام على الإسراء والمعراج». ينظر: **الأعلام**٣/ ٣٥٥.

(٣) في (ت): أنه.

﴿عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۝١٥ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۝١٧﴾[1] ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۝١٢﴾[2].

وقد جاء أن من تلا ليلا ونهارا لا ينام إلا عن غلبة، ولا يأكل إلا قليلا، ولا يفتر عن الذكر، ولا يذكر ذكرا غيره إلا ما لا بد منه، ولا يلتفت قلبه[3] بذكر غيره، ويكون بعيدا عن الناس، ولا يأكل من ذي روح، لا ما[4] خرج من ذي روح، ولا يقارب النساء ولا الصبيان كذلك بقلبه إن استطاع لا[5] بلسانه، وإن استطاع بحضور العقل لا غير كان أبلغ، وباللسان وجه يصح إلا أنه أضعف من الوجهين اسم الذات الذي لا يتوجه مطلوبه -أي الاسم- إلا إلى الذات أربعين يوما.

ففي السبع الأولى يرى كلما أخذته سنة أو أخذه نوم بين اليقظة والمنام عجائب الأرض، وفي السبع الثانية عجائب السموات، وفي كل سبع يرى أعلى من التي قبلها، ثم يتم الأربعين يوما أعطاه التصريف بالاسم الأعظم.

ولكن الحجاب الأكبر عن بلوغه كثرة الالتفات القلبي إلى ذكر غيره، فإن رأى نفسه لا تستطيع قطع ذلك، فهو مما[6] يدل على أنه ليس من أهل اليسر، وإن وجد نفسه فيها جمع همه لمراده، قليل الالتفات القلبي إلى ذكر غيره فعسى أن يكون من أهله بالاجتهاد في ذلك،

---

(١) النجم: الآيات (١٣-١٧).
(٢) النجم: الآية (١٢).
(٣) في (م): بقلبه.
(٤) سقطت من (ت).
(٥) في (م): إلا.
(٦) سقطت من (ت).

وقد دل والدي أبو نبهان[1] رجلا فاستعمل ذلك.

ففي السبع الأولى كلما أخذته سنة أو أخذه نوم كان مضطجعا أو قاعدا رأى كأنه يدور في أقطار الأرض، وفي السبع الثانية رأى كأنه يطير في الهواء، وفي السبع[2] الأخرى كأنه يدور في السموات، ويرى الملائكة في[3] نومه في السموات، وفي الأربعين جاوز السموات ورأى مكانا ليس فيه إلا ملك قاعد على كرسي فقال له: من علمك هذا؟ فأخبره بالذي علمه إياه، فقال له: أنا صاحب هذا الاسم الموكل بأسراره، ولكنك قصرت في سلوكك، ومن رام سره والتصريف به فلا بد من السلوك إليه بشروطه، فارجع الى معلمك في ذلك، فرجع إلى والدي رحمه الله، فوجده لم يعمل بشروطه التي ذكرناها، وأظن أنه لما علمه شروطه مات قبل شروعه إلى استئناف العمل، وبهذا الاسم يكشفون ما يريدون كشفه المتصوفون.

وقيل: إن قول النبي ﷺ: **«من أخلص لله أربعين يوما أجرى الله ينابيع الحكمة على قلبه»**[4] أراد بذلك إلى هذا المعنى الذي ذكرنا به عن الصوفيين، ومن أراد به ذلك فلا يحتاج إلى قطع أكل كل ذي روح، وما خرج من ذي روح، ولا ترك النكاح، وإنما عليه ما بقي من الشروط.

---

(١) هو الشيخ أبو نبهان جاعد بن خميس الخروصي، أكبر علماء عمان في عصره، ولد عام (١١٤٧هـ) في قرية العليا بوادي بني خروص، عرف بلقب الشيخ الرئيس، له مصنفات جليلة منها تفسير لسورة الفاتحة، وكتاب: الدقاق في دق أعناق أهل النفاق، توفي سنة ١٢٣٧هـ. ينظر: **تحفة الأعيان** ٢/ ١٤١ **وما بعدها دليل أعلام عمان ص** ٤٥.

(٢) في (م): زيادة الثالثة.

(٣) سقطت من (م).

(٤) أخرجه أبو نعيم في **الحلية** ٥/ ١٨٩ مرفوعاً من طريق أبي أيوب وقال السخاوي في **المقاصد ص** ٤٦٢: سنده ضعيف.

وإذا كان هذا[١] في حق غير نبي فكيف بالأنبياء، وكيف بالنبي الأكرم محمد ﷺ وقلبه لا يغفل عن ذكر الله ليلا ولا نهارا في يقظة ولا منام طرفة عين، لقوله ﷺ **«تنام عيناي ولا ينام قلبي»**[٢].

وأما معراج النبي ﷺ إلى السموات [بجسده وبروحه معاً أو بروحه التي بها حياته][٣]، وبعقله مفارقا للجسد فلا يصح؛ لأنه بمفارقة الروح الجسد يصير الجسد ميتا، وبمفارقة العقل الجسد يصير مغمى عليه كالميت.

وأما معراجه بجسده وروحه معا إلى السماء أو إلى ما هو أعلى فلم يأت صريح التنزيل بذلك، ولا قامت الحجة بصحيح السنة، ولا يصح فيه الإجماع الذي لا يجوز خلافه إلا إما[٤] بصحة تأويل أو بصحة سنة، والصحيح لا يحتمل الوجهين: الوقوع وعدم الوقوع، وهو من الممكن كونه وعدمه، والله تعالى قدير على ما فعل كل ممكن، فعلى هذا فلا يلزم اعتقاد كون وقوعه أنه واقع، ولا أنه غير واقع.

ومن صوّر له عقله أنه واقع **فقال**: إنه صحيح فجائز له [ما لم يدن بذلك، وما لم يخطىء أحدا بخلافه، ومن دان بذلك أو فسق من قال بخلافه فلا شك أنه هالك آثم ظالم فاسق.

وكذلك من رأى في عقله أنه غير صحيح **فقال**: إنه يراه في نفسه غير صحيح،

---

(١) في (ت) هكذا.

(٢) أخرجه **البخاري** في كتاب: التهجد، باب: قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان (١١٤٧)، **ومسلم** في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ (١٧٢٠)، **وأبو داود** في: الصلاة، باب: في صلاة الليل (١٣٤١)، **والترمذي** في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل (٤٣٩)، **والنسائي** في كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: كيف الوتر بثلاث (١٦٩٦). من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن.

(٣) في (ت): بجسده وبروحه التي بها حياة.

(٤) في (م): ما.

فجائز][1] له ما لم يدن بذلك أو يخطىء من قال بخلافه في دينه.

ومما يستحسن أن لا يقطع أنه غير صحيح، فإن قطع كذلك لفظا وفي نفسه يريد أنه يرى كذلك وإن لم تحضره نباهة لم يكن آثما إذا كان في أصل عقيدته أن القطع بعلم الغيب على التحقيق لا يجوز، وإن لم ينتبه إلى هذا كله فلا بأس عليه.

وفيما يدل عليه كلام عائشة رضي الله تعالى عنها على أنه لم يعرج بجسده، وإن حاول هذا الشارح له تفسيرا غير هذا فالأصح أن تفسيره غير ما فسره هو، وإنما استجلب له معاني ليكون على وفق مذهبه، ولو كان مذهبه غير التقليد لرأى أن الحق في تفسيره كما ذكرناه فنفسي تميل إلى أنه لم يسر بجسده، وأن جميع ما ذكروه فيه من رؤيته في السموات الأنبياء، وذكر تخفيف الصلوات وتردده على الله تعالى[2] غير صحيح، والله تعالى أسرى بجسده وروحه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وأنزل في كرامته له هذه تنزيلا في ذكرها لنؤمن[3] بها فيه، فكيف لا يذكر الباري تعريجه في الأرض إلى السموات، أو إلى أعلى من السموات في تنزيله، ولو كان صحيحا لأنزل ذكر ذلك الباري في تنزيله، وجهل علم وقوع المعراج مما يسع، فليس هو من العقائد الدينية، والله أعلم. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول؟

قال: [إن قول شيخنا][4] الفقيه في هذه المسألة العظيمة هو الحق الذي لا يأباه منصف، ولا يتجاوزه إلا متعسف، فهو القول الصحيح، والحق الصريح. والله أعلم.

---

(١) تكررت في (ت).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): لتؤمن.

(٤) في (م): شيخنا إن قول.

نبوة آدم ونزول عيسى وخروج المهدي وفي هاروت وماروت

مسألة:

ومما عن قومنا: وأول الأنبياء آدم، وآخرهم [النبي محمد عليهم الصلاة والسلام][١]، فأما نبوة آدم عليه السلام فبالكتاب الدال على أنه أمر ونهي مع القطع بأنه لم يكن [في][٢] زمنه نبي[٣] آخر، فهو بالوحي لا غير، وكذا السنة والإجماع، فإنكار نبوته على ما نقل عن البعض يكون كفرا.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: اختلف العلماء في آدم أنه نبي أو أنه ولي، والشك مع الاختلاف لا يكون كفرا إذ[٤] لم يصح ثبوته نصا في القرآن، ولا قامت الحجة بالصحة أنه نبي من السنة، ولا صح فيه إجماع، وأبلغ معجز، وأبقى معجزة النبي ﷺ وهو القرآن العظيم، إذ معجزة كل نبي لم يبق وجودها بعد موته [إلا][٥] معجزة القرآن، ومعجزة كل نبي يوجد لها[٦] شبه في العلم أو السحر، وإن كانت الآية التي هي المعجزة أبلغ من الشبه ولكن يمكن المنكرون[٧] أن يقولوا هذا سحر عظيم، وأما تركيب نظم القرآن بحيث صار معجزا فلا يمكن المنكرون أن يقولوا إن السحر يمكن أن يكون منه[٨] هكذا، وبالحق أن جميع معجزات الأنبياء لا يشبهها شيء [في العلم ولا في السحر][٩]، بل هي خارقة لعادة ما

---

(١) في (ت): محمد ﷺ.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (م): إذا.

(٥) في المخطوطات: ولا القرآن.

(٦) في (ت): يوجدها.

(٧) كذا في الأصل.

(٨) في (م): فيه.

(٩) في (م): في السحر ولا في العلم.

يظهر في العلم والسحر من خوارق العادات، فالمعجزة خارقة العادات الخارقة للعادات، فافهم ذلك.

رجع: **فإن قيل**: ورد في الحديث نزول عيسى عليه السلام بعده[١].

قلنا له: نعم، ولكنه يتابع الرسول ﷺ؛ لأن شريعته قد[٢] نسخت ولا يكون إليه وحي ونصب أحكام، بل يكون خليفة رسول الله عليهما الصلاة والسلام، ثم إنه لا يصح أنه يصلي بالناس ويؤمهم ويقتدي به المهتدي؛ لأنه أفضل فإمامته أولى.

قال الشيخ ناصر بن جاعد: والحق في ذلك معي أن نزول عيسى عليه السلام وخروج المهدي المنتظر كل هذا غير صحيح، وليس له في الكتاب ولا في السنة ولا في دليل العقل من دليل صريح، ولا من دليل تأويلي، وما الفائدة في بعث عيسى عليه السلام والمهدي، وما الفائدة في بعثهما معا، فإن شريعة النبي ﷺ قائم ضياؤها، واضح برهانها ؟!

فإن كان لأجل التفرقة بين الحق والباطل من افتراق الأمة، فإن كان[٣] الحق لا يمكن معرفته إلا بهما، فكيف يترك أمة النبي ﷺ على ضلالهم [من لدن][٤] افتراق الصحابة إلى خروج عيسى والمهدي، وكثير من عباد الله يريد أن يعبد الله تعالى بدينه الحق، فيتركه الله بضلاله، وصار لا فائدة لبعث النبي ﷺ إلا لنفسه ولأصحابه الذين هم ماتوا قبل وقوع الأحداث الواقعة بينهم، وإن كان الحق معروفا بدون عيسى والمهدي فما فائدة بعثهما فأينما

---

(١) أخرج **البخاري** في كتاب: المظالم، باب: كسر الصليب وقتل الخنزير (٢٤٧٦)، **ومسلم** في كتاب: الإيمان، باب: نزول عيسى ابن مريم حاكما (٣٨٧)، **والترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول عيسى ابن مريم (٢٢٤٠)، **وابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم (٤٠٧٨) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ **قال**: «**لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى ابن مريم حكما مقسطا**».

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (ت): كل.

(٤) في (ت): عند.

توجهت في البحث تجد هذا غير صحيح. والله أعلم.

رجع إلى قولهم: وقد روي بيان عددهم في بعض الأحاديث، والأولى أن لا يقتصر على عدد في التسمية، وقد قال الله تعالى: ﴿ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾[1] ولا نؤمن في ذكر العدد أن يدخل فيهم من ليس منهم، أو يخرج منهم من هو منهم، وكلهم كاف مخبرين مبلغين عن الله عز وجل.

وأفضل الأنبياء النبي ﷺ، والملائكة عباد الله العاملون بأمره، لا[2] يوصفون بذكورة ولا أنوثة.

فإن قيل: أليس قد كفر إبليس وكان من الملائكة بدليل صحة استثنائه منهم؟

قلنا: لا بل كان من الجن ففسق عن أمر ربه، لكنه لما كان في[3] صفة الملائكة في باب العبادة والرفعة صح استثناؤه منهم تغليبا.

وأما هاروت وماروت هلا صح أنهما ملكان لم يصدر عنهما كفر ولا كبيرة، وتعذيبهما إنما هو على وجه المعاتبة كما يعاتب الله الأنبياء عليهم السلام على الزلة والسهو، وكانا يعظان الناس ويعلمان السحر ويقولان: إنما نحن فتنة فلا تكفر، ولا كفر في تعليم السحر، بل في اعتقاده والعمل به.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وردت القراءتان جميعا قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ﴾[4] بكسر اللام على أنهما من ملوك الإنس، وبفتح اللام

---

(١) النساء: الآية (٧٨).

(٢) في (ت): ولا.

(٣) سقطت من (ت)

(٤) البقرة: الآية (١٠٢).

على أنهما من الملائكة، ولا يصح الحق أن يكونا إما من الملائكة، أو من ملوك الإنس[١] فلا سبيل إلى تحقيق الحق على هذا، أو على هذه الصفة أن لو صح أنه كذلك لم تجز الصلاة بهذه الآية على هذه الصفة، خوفا من[٢] أن تكون على خلاف الحق، وهذا لا بد منه على كل حال إذا كان على هذا التأويل، ولا شك أن هذا باطل لقوله تعالى: ﴿ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾[٣].

ولا نعلم أن أحدا حرم الصلاة بآية لثبوت شك فيها، فلما بطل هذا التأويل صح أنهما ملكان في النسب بكسر اللام هما من ملوك بابل، وأنهما ملكان بفتح اللام باتصافهما بصفات الملائكة في أفعالهما بالأسرار الروحانية كأفعال الملائكة، أو يفعلون بالأسرار بتسخير الله الروحانية لهم، ولحسن أخلاقهم وأفعالهم الخارقة كفى بتسميتهم من الملائكة إخبارا من الله عنهم في صلاح أحوالهم، وتسخير الروحانية لهم، ويعلمون الناس العلم والسحر فتنة من الله لقومهما ليطيعوا الله تعالى أو ليعصوه.

وبهذا التأويل لا يمكن الغلط بأي القراءتين قرأهما القارىء كان مصيبا، والدليل أنهما من البشر قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ ﴾[٤] فلو كانا من الملائكة لقال وما أنزل به الملكان، **وقال تعالى**: ﴿ وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ مَلَكٗا لَّجَعَلۡنَٰهُ رَجُلٗا وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ ﴾[٥]، **وقال تعالى**: ﴿ لَّوۡ كَانَ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَلَٰٓئِكَةٞ يَمۡشُونَ مُطۡمَئِنِّينَ لَنَزَّلۡنَا عَلَيۡهِم

---

(١) في (م) زيادة: ولا بد من الغلط وخلاف في إحدى القراءتين من خالف الحق في كونهما من الملائكة أو من ملوك الإنس.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) النساء: الآية (٨٢).

(٤) البقرة: الآية (١٠٢).

(٥) الأنعام: الآية (٩).

﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾[١] فكلمة «لو» تدل على أنه لم يكن في الأرض ذلك، إذ لو قد[٢] كان لم يكن هنالك حرف لو، فصح أن الحق ما **قلناه**.

وحرام وفسق ومعصية من وصفهما أنهما عصيا الله تعالى، وقد أثنى الله عليهما في كتابه، ومدحهما على أفعالهما، فإن كان من قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾[٣] فصح أنهما ينهيان عن الكفر، وأنما أنزل عليهما السحر والعلم الحق، ويعلمون الناس السحر بإذن الله تعالى[٤]، ويعلمانهم الحق فيتبعون السحر وهو الباطل الذي حرماه عليهم، ولا يريدون العلم الحق، وما فعلا ذلك إلا بإذن الله وأمره تعالى عليهما لازما فتنة للناس؛ ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه كما ابتلى أصحاب السبت بتحريم الصيد عليهم يوم السبت فتنة؛ ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه، وهكذا جميع التعبد إنما هو فتنة من جميع أحكام دين الله من واجب ومحرم ومندوب ووسيلة مكروه ومباح، من صلاة أو صوم أو زكاة أو حج إلى جميع الأحكام الشرعية إنما هي فتنة للعباد.

والمعنى المراد بالفتنة الاستخبار ليعلم الله من يطيعه في ذلك ومن يعصيه، والله تعالى عليم بهم من غير أن يفتنهم -أي بتسخيرهم[٥]- بذلك، ولكن أراد في كل امرىء أن يعلم نفسه بنفسه فيجازيه على عمله بفعله، فلم يكن تعليم السحر الناس من هاروت وماروت هو الفتنة لا غير، وليس المعنى هنا من الفتنة مثل معنى قوله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ

---

(١) الإسراء: الآية (٩٥).

(٢) سقطت من (م).

(٣) البقرة: الآية (١٠٢).

(٤) سقطت من (ت).

(٥) في (ت): يستخيرهم.

﴿ٱلْقَتْلِ﴾[١] أي فتنة العالم الذي ليضل بمذهبه الباطل أمة إلى يوم الحشر[٢]، بل المعنى هنا بالفتنة الافتتان قال تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢﴾[٣]، **وقال تعالى**: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾[٤].

والقول أنهما ملكان معذبان على زلة فعلاها باطل لا يجوز بصريح التنزيل على الثناء عليهما، وبما ذكرناه من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَـٰهُ مَلَكًا﴾ **وقوله**: ﴿قُل لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَـٰٓئِكَةٌ﴾ فاعرف ذلك، وبالله التوفيق. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في هذا؟

قال: فالذي عندي أن هذا كله حسن جائز من قول شيخنا جزاه الله خيرا، والله أعلم، إلا أنه ينبغي النظر في **قوله**: إنه إذا ثبت القول بالوجهين فلا بد من دخول الشك في معنى الآية الشريفة، وحينئذ فلا[٥] تجوز الصلاة بها، وهذا لا يلزم، فلو[٦] قدرنا أنهما ملكان من الملائكة كانا ملكين في بابل من الملوك، أو أنهما ملكان بالكسر من الإنس كانا ملكين بالفتح لما يعملان من عمل الملائكة مدحة لهما، وثناء عليهما، وتخصيصاً[٧] لهما بما يعملان بذلك العلم من الأحوال الخارقة والأعمال التي لا تتأتى للبشر لكان الوجهان صحيحين، ولم يكن في ذلك اختلاف معنى ولا لبس، ولا اعتراء شك يوجب القدح في معنى الآية والشك فيها، حتى لا تجوز الصلاة بها، فهذا ما لا وجه له البتة فيما عندي.

---

(١) البقرة: الآية (١٩١).

(٢) في (م): المحسر.

(٣) سورة العنكبوت: الآيتان (١-٢).

(٤) التغابن: الآية (١٥).

(٥) في (ت): لا.

(٦) في (ت): ولو.

(٧) في (ت): تخصيصها.

وأما توجيه الشيخ في تأويل هذه الآية الشريفة فهو من قوله حسن فيما عندي. والله أعلم.

غصص الأطفال بخروج أرواحهم

مسألة:

قد ارتابت -شيخنا- قلوبنا من موت الأطفال وغصصهم بخروج الروح، وهم لم يجنوا شيئا في دنياهم، أهذا -شيخنا- عبرة للناظرين أم يكون لهم عذاب في الدنيا لئلا يخرج أحد منها من غير مكابدة؟

الجواب:

أما تألم الأطفال وغيرهم من البهائم بالأمراض والموت، فليس هو محتاجا إلى علة لا من ذنب ولا غيره، فليس السقم مقصورا على حاجة، ولكنه من فعل ما لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

انتفاع الميت بدعاء الأحياء بعد موته

مسألة:

مما عن قومنا قال الشيخ: وفي دعاء الأحياء للأموات وصدقتهم نفع لهم، والله تعالى يجيب الدعوات ويقضي الحاجات.

من الشرح: **قوله**: نفع لهم خلافا للمعتزلة تمسكا بأن القضاء لا يتبدل، وكل نفس مرهونة بما كسبت، والمرء مجزي بعمله لا بعمل غيره، ولنا ما ورد في الأحاديث الصحاح من الدعاء للأموات خصوصا في صلاة الجنازة، وقد تواتر عن السلف، فلو لم يكن فيه نفع لما كان له معنى.

وقال عليه السلام: **«ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم**

يشفعون له إلا شفعوا فيه»[(١)] .

وقال عليه الصلاة والسلام: «**إن العالم أو المتعلم إذا مر على مقبرة قرية فإن الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوما**»[(٢)] .

وفي استجابة الدعاء قال عليه السلام: «**يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وما لم يستعجل**» [(٣)]، ولقوله عليه السلام: «**إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صفرا**»[(٤)] .

اعلم أن العمدة في ذلك صدق النية وخلوص الطوية وحضور القلب، لقوله عليه

---

(١) أخرجه **مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: من صلى عليه مائة شفعوا فيه (٢١٩٥)، **والنسائي** في كتاب: الجنائز، باب: فضل من صلى عليه مائة (١٩٩٠)، **والترمذي** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الصلاة على الميت والشفاعة له (١٠٣١)، **وقال**: حديث حسن صحيح.

(٢) قال ابن حجر الهيتمي في **الفتاوى الفقهية الكبرى ٢/ ٣٢**: لم أر لهذا الحديث وجوداً في كتب الحديث الجامعة المبسوطة، ثم رأيت الكمال ابن أبي شريف صاحب الإسعاد **قال**: إن الحديث لا أصل له.

(٣) رواه **الإمام الربيع** بن حبيب في كتاب: الأذكار، باب: أدب الدعاء وفضيلته (٥٠٢)، **والبخاري** في كتاب: الدعوات، باب: يستجاب للعبد مالم يعجل (٦٣٤٠)، **ومسلم** في كتاب: الدعوات، باب: بيان أنه يستجاب للداعي مالم يعجل (٦٨٦٩)، **وأبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٨٤)، **والترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء فيمن يستعجل في دعائه (٣٣٩٨)، **وابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: يستجاب لأحدكم ما لم يعجل (٣٨٥٣) من طريق أبي هريرة دون **قوله**: ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، وهذه الزيادة وردت عند أبي يعلى (٦١٣٤) من طريق أبي هريرة مرفوعا: ما من **مسلم** يدعو بشيء إلا استجاب له فيه، فإما أن يعطيه إياه، وإما أن يكفر عنه به مأثما ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، وقال الهيثمي في **مجمع الزوائد** (١٠/ ١٤٨): وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. اهـ.

(٤) أخرجه **أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (١٤٨٨)، **والترمذي** في كتاب: الدعوات (٣٥٦٧)، **وابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: رفع اليدين في الدعاء (٣٨٦٥) من طريق سلمان الفارسي، وقال **الترمذي**: هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه.

الصلاة والسلام: «**ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، والله تعالى لايستجيب الدعاء من قلب غافل لاه**»[(١)] .

واختلف المشايخ في أنه هل يجوز أن يقال: إن الله يستجيب دعوة الكافر، فمنعه الجمهور لقوله تعالى: ﴿ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴾[(٢)] .

وما روي في الحديث: «**إن دعوة المظلوم وإن كان كافرا يستجاب له**»[(٣)] محمول على كفران النعمة، وجوزه بعضهم لقوله تعالى حاكيا عن إبليس: ﴿ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ ﴾ **فقال الله تعالى**: ﴿ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴾[(٤)] .

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: أما إن الدعاء من الأحياء للأموات أنه ينقص من أوزارهم التي ماتوا عليها أو يزيد في أعمالهم فهذا مما لا يصح، فمن ختم له بالسعادة فلا زيادة لعمله ومن ختم له بالشقاوة فلا ينجيه دعاء الأحياء، فلو كان فيه نفع لكان أحق به النبي ﷺ لآبائه وأجداده، فالحق ما قاله المعتزلي، ومن مات عاصيا ولو صلى عليه وشفعوا له جميع ما في الأرض لما نفعه ذلك.

وأما فائدة الدعاء من الأحياء للأموات لا تجوز إلا لأهل التقوى منهم، والدعاء لهم راجع نفعه للأحياء الداعين لهم، ومثل ذلك مثل استغفار الملائكة للمؤمنين فضله راجع

---

(١) أخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: جامع الدعوات (٣٤٩٠)، **وقال**: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. اهـ، وقال **الذهبي** في **تلخيص المستدرك**: صالح متروك اهـ، يشير إلى أحد رواته وهو صالح المري.

(٢) الرعد: الآية (١٤).

(٣) لم نجده بهذا اللفظ إلا ما رواه **أحمد** (٢/ ٣٦٧) من طريق أبي هريرة مرفوعا: «**دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرا ففجوره على نفسه**». وقال **الهيثمي** ١٠/ ١٥١: رواه أحمد والبزار بنحوه وإسناده حسن. اهـ

(٤) الحجر: الآية (٣٧).

إليهم، وإنما كان معناه محبة لمن أحب الله تعالى وولاية لمن تولاه الله تعالى، والله يكرم ذلك بما سأله إكراما للداعي وإلا ولو لم يدع له لأعطاه أيضا مثل استغفار الملائكة للأولياء، فإن الله يغفر لهم ولو لم يستغفروا له، ولكن هذا حق أولياء الله من بعضهم بعض، ومحبة الله[١] وولاية الله[٢] . لمن والاه الله وأحبه كنحو صلاتنا على النبي ﷺ فلا ينفع ذلك النبي، وإنما نفع ذلك راجع إلينا لا غير.

وأما استجابة الدعاء فهو على المشيئة، ويمكن معنى قوله تعالى: ﴿ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ ﴾[٣] أي الدعاء هي الصلوات والتوفيق في أداء الطاعة له تعالى، فإن الله تعالى يستجيب له لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا ﴾[٤]، وقال تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾[٥].

وأما في غير التوفيق في العبادة فيمكن أن يستجيب له، ويمكن أن لا يستجيب له في غرضه الذي طلبه، وأما قولهم: إنه يمكن أن يستجيب له في غير ذلك المعنى فليس بشيء؛ لأنه طلب شيئا فليس من الإجابة أن يعطى غير ذلك ويمنع ذلك. والله أعلم، وينظر في ذلك.

قال المحقق الخليلي:

قول الشيخ في هذه المسألة حسن، إلا أنه ينبغي النظر في الدعاء للمؤمن هل له فيه منفعة أو لا فإن فيه للنظر مجالا. والله أعلم.

---

(١) في (ع): لله.

(٢) في (ع): لله.

(٣) غافر: الآية (٦٠).

(٤) العنكبوت: الآية (٦٩).

(٥) الفاتحة: الآيات (٥-٧).

رأيه فيما قيل من عذاب القبر وأهواله

مسألة[١]:

وعنهم أيضا فيما أحسب: وعجب الذنب فهو كالروح لا يفنى، اختلف فيه على قولين، مشهورهما أنه لا يفنى لحديث في الصحيحين: «**ليس من الإنسان شيء لا يبلى إلا عظما واحدا وهو عجب الذنب منه خلق [ومنه يركب]**[٢] **الخلق يوم القيامة**»[٣] وفي رواية مسلم: «**كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب**»[٤]، وفي رواية لابن حبان[٥]:«**قيل: وما هو يا رسول الله ﷺ؟ قال: مثل حبة الخردل منه تنشأون**»[٦] .

ومن هنا قال العلماء: إنه عظم كالخردلة في العصص، وهو آخر سلسلة الظهر عند الصلب، وهو من الإنسان بمنزلة مغرز الذنب من الدابة، واختار المزني القول بالفناء تمسكا بالآية: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾[٧] والروح على ذاتها من علم الغيب لقوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ

---

(١) الصفحات الأولى من كلام غير المحقق الخليلي، وقد علق عليها في آخر المسائل بعد قول السائل: قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

(٢) زيادة وردت في الحديث ويقتضيها السياق.

(٣) رواه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: قوله «يوم ينفخ في الصور.. » (٤٩٣٥)، و**مسلم** في كتاب: الفتن، باب: ما بين النفختين (٧٣٤٠)، و**ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر القبر والبلا (٤٢٦٦)، من طريق أبي هريرة.

(٤) رواه **مسلم** في كتاب: الفتن، باب: ما بين النفختين (٧٣٤١)، و**الإمام الربيع** في باب: الآداب (٧٢٢) من طريق أبي هريرة.

(٥) في النسخ: ابن حيان.

(٦) رواه **ابن حبان** في كتاب: الجنائز، فصل في أحوال الميت في قبره (٣١٤٠) من طريق أبي سعيد الخدري.

(٧) الرحمن: الآية (٢٦).

﴿عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي﴾[1] والسؤال حق، والأنبياء لا يساءلون.

وقوله: وفي إعادة العرض قولان وتجب إعادة الأعيان يعني: أن القائلين بإعادة الأعيان اختلفوا في إعادة أعراضها التي هي قائمة بها في الدنيا كالبياض والأصوات والضرب والعلم والجهل والقصر والطول، وكذلك في إعادة الأزمنة التي مرت على الإنسان في الدنيا قولان.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: وهذا مما يسع جهله، وليس هو من عقائد الدين، والقول فيه بحكم شيء منه لا يخرج من علم الغيب الظني إلى العلم اليقيني. فاعرف ذلك.

مسألة: ومما عن قومنا أيضاً: والسيئات عنده بالمثل، والحسنات ضوعفت بالفضل، ومما يجب اعتقاده: مقابلة السيئة بمثلها إن قوبلت، ومقابلة الحسنة بضعفها، **قال الله تعالى**: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا﴾[2]. ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا﴾[3].

قوله: والعرش والكرسي ثم القلم والكاتبون اللوح كل حكم لاحتياج، وبها الإيمان يجب عليك أيها الإنسان.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: والعرش والكرسي والملائكة الكاتبون مما لا تقوم الحجة بمعرفة شيء من ذلك[4] من العقل، وإنما تقوم الحجة بمعرفته بالسماع من التنزيل، ومن قول الرسول ﷺ شفاها.

وأما من قول العلماء فلا تقوم الحجة بمعرفة شيء من ذلك قياما يهلك المرء أن يشك

---

(١) الإسراء: الآية (٨٥).

(٢) الأنعام: الآية (١٦٠).

(٣) الشورى: الآية (٤٠).

(٤) في (أ) زيادة: الحجة.

في ذلك إلا بتلاوة الآيات الدالة على ذلك لزمه الإيمان بالآية، وما تضمنته من المعاني أنه صدق وحق، وليس عليه الإيمان بمعرفة معنى شيء من ذلك إن لم يفهم المعنى، ولا يلزم الإيمان بتلاوة آية في القرآن في تصديق أن ملائكة يكتبون اللوح المحفوظ، ولا أن ملائكة يكتبون من اللوح المحفوظ، إذ ليس في القرآن آية مصرحة في ذلك، وإنما الصريح أن لله ملائكة يكتبون أعمال بني آدم المكلفين عبادة الله تعالى، وإذا قرأ الآية وفهم معناها لزمه الإيمان بها وبمعناها الحق الذي فهمه، وإن لم يفهم معناها لزمه الإيمان بها وبمعناها في المجمل أنه كلام الله، كله حق لفظ ومعنى، فهمه أو لم يفهمه، فاعرف ذلك.

مسألة: وعنهم أيضا: قال الشيخ النسفي في عقيدته: وعذاب القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين، وتنعيم أهل الطاعة وسؤال منكر ونكير ثابت بالدليل السمعي، والبعث حق، والوزن حق، والكتاب والسؤال والجواب حق، والحوض حق، والصراط حق، والجنة حق، والنار حق، وهما مخلوقتان الآن موجودتان باقيتان لا يفنيان ولا يفنى أهلها.

الشرح:

وقوله: وعذاب القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين خص البعض؛ لأن منهم من لا يريد الله أن يعذبه بعذاب.

ومن حاشية في الكتاب: كذلك إلى يوم القيامة، ويرفع عنهم كل يوم جمعة وكل رمضان بحرمة النبي ﷺ.

وقال بعض العلماء: العذاب على الروح دون البدن.

وقال الفقهاء: على البدن دون الروح.

وقال بعض: إنه على الروح والبدن.

فإن قيل: لايجوز أن يعذب الروح؛ لأن سره في القلب، وقد خلا القلب منه، ولا يجوز أن يعذب البدن؛ لأنه خال من الروح فيمتنع عذابه.

قلت: إن الله قادر أن يخلق له نوع حياة يجوز بها ما تـدرك[١] الألم والتنعيم من غير إعادة الروح إليه؛ لئلا يحتاج إلى نزع حياة جديدة، وتجوز إعادة الحياة دون إعادة الروح.

رجع إلى شرحه:

قوله: وتنعيم أهل الطاعة في القبر بما يعلمه الله ويريده، وهذا أولى مما وقع في عامة الكتب من الاقتصار على ثبوت عذاب القبر دون تنعيم بناء على أن النصوص الواردة فيه أكثر، وعلى أن عامة أهل القبور كفار وعصاة، فالتعذيب بالذكر أكثر.

قوله: وسؤال منكر ونكير، وهما ملكان يدخلان في القبر، فيسألان العبد عن ربه وعن دينه وعن نبيه.

قوله: ثابت كل من هذه الأمور بالدليل السمعي؛ لأنها أمور ممكنة، أخبر بها الصادق على ما نطقت به النصوص، **وقال الله تعالى**: ﴿ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴾[٢].

ومن حاشية في الكتاب: (النار يعرضون عليها) أي: يوم القيامة.

رجع إلى شرحه: وقال تعالى: ﴿ أُغۡرِقُواْ فَأُدۡخِلُواْ نَارٗا ﴾[٣] وعن النبي ﷺ: أن قوله تعالى: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡقَوۡلِ ٱلثَّابِتِ ﴾[٤] نزلت في عذاب القبر إذا قيل له: من ربك؟ وما دينك؟ وما نبيك؟ **فيقول**: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد ﷺ[٥].

---

(١) في (ع): ترك.

(٢) غافر: الآية (٤٦).

(٣) نوح: الآية (٢٥).

(٤) إبراهيم: الآية (٢٧).

(٥) أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت (٤٦٩٩) من طريق البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ **قال**: «المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» فذلك **قوله**: «يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة».

وقال -عليه صلوات الله وسلامه-: **«تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر من البول»**.[١]

وقال ﷺ: **«إذا قبر الميت أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر والثاني النكير... »**[٢] إلى آخر الحديث.

وقال -صلوات الله عليه وسلامه-: **«القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران»**[٣].

وبالجملة الأحاديث الواردة في هذا المعنى وفي كثير من أحوال الآخرة متواترة المعنى وإن لم تبلغ آحادها حد التواتر.

وأنكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض؛ لأن الميت جماد لا حركة[٤] له ولا إدراك فتعذيبه محال.

---

(١) أخرجه **الدارقطني** في كتاب: الطهارة، باب: نجاسة البول والتنزه منه (٤٦٠)، و**الحاكم** في **المستدرك** في كتاب: الطهارة، باب: عامة عذاب القبر من البول (٦٨٠) من طريق ابن عباس مرفوعاً: «عامة عذاب القبر من البول، فتنزهوا منه». وقال **الدارقطني**: لابأس به. وأخرج **الدارقطني** (٤٥٨) من طريق أبي هريرة مرفوعاً: «استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه» وقال **الدارقطني**: الصواب مرسل.

(٢) أخرجه **الترمذي** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (١٠٧٣) من طريق أبي هريرة مرفوعاً، **وقال**: حديث أبي هريرة حديث حسن غريب. وقد جاء هذا الحديث من طرق أخرى بغير هذا اللفظ بعضها في الصحيحين.

(٣) أخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة القيامة (٢٤٦٨) من طريق أبي سعيد الخدري ضمن حديث طويل جاء في آخره: قال رسول الله ﷺ: «**إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار**». وقال هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه اهـ، وقال **الحافظ العراقي** في **المغني عن حمل الأسفار** (١/ ٢٥٥): فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي ضعيف. اهـ.

(٤) في (ع): حراك.

والجواب: أنه يجوز أن يخلق الله في جميع الأعضاء أو بعضها نوعا من الحياة قدر ما يدرك ألم العذاب أو لذة التنعم، وهذا لا يستلزم إعادة الروح إلى بدنه، ولا أن يتحرك، ولا أن يضطرب ويرى أثر العذاب عليه حتى إن الغريق أو المأكول في بطون الحيوانات يعذب، وإن لم يطلع[1] عليه.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: إن تصديق خبر الناكر والنكير في القبر يضادد ما يدل عليه خبر القرآن العظيم، وإن[2] كان كذلك لم يجز تصديقه لقوله تعالى حاكيا عن قول أهل النار: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[3] . وقوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾[4] أي عدما أو مضغة ولحما في بطون أمهاتكم (ثم أحياكم) فيها، فأخرجكم منها أحياء (ثم يميتكم) فتكونون في بطن الأرض (ثم يحييكم) يوم البعث، فيخرجكم من الأرض أحياء (ثم إليه) إلى موقف الحساب (تحشرون) تجتمعون[5]، وغيرالناكر والنكير يحتاج إلى حياة بعد الموت بعقل كامل حتى يفهم ما يقال له وما يجيب، وهذا لا يصح؛ لأنه مخالف لأخبار التنزيل، وما خالفه فلا شك في بطلانه.

وقولهم: يفهم بحاسية غير رد روح الذي هو عقله فباطل؛ لأنه لا يمكنه أن يشهد ويقر إلا بعقله.

وأما عذاب القبر **فقيل**: إن الروح لم تزل كأنها في حلم ورؤيا منام، إن كانت سعيدة ترى منعمة أو شقية ترى معذبة، والاختلاف في هذا جائز.

وقيل: إن الروح لا تعقل إلا في جسدها، وأظن أنه الأصح، وفي الأصل أن هذا كله

---

(١) في (ع): تطلع.

(٢) في (أ): إذا.

(٣) غافر: الآية (١١).

(٤) البقرة: الآية (٢٨).

(٥) في (أ): ويجمعون.

من علم الغيب لا يصح فيه تحقيق.

وقوله تعالى في فرعون: ﴿ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ٤٦ ﴾[1] يمكن ما ذكرناه بمنزلة الرؤيا في المنام، ولكن في غير القبر أو فيه؛ لأن الروح لا تدري أين يذهب بها، ويمكن أن في[2] الآية تقديماً وتأخيراً والمعنى: ويوم القيامة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب، فهم يعرضون عليها غدوا وعشيا باستغراق الوقتين في كل حين.

وليس المراد برد الروح التي هي الروح المشركة الموجودة التي بها وجود القوة العادية[3] التي تتولد بها القوة النامية والقوة المولدة وتخدم[4] القوة الهاضمة والقوة الماسكة والقوة الدافعة والقوة الطابخة حتى يكون الغذاء كيموسيا صالحا لاستحالته في أجزاء المغتذي جزءا منه مما يناسبه من الغذاء، فأما مع عدم القوة الصالحة العاقلة فلا يصح أن يحس عذابا ولا أن يفهم خطابا ولا أن يرد جوابا.

وإذا **قيل**: إنه ترد عليه فهي قيامة له، وصح أن للميت قيامتين، ولم يقم دليل على صحة هذا، وآيات الذكر تدل على أن هذا كله غير صحيح فإن كان من قوله تعالى: ﴿ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴾ فليس في الآية دليل قطعي، وإنما فيها احتمالات معان، تحتمل أن يكون أراد بذلك يوم الحشر، ويكون معنى الغدو أول يوم والعشي آخر يوم من الحشر، فيكون استغراق الطرفين أي من أول يوم الحشر كذلك إلى آخر يوم الحساب.

ويحتمل أن يكون معنى الآية على إرادة التقديم والتأخير، فيكون المعنى ويوم القيامة

---

(١) غافر: الآية (٤٦).

(٢) سقطت من (ع).

(٣) في (أ): الغادية.

(٤) في (أ): ويخدم.

أدخلوا آل فرعون أشد العذاب، فهم يعرضون عليها غدوا وعشيا، أي فهم مستغرقون الأوقات لا يخرجون منها.

فإن قلت: كذلك أنت أولت الآية على الظن وأحلته عن معنى لما صح أنه ليس للإنسان قيامتان، **وقال تعالى**: ﴿أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ﴾ هي[1] موتة العدم الأول، فهم كالأموات أو المضغة واللحمة في بطون الأمهات، والموتة الثانية هي الموت المعروف ﴿وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ هي الحياة الأولى وحياة يوم القيامة.

فإن قيل: وما الدليل على أن الموتتين ليستا هما الموتة الأولى وموتته في القبر؟

قلنا: هذا سؤال أهل النار الذين[2] أثبت عليهم أنت عذاب القبر، فإذا ماتوا هذه الموتة الأولى فلا تكون هي الثانية بالأولى التي هي العدم أو المضغة.

قلنا: اتفاقنا جميعا أن الروح والعقل لا يردان في القبر، وبالإجماع إن رد الأرواح[3] لا يكون إلا يوم البعث، والقرآن يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ مَن يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾[4] فلو ثبت عذاب القبر وسؤال منكر ونكير لم يكن الإحياء إليها وهي رميمة، فأولت الآية على ما وقع عليه الإجماع ودل عليه صريح الكتاب، ودل على أن الروايات المروية عن النبي ﷺ مسلمة إلى قائلها غير مسلم في صحتها؛ لأنها على خلاف صريح الذكر الحكيم، وبعض أصحابنا بقلة علمه صدق هذه الشهرة فأثر[5] ذلك في كتابه.

وأما **قوله**: وأما بعض المعتزلة أنكر ذلك، فهو الأصح.

وأما قوله مع ذلك: والروافض فكأنه بعض المعتزلة وعم الرافض فالله أعلم. ولكني

---

(١) في (ع): على.

(٢) في النسخ المخطوطة: الذي.

(٣) في (ع): الروح.

(٤) يس: الآية (٧٨).

(٥) في (أ): بأثر.

أرى الإمامية من الشيع رجالهم دائما يذهبون وقت العصر من يوم الخميس إلى قبور موتاهم، فسألت كثيرا منهم ممن لا يخفى علي أمورهم، **فقالوا**: إن أرواح موتاهم ترد إلى أجسادهم من آخر يوم الخميس إلى آخر ليلة الجمعة، ويسمعون خطاب من خاطبهم، وإنهم في الليلة يذهبون إلى زيارة علي والحسين، ويخاطبون موتاهم برد السلام إلى علي والحسين، ويطلبون الوسيلة بالشفاعة منهما مع النبي ﷺ يستشفع لهم مع الله تعالى، فإذا كان هذا فرد الروح معهم مصحح، ولا يكون معهم مصححا إلا بتواتر الأخبار.

وأما أنهم يعذب أحد منهم في القبر فلا؛ لأن حبهم لعلي والحسين كاف لهما عن الخلاص من عذاب القبر ومن عذاب النار في الآخرة بتواتر النصوص المصححة معهم إذا كان كل متواتر صحيحا، ويجوز إن تؤول القرآن على ذلك التواتر لم يصح افتراق في الإسلام؛ إذ يصير الكل حقا؛ إذ كل أهل مذهب لم يدينوا بشيء مما اختلف فيه المسلمون من أمور الشرع إلا وهو صحيح بتواتر الروايات، فصح أن الحق في تأويل ما يوافق فيه السنة، وغير صحتها رجع الحكم إلى صحيح الكتاب؛ لأن السنة الصحيحة لا تخالف الكتاب، وإنما هي تفسير له وإتمام لمعانيه، أو تعارضه، ولكن المعارضة التي هي كالناسخة لابد وأن يكون لها دليل واضح يدل على صحتها؛ لأن الروايات التي قامت الصحة بصحتها مستفاضة في أهل الإسلام.

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٨﴾ مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَآ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴿٥٠﴾ وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴿٥١﴾ قَالُوا۟ يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾﴾[1] أوضح دليل على أنه لا عذاب في القبر ولا سؤال منكر ونكير؛ لأن معنى الآية يدل على أنهم حققوا صحة ما جاءتهم به رسلهم بعد بعثهم مع تلك

(١) يس: الآيات (٤٨-٥٢).

الصحة، فلو كان عذاب في القبر لتحقق لهم الأمر فيه، وتحققوا مع سؤال منكر ونكير ثم يبقى فيهم من رمق الحياة ما يحسون به العذاب، فيصح لهم تصحيح ما جاءتهم به رسلهم قبل يوم البعث، ﴿ قَٰلَ كَمۡ لَبِثۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُواْ لَبِثۡنَا يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖ فَسۡـَٔلِ ٱلۡعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾ قَٰلَ إِن لَّبِثۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗاۖ لَّوۡ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١١٤﴾ أَفَحَسِبۡتُمۡ أَنَّمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ عَبَثٗا وَأَنَّكُمۡ إِلَيۡنَا لَا تُرۡجَعُونَ ﴿١١٥﴾ ﴾[1] وهذه الآية أيضا تدل على صحة ما ذكرناه؛ إذ لو كان عذاب في القبر وسؤال منكر ونكير لما رأوا المدة التي لبثوا فيها في قبورهم كأنها لم تكن إلا يوما أو بعض يوم، وإنما يحسب ذلك كذلك إذا كان على ما **قلناه**، ووافقني عليه من قال به من أهل المعتزلة، وكثير من آيات القرآن ما يدل على أن الروايات المخالفة لدلالة الكتاب مسلمة إلى قائلها إلى الصحة وبالله التوفيق.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

قال: الله أعلم بهذا كله، وقد اختلف أصحابنا في جواز سؤال القبر وفتنته بمنكر ونكير وعذابه ونعيمه وكيفية ذلك، وليس مرادنا في هذه التساويد شرح أحوال الآخرة وبيان دلائلها، ونحن نرد العلم فيها إلى الله تعالى **ونقول**: إنه سبحانه ليس يعجزه شيء، وأكثر هذه المعاني لم يقم بها دليل قطعي لكن يترجح بعضها بتواتر الأخبار وبعضها بالعكس، ويكفي منها الإيمان بالجملة بكل ما ثبت عن النبي ﷺ أنه الحق. والله أعلم.

أشراط الساعة

مسألة:

وعن غير أصحابنا قال الشيخ: وما أخبر به النبي ﷺ في أشراط الساعة من خروج الدجال، ودابة الأرض، ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى عليه السلام من السماء، وطلوع الشمس من مغربها، فهو حق، والمجتهد في العقليات والشرعيات الأصلية والفرعية قد

(١) المؤمنون: الآيات (١١٢-١١٨).

يخطىء ويصيب، ورسل البشر أفضل من رسل الملائكة، ورسل الملائكة أفضل من[١] عامة البشر، وعامة البشر أفضل من عامة الملائكة.

من الشرح **قوله**: فهو حق؛ لأنها أمور ممكنة أخبر بها الصادق.

قال حذيفة بن الغفاري[٢]: **طلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر، فقال: ما[٣] تذكرون؟ قلنا: نذكر الساعة، قال[٤]:«إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات» فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، وخروج يأجوج ومأجوج، [وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق][٥] وخسف[٦] بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم**[٧]، والأحاديث الصحاح في هذه الأشراط كثيرة جدا.

وقوله: والمجتهد في العقليات إلى آخر، ذهب بعض الأشاعرة والمعتزلة إلى أن كل مجتهد في المسائل الشرعية الفرعية التي لا قطع[٨] فيها مصيب، وهذا الاختلاف مبني على اختلافهم[٩] في أن الله في كل حادثة حكما معينا، وحكمه في المسائل الاجتهادية ما أدى إليه

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) لعل الصواب: حذيفة بن أسيد.

(٣) في (م): وما.

(٤) في (م): فقال.

(٥) كذا جاء في رواية الحديث وفي النسخ المخطوطة (وثلاثة خسف).

(٦) في (م): خسف خسف بدون واو.

(٧) أخرجه **مسلم** في كتاب: الفتن، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة (٧٢١٤)، و**أبو داود** في كتاب: الملاحم، باب: أمارات الساعة (٤٣١١)، و**الترمذي** كتاب: الفتن (٢١٩٠) و**ابن ماجه** باب: الآيات (٤٠٥٥) كلهم من طريق حذيفة بن أسيد.

(٨) في (م): قاطع.

(٩) في (ت): اختلاف.

رأي المجتهدين، وتحقيق هذه الأبحاث أن المسائل الاجتهادية إما أن لا يكون لله فيها حكم معين قبل اجتهاد المجتهدين أو يكون، وحينئذ إما أن لا يكون من الله تعالى دليل أو يكون[١] وذلك الدليل إما قطعي وإما ظني، فذهب إلى كل احتمال جماعة، والمختار أن الحكم معين، وعليه دليل ظني إن وجده المجتهد فقد أصاب، وإن فقده أخطأ، والمجتهد غير مكلف بإصابته لغموضه وخفائه، فلذلك كان المخطىء معذورا بل مأجورا.

والدليل على أن المجتهد قد يخطىء[٢] فيه وجوه:

الأول: قوله تعالى: ﴿ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾[٣] والضمير للحكومة والفتيا، ولو كان كل من الاجتهادين صوابا لما كان لتخصيص[٤] سليمان بالذكر مزية؛[٥] لأن كلا منهما قد أصاب.

والثاني[٦]: قوله عليه الصلاة[٧] والسلام: **«إن أصبت فلك عشر حسنات وإن أخطأت فلك حسنة»**[٨].

الثالث: أن القياس مظهر لا مثبت، فالثابت بالقياس ثابت بالنص معنى، وقد أجمعوا على أن الحق فيما ثبت بالنص واحد لا غير.

---

(١) في (ت) أو لا يكون.

(٢) في (ت): تخطئ.

(٣) الأنبياء: الآية (٧٩).

(٤) في (ت): التخصيص.

(٥) في (ت): حرية.

(٦) سقطت من (م).

(٧) سقطت من (م).

(٨) أخرجه **أحمد** في **مسنده** ٤/ ٢٠٥ من طريق عمرو بن العاص وأخرجه أيضاً عن عقبة بن عامر ٤/ ٢٠٥ وقال **الهيثمي** في **مجمع الزوائد** ٤/ ١٩٥: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه اهـ.

الرابع: أنه لا يعرفه في العمومات الواردة في شريعة سيدنا[1] محمد ﷺ بين الأشخاص، فلو كان كل مجتهد مصيبا لزم اتصاف الفعل الواحد بالمتنافيين من الحظر والإباحة والصحة والفساد، والوجود وعدمه.

وتحقيق هذه الأدلة والأجوبة عن تمسكات المخالفين يطلب من كتاب «التلويح في شرح التنقيح».

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: أما ما ذكره في أشراط الساعة من طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدجال وغير ذلك ما خلا ما ذكر الله تعالى في كتابه في فتح[2] يأجوج ومأجوج، وخروج الدابة، فلم يأت فيه تنزيل، ولا قامت الحجة بصحته عن النبي ﷺ، ولا ينعقد فيه إجماع يلزم قبوله إلا بصحة الرواية، أو صحة تأويل التنزيل، ولم يصح إجماع بذلك، وأما بإجماع اجتماع العلماء على صحة ذلك بغير دليل إلهي، ولا صحة رواية نبوية فلا ينعقد إجماع ديني؛ لأنه لا مخرج له عن الظن إلى اليقين.

وأما خروج يأجوج ومأجوج والدابة فقد نطق بهما القرآن، ويحتمل أن يكون المعنى المقصود هو على ظاهر اللفظ، ولكن معنى ظاهر اللفظ يخالفه قوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾[3] والقرآن لا يخالف معناه بعضه بعضا، فعلى هذا يحتمل أن يكون المعنى[4] على تقدير لو، أي لو فتحنا عليهم يأجوج ومأجوج فهم من كل حدب ينسلون، فيكون بقاء السد عليهم نعمة من الله لعباده، ذكّر بها عباده المتقين، ذكّرهم ليشكروه.

وكذلك خروج الدابة يحتمل أن يكون المعنى مقدرا بلو أخرجنا لهم دابة تذكرهم إذا

---

(١) في (م): نبينا.

(٢) في (م): من خروج.

(٣) الأعراف (١٨٧).

(٤) سقطت من (ت).

حق عليهم[١] القول بحكم الكفر عليهم، وبهلاكهم لم ينفعهم ذلك[٢] أن الناس كانوا بآياتنا لا يؤمنون: إخبار من الله عنهم لا إخباره عن كلام الدابة على هذا الوجه من التأويل إن صح، والله أعلم بتأويل كتابه، وبالله التوفيق. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

قال: الله أعلم، وأنا به غير بصير، لكن ما ذكره الشيخ من تقدير لو في فتح يأجوج ومأجوج، وفي خروج الدابة من الأرض لا معتمد له، ولا أصل لعدم الدليل عليه، والعدول عن الظاهر لا يصح في التأويل إلا لسبب يوجبه، ولا دلالة على ذلك هاهنا من لفظ، ولا معنى فليس هو بشيء.

وأما قوله في سائر العلامات أن الإجماع من الأمة لم ينعقد فيها على شيء، فهو من قوله صحيح، وحينئذ فتبقى مبهمة الحكم كغيرها من المحتملات إلا ما قام دليل على فساده وبطله، فينبغي النظر في ذلك كله. والله أعلم.

الكتاب والسؤال والحوض والصراط

مسألة:

ومن شرح لقومنا -فيما أحسب- **قوله:** والكتاب حق أي المثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم يؤتى للمؤمنين بأيمانهم، والكفار بشمائلهم[٣] ووراء ظهورهم هو[٤] حق، لقوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا﴾[٥] وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ

(١) سقطت من (م).
(٢) سقطت من (ت).
(٣) سقطت من (م).
(٤) سقطت من (ت).
(٥) الإسراء: الآية (١٣).

﴿ (٧) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا (٨) ﴾[(١)].

والمصنف سكت عن ذكر الحساب، اكتفاء بالكتاب أنه[(٢)] مستلزم للحساب، أنكره المعتزلة زعما منهم أنه عبث، والجواب ما مر.

قوله: والسؤال حق لقوله ﷺ: **«إن الله يدني العبد المؤمن فيضع عليه كتفه ويستره ويقول[(٣)]: أتعرف ذنب كذا وذنب كذا فيقول[(٤)]: نعم، أي رب[(٥)] حتى قرره بذنوبه، ورأى في نفسه أنه قد يهلك فيقول الله تعالى: سترتها لك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الكاذبين»**[(٦)].

قوله: والحوض حق لقوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴾[(٧)] لقوله ﷺ: **«حوضي مسير شهر زواياه سواء ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه أكثر من نجوم السماء، من يشرب منه فلا يظمأ أبدا»**[(٨)] والأحاديث كثيرة.

قوله: والصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم، أدق من الشعر، وأحد من

---

(١) الانشقاق: الآيتان (٧-٨).

(٢) في (ت): أن.

(٣) في (م): فيقول.

(٤) في (ت): يقول.

(٥) في (م): ربي.

(٦) أخرجه **البخاري** في كتاب: المظالم، باب: قول الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين (٢٤٤١)، **ومسلم** في كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٦٩٤٦)، **وابن ماجه** في: المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية (١٨٣) من طريق ابن عمر.

(٧) الكوثر الآية (١).

(٨) أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: في الحوض (٦٥٧٩)، **ومسلم** في كتاب: الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وصفاته (٥٩٢٨) من طريق عبد الله بن عمرو.

السيف، يعبره أهل الجنة، وتزل به أقدام أهل النار، وأنكره أكثر المعتزلة؛ لأنه لا يمكن العبور عليه، وإن أمكن فهو تعذيب للمؤمنين.

والجواب[1]: إن الله تعالى قادر أن يمكن من العبور عليه ويسهله على المؤمنين حتى أن منهم من يجوزه كالبرق الخاطف، ومنهم كالريح الهابة، ومنهم كالجواد إلى غير ذلك كما ورد الحديث.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان في هذه الأربعة التي ذكرها الكتاب والسؤال والحوض والصراط: فأما الكتاب فلا شك أنه حق، ولكن معناه يمكن أنه ليس المراد في صحيفة جسمية مكتوب فيها بشيء من الحروف على ما أنكر المعتزليون أن يكون كذلك، ويمكن كونه كذلك، والقول في تحقيق[2] معناه محال؛ لأنه من الممكن كونه مكتوبا على المعنى المفهوم حقيقة، ويمكن أن حفظ الملائكة له هو المعنى المقصود من أنه مثبوت كتاباً، وإذا احتمل المعنيان لم يتحقق أحدهما، ولا يجوز الشك على أن جميع أعماله مكتوبة في كتاب، وأن المتقي يعطى إياه بيمينه، والكافر يعطى إياه بشماله، كما أخبر الله تعالى بذلك، ولكن يجوز الشك في معنى الكتاب أهو على المفهوم الظاهر أو على المجاز.

وأما أن الله تعالى يدني المؤمن إلى آخر كلامه، فإن كان المراد أنه يدنيه بقرب مسافة فلا شك أن ذلك مما لا يجوز في صفته تعالى، وكذلك المعنى إن كان يحاسبه ويكلمه بنفسه يسمع كلامه فهو من الباطل المستحيل في صفة الله تعالى.

وقوله: يغفر له ذنوبه، فلا يغفر الكبائر لقوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾[3]، وإن كان المراد أن الحساب يكون على يد الملائكة والسؤال منهم للعباد، فذلك مما لا شك أنه حق.

---

(١) في (ت): الجواب.

(٢) في (م): حقيقة.

(٣) النساء: الآية (٣١).

وأما[١] الحوض فليس مما يلزم اعتقاده [أنه حق][٢]، وهو من الممكن كونه أنه حق، ومن الممكن عدمه؛ إذ لا فائدة فيه، إذ لو كانت فائدته شرب المؤمنين منه إذا عطشوا في موقف الحساب فكذلك يحتاجون للأكل وإن كان يؤتى لأولياء[٣] الله من الجنة ما يأكلونه، فالذي يأتي لهم بالمأكول يمكنه أن يأتي لهم من الماء إذا كان المراد من الآية قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ أَنۡ أَفِيضُواْ عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ﴾[٤] فإنه يتلو الماء قوله تعالى: ﴿أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُۚ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[٥] إذا كان المراد بهذا النداء في موقف الحساب لا في الجنة وهو الأصح فيما أراه؛ لأن أهل الجنة بعد أن يدخلوا الجنة فلا يسوغ في العقول السليمة أنهم يرون أهل النار إذ الجنة عريضة، فلو فرضنا أن النار قريبة منها لم يلزم قرب كل موضع منها، فإن[٦] كان الخطاب لأهل القرب منها فلا فائدة لأهل الجنة أن تكون النار قريبة منهم فيسمعون شهيقها ويرون قبح منظرها، فالعقل يبعد ذلك ويقرب[٧] أن هذا الخطاب واقع في الموقف.

ومن قال بوجود الحوض على ما يراه في عقله أنه[٨] حق، وإن قال لا شيء على ما يراه أنه[٩] أصح فهو جائز له، ولا يجوز له أن يدين بأحد القولين في ذلك، ولا يجوز أن يلزم

---

(١) سقطت من (م).

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (ت): الأولياء.

(٤) الأعراف: الآية (٥٠).

(٥) الأعراف: الآية (٥٠).

(٦) في (م): فإذا.

(٧) في (ت): وتقرب وفي (م): وتقرر.

(٨) سقطت من (م).

(٩) في (م): إن.

نفسه، ولا يلزم غيره اعتقاد كونه حقا، ولا أنه غير شيء؛ لأنه لم يرد في التنزيل، ولا قامت الحجة بصحة السنة [في ذلك](١)، وليس في ذلك إجماع.

وأما صراط الجسر على أنه أحد من السيف وأدق من الشعر على متن جهنم، يعبرونه الخلائق إلى الجنة، فهذا من أنواع اللعب واللهو الذي(٢) يوصف به في الدنيا الصبيان أهل اللعب والبأس(٣) ومما ينبغي أن ينزه الباريء سبحانه عن فعل العبث، وإن كان لا يقبح في فعل الله شيء، ولكن جعل الله العقول حجة في معرفة صفاته اللائقة في وصفه بها، والتي لا تليق فقال تعالى: ﴿ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا ﴾(٤) وقال: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ ﴾(٥) فنزه نفسه عن أفعال اللعب والعبث، وهذا ما لا شك فيه في كل ذي عقل سليم، أنه من فعل اللعب والعبث في العقول.

وقال النبي ﷺ: «ما رآه المسلمون حقا فهو حق، وما رأوه باطلا فهو باطل»(٦) أي ما ثبت في العقول السليمة المنيرة بنور المعرفة على التحقيق فهو حق، وما رأته أنه باطل فهو باطل ولا دليل له في الذكر الحكيم.

والصراط المستقيم الذي ذكره في كتابه هو طريق عبادته، سماها صراطا وسراطاً(٧)

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م) زيادة: يصح.

(٣) في (م): الناس.

(٤) المؤمنون: الآية (١١٥).

(٥) الأنبياء: الآية (١٦)

(٦) أخرجه **أحمد** ١/ ٣٧٩ من طريق عبد الله بن مسعود قال: «**إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيئ**».
قال **السخاوي** في **المقاصد الحسنة** ص ٤٣١: وهو موقوف حسن اهـ.

(٧) في (م): «سراطا وصراطا».

وزراطا وسبيلا ونجدا، **فقال تعالى**: ﴿ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴾[١] أي طريق الطاعة وطريق العصيان، **وقال تعالى**: ﴿ وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴾[٢] **وقال تعالى**: ﴿ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾[٣] وهذا الجسر على هذه الصفة ليس[٤] هو صراط مستقيم، فهو على خلاف وصف الذكر الحكيم لصفة الصراط، وما خالف القرآن العظيم من اختلاف الأمة فهو الباطل على كل حال، وإلا صح أن لا فائدة في بقاء القرآن فينا.

وما الفائدة في تكليف أهل التقوى المرور[٥] على ذلك؛ لأن الجنة لا يدخلها كافر، ولو فتحت جميع أبوابها بين أيديهم وسهلت طرقها، وما الفائدة في الذي لا يستطيع أن يمر فيه إلا بمشقة، فإن الله تعالى إذا عفا عنه ذنوبه المعفو عنها فحاشا أن يعذبه بعد ذلك بذلك ولا بغيره، وإذا كان ليمكنهم حتى يسهل العبور بطلت فائدته، ولم يكن فعل ذلك من صفات الحكيم، وكان الأولى بفعله أن تكون طريق الجنة لأوليائه على المستحسن في المتعارف.

وما فائدة تكليف أهل[٦] الكفر المرور عليه، ومن المعلوم أنه من المستحيل في ظاهر الأمر أن يعبره، وفي الذكر على أن الزبانية تسوقهم إلى النار وبئس القرار، فإن كان المراد بهذا الصراط هو الأعراف بقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَٰهُمْ ﴾[٧] أو المراد

---

(١) البلد: الآية (١٠).

(٢) الأعراف: الآية (١٤٦).

(٣) سورة الأنعام: الآية (١٥٣).

(٤) في (ت): وليس.

(٥) في (م): يعبرون.

(٦) سقطت من (م).

(٧) الأعراف: الآية (٤٦).

هو السور الذي ذكره تعالى بقوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾[1] فليس في ذلك دلالة على أن العبور يكون عليه أهل الجنة وأهل النار، وأنه كذلك صفته لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ فلا يدل أنه أدق من الشعر وأن العبور يكون عليه.

وما لم تقم الحجة بالصحة على الشيء يشبه[2] العبث واللعب أن ينزه الباريء عن فعله، وأن يحمل على أنه غير صحيح، وما قامت الحجة بصحة الشيء وكان في ظاهر الأمر أنه كأنه يشبه اللعب والعبث وسلم[3] الأمر فيه إلى الله، واعتقد أنه غير عبث ولا لعب، وإنما غيب علينا[4] علمه.

وأما فيما لم تقم به الحجة بالصحة فإما أن ينزه الباريء تعالى عن[5] فعله، وإما أن يقال: إن أمكن فعله من الله تعالى فلا لعب ولا عبث، والروايات ليست بحجة مع تخالف أهل المذاهب فيها، ومع مخالفة أحكام التنزيل، وأحكام العقول غالبا وبالله التوفيق.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

قال: الله أعلم، والذي عندي أني ضعيف عن الخوض في مثل هذا، ولست من أهل النظر فيه، **والذي أقوله**: إن الكتاب المثبت فيه أعمال العباد هو حق بنص القرآن، والتعبير به عن حفظ الملائكة الكرام خلاف للظاهر بغير دليل، ويأباه قوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾[6] فلو كان معنويا

---

(١) الحديد: الآية (١٣).

(٢) في (م): شبه.

(٣) في (م): سلم.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) سقطت من (ت).

(٦) الإسراء: الآيتان (١٤،١٣).

كما ذهب إليه من قاله أو كان من حفظ الملائكة فما معنى إخراجه منشورا، وما وجه قراءته لكتابه، وما معنى إعطائه إياه بيمين قوم وبشمال آخرين، فظواهر الآيات كلها دالة على وجدانه كذلك كتابا مرقوماً، يخرج منشورا، يقرأونه سطورا، وأي مانع من جواز ذلك عقلا أو نقلا حتى يعدل به عن مفهوم القرآن، وظواهر الآيات إلى التأويل البعيد بغير دليل، ولا حجة فلينظر فيه.

وكذا[١] لا مانع في عقل ولا نقل من ثبوت الحوض للنبي ﷺ فإنه مما أكرمه الله به، وليس هو المراد بالإفاضة في آية الأعراف إذ ينادي أصحاب النار أصحاب الجنة.

وقوله في أهل الجنة لا يسوغ في العقول السليمة أنهم يرون أهل النار، إذ[٢] الجنة عريضة، قول في سخافته وركاكة معناه يشبه الهذيان، فأي مانع منه وقد ثبت في الدنيا مثله قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾[٣] فإذا جاز في حق إبراهيم وهو في هذه الأرض أن يرى ملكوت السموات والأرض[٤] فكيف لا يسوغ في حق أهل الجنة أن يروا أصحاب النار، وقد ثبت ذلك في نص القرآن قال الله تعالى: ﴿ فَٱطَّلَعَ فَرَءَاهُ فِي سَوَآءِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾[٥] وقد ثبتت مخاطباتهم لبعضهم بعض في قول الله تعالى: ﴿ وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ ﴾[٦] إلى آخر الآيات، فمنع كون النداء منهم إذ هؤلاء في النار وهؤلاء في الجنة[٧]، لأجل بعد المسافة باطل، فالقدرة واسعة والفيض عظيم.

---

(١) في (م): وكذلك.

(٢) في (ت): إذا.

(٣) الأنعام: الآية (٧٥).

(٤) سقطت من (ت).

(٥) الصافات: الآية (٥٥).

(٦) الأعراف: الآية (٥٠).

(٧) في (ت): هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار.

وتلك الدار الآخرة محل خرق العوائد، وظهور الكرامات، وفيها ما تشتهيه الأنفس، فلا يستبعد أن يكون فيها ما ليس بمألوف مثله في هذه الدار، فإن أكثر ما هنالك كذلك. والله أعلم.

والصراط الحق هو الطريق الموصل إلى الله تعالى على سبيل الاستقامة في الدين وما يخالفه فهو الباطل، ولا قائل بأن الصراط هو الأعراف ولا السور المضروب بين الجنة والنار وما قالوه من ذلك لم يقم به دليل قاطع. والله أعلم.

هذا وإن تحقيق القول في الكتاب والحساب والصراط والميزان والشفاعة والعلامات التي قبل الساعة من عذاب القبر وغيره علم عظيم، يصعب الخوض فيه، وكشف وجوهه يستدعي إلى بحوث جليلة ومعان بعيدة، تحتاج إلى مصنفات وحدها، فالتعرض لها في هذه الكراسة لا جدوى له، وإنما يبين إن شاء الله من قول شيخنا المشار إليه ما لم يظهر لنا وجه لموافقته، لئلا يغتر به الواقف عليه والسائل عنه. والله أعلم.

الشفاعة

مسألة:

من جمعة بن خصيف[1]:

سؤال لشيخي الفقيه الرشيد	سعيد بن خلفان غوث الطريد
لمن ذا تكون الشفاعة من	أهلها يوم تبدو أفعال[2] العبيد
[فـإن إن][3] تجوز لأهل المعاصي	الجديرين بالنار ذات الوقود

(١) جمعة بن خصيف بن سعيد الهنائي، من أهل سمائل، عالم وشاعر وفقيه، درس على يدي المحقق الخليلي -رحمه الله-، له شرح على قصيدة سموط الثناء للمحقق الخليلي، ينظر: **دليل أعلام عمان** ص ٤٦، **شقائق النعمان** ١/ ١٦٢.

(٢) في (م) فعال.

(٣) في (م): فمما.

وأفلـــح أهـــل الفعـــال الجميـــل	بـــدون شـــفيع بفـــضل المجيـــد
وفـــيم تكـــون مـــن الإثـــم يـــاذا ال	براعـــة يـــا ذا المقـــال الـــسديد
فهـــات الجـــواب هـــديت الـــصواب	جزيـــت الثـــواب لـــذا المـــستفيد

الجواب:

ألا بلغـــــــن رواة القـــــــصيد	مقـــــال سراة نحـــــارير صـــــيد
لقـــد خـــالفوا البطـــل إذ وافقـــوا	عـــلى الحـــق آي الكتـــاب المجيـــد
فـــما لظلـــوم شـــفيع يطـــاع	نفـــت كونهـــا لغـــوي مريـــد
ولا يـــشفعون لمـــن لا ارتـــضى	بهـــا ثبتـــت لـــولي ســـعيد
فـــلا تثبـــتن مـــن الاســـم جزمـــا	شـــفاعته مـــن كبـــير ســـديد
ولكنـــــه شـــــافع للـــــورى	بيـــوم القيامـــة يـــوم الوعيـــد
إذا اشـــتد كـــرب بطـــول الوقـــوف	وغـــصت بـــذاك نفـــوس العبيـــد
فيـــــأتون آدم يستـــــشفعون	بـــه وخليـــل العزيـــز المجيـــد
وموســـى وعيـــسى فـــلا يـــشفعون	لتفـــريج شـــدة كـــرب مزيـــد
فيـــنهض خـــاتمهم شـــافعا	ويلهـــم كـــل الثنـــاء الحميـــد
فيـــأتي ويـــشفع فـــيهم ويعطـــى	لـــوا الحمـــد في يـــده والـــسعود
فهـــــذا ومحتمـــــل غـــــيره	لأهـــل التقـــى في جنـــان الخلـــود
كرفـــــع محـــــل وتقريبـــــه	وتعظـــيم منزلـــة للـــسعيد
وأمـــــا مقـــــاهم أنهـــــا	لأهـــل الكبـــائر غـــير[1] الجحـــود
فهـــذا جـــواب لمـــن جـــاء عـــن	إلـــــه الـــــسماوات رب ودود
فخـــذ مـــا أتـــاك ودع غـــيره	وربـــك فاشـــكر تفـــز بالمزيـــد

---

(١) في (م): عند.

الجنة والنار ووجودهما

مسألة:

ومن بعض شروحهم أيضا: قوله: والجنة حق، والنار حق؛ لأن الآيات والأحاديث في شأنهما أشهر من أن تخفى، وأكثر من أن تحصى.

وتمسك المنكرين بأن الجنة موصوفة بأن عرضها كعرض السماء والأرض، وهو في عالم العناصر محال؛ لأن عالم العناصر أصغر من عرض السماء، وهو ما بين السماء والأرض وفي عالم الأفلاك، أو عالم آخر خارج عنه مستلزم لجواز الخرق والالتئام عند الدخول فيهما، وهو باطل.

قلنا: هذا مبني على أصلكم الفاسد، وقد تكلمنا عليه في موضعه.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: يمكن أن تكون في عالم غير هذا العالم؛ لأن الله على كل شيء قدير، وهذا مذهب غير هذا الشارح وصاحب العقيدة فيما يدل عليه معاني لفظهما، ويمكن أن الله تعالى يزيل الأرض والسموات، ويكونان لا شيء، ويخلق [الله تعالى][1] في مكانهما الجنة والنار، وهذا باطل مع هذا الشارح وصاحب العقيدة؛ لأن الجنة والنار عندهما وعند صاحب الأرجوزة مخلوقتان، ولا دليل على بطلانه لقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ ﴾[2] ﴿ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾[3] **وقوله:** ﴿ إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١ وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ۝٢ ﴾ إلى ﴿ أَحْضَرَتْ ﴾[4].

رجع إلى شرحه:

قوله: وهما مخلوقتان الآن، موجودتان تكرير وتأكيد، وزعم أكثر المعتزلة أنهما إنما

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) إبراهيم: الآية (٤٨).

(٣) الزمر: الآية (٦٧).

(٤) التكوير: الآيات (١-١٤).

يخلقان يوم الجزاء، ولنا الحجة عليهم قصة آدم وحواء عليهما السلام، وإسكانهما الجنة، والآيات الظاهرة في إعدادهما، مثل ﴿ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴾[1] و﴿ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾[2] إذ لا صورة في العدول عن الظاهر، فإن عورض بمثل قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ﴾[3].

قلنا: يحتمل الحال والاستمرار، ولو سلم فقصة آدم تبقى سالمة من المعارضة.

قالوا: لو كانتا موجودتين لما جاز هلاك أكل الجنة لقوله تعالى: ﴿ أُكُلُهَا دَآئِمٌ ﴾[4] لكن اللازم باطل لقوله تعالى: ﴿ كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ﴾[5].

قلنا: إنه لا خفاء في أنه لا يمكن دوام أكل الجنة بعينه، وإنما المراد أنه إذا أفني منه شيء جيء ببدله، وهذا لا ينافي الهلاك لحظة، على أن الهلاك لا يستلزم الفناء بل يكتفي الخروج عن الانتفاء به، ولو سلم فيجوز أن يكون المراد أن كل ممكن فهو هالك في حد ذاته، بمعنى أن الوجود الإمكاني بالنظر إلى الوجوب الواجبي بمنزلة العدم.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: لا دليل قطعيا من التنزيل، ولا من السنة القائمة الحجة بصحتها، ولا من حجة العقل أن الجنة والنار الآن مخلوقتان، ولا أنهما لم يخلقا، وإذا كان كذلك فهما من الممكن وجودهما الآن، ومن الممكن عدمهما الآن، ولا شك في علم الله أنهما مخلوقتان في الوقت الذي يريده تعالى، ولا علينا الاعتقاد أنهما مخلوقتان لا محالة، وأما لزوم الاعتقاد في أنهما مخلوقتان أو غير مخلوقتين فباطل، وبالدينونة يهلك المرء في مذهبنا كما

---

(١) البقرة: الآية (٢٤).

(٢) آل عمران: الآية (١٣٣).

(٣) القصص: الآية (٨٣).

(٤) الرعد: الآية (٣٥).

(٥) القصص: الآية (٨٨).

في كيفية الكتاب، وفي الحوض والجسر المسمى بالصراط، فكل هذه لا تجوز الدينونة في وجودهما، ولا في عدم وجودهما[1].

ومن قال في ذلك برأيه ولم يخطىء من خالفه فلا بأس، وما ذكره من إعداد النار للكافرين، والجنة للمتقين لا يدل على خلقهما الآن، وإنما يدل على أنهما كائنتان لا محالة كذلك لا محالة، كانتا الآن مخلوقتين أو لم يخلقا، وما سبق في علم الله كونه فهو كائن كان قد مضى كونه أو سيكونه في وقته الذي أراده.

وقوله: «نَجۡعَلُهَا» لا يدل على أنهما لم يكونا الآن غير مخلوقتين، إذ معنى نجعلهما أي نجازي بهما في وقت الجزاء، وإذا احتمل الكلام معاني مختلفة وكلها من الممكن كونه، ولا يخالف شيء منها السنة القائمة الحجة بصحتها لم يجز[2] أن تحمل[3] على معنى واحد وإبطال ما سواه، وقصة آدم ليس فيها دليل قطعي تحقيقي؛ لأن جنة آدم بنفسها قد اختلف العلماء فيها هل هي الجنة الأخراوية، أم جنة خلقها الله له واختصها له من جميع خلقه ولزوجته حواء.

وأكثر قول العلماء أنها غير جنة الخلد، ولا دليل في الذكر الحكيم على أنها جنة، إذ جنة الخلد ليس فيها شيء حرام، ومن دخلها كان آمنا من الخروج؛ لأنها دار الخلد، فلم تكن خلدا لكل من دخلها، فقد خرج منها آدم، ولكل فريق حجج كثيرة لا فائدة في ذكرها؛ لأنها لا تفيد علما، ولا سبيل إلى القول فيها حتى يكون علما؛ لأنه من الغيب، كما لا سبيل إلى معرفة الجنة والنار أنهما الآن مخلوقتان أو غير مخلوقتين إلا ظنا وتخمينا، وإذا كان على هذا فكل من رأى في نفسه بدليل أو بغير دليل إلا ما رآه أنه أصح فقال به جاز له ما لم يدن به، ولم يخطىء من قال بخلافه في دينه، ولو كان علماً بما تراه النفس أصح لقلت: إن

---

(١) في (ت): وجوديهما.

(٢) في (ت): نجز.

(٣) في (م): يحمل.

الأصح معي فيما تراه نفسي كأنها تميل إلى أنهما غير مخلوقتين الآن لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾[١]، **وقال تعالى**: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾[٢] ولا فائدة في خلقها وإهلاكها[٣]، ثم خلقها ثانية، وما لا فائدة فيه فالأصح أنه غير مفعول وإن فعله الله تعالى سلمنا له الأمر أنه فيه فائدة لا نعلمها نحن وهو يعلمها، ولكن نظري للأصح في[٤] ليس بعلم لي ولا لغيري، وبالله التوفيق.

رجع الى شرحه:

قوله: باقيتان، لا يفنيان، ولا يفنى أهلها خالدين فيها أبدا.

الشرح: أي دائمتان لا يطرأ عليهما عدم مستمر لقوله تعالى في حق الفريقين: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾[٥] وأما ما **قيل**: إنهما يهلكان ولو لحظة[٦] تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾[٧] فلا ينافي في البقاء بهذا المعنى، على أنك قد عرفت أنه لا دلالة في الآية على الفناء.

وذهب الجهمية [إلى][٨]: أنهما يفنيان ويبقى أهلها، وهو قول باطل مخالف للكتاب والسنة والإجماع، ليس له شبهة فضلا عن حجة.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: قوله وأما ما قيل إنهما يهلكان ولو لحظة، لم أدر أنه أراد

---

(١) القصص: الآية (٨٨).

(٢) الرحمن: الآية (٢٧).

(٣) في (ت) و (م): انهلاكها.

(٤) لعلها زائدة.

(٥) التوبة: الآية (١٠٠).

(٦) في (ت): حظة.

(٧) القصص: الآية (٨٨).

(٨) في النسخ المخطوطة: على.

قبل دخول أهل[1] الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، أو بعد ذلك، فإن كان قبل ذلك فما معناه حيث جعل فرقا بين الهلاك والفناء، إلا أن الهلاك مثلا إذهاب حياة الجسم مع بقاء الجسم على صورته، أو يصير ترابا، والفناء العدم أصلا، فإن كان على هذا المعنى هو هلاك أهلها المخلوقين فيها أو الجنة بنفسها.

فإن كان المراد من الجنة سكانها فذلك وجه، ولو أفناهم ثم أحياهم لم يكن فرقا؛ لأنهم[2] وإن كان كذلك يصير غير الأولين في الحكم، فالجزاء بالأولين وبالآخرين سواء، فإن جزاء المسلمين في الجنة مع لحم الطير غير طيور الدنيا.

وإن كان المراد بأرض الجنة غير أشجارها، إذ[3] القول في الأشجار والطيور وما أشبه ذلك كالقول في حورها وخدمها، وأما الأرض فإهلاكها[4] ثم إحياؤها فلا معنى له.

وإن كان أراد هلاكهما[5] بعد دخول أهل كل دار منهما فهذا باطل، وإذا ثبت هذا معه فقد قال بقول مذهب الجهمية الذي لم يجزه للإجماع الذي ذكره.

وفي كتاب إنسان الكامل: إن النار لا تبقى ولا يبقى من فيها، ومتى خرج إلى الجنة جميع من فيها يضع الرحمن قدمه عليها ف**تقول**: قط قط، وينبت فيها شجر الجرجر -وهو بلغة أهل عمان المحرقة تقارب شجرة الفجل، وفيها حراقة قليلة فلفلية- ثم إن الجنة أيضاً لا تدوم إذ معه لا يجوز أن يكون شيء باقيا بلا نهاية إلا ذات الله تعالى، ولا أدري هو من أي المذاهب، وقد ذكرها أيضا والدي[6] عنه في مسألة الخلودين فافهم. انتهى.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (م): ولو.

(٣) في (م): إذا.

(٤) في (ت): فما هلاكها.

(٥) في (ت): كلاهما.

(٦) في (ت): والذي.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟

قال: الله أعلم، وأنا لم يبن لي من قول الشيخ في هذا الموضع ما يخرجه عن الصواب. والله أعلم.

الخوف والرجاء

مسألة[1]:

كل من المخلصين من أهل الدرجات الأربع، وذوي المقام الأرفع، كلهم يعرفون الله تعالى، يخافون عقابه ويرجون رحمته وثوابه، لكن تختلف البواعث بحسب اختلاف المعرفة، وتفاوت الهمم، فمنهم من باعثه الخوف من النار فهو مزعجه، وبنار الإشفاق يلعجه، فقلبه يتقلب فكرة في الموت وأهواله، والقبر وأحواله، والحساب والحشر والمآب، والقيامة والكتاب، والنار والعذاب، فيكون ذلك سوطا لنفسه ينهضها للعبادة ويدعوها للزهادة.

وآخر مشغوف بالجنة وقصورها وولدانها وحورها، منزعج القلب إلى ما يرجوه من فضل ربه العظيم، وسعة عفوه وشمول رحمته، وما أعد في الجنة لأوليائه إنه البر الرحيم، فيكون ذلك هو باعثه إلى الاجتهاد في العبادة والأوراد، كما قيل في الحديث المشهور عن النبي ﷺ: **«النار لا ينام هاربها والجنة لا ينام طالبها»**.[2]

ويروى أن عيسى -عليه السلام- مر بقوم قد اصفرت ألوانهم وتغيرت من الحزن أبدانهم، فسألهم ما شأنهم؟ فقالوا: نخاف من النار، فقال: حق على الله أن يؤمن الخائفين، ومر بآخرين على تلك الهيئة فسألهم فقالوا: شوقا إلى الجنة فقال: حق على الله أن يبلغ

---

(١) ورد في المخطوط الجواب فقط.

(٢) أخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة جهنم، باب: (١٠) (٢٦١٠) من طريق أبي هريرة وقال عنه: هذا حديث إنما نعرفه من حديث يحيى بن عبيد الله، ويحيى بن عبيد الله ضعيف عند أكثر أهل الحديث تكلم فيه شعبة اهـ.

الراجين، ومر بآخرين على تلك الهيئة وأشد، فسألهم فقالوا: محبة الله، وشوقا إليه، لا خوفا من نار ولا شوقا لجنة، فقال: هؤلاء عبدوا الله على الحقيقة.

وليس في هذا ما يدل على أنهم لا يرجونه ولا يخافونه، كلا بل هم أعرف الخلق به وأخوفهم منه وأرجاهم له بل المراد أن معرفتهم بالله متمكنة فلا يزعجهم خوف نار ولا رجاء جنة ولا غيرها، ولا يشغلهم عنه شيء من الدنيا ولا الآخرة، فرجاؤهم ومخافتهم منه وله خصوصا لا ينظرون سواه، ولا يشتغلون بغيره، ولا يلتفتون إلى ما عداه، قد ارتفعت هممهم عن الأسباب إلى المسبب وعن الكائنات إلى المكون في الدنيا والآخرة، يرجون رحمته وعفوه، ويخافون غضبه[1] ونقمته.

فمثال هؤلاء كمن تمكنت معرفتهم بالملك السلطان في الدنيا، فهمهم رضاه، ومراعاة قلبه، وموافقة هواه، والتقرب منه خاصة، لا يشتغلون بحب ما عنده من البساتين، وأنواع اللطائف والنعم، ولا لمخافة العبيد، وأصحاب الشرطة والبطش والسجانين وسفاك الدماء، ومثال الآخرين كالمثالين الآخرين، فانظروا ما بينهما من التفاوت في المنزلة بحسب المعرفة والهمة، وإن كان من عادة الملك أمان الخائف، وإبلاغ الراجي، فإنه لمن أخلص له محض الهمة بصدق الخدمة، لإرادة[2] نفس القرب بصفو المودة أحب وأرجى، ولا شك فإنهم ليسوا سواء، ولكل درجات مما علموا فلا تنكروا ما[3] ذكره شيخنا الأستاذ العلم العيلم الخضم -رحمة الله عليه-، ولا ما قاله السلف، فإنهم بالله أعرف، ولنهج الحق أوصف، فقولهم الصدق، وطريقهم الحق، والسلام، وهذا كتبته على عجل. و الله أعلم.

---

(١) في(ت): عذابه.

(٢) في(م): والإرادة.

(٣) في(م): مما.

مسألة :

ما تقول فيمن عنده أنه[١] طامع[٢] في نيل الرحمة من الله غدا، ويغلب ذلك عليه في باطن نفسه، مع أنه معط لها جهده من بذل اجتهاده برشاده لسداده، ومهما[٣] هفا وعلم استعفى الله، واستغفر وندم، أيضره هذا وهو من العجب فرحه أعني وطمعه أم لا؟ تفضل اختم لنا بخاتمة خير هذا الجواب الصواب، لتزداد الأجر والثواب.

الجواب :

هذا هو الرجاء المأمور به، وهو فرض واجب في الدين، لا يجوز تركه ولا يسع الجهل به، وكأنه مما تقوم به حجة العقل، فلا ينفس في العلم والاعتقاد له لمن خطر بباله، وإنما يحرم الأمن فقط، وهو أن يكون جازما[٤] لنفسه لنيل رحمة الله قطعا، غير خائف من عقابه، ولا مشفقا من عذابه.

فأما الطمع في ثوابه، فقد نص الله عليه في كتابه فقال، وهو أدرى ما أتى به: ﴿ وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴾[٥] اللهم اجعلنا لك راجين، وفي رحمتك في الدنيا والآخرة طامعين، ونعوذ بك من الأمن من مكرك[٦]، فنكون[٧] باستدراج ألطافك مغترين، كما نعوذ بك من اليأس من رحمتك، أو نكون من القانطين.

---

(١) في(ت): كأنه.

(٢) في(م): طائع.

(٣) في المخطوطات زيادة: إن.

(٤) في(ت): حازما.

(٥) الشعراء: الآية (٨٢).

(٦) في(م): مكرمك.

(٧) في(م): فتكون.

الانتقام للمظلوم يوم القيامة

مسألة:

في المذنب إذا ظلم شيئا من ماله أو عرضه أيصح عند أصحابنا أن ينتقم له يوم القيامة؛ لأنه قد ثبت أن لا أجر له، ولا عمل خير له، ولا له في الآخرة إلا النار، فما معنى يوم ينتقم للمظلوم من الظالم، أم هذا اختصاص للمطيعين أم كيف ذلك؟

الجواب:

إني أجعل اللام من قوله للمظلوم لام التعليل، أي ينتقم لأجل ظلم المظلوم من الظالم، فيعم ذلك جميع المظلومين من الأبرار والفجار. والله أعلم، فلينظر في جميع ذلك، ثم لا يؤخذ منه إلا الحق والصواب.

وجود بعض نعم الدنيا في الجنة

مسألة:

وجدنا في بعض الكتب أن أشياء من الجنة موجودة من مأكولات ومشروبات في هذه الدنيا، أيصح ذلك عندك؟ لأنه قد تقرر في العقل أن نعيم الجنة ولذاتها لا تقايس لذات الدنيا، وأن كل ما يتنعم به في هذه[1] الدنيا من هذا المذكور وهو من نعيم الدنيا، وهل يصح أن تكون[2] هذه الأشياء أنزلت من الجنة، وبعد إنزالها غيرت لذاتها عن حالها، أم هذا لا يصح أبدا، ونعيم الجنة لا وجود لشيء منه إلا فيها؟ أم يصح ذلك على بعض المعاني وما تفسيره؟ تفضَّل بيِّنه لنا.

الجواب:

نعم هذا صحيح، وليس المعنى أنها موجودة بعينها، ولكن معناه أن هذه الأشياء التي

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م): يكون.

في الدنيا مستحسنة نموذج لما في الجنة من أمثالها، على أن ما في الجنة -ولا شك- أشرف وأكمل، ولكن هذه دلائل وإشارات إلى مبادىء ما في الجنة من حسن وكمال لا يتناهى ولا يحصر، ولولا وجود هذه لما عرف شيء مما يذكر من أمثاله في الجنة، وإن تفاوت فاعرف ذلك.

حكم الجمع بين الأختين في الآخرة

مسألة:

ما تقول في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾[١] أهذا في الدنيا والآخرة، أم محجور في الدنيا خاصة وجائز في الآخرة؛ لأن الرجل تكون له زوجة وتتوفى عنه، وبعد[٢] يتزوج بأختها فتتوفى عنه، أرأيت إن منّ الله عليهما جميعا بدخول الجنة أيكونان كلتاهما زوجاته أم لا؟

الجواب:

هذا حكم شريعة الله تعالى في هذه الدنيا على الأمة المحمدية، لا في حكم الآخرة، فإنا لا ندريه، وقد سقط التكليف وارتفع التعبد، ووضعت الأقلام ونسخت الشرائع والأحكام، ورجع الأمر فيه إلى علام الغيوب، يهب ما يشاء لمن يشاء ويفعل ما يريد، وأما في سائر الأمم فقد جمع ما بين الأختين كنبينا إسرائيل -عليه السلام- فافهم.

حكم من أتى بالجملة ولم يأت بأفعال الإسلام

مسألة:

فيمن ملك هؤلاء العبيد فأقروا بالجملة، أيكون حكمهم حكم أهل القبلة ولو لم يصلوا فريضة، ولم يصوموا يوماً، ولم يجتنبوا محرما، أيسمى هؤلاء أهل قبلة بإقرارهم أم لا،

---

(١) النساء: الآية (٢٣).

(٢) في (م): وبعد ما، وفي (ت): وبعده.

ويكونون داخلين تحت حصرها، طاهرين مطهرين للنجاسات؟ وإذا ماتوا يغسلون ويصلى عليهم ويقبرون في مقابر المسلمين أم لا يلزمهم غسلهم، ولا الصلاة عليهم بعد موتهم، أم تعزل مقابرهم، أم في ذلك اختلاف بين المسلمين؟ فإن كان ذلك كذلك بين لي الأصح والأقوى من الفتوى، وقيت البلوى.

الجواب:

هم من أهل القبلة، وأحكامهم أحكام الإسلام في معنى الطهارة والتزويج والذباح وغيرها، وأما في وجوب الصلاة على من مات منهم، فهي واجبة فيهم جميعا إلا من علم منهم ترك الصلوات الفرائض عمدا، منتهكا لغير عذر، فلا يصلى عليه في أكثر القول.

وكذلك من قتل منهم على البغي أو في حد على غير توبة فلا يعزلون عن مقابر المسلمين على حال ما لم يرتدوا بجحد لما يكون موجبا عليهم حكم الارتداد في الدين. والله أعلم.

مسألة:

في كافر النعمة يسمى كافرا بالله أم لا؟ وهو الذي يقر بالجملة، ولم ينكر شيئا مما يتعلق عليها، إلا أنه يأتي المعاصي، ويرتكب الكبائر انتهاكا لا دينونة ولا إنكارا لحرامها، عرفنا ذلك مثابا إن شاء الله.

الجواب:

قيل: هو يسمى كافر نعمة، ولا نحب[1] أن يطلق عليه اسم الكفر بالله لما فيه من اللبس، وهو كافر بنعمة الله، غير كافر بالله فيما نراه، ولو كان كفره بالله ما قيدوه بكفر النعمة. والله أعلم.

---

(١) في (م): لا يجب.

الولاية والبراءة

تعليم الرجل أهل بيته الولاية والبراءة

مسألة:

هل يلزم الرجل أن يعلم زوجته ووالدته وإخوته وأولاده وأهل بيته الولاية والبراءة أم لا؟ ومن مات وهو لا يعلم الولاية والبراءة ما هي، أهو قد مات هالكا أم لا؟

الجواب:

ليس عليه ذلك، إلا أن يسألوه عن لازم منه، فلا بد أن يجيبهم بما يعلم، ومن مات قبل وجوب ذلك عليه وتفريطه فيه مات سالما، وإن ضيع منه واجبا هلك.

تعريف الولي

مسألة:

تفضَّل بين لي من إحسانك، وصف من يطلق له اسم الولي في الدين على حكم الظاهر، وصفة الثقة والعدل والأمين، وصفة من تلزم ولايته أهل الدار أيضا، وهل يكون معدلا من لم يكن عالما بأصول الولاية والبراءة أم لا؟

الجواب:

الولي في الجملة من **قال**: ربي الله ثم استقام، وولي الحقيقة من ثبت له القول بما يوجب السعادة الأبدية من كتاب الله تعالى، أو على لسان أحد من أنبيائه أو رسله -صلوات الله عليهم-، وولي الظاهر من وافق المسلمين اعتقادا وعملا، وتظاهرت له البراءة من التهمات، والتجنب للشبهات، وأداء المفترضات، والمسارعة إلى الخيرات، بالمواظبة على الأعمال الصالحات، فإذا دام على ذلك وعرف به، فهو الولي والعدل، والثقة والأمين والمؤمن، والمسلم والمحسن، والتقي والبر الزكي، وهي صفة من تجب ولايته على أهل الدار على من خصه علم ذلك بخبرة أو صحيح شهرة، أو رفيعة ممن تجوز رفيعته في موضع

وجوب ذلك على من جاز له أن يتولى ببصر نفسه، أو بفتيا أهل العلم بذلك إذا شرح لهم الصفة.

وهذا وفي هذا من الدقائق والشروط ما يحتاج إلى شروح يضيق عنها المقام، فاطلبوه من كتبه، والسلام.

ولاية الضعيف وبراءته

مسألة:

فيمن صحب أخا له في الله بعض الزمان فلم يعثر منه بسماع ولا عيان على ما يكون لله من عصيان، أله وعليه أن يتولاه، ويبرأ ممن برئ منه أم لا تجوز له ولايته، وتكفيه نية الولاية لمن يتولاه الله ورسوله ﷺ، والبراءة ممن برئوا منه؟ وإن اطلع منه على ما يخرجه من الولاية، بمشاهدة أو بشهادة من تقوم الحجة بشهادته في ذلك، أله وعليه البراءة منه أم يقف عنه غير متول له، ولا متبرئ منه؟

قلت: ومن صح عنه بالسماع المشهور ما لو شهده أحد في حال الحضور من الخصال الحميدة والسعي المشكور، أو ما كان عكسها من عمل محجور، للزمته به الولاية [أو البراءة][1]، وكان من سعيها محضوراً كسيدنا أبي بكر، والفاروق ابن الخطاب، ومن في حزبهما[2] من الأصحاب رضوان الله عليهم أجمعين وكالتابعين لهم من الفقهاء كأبي سعيد، ومحمد بن محبوب الرشيد، من لهم اليد الطولى والفضل المديد[3]، رحمة الله عليهم أو كأبي جهل الجاهل اللعين، ومن انتظم في سلكه من منكري رسالة الأمين ومن بعدهم من الفاسقين، أيلزم[4] خصوصية هؤلاء[1] بالولاية تعيينا، وأولئك بالبراءة تبيينا أم تجزي نية

---

(١) تكررت في (ت).

(٢) في (ت): حيزهما.

(٣) في (ت): المزيد.

(٤) في (ت): أيلزمه.

تولي ولي الله، والتبرؤ من عدوه إجمالا بلا تفصيل؟ أسبل علينا مطارف فضلك بإيضاح ما عليه التعويل، وصفة الولاية والبراءة وحقيقتهما[٢]، والمراد بهما، والشروط السابقين بها ببصر النفس تنجلي[٣] عن صدورنا ببصر النفس، وتنجلي لها ضوء الشمس وقعد لي فيهما قاعدة ثابتة الأساس، أقتدر أبني عليها بالقياس، السلام عليك ورحمة الله وبركاته.

الجواب:

أما العالم البصير بأحكام الدين العارف بأحكام الولاية والبراءة[٤] فإذا أبصر من أحد ما تجب به البراءة منه برىء منه كما يوجبه الحق، وكذلك إذا أبصر من أحد ما تجب له به الولاية تولاه ببصر نفسه، وكان ذلك لازما عليه.

وقيل: إنه لا يضيق عليه أن ينتظر به إلى سنة أو سنتين، فلا يعتقد له[٥] حكم الولاية بالدين حتى ينظر [ما يكون][٦] من حاله وثباته مخافة الحوادث، وإن كان [هو الآن][٧] معه في أحكام الولاية.

وفي قول ثالث: فيجوز له أن يتربص مادام حيا، فإذا قضى نحبه على أحكام السلامة تولاه بولاية الظاهر بلا خلاف.

وأما الضعيف العاجز عن معرفة الولاية والبراءة فأكثر ما في قولهم أنه لا يؤمر باعتقاد الولاية لأحد بعينه، مخافة أن يقع في حدث بجهله، فيبقى في ولايته على غير ما جاز

---

(١) في (م) زيادة: بالأولين.

(٢) في (ت): وحقيقتها.

(٣) في (ت): نتجلى.

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (م): به.

(٦) سقطت من (م).

(٧) في (م): هؤلاء.

له، ولئن تولى وجازت ولايته في الحق لم يكن في ذلك مخطئا ما قدرت له السلامة من طريان الأحداث المشكلة التي تتبدل[1] بها الأحكام.

واذا كان العالم ينفس في الإمساك حتى الموت فما ظنك بالضعيف[2]، وفي الولاية في الجملة والبراءة كذلك[3] ما يكتفي به العالم والضعيف للسلامة، وهو أن يتولى من تولاه الله ورسوله والمسلمون.

وفي البراءة كذلك، وكذلك في ولاية الشريطة، وبراءة الشريطة في الآحاد ما يأتي على ما لم يمتحن في أحد على الخصوص بما لا يسع من ترك ولايته، أو[4] البراءة منه كإمام العصر، أو من قامت عليه الحجة [بولايته من رفيعة] من شهر له العلم بأحكام الولاية والبراءة وبهما، فيسلم أيضا من البراءة من أهل الأحداث المكفرة بأعيانهم إن علمها منهم ما لم يكن في مخصوص من لا يسع جهل حكمه، كإمام العصر، أو من قامت عليه الحجة بتضليله بمعرفة منه، أو بفتيا من هو حجة في الفتيا من أهل العلم، أو يكون المحدث ممن يدين بتحليل ما حرم في الدين فعله أو بالعكس، فيمتنع من جواز جهل ضلالته عند أكثر المسلمين؛ لأنه دائن بخلاف الدين.

وأما غيره من المجرمين المنتهكين لما لا يجوز في الدين ففي الأثر الصحيح أنه يسع الناس جهل الحكم عليهم بالبراءة والتضليل إذا كانوا جاهلين بحكم ذلك منهم ما لم يتولوهم على ذلك بدين، أو يبرءوا بدين ممن بريء من عالم أو ضعيف، أو يقفوا عنهم من أجل ذلك بدين، أو يبرأ من أهل العلم برأي أو يقف عنهم كذلك من أجل براءتهم على

---

(١) في (ت): تبتذل.

(٢) في (م) زيادة: للسلامة وهو أن يتولى من تولاه.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (م): و.

ذلك وفي[١] هذا ما يدلك على أن البراءة من أهل الأحداث المكفرة في الدين جائزة للضعيف أيضا، وإنما يسعه الجهل بها على هذه الشروط المذكورة فلا يكون[٢] لازمة عليه، ولا يكون حجة فيها، كما لا تكون واجبة على العلماء، ويكونون هم الحجة فيها، والضعيف إذا اعتقد في الجملة بالولاية أو البراءة في الجملة، أو في الشريطة أو بهما كان ذلك جائزا له فيما مضى أو من هو في الحال من الأئمة السابقين من أهل العدل، أو من أهل العلم والفضل، أو من أهل الجور والبطل، ما لم يمتحن في أحد بحكم خاص يوجبه عليه بالحقيقة، كمن ذكر في كتاب الله تعالى فعرف معناه من عداوة لعدوه، أو ولاية لوليه، أو ما أباحه له من عداوة أو ولاية في أحكام الظاهر لشهرة حق لا تدفع بفضل كأبي بكر، أو ببطل كأبي جهل، أو بخبرة في موضع جواز ولاية له، أو براءة كما فصلناه قبل، أو رفيعة في الولاية دون البراءة كما سبق.

والولاية من العبد لأخيه هي المحبة في الله، والنصرة له، والقرابة برحم الدين، والتزام حقوق الإسلام، فلا يبغضه ويقليه، ولا يشتمه ويؤذيه، ويحبه ويصطفيه، ويذب عنه بملء فيه، ولا يغتابه ولا يهجره، ولا يرد شهادته، ولا يرد مقالته، ويكفيك من هذا أنه يحب له[٣] ما يحب لنفسه، والعداوة بعكس [هذا كله][٤] من البغض والقلى، واعتقاد قطيعته لوجه الله تعالى إلا ما أجازه له من تقية أو مداراة، وإلا فهي كذلك.

وبعد فإن الولاية والبراءة أصلان عظيمان، ولا يمكن بسط القول عليهما بأكثر[٥] من هذا في هذا الجواب، وإنما أوردنا ما يكتفي به السائل الضعيف فيما أراده من إيضاح

---

(١) في (ت): في.
(٢) كذا في الأصل، ولع الصواب: تكون.
(٣) سقطت من (ت).
(٤) سقطت من (م).
(٥) في (م) زيادة: منهما.

الصواب، فانظر في هذا كله، والسلام.

مسألة:

ما تقول فيمن عنده[1] والدان، أيجوز له أن يتولاهما ويستغفر الله لهما، أم لا يجوز له ذلك؟ ولو رأى الولد منهما الأعمال الصالحة في دين الله تعالى، إلا أن يعلم شروط الشيخ أبي سعيد في الولاية والبراءة لمن أراد أن يتولى ويتبرأ، وكذلك باقي الناس إذا رأى الرجل منهم الأعمال الصالحة في دين الله تعالى.

وإذا كان هذا الرجل لا يفهم الشروط التي أتى بها الشيخ أبو سعيد في كتاب «الاستقامة» لمن أراد أن يتولى ويبرأ بنظر نفسه، أتنحط عنه أحكام الولاية والبراءة؟

الجواب:

إن كان لا يحسن معرفة الولاية والبراءة على موجب القواعد الشرعية فليس له أن يتولى ببصر نفسه، إلا أن يرفع له ذلك من تجوز رفيعته في الولاية من العلماء، والوالدان وغيرهما في ذلك سواء، وتجزيه فيهما الولاية في الجملة أو[2] الشريطة، والبراءة كذلك، وإن تولاهما فوافق من تجوز ولايته في دين الله تعالى لم يهلك بذلك، **وقيل**: بعدم الجواز، **وقيل**: بجواز ذلك له فيمن صحت له الموافقة بالقول إذا لم يظهر له[3] منه خلافه، والسلامة من التكليف أولى وأسلم. والله أعلم.

هذا من الفقير الضعيف عن علم الأصول والشريعة والحقيقة.

مسألة:

ما قولك في الضعيف إذا صح معه أن فلانا من أهل الاستقامة بخبرة أو شهرة أو رفيعة، وأنه مسارع إلى الخيرات، متورع عن الشبهات، ولم تعلم منه خيانة ولا تهمة في

---

(١) في (م): له.

(٢) في (م): و.

(٣) سقطت من (م).

الدين على انتهاك ولا تدين غير أن الضعيف لم يحط بأصول جميع الولاية والبراءة خبرا إلا قليلا، أيجوز له أن يتولاه أم لا؟

الجواب:

قيل: ليس للضعيف أن يتولى ببصر نفسه إن[1] كان لا يعلم أصول الولاية والبراءة، وما يجوز من ذلك وما يجب؛ لأن الولاية حكم من الأحكام، لا يجوز إنفاذه إلا من عالم به، والعالم به هو العالم بأصول الولاية والبراءة، فإن أقدم على الولاية بدون ذلك فقد فعل ما لم يؤمر به، وما ليس هو من أهله، وذلك ما لا يجوز له، وقد يخرج في بعض القول أنه إذا تولاه على ما ظهر منه، وهو في موضع الولاية عند المبصرين من أهل العلم بمنزلة أن لو كان هذا الضعيف عالما، لكان في محل الولاية أنه لا يهلك بذلك لموافقة[2] العدل، وقيامه بالحق في ذلك، إن كان تولاه لما يرى من نزوله في منزلة من يتولى، فقد صار هذا الضعيف في منزلته بالخصوص بمنزلة العالم إذا اهتدى لمعرفة وجه الحق فيها، إلا أن هذا موضع خطر، ومن ورائه دقائق آفات تحتاج إلى كثير علم، والسلامة من ذلك أسلم. والله أعلم.

ولاية النفس

مسألة:

ما تقول في ولاية النفس، لازمة[3] على الإنسان على كل حال، وإن كانت لازمة ما معنى لفظها ومعانيها؟

الجواب:

ولاية النفس اللازمة في كل حال هي أن يأمرها بالعدل والإحسان، وينهاها عن

---

(١) في (م): إذا.

(٢) في (ت) بموافقة.

(٣) في (م): اللازمة.

الفحشاء والمنكر، والبغي والعصيان، وينصرها على الدنيا والنفس، والهوى الشيطان، ويذودها بجهده عن دواعي الغفلة، وما يؤدي بشؤم المخالفة والمخادعة إلى[1] الخذلان، ويلزمها الاستغفار والتوبة، والرجوع إلى الله تعالى من كل معصية في كل أوان، ويكلفها العمل بما وجب عليها من فرائض الرحمن، ويحرضها على فعل السنن، وينهضها للتقرب بوسائل الخير بحسب القدرة والاستطاعة، والله المستعان.

فمن فعل ذلك مع الاستقامة في الدين فقد تولاها، وألزم نفسه تقواها، وأطاع بها مولاها، وقد أفلح من زكاها.

وأما من أتبع نفسه هواها، وأسلمها لشيطانها ودنياها، فهو الذي أضاعها وأرداها، إذ لم يسلك سبيل هداها، وقد خاب من دساها، ومن الواجب عليه في هذا الموضع أن يتولاها بالتوبة والرجوع إلى مولاها، والخلاص مما عليه من مظالم للخلق إن جناها، ولا يسعه الغفلة والإعراض عنها إلى سواها، فهو معنى ولايتها التي صحيح الأثر حكاها، ولا يأباها إلا من أصر على المعصية جهارا، وشرد عن الله شراد البعير نفارا، فحارب الله استكبارا، عن الحق خسارا، فبشره دارا في الآخرة نارا، هي حسبه وبئس المصير، وإن ربهم بهم يومئذ لخبير، فهذا من لا يتولاها، وقد أولى ما أولاها، فأولى له[وأولى][2] وأولى لها وأولى، والله نسأله السلامة والولاية، والنصر والحماية، بفضله وكرمه.

ولاية الرأي

مسألة:

كيف صفة ولاية الرأي، وبراءته، أيكون ذلك كالرأي في الأحكام والطلاق، أم غير ذلك؟ تفضَّل بيِّن لنا ذلك.

---

(١) في (ت): على.

(٢) سقطت من (م).

الجواب:

هي كما توجد مشروحة في الأثر. والله أعلم.

ولي الحقيقة إذا عمل المعاصي

مسألة:

بسم الله الرحمن الرحيم

جواب من أبي معاوية[1]: سألت عن المشرك الذي علم الله أنه يؤمن ويموت على إيمانه، وهو بعد في الشرك، **قلت**: أيلعنه الله وهو في لعنة الله وغضبه، أم يتولاه وهو ولي لله ويحبه، أم لا يقال إنه ولي لله ويحبه؟

فاعلم أن أهل هذه الدعوة قد اختلفوا في ذلك، وقد قيل في هذه المسألة بهذه الأقاويل كلها:

فقال بعضهم: هو عدو لله وفي غضبه؛ لأنه عمل أعمالا أمر الله بقتله ولعنه، وأحل منه ما حرم الله من المؤمنين؛ لأن الله لا يتولى من عبد غيره، وسجد للشمس من دونه، وادعى إلها معه، واحتجوا بذلك من القرآن.

قالت فرقة أخرى: هو ولي لله يوم خلقه؛ لأنه في علم الله من أهل ولايته، وسكان جنته، بأن علم الله لا يتحول.

وعن غيره من كتب أصحابنا أهل خوارزم، قال جعفر أبو عبدالرحمن: إن أصحابنا

---

(١) هو الشيخ الفقيه العلامة أبو معاوية عزان بن الصقر النزوي العقري عاش في القرن الثالث، وكان في عصره العلامة الفضل الحواري وكان يضرب المثل بالفضل والشيخ عزان وكانا كما يقال كعينين في جبين واحد لعلمهما وفضلهما وللشيخ عزان أجوبة كثيرة في الأثر، توفي سنة ٢٦٨هـ بصحار، ينظر: **إتحاف الأعيان** ١/ ٢٥٦.

أبا سليمان منهم صالح أخو نصر أبو عبدالله وغيره: جماعة منهم أتوا أبا يزيد[1] يسألونه عن هذه المسائل فأجابهم فيها:

سألناه عن الذين سبق لهم في علم الله السعادة، وهم اليوم مقيمون على الشرك، هل عليهم الغضب واللعنة من الله، وهل يرفع عنهم ذلك بالتوبة؟

فقال[2]: نعم، وتبيان ذلك في كتاب الله عز وجل، في قوله في آل عمران: ﴿ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ﴾ **إلى قوله**: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ ﴾[3] أنزلت في الحارث بن سويد، وأوصيكم بتقوى الله الذي لم يزل عالما، لا يعزب عن علمه شيء، ولا يحدث شيء إلا وقد كان به عالما قبل أن يخلق الخلق بعلمه فيهم، وخلق الملائكة والنبيين والمؤمنين الذين ولدوا ونشئوا على الإيمان وعليه قاموا، فهؤلاء كانوا في ولاية الله قبل أن يخلقهم، لم تنقطع تلك الولاية عنهم.

فأخبرونا عن أمر الله والدين[4]، هل يتغير[5] وهو قائم على حالة واحدة؟ فإن زعمتم أنه قائم[6] على حال واحد، ولا يتغير فقد أمر الله موسى أن يأمر قومه أن يقتلوا أنفسهم حين ظلموا أنفسهم باتخاذهم العجل، فقتل بعضهم بعضا حتى بلغت قتلاهم فيما بلغنا سبعين ألفا، ثم رفع الله عنهم القتل وتاب عليهم.

وأمر الله محمدا ﷺ أن ينهى أمته أن يقتلوا أنفسهم، **فقال عز وجل**: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا

---

(١) عالم فقيه متكلم من أهل خوارزم تتلمذ على يدي أبي عبيدة **مسلم** بن أبي كريمة التميمي، كان له دور بارز في نشر المذهب الإباضي بخراسان. ينظر: **طبقات المشايخ بالمغرب** ٢/ ٢٥٨.

(٢) في (ت): قال.

(٣) آل عمران: الآيات (٨٦-٨٩).

(٤) في (م): والذين.

(٥) في (م): يتغيروا.

(٦) في (م): قائمة.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾[1].

فهذا خلاف لمن زعم أن ولاية الله للملائكة والنبيين [والمتقين][2] على أهل[3] الشرك الذين سبق لهم في علم الله السعادة واحدة، فكيف يكون في ولاية الله من أمر الله نبيه أن يقاتلهم ويبرأ منهم: وقد **قال**: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾ إلى **قوله**: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[4] **قال**: نعم هو خير لكم، وزعمتم من لعنه الله أنه لا يتولاه الله أبدا، وقد قال الله في الذين قذفوا عائشة وصفوان **فقال**: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ إلى **قوله**: ﴿مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ ثم **قال**: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إلى **قوله**: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ **وقال**: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[5].

فأخبرونا هل كان حسان بن ثابت الأنصاري، ومسطح قريب أبي بكر، و[حمنة][6] بنت جحش فيمن رموا عائشة، فهل تابوا فقبل منهم النبي ﷺ توبتهم والمؤمنون أم لم يقبلوا منهم؟ وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ إلى **قوله**: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[7].

---

(١) النساء: الآيتان (٢٩-٣٠).

(٢) كذا في النسخ المخطوطة، وقال الشيخ أبو **مسلم** -رحمه الله تعالى- في هامش (م): لعله: والمقيمين.

(٣) سقطت من (م).

(٤) التوبة: الآيتان (٢-٣).

(٥) النور: الآيات (١١-٢٣).

(٦) في النسخ المخطوطة: حمية.

(٧) النور: الآيتان (٤-٥).

وزعمتم أنه لا يتوب ولا يرحم إلا من كان له أصل ولاية عند الله تعالى وليست عليه من الله اللعنة، وقد لعن الله قوما غضب عليهم في كتابه، ثم تاب عليهم، قول الله في سورة النحل: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ ﴾ إلى **قوله**: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[1] فاتقوا الله، ولا تجعلوا المشركين برأيكم أولياء حتى يتوبوا أو يرجعوا عن شركهم، فإن الله يبرأ منهم ورسوله والمؤمنون حيث يقول الله: ﴿ وَأَذَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ ﴾ إلى **قوله**: ﴿فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ ﴾[2].

قال: وحدثنا أبو عبيدة[3]: هل يتولى الله المشرك الذي سبق في علمه السعادة؟

قال: لا حتى يخرجه من الشرك، وكان يقرأ هذه الآية: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ﴾ إلى **قوله**: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ ﴾[4] انتهى ما أردنا منه.

قلت لترجمان العلم والحكمة، هادي الأمة، كاشف عنا كل غمة: ما تقول في جميع هذا، وما عندك فيه، فإن في النفوس منه ما لا يعلمه إلا الله، والسلام عليك؟

الجواب:

قال العبد الضعيف، الجاهل البليد، القاصرة منزلته عن أن يكون ترجمان العلم والحكمة: قد نظرت في هذا الأثر، وعندي أنه غير صحيح، والاحتجاج بما فيه غير مسلم، ألا وإن الولاية والبراءة من الله تعالى في عباده إنما هي بالحقيقة فقط؛ لأن علمه بما كان وما

---

(١) النحل: الآيات (١٠٦-١١٠).

(٢) التوبة: الآيات (٣-١١).

(٣) **مسلم** بن أبي كريمة التميمي ثاني أئمة المذهب الإباضي، ولد بالبصرة سنة ٤٥هـ تقريباً، تتلمذ على يدي الإمام جابر بن زيد الأزدي، وقد أدرك جماعة من صحابة رسول الله ﷺ تتلمذ على يديه جماعة من أئمة المذهب بعده توفي سنة ١٥٠هـ تقريبا. ينظر: **الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده ص ٢٦، طبقات المشايخ بالمغرب** ٢/ ٢٣٢.

(٤) النساء: الآيات (١٣٧-١٤٦).

سيكون سواء[١] لا تغيير فيه ولا تبديل، لا معقب لأمره، ولا مبدل لكلماته، فمن علم الله سعادته فهو له ولي في الدنيا على ما يكون منه، ومن علم شقاوته في الآخرة فهو عدو له على ما يكون منه من أعمال الطاعة، ولو بلغ بها منزلة النبوة.

وكذلك في حق الرسل والأنبياء من علم منهم عن الله حقيقة ولاية أو عداوة لأحد فعليه أن يتولاه بها، وكذا من علم ذلك من لسان رسول أو نبي، ولا يجوز الاختلاف في هذا أبدا، وهو الثابت عن رسول الله ﷺ باتفاق أهل الحديث في قصة المجاهد في سبيل الله، الذي أعجب المسلمين جهاده، وتحدثوا بذلك عند رسول الله ﷺ **فقال: «ذلك من أهل النار»** فكبر ذلك عليهم، فما برح أن جرح فاشتد عليه الجرح فقتل نفسه، فأخبر بذلك النبي ﷺ **فقال: «أشهد أني عبد الله ورسوله»**[٢] والحديث مشهور متواتر عند أصحابنا وغيرهم من رواة الحديث.

فتصريحه صلوات الله عليه بأنه من أهل النار في حال جهاده ونصرته للإسلام، وجهاده لأعداء الله تعالى هو ما **قلناه** من براءة الحقيقة منه في حال عمله بالطاعة، واستحقاقه من الخلق لولاية الظاهر، وبالعكس في قضية عائشة رضي الله عنها في خروجها على علي بن أبي طالب يوم صفين، وتصويب الرمح من عمار إلى هودجها لإرادة القتل، وهو يشهد لها بالجنة، وإذا ثبت هذا في كل من يثبت[٣] معه علم الحقيقة، فكيف بعلم الله في الذي لا يجوز عليه التحول ولا الانقلاب، هذا ما لا يجوز القول بغيره أبدا، وقد أوضح هذه[٤] الفصول الشيخ أبو سعيد -رحمه الله- وكفى به عن المزيد.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر (٦٢-٣)، **مسلم** في كتاب: الإيمان، باب: لا يدخل الجنة إلا نفس **مسلمة** (٣٠١) من طريق أبي هريرة.

(٣) في (م): ثبت.

(٤) في (ت): هذا.

حسن الظن بالولي

مسألة:

من جواب الشيخ أبي سعيد، بخط عبدالله بن محمد بن زنباع[1] -رحمهما الله تعالى- **وقلت: ما أقول إن قال قائل**: إنه يتولى إبليس وهو من أهل الولاية، ولم يعلم الذي أعرف منه الولاية لإبليس بأي وجه تولاه عليه، أهو على ولايته مع من عرف ذلك منه مع ولايته لإبليس أم لا؟

فكل من وجبت له الولاية بحكم الظاهر ثم تولى أحداً من الخليقة مع من وجبت ولايته[2] عليه، ولم يعلم أنه تولاه بباطل، ولم يعلم بأي الوجوه تولاه، ولم تقم عليه الحجة بما يبطل به ولايته، فهو على ولايته؛ لأن الولاية من حكم الدعاوي، وأهل الدعاوي على ولايتهم حتى يعلم أنهم مبطلون في دعواهم بما تقوم به الحجة عليهم من إبطال دعواهم. انتهى ما أردنا نقله.

قال غيره: وعندك أيها الشيخ أن هذا الاحتمال يصح في كل ولي توليته أم لا يصح لمن أعلمه أنه عالم بكفر إبليس لقراءته القرآن، ووطئه الآثار كمثل هؤلاء المتعلمين من إخواننا وغيرهم من عامة المسلمين؛ مع أن إبليس وأشباهه من الفراعنة الذين هم قد ماتوا على كفرهم لا كغيرهم من الأحياء؛ لأن هؤلاء يحتمل أن يكون أولئك قد اطلع على توبتهم فتولاهم، وأولئك لا يحتمل فيهم ذلك وخاصة من نص القرآن بكفره، أو السنة، فتفضَّل سيِّدِي ببيان الجميع، لتكون[3] للعلم من الباذلين، وعلى التقوى من المعاونين.

---

(١) عبدالله بن محمد زنباع أبو محمد، فقيه عاش في القرن الرابع الهجري، سأل أبا سعيد الكدمي وسمع عنه، وكان من أتباع الفرقة النزوانية، ومن أفراد مدرسته. ينظر: **كتاب معجم الفقهاء**، ص٣٠٢،ج٢.

(٢) قال الشيخ أبو **مسلم** تعليقاً لعله: براءته.

(٣) في (ت): لنكون.

الجواب:

الله أعلم، والذي عندي أن هذا الشيخ الرباني الكبير، والعلامة الجهبذة البصير قد اشترط في جواز هذا الأمر أنه إذا احتمل أنه قد تولاه بوجه حق قد غاب عنك علمه، وإذا كنت خبيرا بأن المتولي لإبليس هذا قد عثر على عداوته في كتاب الله تعالى، فعرف معناه منه، وقامت عليه الحجة بعداوته بالبغض، فتولى بعد ذلك إبليس، هذا الذي ذكرت عداوته في كتاب الله تعالى، فقد خرج من حيز الاحتمال، ودخل في حكم المعارضة لكتاب الله تعالى، لولايته من أخبر الله بعداوته، وقد(١) خلع بذلك ربقة الإسلام من عنقه، ووجبت البراءة منه على من سمعه.

وإذا(٢) أمكن أن يكون قد تولى غيره، وإنما قد تواطأت الأسماء واختلفت المسميات [كما قيل](٣) إن رجلا من بني عامر(٤) يلقب بإبليس، وله ذرية إلى الآن يعرفون بأولاد إبليس.

وكذلك في فرعون وغيره من الجبابرة أو غيرهم، ممن تمكن فيهم تواطؤ الأسماء على سبيل الألفاظ المشتركة لإطلاقها على المعاني الكثيرة، ولا تقوم بها الحجة، ولا ينقطع بها العذر(٥)، ويكون سبيلها [على هذا في](٦) الأحكام ما لم يصح أن المراد بها الكفر لا غيره.

ولله در هذا الشيخ، فإنه لشدة بصره بدقائق الشريعة، واطلاعه على أسرارها البديعة، عرف بها دقائق وجوه اللغة، فوضع كل شيء منها في موضعه اللائق به، جزاه الله خيرا عما أوضحه من الهدى، وكشفه من خفايا العلم لمن أراد الاقتداء. والله أعلم.

---

(١) في (ت): و.

(٢) في (ت): وإن.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (ت): غافر.

(٥) في (ت): العدل.

(٦) في (ت): في هذا على.

مسألة:

من الأثر **قلت**: فإن رأيت وليا يلعب الشطرنج ما يكون حكمه عندي، أحسن به الظن أنه يريد بذلك تعليم الحرب؟

الجواب:

إذا رأيت وليك يلعب الشطرنج، كان [عندك حكمه][1] البراءة حتى يقيم شاهدي عدل أنه أراد بذلك تعليم الحرب. انتهى ما أردناه.

قال غيره: أيخرج عندك شيخنا أن هذا الحكم باتفاق من العلماء، أم هو رأي من آرائهم؟ تفضَّل سيِّدِي ببيان ذلك.

الجواب:

الله أعلم، والذي عندي في هذا أنه لا يخرج على معنى الإجماع، ولا مسائل الاتفاق، وإذا ثبت في الشطرنج أنه مما يجوز تعليمه استعدادا للمكائد الحربية في موضع لزومها أو جوازها على قول من يرى ذلك فيه، فالنية مما لا يطلع عليه الشاهدان أصلا، فلا معنى للقول بإتيان الشهادة عليه، ولا معنى لإلزامه ألا يفعل ذلك إلا بحضرة الشاهدين وإشهادهما على ذلك، فإنه إن كان مباحا له فيما بينه وبين الله تعالى بالنية فهو على حكم الإباحة، والمسلم مؤتمن على دينه، ويلزم حسن الظن به، فلا تجوز[2] البراءة منه قطعا، ولا يصح أن يكون هذا الفصل مخالفا لغيره من أحكام الله تعالى في الأمور المحتملة للجواز، فليس هو بأشد من أن لو وجده يأكل في شهر رمضان نهارا في وطنه من غير مرض.

وفي المصرح به أن البراءة منه لا تجوز إذا احتمل عذره بنسيان أو غيره، فكيف بهذا وقد احتمل عذره بأنه قد فعله على ماجاز له لما قد نواه، والنية أمر سري موكول أمرها إلى الله تعالى، فالقول فيها قوله، وليس للشهود مدخل في الأمور الغيبية أبدا، هذا على مقتضى

---

(١) في (م): عندي حكمه.

(٢) في (م): فلا يجوز.

القواعد في هذه المسألة على هذا القول.

وإن كنا لا نعرف وجه الحق في مشابهة لعب الشطرنج بالحرب، ولا ندري الحاجة له في ذلك، ولا نراه إلا نوعا من اللعب المحجور على من فعله كغيره من أصناف اللعب المحرمة، وكأن بناء القول بالبراءة منه على هذا الوجه أشبه، فالشروط الزائدة عليه كأنها غير مطابقة للقاعدة التي بني عليها هذا الأصل.

لكن إذا ثبت الاختلاف في المسألة فلا ينبغي أن يتسارع بالبراءة على مسلم، فعسى أن يكون قد رأى في ذلك ما لم يره غيره ممن قال بخلافه، فيكون هو الحق في حقه، وكل متعبد في مسائل الرأي بما أراه الله تعالى أنه أقرب إلى العدل، وأدنى إلى الصواب. والله أعلم، فلينظر في ذلك.

مسألة:

في رجل عنده وليان، وخرجا من عنده وهما في الولاية فاقتتلا، فقتل كل واحد منهما صاحبه، أتثبت ولايتهما عنده أم لا؟

الجواب:

الوقوف أسلم إلى أن يتضح الحق، **وقيل**: بالولاية لهما وهو حسن، وبالبراءة منهما وهو ضعيف.

مسألة:

ما قولك -شيخنا- فيمن أشار إلى إنسان أن يعمل شيئا على كتابه في لوح أو غير ذلك، فقال المشير إلى المشار إليه: اعمل الشيء الفلاني فوق كتبة لا إله إلا الله، إلا أنه لم يتم الكلمة، فوقف بين النفي والإثبات، فسمعه من سمعه، ولم يعلم أنه قال ذلك متعمدا أو خطأ أو نسيانا بجهل أو بعلم، فما الذي يبلغ به عند من سمعه يقول ذلك؟ وما الذي يلزم السامع في القائل بذلك؟ بيِّن لنا ذلك مثابا إن شاء الله.

الجواب:

لا يبلغ به إلى شرك ولا كفر ولا فسوق إن كان قد قال ذلك على سبيل الحكاية، وذلك من الواسع له عند الله وعند السامع، وفي الإجماع أن من حكى الكفر ليس بكافر، فقوله: اكتب كذا فوق كلمة: لا إله كقوله اكتب كذا فوق كلمة: اتخذ الرحمن ولدا، وذلك حكاية للمكتوب لا كفر، كما قال للناسخ: اكتب اتخذ الرحمن ولدا في موضع هذه الآية من المصحف، وقد كتب ما قبلها أو غلط الناسخ الأول فلم يكتبها، واحتيج إلى رد هذه الآية وحدها من موضعها في المصحف، فلا بأس أن يقال له: اكتب هذه الآية بلفظها المتقدم من غير زيادة ولا نقص.

كذلك لو وجدت كلمة لا إله ساقطة من المصحف في موضع من مواضعها، وقد كتب استثناؤها، فيجوز أن يقال لمن يكتبها: اكتب هاهنا كلمة لا إله لإصلاح الغلط، ولا يلزم أن يقال له اكتب لا إله إلا الله بتمامها، وليس في هذا إثم، وإنما فيه الأجر من الله تعالى، ولكل امرىء ما نوى، والحمد لله رب العالمين.

مسألة:

من تكلم بكلام مما يكفر به كفر نعمة، أو كفر الجحود، واحتمل عندي أن يكون ذلك منه نسيانا أو خطأ، أيجوز لي أن أحسن به الظن في ذلك، ويكون عندي بمنزلته السابقة أم لا؟

الجواب:

يوجد في ذلك اختلاف عند المتأخرين، وأرجو أن الشيخ الصبحي يرفع ذلك إن صح حفظي في الحين، والأصل في الحكم أنه مأخوذ بفلتات لسانه، ومحكوم عليه بذلك، لكن إذا احتمل له مخرج في الحق جاز أن يحسن به الظن على قول فيترك على حاله، **وقيل**: بالوقوف عنه لإشكاله، **وقيل**:

بالحكم عليه لظاهر مقاله، لكن لا يبرأ منه إن كان وليا إلا بعد قيام الحجة عليه،

عسى أن يأتي بعذر يجوز قبوله.

الألفاظ الخاصة بالولي من غيره

مسألة:

في هذه الألفاظ أجائزة في الولي وغيره أم في الولي خاصة، وهي الصفي والوفي، والزكي والتقي، والولي والرضا والمرضي، والثقة والعدل، سواء قصد بذلك الولاية أم لم يقصد.

وكذلك في التعزيات مثل: عظم الله أجرك، وجبر الله مصيبتك، وأحسن ويحسن الله عزاءك، أكل هذا للولي وغيره إذا لم يقصد بذلك الولاية أم لا يجوز إلا للولي؟

ومثل: أطال الله بقاءك، وأدام عزك، وأعزك الله ونصرك، ونيته في الماضي؟

وكذلك إذا كتب كاتب: إن فلانا قد توفي إلى رحمة الله، فكانت نيته أن فلانا قد توفي إلى رحمة الله ابتداء كلام، ومراده[1] إلى رحمة الله مصير المؤمنين، أيجوز[2] ذلك؟ وهل يجوز ما يجوز أن يقال للأحياء مع صرف النية لغيره، مثل أن يقول لميت: رحمه الله، وغفر له، وعفى عنه أعني لما كان حيا، أو يكون مراده في فؤاده رحم الله وغفر للمسلمين؟

أرأيت إن صرف النية لغير المقال له، هل قول بالحجر؟ تفضَّل سيِّدِي أوضح لي[3] هذا واحدا واحدا ولخصه لي تلخيصا تاما كي أفهمه؛ لأنا مبتلون بهؤلاء الذين هم على خلاف ما عليه الشارع مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

ما قصد به الدين والولاية لم يجز من هذا وشبهه إلا للولي، وما قصد به مناديح

---

(١) في (م): أو مراده.

(٢) في (م): يجوز.

(٣) سقطت من (ت).

الألفاظ من غير المعاني الدينية لم يمنع، فقد تتصرف لها وجوه حتى لفظة الولي، فالولي موسم مطر، ويشبَّه به الكريم، وقد يكون الرجل وليا لنسائه في تزويجهن، ولأهل بيته في تصريفهم ونحو هذا وقس هكذا في سائرهن، والعزاء هو الصبر والسلو، فأحسن الله[1] ويحسن الله عزاك جائز فيما عندي.

وأما تعظيم الأجر له من الله تعالى فلا يبين لي جوازه لغير أهله، إلا أن يكون لتقية، فعسى أن لا يمنع لكن في الكلام مندوحة عن الكذب، وما ذكرته من أعزك الله ونصرك بالنية المذكورة جائز، وكثيرا مما نتوسع.

وأما قول توفي إلى رحمة الله فالأولى تركه، وكذلك ما[2] بعده في هذا السؤال ويقول فلان المرحوم وما يشبهه من غير إضافة إلى الله، وينوي به رحمة أهله ونحوها.

مسألة:

ما تقول في لفظة سيدنا ومولانا يجوز استعمالهما في أهل الولاية وغيرهم من جباة[3] الخلق، أو من دونهم مطلقا كيف كانوا أبرارا أو فجارا، أم هما خاصتان للحكام الواجب حكمهم على الأنام دون غيرهم من العوام؟

قلت: إن كانتا غير جائزتين إلا لأهل الولاية وجوازهما لمن سواهم في معنى التقية، فهل يجوز ذلك حينئذ بغير صرف نيته لغيرهم أم لا يجوز إلا بصرف النية، فأخبرني عن ذلك ولمن تصرف له مأجورا إن شاء الله؟

الجواب:

الله أعلم، وأنا لا أعلم جواز شيء إلا بموافقة الحق، ومطابقة العدل، وذلك فيما أمر الله به ورسوله، لا فيما منع منه ونهى عنه، وإن كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا ما كان من

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (م) زيادة: كان.

(٣) في (م): باة.

ذكر الله تعالى، أو أمر بمعروف، أو نهي عن منكر، أو إصلاح بين الناس أو أشباه ذلك، ألا وإن من عرف أن كلامه من عمله قل كلامه فيما لا[١] يعنيه، لكن قد تدعو الحاجة وتلجىء الضرورة لمن بلي بخلطة الناس ومعاشرتهم إلى المداراة لهم، والتصنع تقية أو حياء، وتارة[٢] تكون مداهنة ورياء، فلا بد من تدارك الهفوات بالتوبة والاقتصار على ما جاز، ألا وإن في الكلام لمن عرف مخارجه، وأبصر مواجه لمندوحة عن الكذب، ولكن قل ما يتنبه لها إلا الموفقون.

فالسيد على الحقيقة هو الرب تعالى؛ لأنه هو الملك والمالك، وقد تطلق مجازا على غيره فسيد العبد مولاه، وسيد المرأة زوجها، والقوم كبيرهم، فيجوز أن يقال للرجل السيد بمعنى أنه[٣] سيد عبيده، أو نسائه أو أهل بيته، أو عشيرته، أو من يكون له فيهم الأمر والنهي والتقدمة، فإن أضيف **فقيل**: سيدنا بمعنى كبيرنا، أو المنعم علينا، أو جليل القدر فينا جاز كما **قيل**: أحسن إلى من شئت فأنت أميره، واحتج إلى من شئت فأنت أسيره، فللأمير سيادة على من أسره بإحسانه، كما للقادر سيادة على المقدور عليه بفضل قدرته.

فإن خرج عن هذه المعاني كلها ولم يكن ذا نعمة ترجى، ولا ذا بادرة تخشى، فماله والسيادة، وما لمخاطبه يطلب له الزيادة، إلا أن يكون على سبيل التهكم به، والاختبار لعقله سخرية به، وما أحق العصاة البغاة أعداء الله تعالى بذلك، فإنهم عند الله تعالى من الأراذل خساس المنازل أحقر من الذر، وأدنس من الجعل، قاتلهم الله أنى يؤفكون، وإنما حقت السيادة، واستحق الشرف والحسنى وزيادة من كانت له ولاية عند الله تعالى وسعادة، ولو كان في دنيانا هذه أشعث أغبر ذا طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): تارة.

(٣) في (م): لأنه.

وأما المولى فقد يطلق على السيد، والعبد، والمعتِق[1]، والمعتَق، والابن، والقريب العصبة، والحليف، والصاحب، والمنعم، والمنعم عليه، والمحب، والناصر، والتابع، والمتبوع، فوجهه إلى ما شئت من معانيه، فإنه لاتساعه لا كلفة فيه، حتى إنه ليجوز إطلاقه على الشريك، والنزيل، والصهر، وابن الأخت، والجار **فتقول**: مولانا بمعنى جارنا، أو نزيلنا، أو شريكنا، أو قريبنا، أو صاحبنا وإن شئت بمعنى ولينا، أو ناصرنا، أو سيدنا، أو المنعم علينا، وإن شئت بمعنى صهرنا، أو ابن عمنا، أو قريبنا في النسب إن كان ذلك كذلك، فإنه يتصرف إلى ما شئت من هذه المعاني كلها أو غيرها مما سبق، وكفى عن الإعادة.

وأما صرف النية إلى غير المخاطب [فقد قيل به في الأثر وكأنه لمن عجز عن مناديح الكلام وجهل وجوه القول الجائزة فيه في الأحكام، ولكن صرف النية عن المخاطب][2] في حال المخاطبة أمر عسير والسلام.

مسألة:

ما معنى «أمين» قدوتي، تطلق كلمة أمين[3] على الولي وغير الولي، ويصح لنا أن نقول بكلمة بلا معرفة معناها؟ بيِّن لنا الطريق.

الجواب:

قد يجوز إطلاقها على الولي وغيره إذا كان معروفا بعدم الخيانة في معاملته، ولو مشركا، فهو أمين فيها لا أمين في الدين فافهم. والله أعلم.

مسألة:

ما تقول في هؤلاء العصاة من أهل القبلة الذين ليس لهم تقية يجوز أن يقال لهم سيدنا

---

(١) سقطت من (م).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت): آمين.

ومولانا أو السيد عند المساء والصباح، وإن كانوا جبابرة يتقون يجوز أن يدعون بذلك مطلقا من غير صرف نية لغيرهم، أم لا يجوز ذلك إلا بصرف النية؟ فأخبرني بها، ولمن تصرف له، وكذلك وأنا خادمك وفلان خادمك، أيجوز ذلك مطلقا أم لا؟

الجواب:

أما الجبابرة الذين يتقون فهم في زمانكم السادة والولاة والقادة، فكيف لا يدعون بذلك وهم كذلك لا يحتاج معهم إلى صرف نية ولا تحويل معنى ولا روية، ولا يمنع المباح وقت مساء ولا[1] صباح، والخدمة هي العمل والمهنة، ومن عمل لأحد شيئا ولو ببري قلم أو مدة دواة فقد خدمه، فيجوز أن يقال خادمه بذلك لغة إما حقيقة بالفعل أو قوة بالإمكان، أي لو أمره بفعل ذلك ونحوه من الجائز لفعله إما رغبة في فضله، وإما رهبة من بطشه، فأكثر من تحت هؤلاء الجبارين خدامهم بالفعل أو بالقوة[2] كما ترى ولا بأس.

وأما من لا تقية له، ولا مخافة منه، فسيأتي في حكمه وحكم غيره في المسألة الثانية إن شاء الله وهي هذه:

مسألة:

ما تقول في لفظة سيدنا ومولانا، أيجوز[3] استعمالهما في أهل الولاية وغيرهم من جبابرة الخلق أو دونهم مطلقا، كيف كانوا أبرارا أو فجارا أم هما خاصتان للحكام الواجب حكمهم على الأنام دون غيرهم من العوام؟

أرأيت إن كانتا غير جائزتين إلا لأهل الولاية وجوازهما لمن سواهم بمعنى التقية، فهل يجوز ذلك حينئذ بغير صرف نية لغيرهم أم لا يجوز إلا بصرف النية؟ فأخبرني عن ذلك ولمن تصرف له مأجورا؟

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في(م): القوة.

(٣) في(م): يجوز.

الجواب:

الله أعلم، وأنا لا أعلم بجواز شيء إلا بموافقة الحق، ومطابقة الصدق والعدل، وذلك فيما أمر الله تعالى به ورسوله، لا فيما منع منه أو[1] نهى عنه وأن كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا ما كان من ذكر الله تعالى، أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر، أو إصلاح بين الناس، وما أشبه ذلك.

ألا وإن من عرف كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه، لكن قد تدعو الحاجة وتلجىء الضرورة لمن بلي بخلطة الناس ومعاشرتهم إلى المداراة لهم، والتصنع تقية أو حياء، وتارة[2] تكون مداهنة ورياء فلا بد من تدارك الهفوات بالتوبة والاقتصار على ما جاز.

ألا وإن في الكلام لمن عرف مخارجه وأبصر مواجله لمندوحة عن الكذب، ولكن قل من ينتبه إليها إلا الموفقون، فالسيد في الحقيقة هو الرب تعالى؛ لأنه هو الملك والمالك، وقد يطلق مجازا على غيره، فسيد العبد مولاه، والمرأة زوجها، والقوم كبيرهم، فجائز أن يقال للرجل: السيد، بمعنى أنه سيد عبيده أو نسائه، أو أهل بيته أو عشيرته، أو من يكون له فيهم الأمر والنهي والتقدمة، فإن أضيف **فقيل**: سيدنا بمعنى كبيرنا، أو المنعم علينا، أو كبير القدر فينا جاز، كما **قيل**: أحسن إلى من شئت فأنت أميره، واحتج إلى من شئت فأنت أسيره، فللأمير سيادة على من أسره بإحسانه، كما للقادر سيادة على المقدور عليه بفضل قدرته.

فإن خرج عن[3] هذه المعاني كلها، ولم يكن ذا نعمة ترجى، ولا بادرة تخشى، فماله وللسيادة، وما المخاطبة له بالزيادة إلا أن يكون على سبيل التهكم به، والاختبار[4] لعقله

---

(١) في(ت): و.

(٢) في(ت): تارة.

(٣) في(ت): على.

(٤) في(ت): الاختيار.

سخرية به، وما أحق العصاة البغاة أعداء الله تعالى بذلك، فإنهم عند الله من الأراذل، خساس المنازل، أحقر من الذر، وأدنس من الجعل، قاتلهم الله أنى يؤفكون.

وإنما حقت السيادة واستحق الشرف والحسنى والزيادة من كانت له عند الله ولاية وسعادة، ولو كان في دنيانا هذه أشعث أغبر ذا طمرين لا يؤبه له.

وأما المولى فقد يطلق على السيد والعبد، وعلى المعتِق والمعتَق، والابن والقريب، والعصبة والحليف، والصاحب والمنعم عليه، والمحب والناصر، والتابع والمتبوع، فوجهه إلى ما شئت من معانيه، فإنه لاتساعه لا كلفة فيه، حتى ليجوز إطلاقه على الشريك والنزيل، والصهر وابن الأخت والجار، **فنقول**: مولانا بمعنى جارنا أو نزيلنا أو شريكنا أو قريبنا أو صاحبنا، وإن شئت بمعنى ولينا أو ناصرنا أو سيدنا أو المنعم علينا، وإن شئت بمعنى صهرنا أو ابن عمنا أو قريبنا في النسب إن كان كذلك، إلى ما شئت من هذه المعاني كلها أو غيرها مما[1] سبق وكفى عن الإعادة.

وأما صرف النية إلى غير المخاطب **فقيل** به في الأثر، وكأنه لمن عجز عن مناديح الكلام، وجهل وجوه القول الجائزة في الأحكام، ولكن صرف النية عن المخاطب في حال المخاطبة أمر عسير.

مسألة:

الذي يقرأ في تآليف قومنا وآثارهم، ويجد مكتوبا: فلان بن فلان -رحمه الله-، وكذلك إذا نسخ آثارهم، ووجد فلان بن فلان رحمه الله، أينسخه كما وجده رحمه الله، أم يحذف لفظة «رحمه الله» ؟ تفضل دلنا على طريق السلامة في هذا.

الجواب:

يقرؤه ويكتبه كما وجده، وما عليه ملامة، وهو الصواب وفيه السلامة، والله أعلم.

---

(١) في(ت): فما.

مسألة:

ما تقول في قول ما سألتك عنه في معنى المكتوب له، كان وليا أو غير ولي، وهذا اللفظ المستعمل الموجود خاصة عن الإمام ناصر بن مرشد[1]، لولاة أموره، هل تجد فيه من فرق بالجواز في حق الولي خصوصا وبالعكس في العكس؟ بيِّن لنا ذلك.

الجواب:

لا فرق.

مسألة:

ما تقول شيخنا إذا مات أحد ممن لا نتولاه، أيجوز لنا أن نعزي أصحابه نقول لهم: خلف الله عليكم فيه، أم يحسن الله عزاكم في فلان أم لا؟ وكيف اللفظ في[2] الذي تتولاه[3]، [والذي لا نتولاه عرفنا ذلك][4]

الجواب:

لا بأس، وبعض كرهه. والله أعلم.

مسألة:

جواب عن شيخنا الغافري، وهو أنه جاء الأثر: إن التقية في الأرحام والجار والصاحب جائزة لهم من القول والدعاء والمعنى لغيرهم، وأنه يجوز للإنسان أن يتكلم لغير

---

(١) هو الإمام الرضي ناصر بن مرشد بن مالك بن أبي العرب بن سلطان اليعربي الرستاقي ثم النزوي، أول أئمة اليعاربة نصب إماما وهو شاب ١٠٣٤هـ، فكانت بيعته فاتحة خير للإسلام والمسلمين، فوحد البلاد وطرد الغزاة، كان فقيها عالماً ورعاً زاهداً، تروى له كرامات ومآثر، وله عهود إلى ولاته ورسائل إلى أهل المغرب الإباضية وأجوبة فقهية منثورة في الكتب. توفي يوم الجمعة من شهر ربيع الآخر سنة ١٠٥٩هـ. ينظر: **منهج الطالبين** ١/ ٦٣٧، **تحفة الأعيان** ٢/ ١ **وما بعدها**.

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م): يتولاه ولعل الأنسب: نتولاه لتوحيد اللفظين.

(٤) سقطت من (م).

الولي بكلام يوجب الولاية إذا صرف الكلام لغيره من الأولياء، لمعنى يجتلب به نفعا أو مودة، وأما تعظيما له فلا يجوز، وإن تكلم بذلك على رؤوس الناس، أو دعا له في المنابر والمشاهد فلا يجوز. انتهى ما أردنا نقله من جواب الشيخ -رحمه الله- **قال غيره**: فما الفرق في هذا سيِّدِي بين المنابر والمشاهد والمجامع من الناس وبين غيرهن؟ تفضَّل سيِّدِي[1] بين لي بما تراه صوابا وعليك السلام.

الجواب:

الله أعلم، والذي يظهر لي في هذا أنه كلام حسن من قوله، وما ذكره من المنع على رؤوس الناس ومشاهدهم، أو على رؤوس المنابر، فكأنه مما استدركه هذا الشيخ، فخصص به مجملات الأثر، وهو حسن من اعتباره؛ لأن هذا الموضع يفيد التعظيم بغير الحق كما قال، ولأن من إطلاقه تعرضا للغلبة، واستنزالا للنفس في محل التهمة لا تجوز للمسلم، وأن يقف عليها لأن في إظهار الولاية والدعاء لأهل الجور والباطل على رؤوس الخلائق إظهاراً وإعلاء لكلمة الفساد، ونصراً لأهله، ودعاءاً إلى موالاتهم، ونصرهم على باطلهم.

ومثل هذا لا يباح أبدا، وفاعله يخلع به عند من سمعه وتستباح البراءة منه، اللهم إلا أن يصح جبره على ذلك، فيكون قد قاله في موضع التقية دفاعا عن نفسه أو دينه أو ماله على ما جاز له، وإلا فهو كذلك.

وباقي المسألة وارد على ما في الأثر الصحيح، وكفى به عن الإعادة. والله أعلم.

مسألة:

هل يجوز لأحد أن يقول لأحد من أفاضل المسلمين: فداك أبي وأمي كما كانت الصحابة تقول ذلك للنبي ﷺ؟

---

(١) سقطت من (م).

الجواب:

مثل هذا جائز صحيح جار على أساليب كلام[1] العرب ومناهجهم في اللغة، يفدون الدار والطلل والحبيب ونحوه بالأنفس، والآباء والأمهات **كقوله:**

فـــــديناك مــــن ربــــع وإن زدتنـــــا كربـــــا

وفي قول الآخر:

بــــــأبي أنـــــــت وفـــــــوك الأشـــــــنب

وكقول حسان:

فـــإن أبي ووالـــــده وعــــرضي	لعـــرض محمـــد مـــنكم وقـــاء

ومثل هذا كثير، وهو في الأصل من باب المجاز المبني في اللغة على طريقة المبالغة التي لا يراد بها الحقيقة، ومعناه لو أن شيئا لحسنه أو[2] لجلالته [أو لمحبته][3] أو لشرفه، يفدى بالنفس أو بالأب والأم[4] لكان هذا، وليس المراد به الفداء على الحقيقة لا في حق النبي ﷺ، ولا في غيره، فربما يقول بأبي أنت وأمي وأبوه وأمه رميان في التراب، لا تصح[5] المفاداة بهم أصلا، فكذلك في غيرهما، وإنما يكون تلخيص المعنى ما ذكرناه لا غير. والله أعلم.

البراءة من الولي

مسألة:

عن سيدي أبي سعيد -رضي الله عنه-: وعن رجل يبرأ من ولي رجل قدامه، والمتبرىء لا يعلم أن المتبرأ منه ولي للآخر، هل يكون قاذفا بذلك؟

---

(١) في (ت): عوام.

(٢) في (م): و.

(٣) سقطت من (م) وفي (ت): أو لمحنته.

(٤) في (ت): أو الأم.

(٥) في (م): يصحح.

قال: معي أنه لا يكون قاذفا بذلك إذا لم يعلم، واحتمل براءته له بحق.

قلت: فهل عليه أن ينكر عليه؟

قال: معي أنه إن كان لا يتقي تقية في إنكاره، وقدر على ذلك، فلا ينبغي له ترك الإنكار عليه، ويعجبني أن يعلم بذلك.

قلت: فلا يتقي تقية ويقدر [على أن ينكر عليه، هل يسعه ذلك؟

قال: معي أنه لا يضيق عليه ذلك إذا احتمل عليه براءة الآخر من الحق، **قال:**][1] ولعله قد يوجد في بعض القول أن إظهاره الولاية في الذي يبرأ منه، يشبه معنى إظهاره البراءة في الذي يتولاه، لعله إذا كان هذا الذي قد يتبرأ[2] من هذا وليه ممن وجبت[3] ولايته على أهل الدار بعلم ذلك المتبرىء، كان محجورا عليه إظهاره البراءة [في الدار][4]، وعند أهل الدار، فلعله يلحقه اسم القذف عند كل من أظهر عنده ذلك من معنى البراءة. انتهى.

قال غيره: وهل يجب شيخنا أن يلحق هذا الأثر بكل متبرىء من أي ولي كان، ولو من الصحابة أو التابعين بإحسان، ضعيفاً كان الولي أو عالما، من الرعية كان أو إماما، عامة كانت ولايته أو خاصة، بالظاهر كانت أو بالحقيقة إذا احتمل أن المتبرىء برىء بحق غير عالم بولاية، مع من برىء منه عنده ولا بولاية أهل الدار له أم[5] لا احتمال له ولا عذر في البراءة من هؤلاء المتقدمين، إذا كانوا من العلماء أو الأئمة المنصوبين، الشاهرة أفضالهم، المتواترة بالعلم والعدل والحلم أخبارهم، مع أن هذا[6] المتبرىء منهم لم يدرك عصرهم،

---

(١) سقط من (م).

(٢) في (ت): تبرأ.

(٣) في (ت): وجب.

(٤) سقط من (م).

(٥) سقطت من (ت).

(٦) سقطت من (ت).

والشهادة عليهم بنقض ما ماتوا عليه من الإيمان لا يجوز له أن يقبلها إذ تخرج في مخرج الدعوى في إجماع من قول الفقهاء.

وإنما يخص هذا الأثر فيمن كان من أهل هذا[١] الزمان، أو من الأوائل إذا كان من الرعية والضعفاء، لكون الشهادة عليهم بما يوجب البراءة جائزة مقبولة في بعض ما قيل.

فتفضَّل أيها الشيخ بين لي معنى كل ذلك مفصلا، واجعله لكل هذه الأوجه المذكورة أصلا مؤصلا لنا ولمن جاء من بعدنا، وذلك إذا لم نجد ما ننصه حفظا بعينه عن أحد من إخوانك الأبرار، لا قدرة لنا على[٢] استنباطه بغيره من الوارد عنهم في الآثار، لضعف علومنا، وقلة فهومنا، وتكدر بالنا لكثرة اشتغالنا، فالله المستعان، وإليه الرجعان، وله الحمد على كل حال.

الجواب:

نعم إن هذا الأثر في البراءة من الولي على هذا النحو لا يخرج عندي إلا على معنى الخصوص في غير من تلزم أهل الدار ولايته، ولا من مضى على سبيل الاستقامة من أئمة المسلمين وعلمائهم وشهدائهم، وأهل الفضل منهم، دع من وجبت ولايته بالحقيقة من كتاب الله تعالى، فإنه لا سبيل إلى جواز البراءة منهم على حال. والله أعلم.

مسألة:

مما عن شيخنا الكدمي -رضي الله عنه- **قلت**: فمن برىء من نبي من حين ما سمع منه أنه واقع شيئا من الكبائر، وقصد ببراءته منه لأجل المعصية، **قلت**: هل يسعه ذلك إذا لم يعرف الحكم فيه[...][٣] للعاصي؟

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): عن.

(٣) بياض في الأصل.

قال: معي أنه إذا قصد إلى البراءة من العاصي[1] أو من أهل صفة المعصية، فأخطأ بالبراءة من النبي على قصده غير النبي فقد وافق ما يلزمه ويسعه، وإن برىء من النبي بجهل منه فيما يلزم من أمر النبي لم يسعه ذلك عندي، وكان هالكا عندي بذلك. انتهى.

قال غيره: وهل من عذر على قياد هذا لمن سمعته يبرأ من أبينا آدم، أو من أولاد يعقوب عليهم السلام، إذا احتمل أنه سمع قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[2]، وسمع قوله تعالى: ﴿ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا۟ مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ﴾[3]، أو قوله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَٰهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلزَّٰهِدِينَ﴾[4] ولم يعلم أنه قصد بذلك البراءة من الأنبياء -عليهم السلام- عالما ولا جاهلا، أم لا عذر له عن الاحتمال ولا نعمة عين؟ تفضل سيِّدي علينا بالجواب جزاك الله ما أنت له أهل.

الجواب:

الله أعلم، وأنا لا أدري وجه عذره، ولا صفة الاحتمال له [في][5] مثل هذا إذا تعمد البراءة منهم بأسمائهم وأعيانهم في جهالة منهم وضلالة، وتأولا لما لم يبلغه فهمه من معاني الآيات الشريفة، فهو بذلك التأويل من أهل الأباطيل، ضال عن السبيل، **وليس هذا معنى قوله**: إنه إذا برىء من أهل تلك الصفة أو من أهل صفة المعصية، ولكنه يشبه هذا عندي إذا برىء على الصفة المستوجبة أهلها للبراءة، وإن أتى ذلك في حكم الظاهر على ذلك الموصوف، فعسى أن يكون هذا من الخطأ المشار إليه، إذا لم يقصده بعينه، ولم يعينه باسمه،

---

(١) في (ت): المعاصي.

(٢) طه: الآية (١٢١).

(٣) يوسف: الآية (٩).

(٤) يوسف: الآية (٢٠).

(٥) زيادة يقتضيها السياق.

أو عينه باسمه على قصد غيره، كما صرح به الشيخ في جوابه إن جاز أن يكون هذا من عقيدته أنه برئ[١] من آدم العاصي على أنه لم يقصد به آدم أب البشر النبي -عليه السلام-، لكن مثل هذا التقدير بعيد جدا لا ينتبه لمثله إلا مثل هذا الشيخ في دقة علمه، فينظر فيه. والله أعلم.

التمييز بين الشهادة على الولي وقذفه

مسألة:

أخبرني عن الشهادة في البراءة، ما اللفظ فيها الذي يكون خارجا عن حد الشهادة إلى حد القذف؟ وما اللفظ الذي يكون شهادة جائزة؟ وما صفة ذلك وما الشهادة التي ترد ولا تكون قذفا؟

الجواب:

هذا أصل يحتاج فيه إلى شرح من عالم، ولست بعالم في ذلك ولا في غيره، ولكنه قد جاء في الأثر عن أهل العلم بذلك أنه إذا كان لك ولي في الدين أو الرأي، فادعى عليه أحد أنه فعل مكفرة لا محتمل له[٢] فيها بوجه من الحق، وأتى في ذلك بتصريح من القول، فلا يجوز لك قبول ذلك ممن يقول به، وهو في حكم القاذفين عندك لوليك.

وإن كان قذفه بالزنى فعليه الحد في الشرع، ويبرأ منه، وسواء ذلك في ولي لك وغير ولي.

وكذلك من برىء من ولي لك فهو قاذف له، وتجوز لك البراءة ممن قذف وليك بذلك، سواء كان عالما أو جاهلا، إلا أن يكون المتبرىء وليا لك، فحكمه حكم الوليين

(١) في (ت): يرى.

(٢) في (م): لها.

المتقاتلين[١]، وليس له أن يبرأ منه عندك، إذا علم أنك تتولاه وتلزمه التوبة من ذلك، ولكن ليس لك البراءة منه إلا أن تستتيبه[٢] فيصر على ذلك.

وقيل: لك أن تبرأ منه على الحكم الظاهر إذا كان قد برئ من وليك بالدين؛ لأنه قد واقع كبيرة في حكم الظاهر معك، والاختلاف في أهل الكبائر موجود، وعليك أن تستتيبه على حال، وإن كان لا تعلم[٣] منه[٤] أنه يعلم أن ذلك وليك فالاستتابة ألزم.

وإن علمت بأنه يعلم ذلك فالاستتابة أحوط إلا أن تكون البراءة قد وقعت من عالم وكان في موضع حكم أو فتيا فلا تجوز البراءة لأحد من عالم محق[٥] وإن برئ من وليه، ولا يجوز له الوقوف عن عالم بذلك، ولا البراءة منه برأي ولا سؤال[٦]، وقد **قيل**: إن العالم إذا **قال**: إن فلانا قد فعل كبيرة وتبرأ منه على ذلك أن قول العالم حجة، والقياس يرجح غير ذلك؛ لأنه في الظاهر مدع بخلاف ما إذا شاهدت من وليك فعلا أشكل عليك أمره، وأنت جاهل فأفتاك العالم المحق بأن ذلك مكفر وتبرأ منه على ذلك، فهذا موضع الفتيا منه بفعله المكفر، وموضع الحكم عليه بالبراءة منه، ولو حكم بذلك ضعيف من الضعفاء فتبرأ من وليك ما كان قبول حكمه جائزا ولكان بذلك مبطلا؛ لأنه ليس له حجة في ذلك عليك ولا على وليك، وليس لضعيف أن يقدم على البراءة، وتلزمه التوبة عندك من ذلك.

وأما الشهادة التي لا تكون قذفا فهي كبيرة، فكل من شهد أن فلانا ولي فهو غير قاذف، وكذلك لو شهد أن فلانا الحاكم أو العالم حكم على فلان بكذا من أي حكم كان

---

(١) في (ت): المتقابلين.

(٢) في (ت): يستتيبه.

(٣) في (م): يعلم.

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (م): بحق.

(٦) في (ت): بسؤال.

مطلقا أو ما أشبه ذلك، فقس عليه، فهذا ما حضرني وازدد من سؤال أهل العلم توفق إن شاء الله.

ثبوت البراءة

مسألة:

ما تقول شيخنا فيمن سمع شخصا يتكلم بكلام يوجب البراءة من ذلك الشخص في الليل، أو في بيت أو قفا جدار، أو في أناس كثيرة، ولم يره بل سمع ذلك الصوت منه، وهو يعرفه أن ذلك الشخص باسمه إلا أنه لم يره، هل يلزم المستمع منه البراءة أم لا؟ بيِّن لنا ذلك مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

لا يلزمه، وليس له في الحكم أن يبرأ منه بذلك، ولا يبين لي أن له ذلك في الواسع؛ لأن البراءة حد، والحدود تدرأ بالشبهات، وهذه شبهة ظاهرة؛ لأن الأصوات محتملة للتشابه. والله أعلم.

مسألة:

فيمن تكلم بكلام يبلغه كلامه إلى البراءة، ولست أنظره في موضع مظلم، وأنا أسمع كلامه، ولا أرى شفتيه ينطقان ويلفظان به مع الصوت، ما يلزمني في ذلك؟

الجواب:

لا يلزمك فيه شيء في الحكم، وأنت منه في السلامة إن شاء الله.

مسألة:

الذي يتكلم بكلام مما يخرجه كلامه إلى البراءة، إذا سمع صوتا منه، ولم يشك أن المتكلم هو لا غيره، أيبرأ منه على هذه الصفة، أم لا يبرأ منه إلا أن يرى شفتيه ينطقان ويلفظان به مع الصوت المعبر لفهم معناه؟ بيِّن لنا ذلك مأجورا.

الجواب:

إذا سمع كلامه وهو حاضر معه في نهار غير متوار بستر ولا حائل ولا لبس، فيجوز أن يحكم عليه بما سمع منه، ولو لم ير شفتيه مع النطق، ولا يتعرى هذا من الاختلاف ما لم يره ينطق، فينظر نطقه من فمه وشفتيه. والله أعلم.

مسألة:

عن رجل أقر عندي أنه زنى وغصب وسرق، وشرب الخمر[١] والتتن، وترك الصلاة والصوم وهلم جرا، أيسعني أن أقف عنه وقوف دين، أم لا يجوز لي إلا البراءة منه حتى أسمعه يستغفر ربه من جميع ذنوبه؟

الجواب:

إن ترك الصلاة المفروضة عليه عمدا لغير عذر يسعه، وهو بالغ عاقل قادر على أدائها، قائمة عليه الحجة بها في موضع وجوبها عليه، فتركها على ذلك فهو كافر تجب البراءة منه على من قامت عليه الحجة بذلك[٢] واهتدى إليه، وكذلك في باقي المسألة.

فافطن لما[٣] فيه من الشروط، ولو تكرر بعضها لأجل التوضيح؛ لأن قوله قد ترك الصلاة كلام مجمل لا يوجب البراءة، ولا يجوز الحكم بعمومه؛ لأن الصلاة قد تكون نافلة، وقد تكون فريضة، وتركها قد يكون لعذر وقد يكون لغير عذر.

وكذا في الصوم وفي غيره من المسائل كلها يجري فيه الخصوص والعموم، ولا يجوز الحكم بشيء من ذلك ولا في شيء منه إلا على الخصوص كما يجوز فيه، فافهم ذلك وافطن له ترشد إن شاء الله.

---

(١) سقطت من (م).

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م): بما.

الأطفال من حيث الولاية والبراءة

مسألة:

في أطفال المؤمنين الأبرار، وسائر أهل القبلة من الظلمة الأشرار، والكافرين من المشركين والجاحدين الفجار، في يوم القصاص ما يكون سبيلهم، وإلى أين محلهم ومصيرهم؛ لأنهم لم يواقعوا ذنبا، ولم يجترحوا إثما، وقد وقع الاختلاف بين العلماء الأسلاف:

فقال أحدهم: إن أولاد أهل النار في النار، ليس بهم ضرار، ولا سوء قرار، وأما أولاد أهل الجنة خدم لأهلها، ليس لهم ما لهم من الحظ الوافر، والنعيم الشاهر، وقد رأينا في الكتاب قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾[1] وفي آية أخرى في قصة نوح -عليه السلام- في الكافرين **فقال**: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾[2] **وقال أيضا**: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[3].

وفي الرواية عن النبي ﷺ، حين سألته زوجته خديجة[4] عن أولادها من غيره **فقال**: «**ولو شئت لأسمعتك ثغاهم في النار**»[5] والذي اعتمد عليه الشيخ أبو سعيد -رحمه الله- احتجاجه الآية الأولى، ولم يمل إلى الأخرى.

فإذا كان ذلك كذلك فعلى هذه الأضداد كيف يكون للعباد من محل الاعتماد، في عقد

---

(١) الأعراف: الآية (١٧٢).

(٢) نوح: الآية (٢٧).

(٣) الطور: الآية (٢١).

(٤) سقطت من (ت).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٢٠٨ عن عائشة أنها ذكرت لرسول الله ﷺ أطفال المشركين فقال: «**إن شئت أسمعتك تضاغيهم في النار**».

الولايات، ووجوب الولايات، ووجوب البراءات، وما يكون حال المبتلى بأمورهم، وأين الأرجح في ذلك من ذلك، مع اختلاف المعاني في هذه المباني.

فإذا كان على قول من العلماء كما تقدم لهم من الأقوال بواسطة الأبوة من الأعمال، فلا بد أن يلحقهم اسم الولاية والبراءة، ممن خصه أمرهم واختبر حالهم، أتكون على هذا مجزية له ولاية، أم يعمهم اسم آبائهم الشاهر لهم ولاية الشريطة، أم يعمهم اسم آبائهم الشاهر لهم ولاية الحقيقة؟

وكذلك من لهم اسم الشاهر بولاية حكم الظاهر، أرأيت من اختبر حالهم، ونظر مقالهم، فما الواسع له في معنى لزوم الولاية والبراءة؟ لأن الآية الأولى نظر لهم جميعا اسم الطاعة في أخذ العهد عليهم والميثاق، وعلى هذا فلا تنازع ولا شقاق.

وأما آية الكفار، ورواية نبينا المختار فهما في ذلك على الخصوص، في حكم منصوص؛ لأن الرواية بها تكون لاحقة بالكتاب؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝ ﴾[1] وهذا واضح البرهان ظاهر العيان.

الجواب:

أما أطفال المؤمنين فما عندي فيهم في الحين إلا منعمون في الجنة، مكرمون تبعا لآبائهم، ولا أعلم فيهم قولا بأنهم خدم لأهل الجنة، ولا يبين لي ذلك، وإنما قيل في أطفال المشركين وغيرهم من الفسقة المنافقين، ولا يبعد جوازه وإن أمكن غيره، وأحب أن لا يعتقد الولاية إلا لأطفال المؤمنين بالخصوص، تبعا لما لا يجوز خلافه من النصوص، فهم لحق بآبائهم في حكم الولاية، فمن كان لأبويه أو لأحدهما ولاية حقيقة فهو في ولاية الحقيقة، أو ولاية ظاهر فولايته بالظاهر.

وأما أطفال من سواهم من مشرك أو فاسق من أهل القبلة، أو مجهول الحال

---

(١) النجم: الآيتان(٣-٤).

فالوقوف هو الذي نختاره فيهم على حال، ولا يجب[1] إظهار ولايتهم في ظاهر ولا حقيقة، ولا اعتقاد البراءة منهم في ظاهر ولا حقيقة؛ لأن الله قد ذكر حكم أطفال المؤمنين، وسكت عمن سواهم لحكمة ومصلحة علمها مولاهم فلا ملامة، فالوقوف سلامة، وليس في الحديث تصريح بأنهم في النار، ولكنه أبهم جوابا على سبيل العرض لما ليست له تختار، إن صح توجيهه بهذا فقد قيل به في بعض الآثار.

ولا يجوز على الحكم العدل جزما أن يأخذ نفسا بعمل غيرها يوما ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[2] وهو بالغيب أدرى، وإن اعتقد امرؤ في ذلك ولاية، ولاية[3] الجملة أو الشريطة أو البراءة بهما أو بأحدهما فقد وفق وأصاب، وترك التكلف[4] والارتياب.

ومن رأى غير هذا مما جاز في الرأي لأهله فغير ملوم أن يأخذ بعدله، غير أني لا أحب الإقدام على البراءة منهم تعلقا بمحتمل فيه تنازعت الأعلام من غير تعنيف لمن رآه، وأخذ بما منه يراه.

أحكام الصحابة وأفراد مخصوصين

مسألة:

المتعنتون من أهل الخلاف إذا قالوا لرجل من أهل الاستقامة: ترض عن عثمان وعلي، وترضى عنهم بظاهر القول والباطن بخلاف ذلك، أتجزيه النية إذا نوى أن يتولى من تولاه الله ورسوله والمسلمون، ويبرأ ممن يبرأ الله منه ورسوله والمسلمون، أم ذلك لا[5]

---

(١) في (م): تجب.

(٢) الإسراء: الآية (١٥).

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (ت): التكليف.

(٥) سقطت من (ت).

يجوز؟

الجواب:

إن فعل ذلك تقية لم يضق عليه، وإن أحسن المندوحة فحول نيته إلى من تجوز ولايته ممن تسمى بذلك من أولياء الله تعالى فوجه حسن سديد، وكذا إذا اعتقد ذلك فيهم بنية الشريطة إن جازت ولايتهما في دين الله تعالى فجائز. والله أعلم.

مسألة:

ما قولك في الجاهل إذا خطر بباله ذكر مقتل عثمان، أيلزمه أن يعتقد أن الحق مع القاتلين وما عداهم على باطل؟ وكذلك أمر أهل النهروان وعلي بن أبي طالب، وهل يلزمه أن يعتقد بقلبه أن قتلة عثمان مصيبون على الحقيقة في قتلهم وكذلك أصحاب النهروان؟ وعثمان وعلي مبطلان، [أم يكفيه][1] إذا **قال**: قولي قول المسلمين؟ عرفنا ذلك، كفينا وإياك جميع المهالك؟

الجواب:

ذلك لا يلزم، واعتقاده على الحقيقة لا يجوز؛ لأنه من أحكام الظاهر لا من أحكام الحقيقة.

مسألة:

ومما عن قومنا قال الشيخ: ونكف عن ذكر الصحابة إلا بخير، نشهد بالجنة للعشرة الذين بشرهم النبي ﷺ بالجنة.

من الشرح حيث قال عليه السلام: «**أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبدالرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة،[وسعيد بن زيد في الجنة]**[2] **وأبو عبيدة بن الجراح**

---

(١) سقطت من (م).

(٢) سقطت من (ت).

في الجنة»[1] وكذا نشهد بالجنة لفاطمة، وللحسن والحسين، لما ورد في الحديث الصحيح: «**أن فاطمة سيدة نساء**[2] **أهل الجنة»**[3]، و«**أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»**[4]، وسائر الصحابة لا يذكرون إلا بخير، ولا نشهد بالجنة ولا بالنار لأحد بعينه، بل نشهد أن المؤمنين من أهل الجنة، والكافرين من أهل النار.

قال: والطعن فيهم إن كان مما يخالف الأدلة القطعية فكفر، وإلا فبدعة وفسق، وبالجملة لم ينقل عن السلف المجتهدين، والعلماء الصالحين، جواز اللعن على معاوية وأضرابه؛ لأن غاية أمرهم البغي والخروج على الإمام، وهو لا يوجب اللعن.

وإنما اختلفوا في يزيد بن معاوية، حتى ذكر في «الخلاصة» وغيرها أنه لا ينبغي اللعن عليه، ولا على الحجاج؛ لأن النبي ﷺ **نهى عن لعن المصلين من أهل القبلة**[5]، وما نقل من لعن النبي ﷺ لبعض من أهل القبلة فلما يعلم من أحوال الناس ما لا يعلمه غيره.

وبعضهم أطلق اللعن عليه لما كفر حين أمر بقتل الحسين، واتفقوا على جواز اللعن على من قتله وأمر بقتله، أو أجازه ورضي به، والحق أن رضا يزيد بقتل الحسين واستئثاره بذلك، وإهانته أهل بيته مما تواتر معناه، وإن كان تفاصيله آحادا فنحن لا نتوقف في شأنه، بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وعلى أعوانه.

---

(١) أخرجه **الترمذي** في كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الرحمن بن عوف من طريقين: عبد الرحمن بن عوف (٣٧٦٨) وسعيد بن زيد (٣٧٦٩).

(٢) في (ت): النساء.

(٣) أخرجه **الترمذي** في كتاب: المناقب، باب: فضل فاطمة - رضي الله عنها - (٣٨٩٩) من طريق أم سلمة قالت فاطمة: أخبرني رسول الله ﷺ أنه يموت فبكيت ثم أخبرني أني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم ابنة عمران فضحكت، وقال **الترمذي**: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٤) أخرجه **الترمذي** في كتاب: المناقب، باب: مناقب أبي محمد الحسن بن علي والحسين بن علي (٣٧٩٣) من طريق أبي سعيد الخدري، وقال **الترمذي**: هذا حديث صحيح حسن.

(٥) لم نجده.

قال الشيخ ناصر بن أبي نبهان: لم تقم الحجة بصحة الرواية في العشرة المبشرين بالجنة، ومعنا أن طلحة والزبير ماتا على مخالفة علي بعد حربهما له مع عائشة، ولم تقم الحجة بصحة توبتهما إلى أن ماتا في وقت لا يجوز لهما محاربة علي ولا مخالفته فيما لا يسع الخلاف فيه، وليس علينا أن نحكم عليهما بحكم الظاهر إلا ما ظهر منهما وماتا عليه، وعلمهما في الباطن إلى ربهما إن كانا قد تابا أم لا.

ولم نتعبد بعلم الغيب، وكذلك غيرهما من الذين ماتوا على الطاعة، وعلى حكم الولاية في حكم الظاهر، فلهم الولاية بحكم الظاهر منهما لا بحكم الحقيقة، وحكم الحقيقة لا يلزم إلا من سمع النبي ﷺ بأذنه من لسانه لا غير، ولو اشتهر في جميع أهل القبلة، فإنه يلزم الحاكم بقيام الشهرة بحكم الظاهر؛ إذ[1] كانت حجة عليه لحكم الظاهر، وليس بحجة عليه في علم الحقيقة إذ الشهرة تمكن أن تكون عن صدق، ويمكن أن تكون[2] عن مين فلا يوجب علم الحقيقة إلا تنزيل إلهي صريح، أو من لسان نبي في حق من سمعه بأذنه من لسانه.

وأما لعن معاوية ويزيد والحجاج والمشهورين بالفساد، فمن صح أنه قتل نفسا بغير حق كيف لا يجوز لعنه، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾[3] ولا يصح أن يكون أحد مقتولا مظلوما في القتل، إلا [وقاتله يكون][4] ظالما، **وقال تعالى**: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[5]، ومن ادعى أنه لم يرد غير المشركين الظالمين فعليه القطعي، وإلا فالأحكام التنزيلية المحكمة لا تناقضها روايات

(١) في (م): إذا.

(٢) في (ت): يكون.

(٣) الإسراء: الآية (٣٣).

(٤) في (م): ويكون قاتله.

(٥) هود: الآية (١٨).

عن النبي ﷺ اختلف أهل مذاهب الإسلام في صحتها، أو أنها غير صحيحة، فمع الاختلاف الرجوع إلى الكتاب؛ لأن الشريعة للشارع بها الشارع لا يخالف الأحكام المحكمة التنزيلية، وأما أنه يكون اللعن واجبا فلا يجب اللعن في أحد، إذ برئ من أفعاله الباطلة أو لم يرض بها، وفي نفسه أن كل عدو لله فهو عدو له، وكل ولي لله فهو ولي له، ولم تقم عليه الحجة بولايته، ولا بالبراءة منه بعينه.

وقوله: ومن طعن في عثمان مما يخالف الأدلة القطعية فهو كافر لا يفيد علما؛ لأنه لم يبين الطعن بأي شيء، ولا ضرب له مثلا، فإن كان فيما أحدثه أنه لا يبلغ به إلى تكفير كفر نعمة، فهو من التناقض من الكلام والأحكام؛ لأن الشيع والخوارج يطعنون فيه، ومعه أن طعنهم على خلاف الأدلة القطعية، ولم يكن معه مشركون، والتكفير معه لا يجوز [إلا على معنى الشرك، وقوله إن يزيد كفر بأمره قتل الحسين وأنصاره وأعوانه ولعنهم ومعه أن اللعن لا يجوز][1] على المؤمنين، كأنه منعه إلا على الكافرين كفر الشرك، فكأنه شرك يزيد الآمر بقتل الحسين وأعوانه وأنصاره، والراضين بقتل الحسين، وهو يمنع أن المؤمن إذا قتل مؤمنا لا يكون مشركا، فانظر إلى مناقضة معاني كلامهم وأحكامهم في شريعتهم وعقائدهم تنظر[2] العجب العجاب. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في كل هذا؟ وانظر في **قوله**: ولو اشتهر في جميع أهل القبلة إلى آخره، ولك الأجر من الله.

الجواب:

إن قول الشيخ صحيح في هذه المسألة، خارج على الصواب، وإن ولاية الحقيقة لا تؤخذ إلا من كتاب أو من لسان [رسول أو نبي][3]، وقد اشتهر في الأمة روايات وأحاديث

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): بنظر.

(٣) في (ت): نبي أو رسول.

من بعد النبي ﷺ، فلا نعلم أن أحداً أجاز بشيء منها ولاية الحقيقة، وقد انسد بهذا الباب فلم يوجد منه شيء تقوم به الحجة الآن بولاية الحقيقة، فلا فائدة في مزيد البحث عنه، والله أعلم.

مسألة:

ما تقول سيدنا إنا وجدنا في الأثر ما نصه: ومات نافع[١] على فراشه مقيما في دار قومه، وهم يزعمون أنها دار شرك، لم يدع شيئا مما حرمه الله إلا ركبه من الزنى والربا والسرقة، وأكل أموال الناس ظلماً[٢]، انتهى ما أردناه، فلم نعرف شيخنا ما أريد بالزنى هنا، مع أن نافعاً من أهل القبلة، أو أن هذه اللفظة غلط الناسخ فيها[٣]، تفضل ببيان ذلك مثابا إن شاء الله؟

الجواب:

الله أعلم، ويحتمل في هذا أن يكون من قبيل ما يستحله من نساء[٤] أهل القبلة، ونهب أموالهم، فينكح النساء على أنها حلال في مذهبه بملك وهو زنى في أحكام المسلمين، فيتكلم هذا الشيخ على قياد مذهبه أنه زنى [محرم محجور][٥]، وكذلك في أموال الناس والبيوع الفاسدة والنهب الذي هو عند نافع غنيمة، أو مباح في مذهب الضلال، وعند المسلمين أنه غصب أو سرقة أو ربا على ما يكون له من حكم في الدين. والله أعلم.

---

(١) لعله نافع بن الأزرق إمام الأزارقة على ما شهر عنه من استحلال لأموال أهل القبلة. ينظر: **الفرق بين الإباضية والخوارج للشيخ أبي إسحاق اطفيش**.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت): عنها.

(٤) في (م): شيئاً.

(٥) في (ت): محجور محرم.

مسألة:

إذا وجدنا رفيعة فاسدة، ترفع عن الصحابة مثل: أبي ذر وحذيفة وابن مسعود و[عبد الله بن][1] عباس -رحمهم الله-، كيف نعتقد في ذلك؟

الجواب:

الرفيعة الفاسدة فاسدة، ونسبتها إلى الصحابة غير جائزة.

صفة الفاسق الذي تجب البراءة منه

مسألة:

ما صفة الفاسق والمنافق الذي تجب البراءة منه، وما الذي لا يسع جهله، وما الكبائر؟ تفضَّل مولاي على خويدمك ببيان هذه الثلاثة المعاني بحسب طاقتك ومكنتك.

الجواب:

لفظة الفاسق والمنافق سواء عند أصحابنا، وهما يطلقان على كل من عصى الله بكبيرة أو بإصرار على صغيرة ولم يتب من ذلك.

والكبيرة كل ما وجب عليه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة أو ما أشبه ذلك، وما سواه من المعاصي صغائر وكل ما لم يتعبد به المرء في حاله فواسع له جهله، وكل ما لزمه تكليفه به من قول أو عمل أو ترك ولم يعذر بدونه فهو لا يسع جهله.

وكل كتب الشرعية[2] تفسير لهذا الباب، ومحال أن تحصى صوره ولو اقتضت كل الإطناب.

---

(١) في (ت): ابن.

(٢) كذا في النسخ المخطوطة، ولعلها الشريعة أو الكتب الشرعية.

أحكام متفرقة في الولاية والبراءة والمعاصي

مسألة:

فيمن استرهن واشترى شيئاً من الأصول ببيع الخيار من يد رجل ويعلم المشتري أنها ليست له، وأنها لأناس غائبين من عمان، وأن البائع متعد ظالم، فما منزلة الرجل المشتري عند من علم ذلك منه، أيجوز له أن يتولاه أم يقف عنه أم يبرأ منه أم لا، أم كيف منزلته معه؟

الجواب:

إن المشتري من الظالم على علم منه بظلمه في ذلك البيع تعديا أنه لهذا الظالم الغاشم بسبب الشراء لما يعلم أن شراءه محجور بسبب الظلم من البائع له، ومنزلة المشتري على هذه الصفة منزلة خسيسة، لا تبلغ به إلى غير البراءة منه، والقطع عليه بالهلاك ما لم يتب من ذنبه، ويتخلص من ظلمه.

مسألة:

ما تقول فيمن تعرض لشيء من أمر الرياضات في الخلوات، فأصابه مرض من شدة الأهوال فجن أو مات، أيموت هالكا أم لا؟

الجواب:

قد **قيل**: إنه إذا كان عند نفسه أنه يقدر على ذلك، وهو محتجب بآيات الله تعالى، فما[1] أصابه بعد ذلك لا إثم عليه فيه.

مسألة:

ما قولك فيمن واقع ذنبا مما يلزم توبة الجهر، ثم ندم واعتقد أن لا يرجع **فقال**: رب اغفر لي، واغفر ذنبي، هل يكون هذا تائبا، ويكتفي بذلك عن التوبة الجهرية، ويرجع إلى

---

(١) في (م): فمن، وفي (ت): فيما.

ولايته مع من يتولاه سابقا إذا اطمأن قلب متوليه[١] أن مراده بذلك التوبة أم لا؟ تفضل لخص معنى ذلك وأنت المثاب.

الجواب:

أما في الحكم فأرجو أنه يختلف في الاجتزاء منه بهذا اللفظ، **فقيل**: إنه توبة واستغفار، ويؤديه[٢] إلى ولايته، وعلى هذا يستدل بظواهر لفظ القرآن، وما حكي فيه من استغفار يوجب[٣] لأهله الولاية، وحكم الإيمان كله في قصة آدم -عليه السلام- وغيره.

وقيل: إن هذا اللفظ سؤال مغفرة من الرب على غير صريح توبة، ولا رجوع من العبد، وهو مكلف برجوعه وتوبته واستغفاره وندمه الذي هو من فعله، ومن الحق الواجب عليه[٤] لربه، لا بما يطلبه من الله تعالى على تضييعه وتفريطه، وعدم انقياده إلى المأمور به، فرضا من غير صريح الاستغفار والتوبة الدالة على عدم الاستكبار، وكلا القولين له في الحق أصل صحيح وشاهد في الصدق رجيح.

فإن معنى قوله: أستغفر الله أي أسأله المغفرة، وأطلب منه الستر، وذلك معنى **قوله**: رب اغفر لي، وإن كان ظاهر الحكم أشبه بالثاني، فإن في هذا من حيث الحكم أو[٥] الاطمئنانة ما لا غبار عليه لمن تأمل، وإذا اطمأن قلب[٦] وليه إلى أن مراده بذلك المتاب إلى ربه، فيجوز له على هذا أن يرده إلى ما كان من ولايته على هذا القول، إن جاز أن يكون وجها في عدله، في رأي من بلي بالعمل به فإنه كذلك فيما عندي، ولن يصح في المذهب

(١) في (ت): المتولية.
(٢) في (م): ويرد به.
(٣) في (ت): أوجب.
(٤) سقطت من (ت).
(٥) في (م): و.
(٦) في (ت): تأمل قول.

الثاني إلا المنع منه فيما يستدل به من معنى مفهومه. والله أعلم، فلينظر فيه.

مسألة:

من وقع في الكفر، ثم سمعته يستغفر الله بعد مدة من غير إظهار توبة من ذلك الحدث الذي كفر به، وكان المحدث محرما أو مستحلا، أو ممن لا يدعي في حدثه ذلك تحليلا ولا تحريما أيجوز[١] له ذلك معي عما وقع فيه من الكفر أم لا؟

الجواب:

إن كان محرما منتهكا فذلك يجزيه، وإن كان مستحلا فليس ذلك بشيء حتى يصرح بالتوبة منه[٢] بعينه، ولا نعلم بينهما منزلة ثالثة في قول المسلمين، فأرفع لك حكمها من قولهم المبين. والله أعلم بالصواب[٣].

حكم أهل الفترة

مسألة:

قلت له: فقد أخبر الله تعالى رسوله ﷺ أنه لا يعذب أحدا من عباده إلا بعد إبلاغ الدعوة، وإقامة الحجة بقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[٤] وبقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾[٥] وقد صح معنا أن آباء الصحابة، وأجدادهم الذين لم يدركهم نبينا -صلوات الله عليه- قد ماتوا كفرة مشركين، وقد رووا فيهم أخبارا كثيرة أنهم في النار، -

---

(١) في (ت): يجوز.

(٢) في (ت): فيه.

(٣) سقطت من (م).

(٤) الإسراء: الآية (١٥).

(٥) القصص: الآية (٥٩).

أعاذنا الله منها- وجميع المسلمين منها، وهم[١] قوم غافلون.

أو ليس كذلك والله تعالى يقول لنبيه: ﴿ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ ﴾[٢] ﴿ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾[٣] فتفضل علينا بتأويل هذه الآيات، وبتفسير هذه المحكمات، وما الفرق بين معنى الأولى والتاليات، فإنهن عندنا من المشكلات جزاك الله على ذلك جنانا وخيرات، وقصوراً وغرفات.

الجواب:

والذي عندي في هذا أن سنة الله تعالى قد جرت في عباده، كما أخبر في كتابه أنه لا يعذب قرية عذابا يستأصلها ويهلكها إلا بعد إقامة الحجة عليهم بالإنذار، وبعثة الرسل، كما جرى لقوم نوح وهود وصالح وشعيب ولوط وغيرهم، فهو **قوله**: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[٤] وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا ﴾[٥] وأنه لا يراد بذلك عذاب الآخرة ولا هلاكها، وإنما يراد به عذاب القرى بإهلاك أهلها بالتدمير والخسف والإغراق والرجفة وغير ذلك.

وإن عذاب الآخرة له حكم آخر يخص الأفراد في معنى إقامة الحجة عليهم بموجبات العقل تارة، وبالسماع من المنذرين من الرسل أخرى، وقد أقام عليهم الحجة العقلية صريحا بما ركب فيهم من الفطرة السليمة التي تشهد له بالوحدانية، وذكر ذلك في كتابه، **قال**: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ

---

(١) سقطت من (م).

(٢) يس: الآية (٦).

(٣) السجدة: الآية (٣).

(٤) الإسراء: الآية (١٥).

(٥) القصص: الآية (٥٩).

﴿قَالُواْ بَلَىٰ﴾[١] ثم شهد عليهم بذلك فقال: ﴿شَهِدۡنَآۚ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ١٧٢ أَوۡ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةٗ مِّنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾[٢] فقد قطع عذرهم، وأبطل جوابهم وألزمهم الإيمان، وأثبت عليهم الحجة، وشهد عليهم بذلك، وأخبرنا به، فكيف لا يعذبهم في الآخرة بنقضه، ويعاقبهم على تركه، وقد حذر وأنذر عن القول بأنهم كانوا عن هذا غافلين، فأي إشكال في هذا، وأي لبس؟!

وأما قوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوۡمٗا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمۡ فَهُمۡ غَٰفِلُونَ﴾[٣] وقوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوۡمٗا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٖ مِّن قَبۡلِكَ﴾[٤] فالعرب المذكورون كانوا كذلك، لم يأتهم رسول قبله ﷺ، ولو أتتهم الرسل من قبله لأهلكهم الله بعذاب الاستئصال، كما أهلك قوم عاد، وقد كانوا عربا فيما قيل، وتعذيبهم في الآخرة لا ينافي ذلك؛ لأنه من هذا القبيل، وقد مضى من البيان عليه ما فيه كفاية لمن فهمه، فلا إشكال ولا لبس إن شاء الله.

من قال لا يدري الدين بالحقيقة مع من لكنه يدين بدين الإباضية

مسألة:

فيمن سمعه يقول: لا يدري الدين بالحقيقة مع أي فرقة، لكنه[٥] يدين بدين الأباضية، فهذا إنسان عبر عن نفسه بأنه ضعيف جاهل، لا يعرف الحجة مع من، فيكون مطلعاً[٦] على ما عند أهل المذاهب من الاختلافات من الحجج ولا بأس بهذا، فلا يبلغ به

(١) الأعراف: الآية (١٧٢).
(٢) الأعراف: الآيتان (١٧٢-١٧٣).
(٣) يس: الآية (٦).
(٤) السجدة: الآية (٣).
(٥) سقطت من (م).
(٦) في(ت): مطلقاً.

إلى شيء، وإذا دان بدين الإباضية فهو كافيه. و الله أعلم.

التوبة دون رد حقوق العباد

مسألة:

فيمن [فرط أول][(١)] سنه، وتعلقت عليه حقوق لله وتبعات من حقوق عباده، ثم ندم وتاب إلى بارئه من جميع ما لزمه من حقوق الله، وحقوق عباده، وأصلح في المستقبل من غير رجوع ما تعلق عليه من جنايته لأربابه، [إلا حسن][(٢)] ظنه بربه، وسؤاله له ليغفر له ذنوبه، ويحط عنه حوبه، ويرضي له خصمه، ويرجو من ربه مزيده؛ إذ هم كلهم عبيده، وليس هو بالآمن من العقاب، ولا بالمتواهن لما أثروه العلماء والأصحاب، هل[(٣)] يجوز أن يقال: من مات على هذه الصفة من أهل النار، أم يرجى له الفوز في الآخرة مع المقربين الأخيار؟ أجبني فيما بينت لك، وأرشدني للحق أرشدك الله.

الجواب:

الله أعلم، وفيما **قيل**: إن ما كان من حقوق العباد فلا ينحط عنه بالتوبة، ولا يجزيه منه إلا الخلاص مع القدرة إذا كان يعلم أربابه، وأما ما كان من حقوق الله فقد **قيل**: إن التوبة تكفي منه، وعسى أن يسلم منها بذلك، وقد دل الحديث عن النبي ﷺ على ذلك[(٤)].

---

(١) في (ت): طاول.

(٢) في (م): ألا يحسن.

(٣) في (ت): وهل.

(٤) روى **الإمام الربيع** -رحمه الله تعالى- في كتاب الأيمان والنذور، باب: في الوعيد والأموال (٦٩١) عن أبي عبيدة **قال**: سمعت ناساً من الصحابة يروون عن النبي ﷺ **قال**: «الذنوب على وجهين: ذنب بين العبد وربه، وذنب بين العبد وصاحبه فالذنب الذي بين العبد وربه إذا تاب منه كان كمن لا ذنب له، وأما ذنب بينه وبين صاحبه فلا توبة له حتى يرد المظالم إلى أهلها.

التقية وأحكامها

مسألة:

عن شيخنا الولي أبي نبهان رضي الله عنه من مسألة له **قلت له**: فهل يكون في دلالته على هذا من أمره لمن دله عليه مع ما به من هيئة في حال حيرة؟

قال: نعم إن دله على نفسه في حال؛ لعدم ماله في الحق من وجه في مقال.

وإن دله على ما له من مال جاز في الظلم لأن يدخل عليه باسمه في قول من لم يجزه له في فعله أن يبقى بمثله.

وفي قول آخر: إنه ما دل على أنه لم يقطع به عليه في حكمه توقفا، إذ قد رآه موضع شبهة لأنه له على نية عزمه أن يأخذه ليفدي به نفسه من ظلمه.

قلت له: فإن أخذه على هذه النية ضرورة فدفع به إليه جاز له ولا إثم عليه.

قال: هكذا معي في هذا قد قيل، لأن على ربه أن لو حضره أن يفديه به[1] إن أمكنه فقدر عليه.

قلت له: فهلا يجوز فيه أن يكون في معنى من اضطره الجوع إليه؟

قال: بلى إن صح ما في هذا أرى، لعدم ما يدل على الفرق، ألا وإن في الأثر من قول أهل الحق ما دل على أنه كذلك انتهى.

قلت لشيخنا الخليلي: أرأيت أيها الشيخ إذا كان المدلول على ما له ممن لا يجب عليه فداء هذا المجبور ولا تخليصه، لقلة ماله وكثرة عياله، أتكون أجوبة شيخنا أبي نبهان على حالها في التوقف عن تظليمه، إذ قد دل في جواز أخذه من ذلك أم لا؟ كان المجبور له مال أم لا يعلم حال ذلك أعني المدلول عليه من قدرة وعكسها أم لا؟ تفضل علينا بالجواب مأجورا.

---

(١) سقطت من (هـ).

الجواب:

لا أدريه، وليسني من أهل النظر فيه وكأنه لو ترك على إطلاقه كما هو في الجواب لكان غير بعيد من الصواب لأنه لو اضطره الجوع فوجد طعاما ما لا يعرفه لمن هو ولا يعرف حاله بربه، وقد يمكن في الاحتمال أن يكون أضر منه إليه جاز أكله منه.

ولو علم أن صاحبه محتاج إليه أو يخاف أن يضطر إليه في وقت آخر لم يمنع من جواز أكله في حال ضرورته؛ لأنه محل دفع الضرر عن نفسه، فأي وجه قدر به على دفعه عنها فلا مانع من التعلق به إذا ثبت أصل الجواز له لدفع الضرر وعليه غرمه لربه في حال سعيه.

ولهذا قيل في العطشان في الطريق: إذا وجد الماء عند أحد فمنعه من شربه وهو يخاف الهلاك على نفسه إن تركه إن له أن يقاتله عليه - على قول - من غير أن يشترطوا فيه وجوب النظر في خلاص هذا الماء إن كان يحتاج إليه في طريقه، أو يكون محتاجا إليه في حاله لشربه.

وعلى صاحب الماء إذا علم ضرورته أن يسقيه منه إلا أن يخاف ضررا من ذلك على نفسه.

فإذا خاف الضرر سقط اللزوم عنه، ولم يسقط به جواز أخذه منه لذلك المضطر لإحياء نفسه.

وبحسب ما فهمناه من إطلاق الأثر أنهما مسألتان مختلفتان في الأصل، قد بنيت كل واحدة منهما على قاعدة غير الأخرى، وإن اشتبهتا في المعنى صورة فقد اختلفتا فيه حكما.

فإذا سأل عن المضطر وما يجوز له أخذه من مال الغير لإحياء نفسه في غير ما يكون من سبب اليسر ووسعوا له في الأخذ منه[1] بغير قيد ولا شرط لدفع ضرورته وإحياء نفسه من جوع أو عطش أو نحوه وعليه قيمة مثله مع القدرة عليها في أكثر القول ولا يمنعه الجواز عدم وجود القيمة معه بل يكون دينا عليه إلى ميسرته.

---

(١) سقطت من (هـ).

واختلفوا فيه إذا كان لدفع الظلم عن نفسه: **فقيل** بجواز الأخذ له من مال الغير لفداء نفسه، وإن عليه وله أن يدفع الهلاك عن نفسه بأي وجه قدر عليه، وقد قدر الآن على دفعه بهذا المال فعليه غرمه لربه مع القدرة.

وليس عليه في هذا الموضع على قول من أجازه نظر في سعة صاحب المال، ولا في حاجته، لأنه موضع ضرورته، وللضرورات أحكام غير حكم الاختيار، ولا يكلف في هذا إلا الالتزام [بالضمان][1] إن قدر على أدائه يوما وإلا فنظرة إلى ميسرته.

وقيل: هو مخير إن شاء فدى نفسه بما قدر عليه من مال غيره، والتزم ضمانه وإن شاء صبر؛ لما يكون فيه من أمر الجبار فإنه ليس منه والله أولى بعذره.

وقيل: ليس له أن يفدي نفسه بمال غيره على حال إلا برضى ربه، وقد صرح الصبحي بالجواز في مسألة الأمانة، والشيخ أبو نبهان - رحمة الله عليهما - بالاختلاف في أصل المسألة، وكذا في الآثار القديمة.

وإن امتنع الإمام الجلندى -رحمه الله-[2] في دفع خاتم شيبان[3] وكمته إلى قائد الدولة العباسية، وقاتل على ذلك حتى مضى لسبيله، فليسها بمسألة دين حتى في الأئمة كما صرح

(١) في المخطوطات: الضمان.

(٢) الجلندى بن مسعود بن جيفر بن جلندى، أول إمام عقد له بعمان عام ١٣٢هـ، وحكم بالعدل لمدة سنتين ، أخذ العلم عن الإمام أبي عبيدة مسلم، وهو من حملة العلم إلى المشرق، استشهد على يد القائد العباسي خازم بن خزيمة سنة ١٣٤هـ. ينظر: **معجم أعلام الإباضية**، ص٨٦.

(٣) هو شيبان بن عبدالعزيز الخارجي إمام الصفرية جاء إلى عمان هاربا من بطش السفاح العباسي وكان على عمان الإمام العادل الجلندي بن مسعود - رحمه الله - ووجه الإمام لملاقاته جيشا بقيادة هلال بن عطية، وأسفرت الحرب عن انتصار العمانيين وقتل شيبان ومن معه وبعد ذلك جاء جيش السفاح وطلب من العمانيين أن يعطوه سيف شيبان وخاتمه ويرجع به إلى الخليفة فأبوا من ذلك حتى يؤدوا بأنفسهم ذلك إلى ورثة شيبان خوفا من أن يتسلط عليها السفاح بغير حق فقامت الحرب حتى قتل الإمام ومن معه. ينظر: **تحفة الأعيان** ٩٢/ ١.

به **بعضهم**. الجلندى بن مسعود بن جيفر بن جلندى، أول إمام عقد له بعمان عام ١٣٢هـ، وحكم بالعدل لمد سنتين ، أخذ العلم عن الإمام أبي عبيدة مسلم، وهو من حملة العلم إلى المشرق، استشهد على يد القائد العباسي خازم بن خزيمة سنة ١٣٤هـ. ينظر:معجم أعلام الإباضية ص٨٦

هذا، وإذا سأل عن الذي يجب عليه للمضطر فداؤه من القتل بماله فلهم فيها جواب آخر لشروط تذكر: وهو أن لا يدخل على نفسه الضرر بذهاب ماله، وإنما يدفع عنه في حاله ما يستغني عنه من المال بعد قضاء دينه وتبعاته، وترك ما يحتاج إليه لنفسه ولعياله، وما يلزمه من شيء، فكأنه ليس عليه فداء إلا بما فضل في يده بعد أخذ حاجته منه، أو نحو هذا من قولهم.

وفي قول آخر: إن هذا مما يؤمر به فينبغي لمن قدره لخلاص أخيه المسلم أن لا يذره، ولكنه ليس مما يجتمع على وجوبه لوجود الاختلاف فيه، فلينظر فيما جاز للمضطر أخذه في قول من قال لغير دفع ضرورته، وفيما كان على أهل الأموال على **قول آخر** فداهم إياه به من الهلكة المتوقع كونها من الجبابرة، فإن بينهما البون، وهذا يعلم أنهما أصلان في الحق لا يجتمعان، فهما مسألتان لأنهما منزلتان وكل فيهما متعبد بما جاز منهما، متعبد بما جاز له أو لزمه في الحق على رأي أو دين. والله أعلم فلينظر في ذلك كله.

وإذا ثبت ما تحريناه في هذا فيه تعرف أن قول الشيخ في هذه المسألة هو على إطلاقه، فلا يحتاج معه إلى ما زاد عليه، فإنه قول مفرغ في قوالب الأحكام، غير مفتقر إلى تكملة في الإحكام، لكونه في صحيح النظر من محكمات الأثر، وهكذا سائر آثاره شاهدة له بسعة فقهه ودقة اعتباره فهي من أصح الاثار عند أولي الأبصار جزاه الله خيرا عما أظهره من العلم فأثره كتبا تتلى ونصائح تجلى، شموس هدى لأهل الحجى، بزغت في غياهب الدجى عامله الله برضوانه وأحله غرف جنانه بفضله وكرمه.

مسألة:

فيمن لاقاه أحد من قطاع الطريق ممن يعذر عن جهادهم، وبذل لهم ما في يده

لسلامة نفسه، ثم أرادوا إزاره المواري[١] عورته، أيجوز له دفعه إليهم، ويجلس[٢] عريانا وهم ينظرون إليه؟ وتجوز التقية في مثل هذا؟ وكذلك إذا جبره جبار لينظر إلى عورة لا يحل له النظر إليها، أو يمسها كان ممن يجب بمسه[٣] الصداق على قول، أولا مثل هذه الأشياء لا تجوز ولا تسع التقية فيها؟ تفضل ببيان ذلك.

الجواب:

إن في الأثر على مذهب أصحابنا أن التقية جائزة في القول دون الفعل، وهذا كله من باب الأفعال المحجورة، فظاهر أصولهم يفيد المنع منه، فلا يجوز له أن يكشف عن عورته ولا عن عورة غيره من المكلفين بين [يدي من][٤] لا يجوز نظره إليه من المبصرين، ولا تباح له التقية في مثل هذا في قولهم، وقد أجازه بعض المخالفين لهم في الدين، وأما على[٥] مذهب أصحابنا فلا يبين لي جوازه.

مسألة:

قد بدا لي أن أراجعك في مسألة التقية، وهي فيمن جبره أحد ليبدي عورته، ويخاف إن لم يمتثل هلاك نفسه، فأجبتني [بحظر الجواز][٦]، وفهمت من معنى كلامك أن حكم ذلك حكم الفعل الذي لا تجوز[٧] فيه التقية إجماعا كالضرب والوطء وما أشبههما.

ولعلك سيِّدِي لم تفهم لسؤالي، وأخذتني سيِّدِي الحيرة في ذلك، فالتعري [سيِّدِي

(١) في (ت) زيادة: به.

(٢) في (ت): ويلبث.

(٣) في (م): لمسه.

(٤) في (ت): يديه و.

(٥) في (ت): في.

(٦) في (م): بحصر الجواب.

(٧) في (م): لا يجوز.

عندك][1] بالإجماع، وإذا[2] كان كذلك فما الفرق في التعري للجبار خوف هلاك النفس، والتعري للطبيب مع الخوف على النفس، وكذلك التعري لنظر الجروح على رأي من أجاز ذلك؟

تفضل سيِّدِي بإيضاح ذلك الفرق بين هذه المعاني إن لم تكن متحدة المباني، وأدري أن مثل هذا سوء[3] أدب في حقك، لكن لما تعودنا منك الصفح، ونرجو منك إحسان الظن بنا[4]، إذ[5] لسنا ممن يتعنت بمثل هذا حاشا وكلا، لكن لا يخفاك لما بنا من البلاهة وعدم النباهة، وقصارانا الإيضاح فوق الحد.

الجواب:

لا بأس عليك في هذا ولا عتب، فكيف يصح [أن يعد][6] من سيىء الأدب، ولسني بحمد الله بجبار فأمنع الناس مما جاز لهم في دين أو[7] رأي بنظر أو قياس، ولا أنا من العلماء الذين تؤخذ عنهم الآثار، ولا بذي رأي أصيل يعتمد عليه، فضلا عن أن تؤمن مني العثار، لكني كثير السهو، مضيع الأوقات في البطالة واللهو، وما ناظرتموني فيه من هذا وغيره فاعرضوه على الأثر، ولا[8] تأخذوا منه إلا بالحق إن ظهر.

وبالجملة فما كان مني من ذلك الجواب هو مبلغ فهمي، على ما بي من قصوري ووهمي، والذي أسوغه على ما تحريته جهدي أنه وقع في نفسي إن صح لي في حدسي أن

---

(١) في (م): عندك سيِّدِي.

(٢) في (م): فإذا.

(٣) في (م): أسو.

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (م): إن.

(٦) سقطت من (ت).

(٧) في (ت): ولا.

(٨) في (م): فلا.

التقية والضرورة أصلان مختلفان، لا يحمل أحدهما على الآخر ولا يقاس عليه، فالضرورة جائزة في الأفعال تبيح المحجور، ولا تحجر المباح، فيجوز إنقاذ المرأة الأجنبية العريانة من البئر وحملها، ومباشرة جسدها كله حتى الفرج إن لم يستطع بدونه من غير حائل ثوب ولا غيره، ولا حضرة ولي[١] ولا غيره، بل يلزم هذا كله في موضع وجوبه.

وربما أجيز لها إدخال يد الطبيب في فرجها لإخراج ولد أو لمعالجة داء لم ترج سلامتها بدونه، وكان ذلك جائزا له هو أيضا مع تحقق الضرورة المبيحة لذلك، فهل سمعت يا أخي أن[٢] مثل هذا جائز في التقية أيضا، فإنه يلزمك على قياد قولك هذا لو صح أن تجيزه أو توجبه للتقية[٣] أيضا، وإن جاز ثبت قول المخالفين أن التقية جائزة في الأفعال، وبطل قول علماء المسلمين أنها لا تجوز إلا في الأقوال، وليس من هذا الباب ما اختلف فيه من شرب الخمر ونحوه للضرورة، وأي إشكال من جواز ذلك للطبيب أو غيره مما يباح له، ومنه للضرورة وبين كونه للتقية وهما في الأصل لا من أصل واحد، ولا من باب، بل تقاس صور مسائل التقية بعضها على بعض، ومسائل الضرورة كذلك قد علمت أصل التقية في القول من كتاب الله تعالى. والله أعلم.

وأنت إذا حملت على العموم كل شيء من هذا فلا بد من الوقوع في غير الجائز، فإن لكل شيء حكما وخاصا وعاما، فقولنا: إن الضرورة تبيح المحجور في الأفعال ليس بأصل يطرد في كل شيء، فالعاشق مثلا إن أشرف على الهلاك، وتعين الضرر به، ولم تكن حياته إلا بلثم المعشوقة الأجنبية، وتغميز بدنها، والنظر إلى ما وراء ثيابها لم يجز ذلك له ولا لها، ولو تلفت فيه روحه، وأي ضرورة أعظم من الهلاك، فما له[٤] قد أجيز لإنقاذ الغريق من الهلكة، ولم يجز لإحياء نفس العاشق؟ وكله إنقاذ من الهلكة، وما لم يكن كالتجرد للطبيب، وهل

---

(١) في (ت): لي.
(٢) سقطت من (ت).
(٣) في (م): التقية.
(٤) سقطت من (ت).

من[1] فرق بين كونها هي العاشقة وإحياء نفسها في تجردها له، وتغميزها وملاعبتها لـه إذا تحقق أن هلاكها بدون ذلك.

أم تقول هذا بجوازه على الإطلاق فيباح لهما الزنى أيضا لإحياء أنفسهما، فإنه ولا شك أنه موضع ضرورة، وما جاز فيه النظر واللمس باليد أو سائر الجسد في الفرج أو في سائر الجسد المحرم مسه فهو انتهاك حرمة، وإن كانت أخف من الزنى لكن لها حكمه، وإذا جاز له أن يتجرد لإحياء نفسه لأجل الضرورة، ومخافة الهلاك عند معشوقته وتجردها عنده، ومسهما لبعضهما بعض لإحياء النفس المشرفة على الموت؛ لأن العشق قتال إذا استحكم بلا شك.

وإذا جاز هذا فلا يبعد جواز التعري عند الجبار خوف القتل؛ لأنه محل الضرورة، وحينئذ فيجوز الزنى أيضا للتقية إذا كان لإحيائهما جميعا، وإلا لقتلا، ومعلوم أن قتل النفس أعظم من الزنى، والزنى أعظم من ضربات بسوط على جهة الظلم في ذمي فما دونه، ولا يلزم فيه إلا أرش الضرب أو نحوه، وهو ولا شك أخف من التجرد عند المعشوقة أو من تجردها عنده لإحياء أنفسهما[2] مع تعين هلاكهما بدونه، وتجردهما مع بعضهما بعض لأجل الضرورة وإنقاذ النفس من الهلاك.

وكأنه أوسع من باب التقية؛ لأن للضرورات أحكاما، وللتقية أحكاما أخر، وليس كل ما جاز في الضرورة جاز للتقية، فكيف يباح في التقية ما يجوز في بعض المواضع للضرورة لشهادة النظر ودلائل الأثر.

هذا ما لا يبين لي وجه عدله من قولك، وأنت فانظر فيه وعسى أن[3] أنظر فيه أيضا ولو من بعد حين، فإن اتضح لي وجه عدله بما يوافق الأثر، ويصح في النظر، فإني راجع إلى الحق، وقائل بالصدق، وناصر لأهله. والله أعلم بهذا وهذا في عدله.

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م): أنفسها.

(٣) في (م): أني.

باب علوم القرآن

الفصل والوصل في قراءة القرآن

مسألة:

هل تعلم شيئا من القرآن يحجر الوصل فيه قطعا، حتى يقال إنه لا يجوز شرعا، كنحو قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا ۜ ۝١ قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾[(١)] وكقوله تعالى: ﴿تَنزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلْعُلَى ۝٤ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾[(٢)] فيصل «عوجا» «بقيما»، «والعلى» «بالرحمن»، مارا ولا يقف بينهما؟ تفضَّل أوضح لنا الحق في هذا كما عرفته من مذهب أهل الصدق مأجورا مثابا إن شاء الله.

الجواب:

إن في الأثر من قول أصحابنا ما دل في صريح البيان على جواز وصل القرآن، ولو قدر تاليه أن يقرأه كله في نسم واحد، ففيما عرفنا من قولهم أنه غير لاحن بذلك ولا لاحد، وإنما فيه مواضع استحسنوا الوقف عليها، وأخرى يحسن الفصل بغير وقف لديها.

فالأول: ما يخشى أن يفهم منه غير مراده، بصرف تأويله عن وجه رشاده، فاستحسنوا فصله بالوقف لسداده، كموضع الفاصلة من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾[(٣)] لئلا يتوهم نفي المخادعة على تقدير التبعية، ولأجله كان الوقف أولى مع هذه الفاصلة البهية.

ولمثل هذا استحسنوا الوقف بعد البسملة الشريفة، في ابتداء تسع السور المشهورة المنيفة ألا وهي: سورة محمد ﷺ، والقيامة، وعبس، والمطففين، والبلد، والبينة، والتكاثر، والهمزة، وسورة أبي لهب، وليس في الاستحسان ما يدل على أنه مما وجب.

---

(١) الكهف: الآيتان (١-٢).

(٢) طه: الآيتان: (٤-٥).

(٣) البقرة: الآيتان (٨-٩).

ولا بأس أن يلحق بهن في القسم كل ما أشبههن في المعنى، كالحاقة، والقارعة، وما افتتح بواو القسم، وما جرى من الآيات بهذا المجرى، فإنه به في الحكم أحرى، ولو في غير الفواصل كالوقف على ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾[١] والابتداء بالشرط والجزاء لئلا يتوهم تعلق الشرط بالأمر، وكون الجزاء جوابا للأمر أيضا فيفسد المعنى.

وكذا في قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَا﴾[٢] والابتداء باسم الإشارة ليتمحض استئنافه للجواب، لئلا يتوهم كونه نعتا لما قبله.

ويكفي في كل من هذه المواضع من الفصل ما يدل عليه، ولو لم يقف القارىء لديه غير أن الوقف أولى عند الفواصل وأحلى، والقول به فيها حيث لا مانع أظهر وأجلى.

والثاني: ما تعارض فيه معنيان للوصل والفصل يقتضيان، فتجاذب منه إليهما الطرفان، كقوله تعالى: ﴿عِوَجَاۜ ۝١ قَيِّمٗا﴾[٣] فلئلا يتوهم في (قيما) كونه صفة لـ(عوجا) حسن الفصل، ولئلا يفصل بين الحال وصاحبها حسن الوصل، فكان من حق هذا الموضع أن يفصل قليلا بغير وقف مراعاة للاعتبارين، وجمعا بين الوجهين، كما هو مذهب حفص[٤]، وأما غيره من القراء فإنهم يصلونه كما صرح به الشاطبي[٥] في **قوله**:

وسكتة حفص دون قطع لطيفة	على ألف التنوين في «عوجا» بلا

(١) البقرة: الآية (١٤٨).

(٢) يس: الآية (٥٢).

(٣) الكهف: (١ – ٢).

(٤) حفص بن عمر بن عبد العزيز الأزدي الدوري إمام القراء في عصره له كتاب« ما اتفقت ألفاظه ومعانيه من القرآن» توفي في ربنويه من قرى الري ٢٤٦هـ. ينظر: **غاية النهاية** ١/ ٢٥٥، **الأعلام** ٢/ ٢٦٤.

(٥) أحمد بن محمد بن خلف الأنصاري الشاطبي المالكي المقرئ من آثاره: «المقنع في القراءات السبع»، «المفيد في القراءات الثمان». ينظر: **معجم المؤلفين** ١/ ٢٦٣، **غاية النهاية في طبقات القراء** ١/ ١١٣.

وفي نـــــون «مـــــن راق» «ومرقـــــدنا»	«بـل ران» والبـاقون لا سـكت موصـلا

قال الشارح: أخبر أن حفصا يسكت سكتة لطيفة دون قطع نفس عن الألف المبدلة من عوجا، ثم **يقول**: ﴿ قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا ﴾[1]، وكذلك يسكت في سورة القيامة على النون من (من) ثم **يقول**: (راق)، وكذلك سكت في سورة يس على الألف من (مرقدنا) ثم **يقول**: (هذا ما وعد الرحمن)، وكذلك يسكت في المطففين [على اللام في (بل)][2] ثم **يقول**: (ران على قلوبهم)، وأن الباقين يصلون ذلك كله من غير سكت، انتهى.

فانظروا في هذا كله، فإن في صريح قوله ما دل في عدله على غلط من أوجب الوقوف على «عوجا»في كل قول، كما صرح به الشاطبي في[3] نظمه، والمفسر في شرحه في المذهبين جميعا؛ لأن الباقين من القراء ماعدا حفصا يوافقون على وصلها، ومذهب حفص هو ما **قلناه** من فصلها إلا أنه كما صرحوا به بسكتة[4] لطيفة من دون قطع نفس، فهو في حكم الوصل، كما لا يتصور الوقف في الموضعين المذكورين في القيامة والمطففين؛ لأنه لا يحل الوقف فيهما البتة، ولكن هذا الموضع من قبلهما في معنى الفصل في موضع الوصل، جمعت كلها في باب واحد لحكم واحد كما ترى.

وبالجملة فالوصل أظهر حسنا في هذا الموضع من الوقف، لما تقرر في القواعد، وأما الوقف على الفاصلة من قوله تعالى: ﴿ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلْعُلَى ﴾[5] والابتداء بقوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[6] فحسن جيد لمن رامه من غير أن يجب التزامه، فإنه لا

---

(١) الكهف: الآية (٢).

(٢) في (م) على بل.

(٣) في (ت) زيادة قوله.

(٤) في (م) زيادة من جوابه.

(٥) طه: آية (٤).

(٦) طه: آية (٥).

مقتضى له البتة، فالوصل فيه كالفصل والوقوف عليه كالاندراج في التلاوة بحكم الأصل.

وليت شعري أي داع إلى وجوب الوقوف عليه ألا يخبرني من يدريه، إني لا أعرفه فأقتفيه، ولا يبين لي أن يصح ذلك فيه، وليس هو من الفصل الأول، وكفى بمغايرة الإعراب بينهما برفع الرحمن في أشهر القراءة دليلا على أنها في الأحكام من مستأنف الكلام، وفي القراءة بالجر كذلك؛ لأنها صفة لمن خلق أو عطف بيان أو بدل منه، ولا لبس هنالك فأين محل الإشكال أو موضع الجدال في هذا؛ فإن قيل فيوجد في بعض كتب القوم أن الوقف لازم في نحو الفصل الأول دفعا لمظنة الوهم، فما لأصحابكم لا يقولون بذلك والظاهر أنه من قولهم حسن؟

فيقال: إن القرآن قد أنزل باللسان العربي في البيان، فجرى في بديع خطابه لإفهامه على أساليب كلامهم، وفي لسانهم الحقيقة والمجاز، والتورية والكناية والإشارة والإبهام والإلغاز إلى غير ذلك مما سبقت لهم من دوحة البلاغة أفانين الفنون، وتصرفوا في كل فن منه بعدة أوجه من بديعه، والحديث كما **قيل**: إن الحديث شجون.

ولما به في أسرار البلاغة من عظيم الإعجاز، خاطبهم بما حسن في لسانهم وجاز، ولهذا حين تقاصرت الأفهام، وتكاثرت الأوهام، ضل به قوم فتاهوا في مناهج التأويل، واهتدى آخرون من أعلامه بواضحة الدليل، ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾[1] وأما الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه فلا يغترفون من بحر أنواره إلا ما يهدي إلى أقوم سبله[2]، فلا لبس في الحقيقة، ولا وهم لمن آتاه الله في معانيه الفهم، وأي داع إلى تصور فاسد التأويل مع دعوى احتماله ولا لبس؟!

أليس في نور الحق بجلي المعنى ما في دفع ذلك أظهر من الشمس؟! أليس الحق أحق

(١) آل عمران: الآية (٧).

(٢) في (م) سبيله.

بأن يتبع؟! أليس الصدق أولى بأن يكون في التأويل هو المستمع، وأن يكون الباطل كاسمه زاهقا في حكمه مقطوعا دابره مدموغا بالحق أوله وآخره، غير معتد به ولا ملتفت إليه، فإنه غير شيء فأنى يعول عليه؟! أما في الآي الشريفة من قرائن المباني وشواهد المعاني ما يكفي به في بيان على صريح الحق لمن لا يجحد العيان، فكيف يصح الوقوف من بعد، هذا ضلال الوهم ولم يكن شيئا مذكورا؟! والعدول إليها عن معالم العدل وهي تلألأ نورا، هذا ما لا سبيل إليه؛ لأن في ثبوته ما لا يخفى من بطلان كل ما احتمل وجهين من نوع البيان، إن كان أحدهما يقضي في المعنى بفساد لما به من عناد، فيشمل المنع معظم أنواع البديع كالاستعارات المستغربة، والمجازات المستعذبة، ونظائرهما مما جاء به القرآن ومن حقه [ولا بد يعدل][1] به لزوما في الطريقة لصحة تأويله إلى المجاز عن الحقيقة، وكفى بالقرآن شهيدا على الجواز له والاستحسان، ولا ينكر شيئا من هذا من رزق ذوقا من عقل وإيمان.

وهكذا تطرد في مثله من القول أحكامه المبنية فيما اتضح بالمعنى والمحل القرينة لعدم الفرق بينهما في الحق، وإلا فما يصنع من عارض اجتراء وحاور مراء بنحو **قوله**: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ ﴾[2] فلولا الاكتفاء في هذا المعنى بصريح المعنى لجاز أن يقع في فساد الفهم أنه من مظنة الوهم كما لا يخفى؛ لأن العطف إنما هو في الحق على الفاعل.

ويحتمل أن يكون على المستثنى في صريح الباطل، والوقوف بين المعطوف والمعطوف عليه في هذا لا تأثير له في حكم صحيح، فالوصل في هذا النسق هو الجائز والحسن الفصيح؛ لأن الابتداء بالمعطوف على تقدير عطفه لا يدفع بالجزم باطل ما يتصور منه في فاسد الوهم، والابتداء به استئنافا لا معنى له لإخلاله بالمعنى، وكأين من موضع من كتاب

---

(١) في (ت): أيعدل.

(٢) آل عمران: الآية (١٨).

الله كذلك يظهر بالاستقراء لمن به تعنى، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْمَلِكِ ٱلْقُدُّوسِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾[١] فعلى القراءة الشهيرة في هذا الموضع الكريم برفع الملك القدوس العزيز الحكيم ولو[٢] تأولها الجاهل بأنها بدل من الفاعل لساغ له في الباطل أن يكون من الكلام العاطل، ولكن أبى الله إلا أن يظهر نوره، ويتم ظهوره فلا يضره الجاحدون، ولا يخفى عليه الملحدون، وليس في هذا وبابه ما يقدح في صوابه، فيجوز أن يسمى شيئا في جوابه.

كلا بل هو في كل زمان نوع هذيان أو وسوسة شيطان أو حديث نفس ما لها به من سلطان، لعدم ما عليه من برهان، إن الحكم[٣] إلا لله يقضي الحق ويقول الصدق، فلا عبرة في مراء بتأويل هراء، مجتث من فوق الأرض ليس بذي طول ولا عرض، أم يكون من السداد أن يقاس بيت العنكبوت بإرم ذات العماد، التي لم يخلق مثلها في البلاد؟! ولا جرم فالحق أعظم ركنا وأثبت من إرم، والباطل يضمحل هباء ويذهب جفاء؛ لأنه ليس بشيء جزما، فأنى يستوجب في الحق أن يكون من الثابت حكما.

وفي الإجماع أن الحق يعلو ولا يعلى، فلا قرار لتأويل الباطل، ولا احتمال له في دين المولى، فقد بطل الباطل وتلاشى، وكان ذلك هو به أولى، وبه يستدل قطعا على أن ذلك الوقف في موضع استحسانه ليس بالواجب شرعا، إذ لا موجب له إلا مخالفة تلاعب الأوهام بما يوهم فساد المعنى من مفهوم الكلام، وقد اتضح بما قدمناه أنه لا عبرة بذلك على حال، فإن تطرق الوهم[٤] في حكم الحق محال؛ لأنه الذي قال الله في محكم وصفه إنه

---

(١) الجمعة: آية (١).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت): الحق.

(٤) في (م) زيادة إليه.

﴿لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ﴾[1] فعرفنا به يقينا أن من عرض له في وهمه بما[2] يوجب شكا فيه، أو لبسا فإنما هو لسوء فهمه، لما به من قصوره لقلة نوره، وذلك لا يحمل على غيره لعظيم خيره، فإنه مجرد من الشوائب بريء من المعايب، وبهذا ينكشف لك الحق فيما أصله أصحابنا في هذه المسألة وهو جوابنا.

ولقد صرح به ابن الجزري[3] الشافعي في قوله:

ولــيس في القــرآن مــن وقــف وجــب	ولا حـــرام غـــير مـــا لـــه ســـبب

فإن قيل: هذا حكم الوصل، أفمثله يكون حكم الوقف والفصل، أم بينهما في الحكم فرق أفلا تخبرني عنه بالحق؟

فيقال: بلى إن الفرق بينهما ظاهر، عند أهل العلم شاهر، فالقرآن أنزل مفرغا في قوالب البيان، سمطا منتظما نظما محكما، إلا أنه لعظم العناية، ومزيد الألطاف والهداية فصله سورا تتلى، وآيات تترى، هي الفواصل تسمى، وجعل في فواصله مواضع هي للفصل مقاطع أيضا، فعلم بالاستقراء صحيح أحكامها أن للسور جميعا عند مقاطع أختامها[4]،

---

(١) فصلت: الآية (٤٢) وتكملتها«... من حكيم حميد».

(٢) في (م) ما.

(٣) في النسخ المخطوطة: ابن الجوزي، ولعله خطأ من النساخ فالصواب ابن الجزري؛ لأنه هو المشتغل بعلم القراءات، وهذه الأبيات من منظومة له في ذلك وهو شافعي المذهب، أما ابن الجوزي فهو حنبلي المذهب.

وابن الجزري هو أحمد بن محمد بن محمد، أبو بكر، شهاب الدين ابن الجزري القرشي الشافعي، (٧٨٠ - نحو ٨٣٥ هـ)، مقرئ، دمشقي المولد والوفاة، أخذ عن أبيه وغيره، وسمع القراآت الاثنتي عشرة، وتصدر للتدريس، ومات بعد أبيه (المتوفى سنة ٨٣٣) بقليل، له (الحواشي المفهمة في شرح المقدمة) وهي المقدمة الجزرية. ينظر: **الأعلام**، الزركلي ١/ ٢٢٧.

(٤) في (م) مقاطيع ختامها.

حكم صحة الوقوف عليها، وكونه الأحسن لديها لاستقلال حكمها بذاتها؛ لانقطاع[١] متعلقاتها.

وأما الوقوف من بعد على رؤوس الفواصل أو ما دونها من الألفاظ فهو تبع للمعنى فيما عرفنا من قول العلماء والحفاظ، ولهذا يتفرع في أحكامه إلى خمسة أوجه:

فأولها: الوقوف عليه أفضل من وصله، وهو المندوب إليه، وهو الذي سبق القول فيه أنه يوجد في [كلام بعض][٢] القوم أن الوقف واجب لديه، وتكلمنا على أثره بما حضرنا من ترجيح[٣] قول المسلمين الصحيح في منع الوجوب وكونه من خبر المندوب، على أني لا أراه موضع إجماع يمنع دينا من نزاع، ولو قيل فيه رأيا بإيجابه لم أبعده من أن يكون قريباً من جواز الرأي عليه في صوابه، وقد مضى منه في الفصل الأول ما يغني عن الإعادة وكفى به.

وثانيها: الوقوف وهو ما استوى فيه الوصل والفصل لعدم[٤] ما يرجح أحدهما على الآخر من حيث دلالة المعنى في العدل، ومحله تمام الكلام، واستقلال المعاني بذاتها بلا متعلق بها في الأحكام، كالوقوف عند قوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾[٥] أو مع **قوله**: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾[٦]، وكقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ ۝٣﴾[٧] ولا ينكر أهل الأحلام والفهوم، أن يلحق من غير

---

(١) في (م) وانقطاع.

(٢) في (ت): بعض كلام.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (ت): بعدم.

(٥) الفاتحة: الآية (٤).

(٦) الفاتحة: الآية (٥).

(٧) الكوثر: الآيات (١-٣).

الفواصل ما كان بهذه المثابة كقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ﴾(١) غير أن الوقف على الفواصل أوجه وأولى، والوصل من قبل تمامها أوجه وأسوغ وأحلى بمن أمكنه ذلك وإلا فهما من حيث الحكم في الجواز سواء.

وثالثها: الوقف لتمام ما شرع فيه من الكلام، إلا أن ما بعده يتعلق به في الأحكام كالتوابع الأربعة: النعت والعطف والتوكيد والبدل، وكالحال وأدوات الخفض وما يضاهيهن في المثل، فوصل هذا وبابه أولى إن أمكن صوابه، والوقوف عليه في قولهم جائز، وليس بأحسن غير أني أستدرك منه إن استطالت الفواصل قوله تعالى: ﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ٤ ﴾(٢) فليس في الأولى والثانية محل الفصل، فالوقف غير حسن فيما صرحوا به لمن أمكنه الوصل، وكذا في قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ٣ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٤ تَنزِيلَ ٱلۡعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ٥ ﴾(٣) مع جر لام تنزيل وقس على هذا ما يشبهه بصحيح التأويل.

فإن اتسع القول واستطالت الفواصل، أو كثرت كذلك مما في استحسانه مجادل كقوله تعالى: ﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡغَفُورُ ٢ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ طِبَاقٗاۖ مَّا تَرَىٰ فِي خَلۡقِ ٱلرَّحۡمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٖۖ فَٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ هَلۡ تَرَىٰ مِن فُطُورٖ ٣ ﴾(٤)، وكقوله تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا ٦٣ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمۡ سُجَّدٗا وَقِيَٰمٗا ٦٤ ﴾(٥)

---

(١) البقرة: الآية (٢٥٥).

(٢) الفاتحة: الآيات (٢-٤).

(٣) يس: الآيات (٣-٥).

(٤) الملك: الآيات (١-٣).

(٥) الفرقان: الآيتان (٦٣-٦٤).

الآيات وفي ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾[(١)] وفي سورة المعارج وغيرهن من الحق هذا ما لا ينكره المبصرون.

فإن قيل: فأي شيء سوغ هذا مع كثرة الفواصل أو[(٢)] استطالتها ولم نجد من تفرقة بينهما فيما ألفيناه في الآثار من صحيح مقالتها؟

فيقال: أما ما تعذر على القارىء وصله فسقوط التكليف عما لا يستطاع هو الدليل على أنه يحسن فصله، وأما ما دونه فالأصل الصريح في هذا المنهاج الصحيح أن في لسان الخطباء والشعراء من فصحاء العرب ما بني على قواف عديدة، [يتصل][(٣)] من التوابع مديدة، فلا تناكر معهم أن يقفوا عند القوافي، ويبتدءوا من بعدها ملحقين بها حكما ما اتصل بها معنى من نعت أو عطف أو حال، فتكون توابع للأول أو قوافي، أم ينكر شيء من هذا فيقال بعد استحسانه، وإنه لوضوح بيانه على المنصفين غير خاف.

وللفواصل في ذلك من الحكم كذلك، ألا ترى في النعت مع كمال اتصاله جواز قطعه عن التبعية في إعرابه إن عرف المنعوت بدونه في حاله، ولكن الحال في الأصل غالبا صفة قطعت عن موصوفها، فدلت على الهيئة فغير بعيد أن يتوسع فيها بهذا إذا أثبتها معنى ومحلا، ولا سيما مع استطالة الفواصل كما **قلناه** فيما سبق قبلا، فإنه فيه ظاهر، كقوله تعالى: ﴿ فَأَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗاۚ فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٣٠ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٣١ ﴾[(٤)] وكقوله تعالى: ﴿ لَّئِن لَّمۡ يَنتَهِ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ وَٱلۡمُرۡجِفُونَ فِي ٱلۡمَدِينَةِ لَنُغۡرِيَنَّكَ بِهِمۡ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلٗا ٦٠ مَّلۡعُونِينَۖ

---

(١) المؤمنون: آية (١).

(٢) في (م) و.

(٣) في (م) بقواف.

(٤) الروم: الآيتان (٣٠-٣١).

﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلًا ٦١﴾[1] وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ١٠٧ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ١٠٨﴾[2].

ولمثل هذا لم نقل فيما سبق بالمنع من الوقوف عند قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا﴾[3] **فقوله**: (عوجا) رأس الآية، وموضع الفاصلة، وهي مقر الوقوف مع ما بين عوجا وقيما من التباين الداعي إلى فصل بينهما عند أهل العرف إلا أنها من الفواصل التي لا تستطال، وتعلق ما بعدها بها يؤذن بالاتصال، فلا بد لتعارض المعاني هناك من أن يجوز ثمت هذا وذاك فاعرفه.

ورابعها: الوقف قبل تمام الكلام من دون إفساد معنى ولا تغييره عما له من الأحكام، كالوقف بين القسم وجوابه، وبين الشرط والجزاء، وقس على ذلك ما كان من أضرابه، كالوقف بين المبتدأ وخبره، وبين اسم إن وخبرها، واسم كان وخبرها، وبين ظن ومعمولاتها، والفعل وفاعله أو مفعوله، والموصول وصلته، والتمييز والمميز منه، والحال وصاحبها، فلا تقف عند شيء من هذا وبابه[4]، وتوقه إلا من عذر فلا بد من اجتنابه، إنه على الصحيح وقف مكروه قبيح.

فالقسم كقوله تعالى: ﴿يسٓ ١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ٣ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ٤﴾[5].

والشرط كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا رَأَوْاْ مَا يُوعَدُونَ إِمَّا ٱلْعَذَابَ وَإِمَّا ٱلسَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ

---

(١) الأحزاب: الآيتان (٦٠-٦١).

(٢) الكهف: الآيتان (١٠٧-١٠٨).

(٣) الكهف: الآية (١).

(٤) في (ت) باقه.

(٥) يس: الآيات (١-٤).

﴿شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضْعَفُ جُندًا ٧٥﴾[(١)].

والمبتدأ كقوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾[(٢)].

والموصول كقوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ﴾[(٣)] وقس على ذلك، فإن حصل العذر لقارىء فوقف في هذا الباب خرج من حد القبح فكان الجواز أولى به في هذا الجواب، لكن يرجع القارىء في هذا ومثله إلى ذلك الكلام بحسب المعنى فيعيده إلى التمام، كما سيأتي إن شاء الله.

وإذا اتسع القول، أو كثرت الآيات لتعذر فصلها، حتى عجز التالي والحالة هذه عن استيفاء معناها في وصلها فهو له من صريح العذر في هذا المقام بغير نكر، وحينئذ فيكون الوقف عندها للضرورة حسنا[(٤)]، ولا تلزمه إعادته فيما معنا لتأسيس المباني على ذلك، وعدم التكليف بما لا يستطاع هنالك، فيقتدر بها وإن فصلت لفظا فهي موصولة معنى، أو ليس من الحق الذي لا نزاع فيه ولا شقاق، ولا يجوز أن يطوق ما لا يطاق، وليس في هذا بالإجماع من القول إلا مناع مناع، فمثال هذا المستثنى جوازه فذكره لبيان المعنى قوله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ١ وَإِذَا النُّجُومُ انكَدَرَتْ ٢ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ ٣﴾ إلى قوله: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ ١٤﴾[(٥)] فتمام الكلام لم يكن إلا على رأس أربع عشرة آية، لا تظن أحدا يقدر على وصلها جميعا، وبدون هذا كفاية.

---

(١) مريم: الآية (٧٥).

(٢) القدر: الآية (٣).

(٣) الفاتحة: الآية (٧).

(٤) في (م) زيادة لفظا لا خطا.

(٥) التكوير: الآيات (١-١٤).

وكذلك في قوله تعالى: ﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ۝١ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا ۝٢ ﴾[(١)] فإنها متصلة الأقسام ثماني آيات وبالتاسعة والعاشرة تم الكلام، فالعذر بيّن لمن لا يقوى على وصلهن من الأنام، وربما اقتدر بعض التالين على ما لا يقدر عليه الآخر في حين، فلا يجوز أن يكلف غير القادر ما لا يستطيعه هو في رأي ولا دين، وربما سبق عليه من هذا ما لو تكلفه لاستطاع، فلا يلزمه في هذا الموضع تكلف المشقة في رأي ولا إجماع، فدين الله يسر ما فيه عسر.

ومثال ما توسط في الطول والقصر فيختلف فيه أحكام الناس، **ويقال حينئذ**: إن لكل ما يخصه من حكم ولا بأس قوله تعالى: ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ ۝١٥ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ۝١٦ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ ۝١٧ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ ۝١٨ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ﴾[(٢)]، وقوله تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۝٣ ﴾[(٣)].

وحكم الآية الفريدة في هذا كالآيات العديدة، إذا استوى المعنى، ومثاله فيها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[(٤)] فإنها لما بها من طول تبيح الوقف في خلالها ضرورة في غير محله لمن لا يقوى على وصلها كما سبق في هذه الفصول.

---

(١) الشمس: الآيات (١-٢).

(٢) التكوير: الآيات (١٥-١٩).

(٣) سورة النصر (١-٣).

(٤) الأحزاب: الآية (٣٥).

وخامسها: الوقف المحجور على من أراده، إذ لا رخصة فيه ولا هوادة، وهو أن يقطع الكلام عنادا أورث المعنى فسادا، فلا يجوز قطعا لحرامه، إلا لعذر صريح في مقامه إن صح له في زمان، كخطأ أو نسيان، أو غلبة من عطاس أو تثاؤب أو نحوه، مما يغص به القارىء لشجوه، وإلا فلا يباح لعذر في علم ولا جهل، وإنه لقول فصل، وما هو بالهزل، وأعظمه ما كان في التوحيد، والثناء على الله المجيد، فإنه بالتعمد لإفكه على وجهه يحكم بشركه، وهذا أشهر من أن يحتاج إلى تمثيل، وإن كان ولا بد فكالوقف والإيجاب فيما به من تهليل، وكأين من موضع فيه كذلك لا ينكره من له أدنى فهم من الخواص، كالوقف على (ولم يكن) في أول آخر آية سورة الإخلاص.

وبعد فالاستثناءات كلها لاحقة بذلك عند كل العارفين، كما ترى في موضعيهما من سورتي «والعصر» «والتين»، وفي غيره كذلك يتضح بالمعنى ويبين، كما لا يجوز الوقف على قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾[1] و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝ لَا أَعْبُدُ﴾[2] و﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾[3] وهذا مما لا نعلم أنه يختلف فيه برأي ولا بدين[4]؛ لأن جوازه يؤدي ولا شك إلى إفساد مبانيه، والإلحاد في معانيه، ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[5]

ومن اضطر إلى ما به يعذر إلى وقف على شيء مما يكره الوقف عليه أو يحجر، فيؤمر في هذا وجوبا، وفي الأول مندوبا، مع القدرة أن يستأنف ما قطعه من الكلام حتى يأتي به من أوله على التمام بحسب ما له من صحة المعنى في الأحكام؛ ليخرج من قبح فصله إلى ما

(١) الماعون: الآية (٤).
(٢) الكافرون: الآيتان (١-٢).
(٣) البينة: الآية (١).
(٤) في (م) دين.
(٥) فصلت: الآيتان (٤١-٤٢).

أمر به من وصله، وكذا من تعمده في عمده أو جهله للوقف في غير محله، أو أتى به في غير عمده لعدم قصده، فكله سواء في حكم استئنافه لتساويه في اتصافه، ولا بد لمن تعمد لما لا جواز له في حاله من الرجوع بالتوبة النصوح لمن لا شريك له في جلاله هو غفار الذنوب، وكشاف الكروب سبحانه وتعالى.

وفيما أسلفناه من أحكام هذا الباب كله ما دل بتصريح، وتارة بلحن القول وفحواه في تلويح على أنه لا بد لنا من إعمال النظر بصحيح المعتبر، وتدقيق الفكر في مراعاة أحكام المعاني عند الوقف والفصل خوف الوقوع فيما لا جواز له في الأصل، فمن الغبن الفاحش أن يبوء بوزره من حيث يرجو عظيم أجره، عافانا الله وإياكم بفضله، من هذا ومثله.

وأما الوصل فهو منه في أوسع من الدهناء طريقا؛ لكونه لا يخل بمعنى ولا يفسده تحقيقا، فلينظر فيما في هذه النبذة من القول[1] الذي أسلفناه من قدر أن ينظر بإنصاف في معناه، ثم لا يعجل من بعده بقبوله ولا رده، حتى يتضح له غيه من رشده، فإن في الحق ما يذود عما سواه، لمن لا يتابع هواه، ولا عذر في قبول الباطل من عالم ولا جاهل، والله أسأله أن يوفقني في هذا الجواب وغيره، لما هو عنده من محض الحق والصواب، فإن الخير بيديه، ويرجع الأمر كله إليه، والحمد لله على ما أنعم، وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وسلم.

مسألة:

في الوقوف مع قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾[2] ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾[3]، ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ ﴾[4] غير جائز مطلقا بالسنة والإجماع، أم رأي من أهل العلم

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) العصر: الآية (٢).

(٣) طه: الآية (١٢١).

(٤) البقرة: الآية (٢٥٥).

أم جائز ولكنه مكروه، وما شابه هذه الوجوه؟

الجواب:

أما الوقوف على ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾ وعلى ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ ﴾ والابتداء بالاستثناء فلا يبين لي جوازه على العمد لفصله مع القدرة على وصله، وإذا لم يخرج له شيء من التأويل على تقدير الاستثناء المنفصل حيث يمكن تأويله بالاستدراك فلا أعلم اختلافا في منعه، وأرجو أن في الإجماع ما يقضي بمنع[1] النزاع في جواز الفصل، حيث تتأدى إلى فساد المعنى من كتاب الله إلا في موضع العذر لمن نزل بمنزلته.

وليس من هذا الباب الوقوف على: ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾ فالوقوف عليها جائز، والوصل حسن، بل يصح إن قيل أحسن، ولا يبين لي وجه لزومه على حال. والله أعلم، وبه التوفيق.

الفصل والوصل في سورة الإخلاص

مسألة:

في قراءة سورة الإخلاص ما الأفضل عندك في قراءتها، أن يقف بالجزم في كل صفة منها، أم يقف على الصمد ليميز[2] بين النفي والإثبات؟ فعلى هذا ما الأولى له أن يضم دال أحد ليحصل له تفخيم اسم[3] الذات، أم ينون الدال ويرقق الاسم؟ تفضَّل أوضح لي ما الأفضل معك من ذلك كفيت المهالك.

الجواب:

الله أعلم، وعندي أن الوقف عند كل فاصلة من هذه السورة الشريفة جائز حسن،

---

(١) في (ت): بأمر.

(٢) سقطت من (م).

(٣) سقطت من (م).

والوصل جائز كذلك بلا فرق أعرفه، والنفي والإثبات منها كله سواء، فلا يحتاج إلى فصل بينهما، كما لا فصل بين قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾[1] وإذا وقف على الفواصل المعربة بالجزم فليسكنها على ما عهد من جزمها، وإن وقف على الفواصل المعربة جاز له فيها ثلاثة أوجه في المشهور من القراءات وهي: السكون والجزم والإشمام، فإن وصلها رجع إلى إعرابها المعهود إلا في الفاصلة الأخيرة، **فيقول**: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ ﴾[2] بتنوين أحد مع رفعه، وبكسر التنوين لالتقاء الساكنين فيرقق اللامين في اللفظ من اسم الجلالة في أول الفاصلة الثانية لمناسبة الكسرة التي قبلها.

ولا فرق من جهة التعظيم بين الترقيق والتفخيم كما تراه متفقا عليه، أو مجتمعا إذا ولي الكسر في كل موضع من القرآن العظيم الكريم، ولو لم نجده كذلك إلا في «بسم الله الرحمن الرحيم» لكفى، وإنما ترقق الحروف أو تفخم لتناسب اللفظ لا غير[3]، وما في ذلك خفاء. والله أعلم.

المواضع التي لا يجوز الوقف عليها في القرآن

مسألة[4]:

وجدت أن في القرآن ستة عشر موضعا لا يجوز الوقوف عليها وأنه كفر سواء كان في الصلاة أو خارجا منها بالإجماع.

الأول: في سورة البقرة لا يجوز الوقوف على قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ﴾[1]

---

(١) البقرة: الآية (٢٥٥).

(٢) الإخلاص: الآيتان (١ – ٢).

(٣) في (ت): غيره.

(٤) وردت في مخطوط: أجوبة مسائل مختلفة من الشيخ خميس بن أبي نبهان أجاب عنها المحقق الخليلي، ص١٢٨.

ويبدأ بقوله تعالى: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾[٢].

الثاني: فيها أيضا قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟﴾ ويبدأ بقوله ﴿ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ﴾[٣].

الثالث: في سورة آل عمران أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ﴾ ويبدأ بقوله ﴿وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾[٤].

الرابع: في سورة المائدة أن لا يقف على قوله تعالى ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا﴾ ويبدأ بقوله: ﴿يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[٥].

الخامس: فيها أيضا لا يقف على قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ ويبدأ بقوله: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾[٦].

السادس: فيها أيضا أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا﴾ ويبدأ ﴿لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾[٧].

السابع: فيها أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿ثَالِثُ﴾ ويبدأ بقوله: ﴿ثَلَـٰثَةٍ﴾[٨].

الثامن: في سورة التوبة أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ ويبدأ

---

(١) البقرة: الآية (١٧).

(٢) البقرة: (١٧).

(٣) البقرة: (٢٤٣).

(٤) آل عمران: (١٨١).

(٥) المائدة: (٣١).

(٦) المائدة: (٦٤).

(٧) المائدة: (٨٤).

(٨) المائدة:(٧٣).

بقوله: ﴿ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾[١].

التاسع: فيها أيضا أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ النَّصَارَى ﴾ ويبدأ بقوله: ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾[٢].

العاشرة: في سورة يوسف أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾[٣]ويبدأ بقوله: ﴿ اقْتُلُوا يُوسُفَ ﴾[٤].

الحادي عشر: في سورة إبراهيم أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ ﴾ ويبدأ بقوله: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ ﴾[٥].

الثاني عشر: في سورة بني إسرائيل أن لا يقف على قوله تعالى:﴿ وَلَمْ يَكُن ﴾ ويبدأ بقوله: ﴿ لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ﴾[٦].

الثالث عشر: في سورة الأحزاب أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ ﴾ ويبدأ بقوله: ﴿ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾[٧].

الرابع عشر: في سورة الغاشية ألا يقف على قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴾[٨] ويبدأ بقوله: ﴿ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴾[٩].

---

(١) التوبة: (٣٠).

(٢) التوبة: (٣٠).

(٣) يوسف:(٨)

(٤) يوسف: (٩).

(٥) إبراهيم: (٢٢)

(٦) الإسراء: (١١١).

(٧) الأحزاب: (٣٥).

(٨) الغاشية:(٢٣)

(٩) الغاشية: (٢٤).

الخامس عشر: في سورة العصر أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾[١] ويبدأ بقوله: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾[٢].

السادس عشر: في سورة أرأيت أن لا يقف على قوله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴾[٣] ويبدأ بقوله: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾[٤] فهذه المواضع لا يجوز عليها الوقوف والله أعلم.

الجواب :

الله أعلم، وقد نظرت في هذه المواضع ووجدت قوله فيها قريبا من الصواب إلا أن بعضها أشد من بعض وبعضها أرخص من بعض، وبالاستقراء يعرف أن في القرآن أكثر من ستة عشر ألف موضع لا يجوز الوقوف عليها إلا لضرورة توجب أن يبدأ فيها الواقف بما قبلها مما يتم الكلام به.

لكن تختلف الأحكام فيها في الواقف وما يبلغ به ذلك على العمد من تكريه أو تأثيم أو كفر بحسب ما يؤول إليه المعنى، ولعل في فاتحة الكتاب من هذا الباب من أخف الوجوه ما يبلغ نحو أربعة عشر موضعا، ولكن ليس فيها ما يبلغ بصاحبه إلى كفر ولا تأثيم إلا إذا تعمد لإفساد معاني القرآن والإخلال بنظمه، وحقل[٥] عقود تراكيبه وتبديل أساليبه فيؤثم ذلك، وهذا بحر واسع لا سبيل إلى استقصائه في هذه العجالة وقد سبق منا مسألتان في بيان هذه المسألة يستغني بهما الواقف على معانيهما عن شرح هذا النمط مرة أخرى فيهما أرجو والله أعلم.

---

(١) العصر:(٢).

(٢) العصر: (٣).

(٣) الماعون: (٤).

(٤) الماعون: (٥).

(٥) كذا في الأصل ولعلها: وحل.

ضبط قراءة بعض الآيات

مسألة:

ما تقول في قوله تعالى: ﴿ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴾[١] أم ويخلد أم يجوز الضم[٢] والفتح على الياء واللام عرفنا؟

وقوله تعالى: ﴿يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا ﴾[٣]، وقوله: ﴿ وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ ﴾[٤] يجوز ضم الميمين وكسرهما أم لا عرفني ذلك: وقوله: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴾[٥] يجوز تشديد التاء والذال وتخفيفهما جميعا أم لا؟ تفضَّل بيِّن لنا ذلك.

الجواب:

«يَخْلُد» بفتح الياء وضم اللام، «ومت» يجوز بضم[٦] الميم وكسرها حيث وقعت، ولا يجوز تشديد التاء من «تذكرون»، ويجوز تخفيف الذال وتثقيلها. والله أعلم

---

(١) الفرقان: الآية (٦٩).

(٢) في (م): بالضم.

(٣) مريم: الآية (٢٣).

(٤) مريم: الآية (٦٦).

(٥) الواقعة: الآية (٦٢).

(٦) في (م) ضم.

تفسير بعض آيات الكتاب العزيز

مقامات الإيمان من سورة الفاتحة

مسألة:

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [(١)]

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إشارة إلى من عداه فهو عبد، ﴿الْعَالَمِينَ﴾ حصر[(٢)] للجميع، وفيه مدح لأهل العقول إذ [غلبهم][(٣)] على من سواهم، ولم يقل العوالم.

---

(١) كتب هذه المقامات المحقق الخليلي -رحمه الله- في صغره ثم رجع عنها كما أشار إلى ذلك في شيء من رسائله إذ قال:

«وذكرت من قبل ما وقفت عليه من الكلام على فاتحة الكتاب الشريفة، وأنك لم تقف على الآية السابعة، فاعلم يا أخي أن ذلك ليس بتفسير الفاتحة لما نرى فيه من عدم حل ألفاظها، بيان معاني لغتها، وما يتعلق بذلك من تراكيبها، وإنما هو كلام لفقناه في الصغر لبيان مقامات الإيمان ومعرفة استخراج ذلك من معاني تلك السورة الشريفة، ثم ما أتممناه ولا اعتنينا بتهذيبه قصداً إلى تركه وعدم إظهاره لما في النفس من قصوره، وإنما غفلنا عن تمزيق تسويده فهي غاية شرح خبره، وكذلك الدرة النورانية سودناها أولاً قصرت ثم طالت لما عالت، ثم أردنا أن نشرحها فابتدأنا بذلك ثم تأملنا ألفاظها وتراكيب أبياتها فوجدنا ترك إظهارها أحسن لما بها من قلة الفصاحة وعدم البلاغة فأهملناها، فقد صارت في حكم المعدوم معنى، وإن كانت موجودة لفظاً، وسنستخير الله تعالى فيها، وفي الظن أنا لا نضع إلا ما يرقها إلا أن يفتح الله لنا أبياتها في ثاني حال، فهذا خبر المطلوب من المعنيين، ولذلك أخرنا بتعريف الشيخ سعيد بن عامر فلم نعطه إياه تعذر المراد، وعسى أن يفتح الله تعالى ما يغني عن ذلك من العلم النافع، وكأني في الحال أي أسباب الاشتغال بمكدرات البال من ضروب الأشغال فأسأل الله تعالى ذا الجلال أن يمنّ عليّ من النوال بلطائف أمداده وعوارف لطفه إنه كريم رحيم».

(٢) في (ت): حضر.

(٣) في (ت): منّ عليهم.

﴿ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ التعريف للعهد؛ لأن رحمته قديمة، أو للحصر أي من فعل ذلك غيره رحمة إيجاد تعم الجميع، رحمة إمداد تخص المؤمنين بدلالة التكرير والمضاعفة.

﴿ مَٰلِكِ ﴾ إشارة إلى أنه لم يبق هنالك ملك سواه، وأن الخلق كلهم ضعفاء تحت حكمه، يفعل فيهم بقدرته ما يريد، وفي هذا الخبر ذم الحياة الدنيا، إذ لم يجعلها الله شيئا حتى كأنها لحقارتها لم يرض أن يتمدح بملكها، وتعظيم لذلك اليوم ذكره[1] دع ما وراءه.

﴿ يَوۡمِ ﴾ فيه تهويل للموقف، إذ جميع تلك العظائم والأهوال، والزلازل الحير التي تبرز[2] في يوم واحد.

﴿ ٱلدِّينِ ﴾ إشارة إلى العدل، فمن يعمل ومن لم يعمل كما تدين تدان، وفيه تخويف وتحذير من موبقات الأعمال، وفيه تبشير[3] بلقاء العمل الصالح.

﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ﴾ هذه من مقابلة رب العالمين وصف ربه بالربوبية، وهنا وصف نفسه بالعبودية، وتملق بين يديه أن جعل نفسه من عبيده [رجاء أن يكفله ما أهمه، وانقطاعه لمولاه؛ لأن من عادة المولى كفاية عبيده، وأن لا يهملهم سدى للشياطين][4]، ولا سيما إن كان بضعفهم عارفا، وفيها سر إخلاص العبادة له، وفيها سر تحقيق العبودية الموجبة للخدمة في مقام الربوبية المدهشة لعظمتها، فلا غرو أن يقول ﴿ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ هذه من مقابلات الرحمن الرحيم، وكأنه لما استعز شرفه الجلال في مقام إياك نعبد ازداد من الاستكانة والخضوع، ومشاهدة الذل والمهانة والحقارة، الموجب لعدم القدرة على تحمل أعباء الطاعة، وميثاق المجاهدة، فلاحت له بعد الشريعة شريعة أخرى أحض من الأولى،

---

(١) في (ت): وذكره.

(٢) في (م): تبور.

(٣) في (م): تيسير.

(٤) سقطت من (م).

وهي سر[١] الشريعة الحقيقية، **فقال**: وإياك نستعين، بواو العطف لسر الجمع، أي نستعين بك مع القيام بالعبادة، لا مع إهمال المقام الأول، وفيها سر الإخلاص للتصريح بلفظة إياك نستعين، أي لا نستعين بسواك قطعا، وسر الرجاء الجازم؛ لأن السؤال غير متردد، وسر الإقرار بالعجز من العبد عن القيام بحق الرب، فإنه لا يستعين إلا من ظهر عجزه، فتبين له جزما[٢]، وسر الأدب فيما سيأتي من الدعاء، فإنه لم ينطق بطلب لشيء إلا بعد ما استعان واستنصر، والتجأ وتضرع، وصرح بالعبودية وأظهر الاستكانة، وفيه إظهار لسر قدرة الربوبية، فإن من لا يقدر على شيء لا يستعان به في شيء، وإظهار لسر الرحمة والكرم، فإن من لا يجود لا ينبغي أن يسأل، ومن لا يرحمك لا ينبغي أن تتضرع إليه؛ لأن التضرع وتركه سواء تعالى الله عن ذلك.

وفي حكايته من الله تعالى تعليم لعباده بحق هذه الخصال، وفيه إيماء كالوعد بأنه مجيب للسؤال، وإشارة إلى إظهار رحمته للعباد، وحث لهم على الاجتهاد في الدعاء الذي هو رأس العبادة بمراعاة شروطه، وتشويق بأن يكونوا داخلين في زمرة وفده الراجين، وإشارة إلى منع اليأس والقنوط من رحمته؛ لأنه معين، وإشارة أخرى إلى التوكل الذي هو رأس العبادة، ودعامة الإيمان؛ لأن من استعان بالله فلا بد من أن يتوكل عليه فيما به يستعين، فيكفي[٣] بمجرد[٤] رجاء إعانته قطع النظر عن غيره، وإلا فلا يكون من المتوكلين.

وكأنه يدخل فيه معنى الزهد في الدنيا؛ لأن المتجرد في مجرد الاستعانة بالله فلا بد وأن يغلب عليه في حاله ما أهمه من شأنه، فلا متسع لغيره فيه، وهذا في قوله منقطع بالكلية؛ لأنه استعان به مع قطع العلائق البتة عما عداه، فلا ينظر إلى سواه؛ لأن غيره وإن جل فهو

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): حزما.

(٣) في (ت): فتكفي.

(٤) سقطت من (م).

حقير لا يعين على شيء، ولا يقدر عليه، فلا بد للمتجرد لله في استعانته من أن يكون موقنا لا[١] لغيره راجيا، فيدخل في زمر الموقنين والراضين بما يفتحه لهم المولى في هذا الطريق، فيدخل في ذلك سر الرضا واليقين، فلا شك أن علم الحقيقة كله محض الاستعانة والانقطاع، وترك الأطماع في غير الله بالكلية، حين يطمئن[٢] القلب في طريقه بالله، ومع الله، فتقول[٣] لسان حاله:

﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ فهذه كيفية الترقي للوصول في هذا الطريق، لا تدريج المراتب، فأولها معرفة الله والإقرار له بالربوبية، معترفين بالعبودية، فتفيض عليهم نفحات الرحمة مترادفة متوالية، حتى توقفهم في مقام التذلل والخضوع، والاستكانة والخشوع، لا يلبث[٤] أن يبرز لهم في مقام هو أعظم منه، وهو ملاحظة الجلال الباهر، والقدرة العالية التي تحثهم على الاستعانة بالاستكانة.

ولما انتهى بهم الأمر إلى هذا الحال برز لهم خفي اللطف في صحائف الكشف عن حقائق الأمور الدقائق فأظهر لهم من ظلمات الطبع، وكثائف البشرية وحجب الجهالة ما غمر القلوب منهم، فتركهم صرعى بين هاتيك المهالك حيارى في تلك المسالك، لا يهتدون سبيلا، ولا يجدون دليلا، فكان جديراً بخفي لطفه، وعميم كرمه أن لا يخيب آمال من زاده[٥] في سفره مجرد الاستعانة به، والتوكل عليه بمحض الصدق، وصفاء الود، وثبات العزم، وصدق الهمة.

فألهمهم طريق الخلاص، والإنقاذ باستعانة ثانية وهي طلب مجرد الهداية، التي لا

---

(١) في (ت): إلا.

(٢) في (ت) يطهر.

(٣) في (م): فيقول.

(٤) في (ت): لا تلبث.

(٥) في (م): زاره.

يقدر عليها إلا به، ولا ترجى إلا منه، **فقالوا**: (ٱهۡدِنَا) علما بأنه لا هادي إلا هو، ولاهدى إلا بمنّه ورحمته، وبسر كلمة اهدنا هداهم إلى الطريق الواضح، فكشف لهم من أنوار هدايته ما دلهم على نعت الطريق بأنه طريق الحق الذي يدق ويصعب على العقل إدراكه على الحقيقة كما هو إلا من أمده نور التوفيق، ففتح عين بصر بصيرته، فنظر بمقلة الكشف إلى أحد من السيف، وأدق من الشعرة، مثلا في استوائه لا أنه جسم محدود من الأجرام[1] ممدود.

ولما كان هو بذلك الحال في المثال، وجب أن يزاد في توضيح صفاته، **وقال**: (ٱلۡمُسۡتَقِيمَ) أي القيم المستوي الذي هو غير قابل الاعوجاج، وفيه عبارة عن الانقطاع الكلي الذي لا تلجلج فيه، وفيه ثناء بالغ، وتمدح لهذا الطريق العظيم برهانه، وفيه تعريض بأن ما عداه من الطرق مخالفا له، فهو الأعوج جزما؛ لأن التعريف في استقامته لاستغراق جنس الإقامة، فلا قيام لغيره أبدا.

ولما انتهى بهم الحال إلى هذا المقام، ورأوا من عجائب الطريق في هذا السفر الميمون ما دلهم على أن مراتب الهدى، والاستقامة غير مقصورة على حد واحد، فهي درجات شتى، ومقامات تتفاوت في اختلاف أحوال السالكين، وخصوص[2] الواصلين، استغرقهم الشوق إلى حب الحب، ومقامات القرب، ومجاورة الأولياء ومعاشرة الأنبياء، الذين هم أدلاء الطريق إلى ذلك الفريق، فلم يلبث لسان الحال، أن صرح بالمقال:

﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾ من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا، فالصراط الأول صراط السالكين المجتهدين، والصراط الثاني صراط الأولياء والمقربين من الواصلين، وكم بين المقامين من مهجة تذوب شوقا إن أعطيت ذوقا، وناهيك

(١) في (ت): الأحزام.

(٢) في (ت): حضوض.

بكمال الآداب، وقوله: (أَنْعَمْتَ) ففيه بتصريح بأن النعمة منه فضلا من قبل المولى لا يدركه العبد بالطلب جزما[١]، وناهيك بها نعمة يقصر الوصف عن إدراكها، بل لا يعبر عنها إلا الذائقون منها، لا بل يحرم في بعض الأحيان كشفها، ويجب التصريح تارة بها ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾[٢].

والنعمة[٣] هاهنا مجرد العناية من الرب بتطهير العبد حتى يصلح للخدمة، فيكون في مقام الخواص من الأولياء ذوي الإخلاص، ولا بد في سلوكه من تدريجه في المراتب الثلاث التي هي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، وفي كل مرتبة يمده المولى بنعم جلى، فالإسلام هو القيام بوظائف الأعمال الظاهرة من الصلاة والصيام والزكاة والحج مع الاستطاعة إلى غير ذلك من الأوامر حتى يأتي على الأواخر غير مضيع ولا مبدل [لأمر ولا نهي][٤] من الظواهر، فهذه هي المرتبة الأولى من مراتب السلوك، وبها يسمى المرء مسلما لا مؤمنا، بدلالة: ﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾[٥] وإن سمي مؤمنا باعتبار آخر، فإنما هو اختلاف لفظ لا اختلاف معنى، فهذه نعمة في حق من هي من درجاته؛ لأنها منجية من الشرك والسيف، ومدخلة في الأحكام الإسلامية الظاهرية، وعليها ترتيب إياك نعبد؛ لأنها مقام شرع ظاهر، وهذه هي الصراط المستقيم في حق السالك بها، لا في حق من هو فوقه، فإنها تعد قصورا في حقه إن اقتصر عليها، ولكن فلا بد من ملازمتها أصلا؛ لأنها مرقاة إلى الإيمان، وبانعدامها ينعدم[٦] الإيمان كما أن بفناء الجسم تفنى[١] الروح الذي هو

---

(١) في (ت): حزماً.

(٢) الضحى: الآية (١١).

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (ت): لنهي ولا أمر.

(٥) الحجرات: الآية (١٤).

(٦) في (ت): انعدم.

أشرف شيء في الهيكل الإنساني، فكل من ارتقى إلى درجة الإيمان، فرتبة الإسلام موجودة لديه، ولكنه قد اكتسب عليها شرفا آخر يسمى الإيمان وهو الدرجة الثانية مما أنعم به المولى على عباده، وشرفها على الأولى كشرف الروح اللطيفة[٢] على الجسم الكثيف، وهي[٣] مفتاح معرفة الحقيقة، فإنها الدرجة الفاصلة بين حقيقة الحقيقة وبين ظاهر الشريعة؛ لأنها أول التجرد من كثيف الهياكل المظلمة، ولذلك وصفها ﷺ **فقال: «الإيمان أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره»**[٤].

وهذه الجملة إن فكرت فهي موجودة مع أهل المرتبتين الأولى؛ لأن من لم يعرف أن الله ربه وكفر بالملائكة والرسل واليوم الآخر والقدر فهو مشرك، ولكن تأويلها بهذا المقام على منهج غير ذلك هو أدق على الأفهام، وأحق في الأحكام، وأولى بأن يكشف القناع عن وجه تأويله **فيقال**: أما الإيمان بالله في مقامات الإيمان، فهو من نور الفيض الرباني، يقذفه في

---

(١) في (ت): يفنى.

(٢) في (ت): اللطيف.

(٣) في (ت): وهو.

(٤) روى **الإمام الربيع** في: باب في الإيمان والإسلام والشرائع (٥٦) من طريق أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك مرفوعاً: «**الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك**».

ورواه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **قوله**: إن الله عنده علم الساعة (٤٧٧٧) أن رسول الله ﷺ كان يوماً بارزاً للناس إذ أتاه رجل يمشي، **فقال**: يا رسول الله ما الإيمان؟ **قال**: «**الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الآخر**»، **قال**: يا رسول الله ما الإسلام؟ **قال**: «**الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان، قال**: يا رسول الله ما الإحسان؟ **قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك..** »

ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: الإيمان ماهو وبيان خصاله (٩٧). **والنسائي** في كتاب: الإيمان، باب: صفة الإيمان والإسلام (٥٠٠٦)، **وابن ماجه** في كتاب: السنة، باب: في الإيمان (٦٤). من طريق أبي هريرة.

القلب الإنساني بواسطة مجاهدة وفكر وتصديق، واعتبار في معاني أسماء الله تعالى وصفاته وأفعاله واليوم الآخر، وما في ذلك من الأسرار والقدرة الهائلة الدالة على عظمة الصانع البديع، وجلالة قدره فحينئذ تكشف عن عينه[1] غطاء اللبس، وحجاب الغفلة، فيدري أن الأمر إد، والخطب جد، والخطر عظيم، وأنه لم يخلق عبثا، ولم يترك سدى، فينتهي به الحال إلى أن يكون مشغوفا بالفكر، مشغولا بالذكر، كثير الوجل، عظيم الخجل، يشاهد بفكره عرصات القيامة، ودرجات الجنة، ودركات النار، ومشاهدة الجبار بصفات العظمة، التي هي منشأ الخوف والخشية، ونعوت الجمال والرحمة، التي هي منشأ الرجاء والطمع.

فهو متردي النظر متعوب القلب، مستعمل الجوارح في هذه الطريق بصفاء الهمة، وحسن الاعتقاد، وإلقاء القياد، وتأهيب الزاد ليوم المعاد، والاكتفاء من هذه الدار ببلغة لطريقه إلى بلوغ فريقه، فهذا يسمى مؤمنا حقا أي مصدقا بالله وملائكته[2] وكتبه ورسله واليوم الآخر، تصديق تحقيق يوافق الظاهر فيه الباطن، فيجري فيه على مناهج الأولياء، ومقاصد الأنبياء، متمسكا بالكتاب، منقعطا لله غير متواهن في ذلك ولا متهاون، وبذلك ينكشف له سر القدر، فلا يرى في الوجود لغير الله قدرة على شيء؛ لأن كل موجود بوجوده، قائم بسر قيومية مولاه، ولولاه لاضمحل وحال به الحال في الحال، فلا وجود على الحقيقة إلا له جل وعلا، ولذلك لما سئل علي بن أبي طالب عن سر القدر **قال للسائل**: سر خفي فلا تنظره. **قال**: بينه لي، **قال**: خلقك كما تشاء أم كما يشاء؟ **قال**: كما يشاء، **قال**: وكل الأشياء قسها عليه. **قال**: زدني بيانا. **قال**: رزقك كما تشاء أم كما يشاء.**قال**: كما يشاء [**قال**: وكل الأشياء قسها عليه، **قال**: زدني بياناً **قال**: إن جعلت [مشيئته مع مشيئتك][3] فقد أشركته، وليس لله شريك، وإن قلت دون مشيئته فقد غالبته.

---

(١) في (م): عين.

(٢) في (ت): وبملائكته.

(٣) في (م): مشيئتك مع مشيئته.

ثم **قال**: أتقول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم؟ **قال**: نعم. **قال**: أتدري ما معناها؟ **قال**: لا. **قال**: معناها لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بتوفيق الله.

ثم **قال**: أوقعت على قلبك السكينة وثلج[1] اليقين؟ **قال**: نعم. **قال**: فصافحوا أخاكم فقد أسلم إسلاما جديدا، فهذا سر القدر، وضابط معرفته، قطع النظر عما سوى الله في جميع الكائنات اعترافا بأن الكل مسخر مدبر لا بد له من مدبر قادر حكيم عليم، [يدبره كما][2] يشاء فلا مشيئة إلا له، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وانظر إلى باب المدينة[3] كيف سماه إسلاما ثانيا إشارة إلى أنه مرتبة زائدة على التي كان هو فيها، وكيف وصفه بالسكينة، وثلج اليقين فهذا مقام الإيمان، وهو بداية الترقي في مفتاح معرفة الحقيقة بسر المجاهدة والفكر فيما ذكرناه، ومتى ثبت العهد عليه بصدق المجاهدة لم يلبث به الحال أن يورثه مقاما آخر، وهو العلم بالله، والخوف والخشية[4] والهيبة والتعظيم والرجاء حتى لا يرى لغير الله متسعا في قلبه، فلا يكون في همه إلا هو، ولا يطمح نظره إلا إليه.

فهو مع الله وبالله وفي الله وإلى الله على كل حال، فهذا مقام الإحسان، وهو الدرجة الثالثة التي هي فوق الإيمان، والواصل إليها قد استكمل الدرجات التي هي دونها، وعلا إلى الدرجة الحسنى، والمرتبة العليا، واللطيفة الفضلى، والطريقة المثلى، فهو حينئذ لا يملك

---

(١) في (م): تلج.

(٢) في (م): يديرها.

(٣) يعني بذلك علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لما ورد في الرواية «**أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد المدينة فليأت الباب**». أخرجها الحاكم في **المستدرك** في كتاب: معرفة الصحابة، باب: أنا مدينة العلم وعلي بابها (٤٦٩٣). قال الذهبي في **التلخيص**: موضوع..

(٤) في (م): زيادة منه.

من نفسه خيرا، ولا من قلبه أثرا، فلا يرى إلا كالهائم بالشوق الدائم، مسلوب القلب، مغلوب الحال عائما في بحور المحبة بصدق الوفاء، وكمال الصفاء، وبذل الجهد بإخلاص الود، ألا ترى إلى قول صاحب الشرع عليه الصلاة والسلام، وقد سئل عن الإحسان **فقال**: **«أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»**[١].

ومحال أن يراه العبد، بل فيه إشارة إلى حسن التجرد، وكمال الانقطاع، والتبتل بالكلية عما سواه، فلا يرى خيرا من غيره، ولا أثرا مما عداه، فيكون حينئذ قرة عينه في الصلاة، وراحة قلبه في الذكر، لا [تلفت له][٢] إلى غير مولاه، ولا نعيم له بسواه، فهو في ميادين نجواه، لا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته فهو المقام الرابع المعبر عنه بالحب، وهو المقام الثاني من مقامات الإحسان، وهو مقام القرب بين أيادي الرب.

فلا شك أنه عناية من المولى بعبده، وهو مقام الاستغراق، فلا تصرف للعبد فيه أصلا؛ لأنه في حدثات إذا أحببته كنت له سمعا وبصرا ولسانا ويدا فبي يسمع وبي يبصر، وبي يبطش. الخبر[٣]، فإذا انتهى به الحال إلى هذا المقام العلي شأنه والمنزل العظيم برهانه أتيح له مقام آخر من غير مفارقته للأول، وهو الدرجة الخامسة درجة التمكين، فيكون متصرفا في الكون بما يشاء، لا بواسطة إلا بمجرد العناية من الله تعالى، فإذا قال للشيء[٤] كن فيكون في الحال، وربما وقع قبل المقال، بمجرد صرفه الهمة للانفعال.

وكيف ينكر ذلك في شأن من كان له الحق سبحانه هو المتصرف به، فلا ينطق إلا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) في (م): تلتفت به.

(٣) في (ت): الخير. و لعله يشير إلى الحديث المروي في هذا المعنى.

(٤) في (م): لشيء.

بالله، وهو سر قوله ﷺ: **«أطع الله يطعك كل شيء»**[1] ومن كان مع الله كان الله معه، ومن كان لله كان الله له.

وإذا انتهى إلى ذلك ظهر له حال آخر ويعبر عنه بالمقام السادس، وهو أن تظهر له مصالح العباد، وتنكشف له أحوال الخلائق، حتى [يكون][2] أكثر همه في مصالح العباد والاستغفار لهم[3]، وطلب الرحمة والرأفة بهم، فهي مرتبة الملائكة الذين من حول العرش يسبحون الله، ويستغفرون لمن في الأرض، وهي من مراتب الأنبياء الأكرمين، فلامجاوزة لما فوقها لأحد، وإنما تختلف الدرجات بحسب القبول، وتفاوت الصفاء، فهذه درجات الأبدال والأقطاب والسالكين، وهي تمام النعمة ومقامات الكرامة والشرف الرفيع، ودرجات الملائكة المقربين، والأنبياء والمرسلين الذين أنعم الله عليهم بكمال نعمته، وشمول عنايته، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾ فقد عرف بهذه الآيات الثلاث سر[4] الترقي في[5] مقامات الوصول، من ابتداء المجاهدة إلى تمام النعمة.

ألا ترى أن (إياك نعبد) هي سر الإسلام، وهي سر الشريعة، وهي مفتاح معرفة الإسلام.

(وإياك نستعين) هي مفتاح المجاهدة، وأول المكاشفة لأسرار عالم الملكوت، وهي مقام الإيمان، ومفتاح الحقيقة.

(واهدنا الصراط المستقيم) هي سر الترقي في السلوك على مناهج الحقيقة بالانقطاع الكامل، وهي أعلى من رتبة نستعين؛ لأن نستعين فيها ملاحظة للنفس بإصدار الاستعانة

---

(١) أخرجه البيهقي في **الزهد الكبير ص**٢٨٢ من كلام الشبلي، ولم نجده مرفوعا.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في (ت): له.

(٤) في (م): مراتب سر.

(٥) سقطت من (م).

من قبل العبد، ودرجة اهدنا هي حق العلائق، فليس فيها إصدار شيء عن النفس أصلا، بل هي مجرد ملاحظة الهداية من قبل المولى، وهي مقام[(١)] الخامس.

ولا يخفى على منصف أن مقام (أنعمت عليهم) فوق هذا المقام؛ لأنه رتبة انتهاء إلى إفاضة النعم ووهب الكرم، التي لا يمكن أن تتناهى الحصر لغير من هو المنعم جل شأنه[(٢)]، وهذا هو مقام القرب والتمكين، يرفع الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات درجات.

وأتى بلفظة عليهم مبالغة في شمول النعمة لهم، فكأنها قد أطبقت عليهم من الجوانب كلها؛ لأن الاستعلاء على الشيء تمكن منه، وفيه إشارة لطيفة إلى أنهم مع وصول هذه الدرجة لا سبيل عليهم لشيء؛ لأن نعمته محيطة بهم ومتمكنة منهم فهم في ظلها يسرحون، وفي كنفها يمسون ويصبحون، فتبارك الله رب العالمين[(٣)].

معنى ﴿ مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ ﴾

مسألة:

ما تقول شيخنا في المسألة التي سألتك عنها، وهي التي قال الله فيها: ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ ﴾[(٤)] أسموات وأروض في الآخرة بعد هذه السموات والأرض التي في الدنيا أم غيرها؟ وكقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ﴾[(٥)] تفضَّل اشرح لنا إياها غير الجواب السابق.

---

(١) كذا في المخطوطات.

(٢) في (م): ثناؤه.

(٣) قال الشيخ السيفي عقبه: هذا ما وجدناه من التسويد من نسخته ونحن في طلبه. والله أعلم.

(٤) هود: الآية (١٠٧).

(٥) الأنبياء: الآية (١٠٤).

الجواب:

اختلف المفسرون في مثل ذلك:

فقيل: معناه مادامت السماوات أي: سموات الآخرة وأرضها، وكل ما أقلَّ فهو أرض، وكل ما أظلَّ فهو سماء.

وقيل: إنه عبارة عن التأبيد، وجرى ذلك على عادة العرب وأساليب كلامهم، وفي مثل ذلك يقولون: لا أفعل كذا مادامت السموات والأرض، أي لا أفعله أبدا، وكلا القولين صحيح عندنا. والله أعلم.

تفسير: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾

مسألة:

ما تفسير قوله تعالى: **﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ﴾**[1] إلى تمام الآية؟ بيِّن سيِّدِي لي ذلك ولك الأجر.

الجواب:

قيل: أنزلت في كفار مكة، منعوا النبي ﷺ من المسجد الحرام، والسعي في[2] خرابه هو منع ذكر الله فيه.

تفسير: ﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ ﴾

مسألة:

ما تفسير قوله تعالى: **﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ ﴾**[3] إلى تمام

(١) البقرة: الآية (١١٤).
(٢) في (ت): من.
(٣) الأعراف: الآية (٤٦).

الآية؟ بيِّن لنا ذلك ولك الأجر إن شاء الله.

الجواب:

أنا غير عالم بتفسير[١] مشكلات القرآن، فاسأل عنه العلماء إن شئت، وهذه من الآي المشكلات فيه التي لا يحل عقدها إلا العلماء.

قيل: سئل[٢] النبي ﷺ **فقال: «قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ثم يدخلهم الله الجنة برحمته»**[٣].

قلت: فهذا هو كما ترى عن سيد الورى ﷺ وعلى مقامه لديه كذلك، لكن يحتاج إلى تفسير لائق، وشرح طويل، وتفصيل عجيب، وللعبد غنية عن التكلف[٤]، فالتسليم واجب، والإيمان به حتم، ولم نجد فيه صريح تفسير لائق مطابق واف بالمقصود حتى أرفعه لديك، ولكن **أقول:** إنه ثبت **القول:** ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾[٥] وموت العبد إما على طاعة وإما على معصية، فكيف هذا الوقوف والحبس؟

ثم إن الأعراف ما هو؟[٦] هو فيما **قيل:** اسم سور بين الجنة والنار، وهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾[٧].

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (ت) سأل.

(٣) أخرج ابن جرير ٨/ ١٣٧ عن حذيفة أنه سئل عن أصحاب الأعراف **فقال:** هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فقصرت بهم سيئاتهم. ورواه بلفظ آخر: عن حذيفة **قال:** أصحاب الأعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ف**يقول:** ادخلوا الجنة بفضلي ومغفرتي لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون. اهـ ولم نجد الحديث المرفوع.

(٤) في (م) التكليف.

(٥) الشورى: الآية (٧).

(٦) في (م) وهو.

(٧) الحديد: الآية (١٣).

وبقي الكلام على من عليه كيف حاله، فذلك هو الذي تحير فيه جم العارفين، والذي ظهر[١] في الحال احتمال الحبس للمؤمنين المقصرين فيوقفون على مواضع من الأعراف، ينظرون الفريقين يمرون عليهم هؤلاء إلى الجنة وهؤلاء إلى النار، وهم هنالك إلى أن يقضي الله عليهم ما يشاء، ألا ترى أن الله قد قسم أهل الجنة إلى السابقين وإلى أهل اليمين، فلا[٢] شك أن أهل السبق هم يدخلون الجنة والناس في عرصات القيامة وقوف، وعلى قدر مسارعة العبد وبداره إلى مرضاة ربه يكون السبق غدا، فمنهم من يدخل الجنة بغير حساب، ومنهم من يدخل الجنة بعد الحساب والمناقشة، ومنهم من يدخلها بعد الحبس واللوم والتعيير[٣]، وما يدريك لعلهم كانوا ممن خلط عملا صالحا وآخر سيئا من غير الكبائر التي هي المهالك، كذلك قال النبي ﷺ في عبدالله بن رواحة الأنصاري حين تأخر بالراية ثم تقدم بها[٤] فقتل فقال النبي ﷺ: **«حبس عن الجنة بقدر ما تأخر عن القتال»**[٥] في كلام هذا معناه إن لم يكن بعينه.

وليس الحبس ثم حبس عقوبة ونكال، إنما هو وضع مرتبة[٦] وتأخير عن سبق السابقين إلى الجنة حتى يكون في الآخرين من الداخلين.

وإن **قيل**: في الرواية يحبسون خمسين عاما أو نحو ذلك فيما قيل فما هو ببعيد ولا بمستنكر في يوم كان[٧] مقداره خمسين ألف سنة، كذلك يروى عن النبي ﷺ: **«يخرج قوم من قبورهم لهم نجب يركبونها لها أجنحة خضر تطير بهم في عرصات القيامة حتى يأتوا**

---

(١) في (م) زيادة لي.

(٢) في (م) ولا شك.

(٣) في (م) والتعبير.

(٤) في (م) لها.

(٥) أخرجه أبو نعيم في **حلية الأولياء** ١/ ١٢٠.

(٦) في (م) رتبة.

(٧) سقطت من (م).

على حيطان الجنة، فإذا رأتهم الملائكة قال بعضهم لبعض: من هؤلاء؟ فيقولون: لا ندري لعلهم من أمة محمد ﷺ، فيأتيهم بعض الملائكة فيقول: من أنتم ومن أي الأمم أنتم؟ فيقولون: من أمة محمد ﷺ، فتقول الملائكة: هل وزنتم، هل حوسبتم، هل قرأتم كتبكم؟ فيقولون: لا، فتقول الملائكة: ارجعوا فكل ذلك وراءكم، فيقولون: أعطيتمونا شيئا فنحاسب[١] عليه ما ملكنا[٢] شيئا، ولكن عبدنا ربنا حتى دعانا[٣] فأجبنا، فينادي مناد: صدق عبادي، ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٤]»[٥].

وهذا شأن السابقين، فما ظنك بالمقصرين ألا يتأخرون في أهوال يوم القيامة على قدر المراتب والسلوك إلى الله، وغير بعيد أن يجعل من يشاء منهم على الأعراف، حتى ينظر ويخاف، ويرجو إلى أن يفيض الله عليه برحمته، أولا تسمع ما قيل في عبدالرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة حبوا؟ كل[٦] ذلك عبارة عن تشديد الأمر في يوم القيامة على قدر الأدب الحاصل من العبد بين يدي الله تعالى، ثم إذا أدخله جنانه ورحمته، فياسعد من فاز بها، وإن كان في المرتبة لا كالسابقين ولا كالأعلى من أهل اليمين.

وهذا الباب يتسع القول فيه، وقد قيل بغير ذلك، ولكن هذا هو الأصح الآن لموافقة الأحاديث النبوية، والشواهد العقلية فهذه هذه، وإن لم نجد ذلك مشروحا كذلك فاعرف ذلك. وبالله التوفيق.

---

(١) في (م) فتحاسبونا.

(٢) في (م) أملكنا.

(٣) في (م) زيادة ربنا.

(٤) التوبة: الآية (٩١).

(٥) لم نجده.

(٦) في (م) وكل.

معنى: ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ ﴾

مسألة:

ما تقول شيخنا في معنى قوله تعالى: ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ ﴾[١] فقد وجدنا في بعض التفاسير أن المراد هنا بيض النعام، فكيف تصح[٢] أن تكون[٣] الحور العين مثل بيض النعام، وهو من متاع هذه الحياة الدنيا الدانية، أم للآية الكريمة معنى عند أصحابنا غير هذا ؟ تفضَّل أزح عنا الحيرة، وأرح قلوبنا من الشك أراحك الله مما نحن فيه من ليل الجهل، ونور قلبك بنور العلم.

الجواب:

[قد شبههن الله تعالى][٤] في كتابه العزيز بما يعرفه الناس ويستحسنونه، ولا يلزم أن يكون[٥] المشبه به أفضل من المشبه، فقد يكون بالعكس، وقد شبههن بالياقوت والمرجان أيضا، وهذا كما تشبه الشمس المنيرة بسبيكة الذهب المستديرة، وليس المراد به من متاع الحياة الدنيا إلا معنى[٦] الحسن فقط دون سائر الصفات، كما يشبه الشجاع بالأسد في معنى الشجاعة والقوة خاصة، لا في الصورة الكريهة والمنظر القبيح وغير ذلك من الصفات، وهذا كله مشهور مع أهل البيان.

---

(١) الصافات: الآية (٤٩).

(٢) في (م) يصح.

(٣) في (م) يكون.

(٤) في (م) الله تعالى أعلم.

(٥) في (ت) كان.

(٦) في (ت) لمعنى.

معنى: ﴿ وَبِئۡرٖ مُّعَطَّلَةٖ وَقَصۡرٖ مَّشِيدٍ ﴾

مسألة:

ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَبِئۡرٖ مُّعَطَّلَةٖ وَقَصۡرٖ مَّشِيدٍ ﴾[1]، ما هذه البئر وما هذا القصر اللذان نصا في كتاب الله بين لي؟

الجواب:

أهل البئر والقصر قوم أهلكهم الله، والسلام.

تفسير: ﴿ يَوۡمَ تَرَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَسۡعَىٰ نُورُهُم بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ من.. الآية ﴾

مسألة:

سئل عن تفسير قوله تعالى: ﴿ يَوۡمَ تَرَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَسۡعَىٰ نُورُهُم بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِم بُشۡرَىٰكُمُ ٱلۡيَوۡمَ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٢﴾ يَوۡمَ يَقُولُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱنظُرُونَا نَقۡتَبِسۡ مِن نُّورِكُمۡ قِيلَ ٱرۡجِعُواْ وَرَآءَكُمۡ فَٱلۡتَمِسُواْ نُورٗاۖ فَضُرِبَ بَيۡنَهُم بِسُورٖ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحۡمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلۡعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمۡ أَلَمۡ نَكُن مَّعَكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمۡ فَتَنتُمۡ أَنفُسَكُمۡ وَتَرَبَّصۡتُمۡ وَٱرۡتَبۡتُمۡ وَغَرَّتۡكُمُ ٱلۡأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمۡرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ﴿١٤﴾ ﴾؟[2]

الجواب:

الله أعلم، وأنا ضعيف عن تعاطي تأويل كتاب الله الجليل، ولكن في قول المفسرين ما دل على أن هذا بيان لما وعد الله به عباده المؤمنين والمؤمنات، مما لهم عنده في يوم القيامة من الشرف والكرامات، فالمؤمن يأخذ كتابه بيده ويؤتاها عن يمينه، كما أن المنافقين

---

(١) الحج: الآية (٤٥).

(٢) سورة الحديد: الآيات (١٢-١٤).

والكافرين يؤتونها عن شمالهم وتحول وجوههم عن هيئتها إلى قفائهم[١]، فيأخذونها من وراء ظهورهم والعياذ بالله تعالى، فكما يأخذ المؤمنون صحائفهم من الجهتين، يجعل الله لهم كذلك نورا يسعى بين أيديهم وعن أيمانهم يستضيئون بنوره في ظلمات القيامة، ويهتدون بضيائه في صراط الآخرة حتى يوصلهم إلى محل الكرامة، ومقعد الصدق في فسيح الجنة، ومنتهى الرحمة، فيقال لهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم.

فالنور الحسي في دار الآخرة، وهو نور الحق الهادي إلى سبيل الحق في هذه الدنيا بالعلم النافع، والعمل الصالح واتباع كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، فمن كان على نور من ربه في دنياه، فله بقدره هنالك نور يستضيء به في أخراه، والحق نور كله لا ظلمة فيه في الدنيا ولا في الآخرة، والباطل كله بجميع أصنافه ظلمة لا نور فيه، وهلاك لا نجاة معه إلابتركه، والمبطل أعمى يتخبط في دنياه وآخرته تخبط العشوى، كما قال النبي ﷺ: «**الظلم ظلمات يوم القيامة**»[٢] ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور.

فإذا جاز المؤمنون يوم القيامة بأنوارهم ركبانا على نجائبهم كالبرق الخاطف في سرعتهم، وبقي المنافقون والعصاة في ظلمتهم، حفاة عراة عطاشا جوعى قد ألجمهم العرق، وبلغت منهم القلوب الحناجر من الفرق قالوا للمؤمنين انظرونا أي أمهلونا قليلا لنسعى في آثاركم مقتبسين من أنواركم، فقد كنا [في الدنيا][٣] بجواركم، مختلطين في

---

(١) في (م) أقفائهم.

(٢) أخرجه **البخاري** في كتاب: لمظالم، باب: الظلم ظلمات يوم القيامة (٢٤٤٧)، **ومسلم** في كتاب: البر والصلة والأدب، باب: تحريم الظلم (٦٥٢٠)، **والترمذي** في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الظلم (٢٠٣٧) من طريق ابن عمر، وقال **الترمذي**: وهذا حديث حسن غريب صحيح، وأخرجه **مسلم** في كتاب: البر والصلة، باب: تحريم الظلم (٦٥١٩) من طريق جابر بن عبد الله بلفظ: « **اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة**... ».

(٣) في (م): بالدنيا.

عماركم، وهيهات قد انقطع الرجاء، وعدم الملتجأ، فمن لا نور له يهديه إلى الحق في دنياه، لاتباعه مجرد هواه، وغفلته عن الله فيما أمر به ونهاه، قد أحاطت به ظلمات ظلمه في جهله أو علمه فلا نور له في آخرته فإلى أين يذهب به، ولهذا قيل لهم على سبيل التهكم بهم والاستهزاء ﴿ ٱرۡجِعُواْ وَرَآءَكُمۡ فَٱلۡتَمِسُواْ نُورٗا ﴾، وهيهات فلا نور لهم حينئذ إلا النار، ولا سلامة لهم إلا البوار، فحينئذ ضرب بينهم بسور له باب، يدخل منه أهل الجنة إليها، وهو المسمى بالأعراف في قول المفسرين، باطنه من جناب الجنة فيه الرحمة لأهلها الأبرار، وظاهره في شق نار الله المؤصدة فيه العذاب لأهلها والبوار.

ينادونهم -المنافقون هم الذين ينادون يقولون للمؤمنين-: ألم نكن معكم في دار الدنيا مختلطين يذكرونهم بما كان بينهم من الصحبة والمجاورة والأنساب والقرابة، يوم لا يجزي والد عن ولده شيئا، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً[١]، فيقولون لهم: بلى أي كنا كذلك، ولكنكم فتنتم أنفسكم، أي محنتموها بالنفاق، وأهلكتموها بالظلم والشقاق، وتربصتم الدوائر بالمؤمنين، وارتبتم أي شككتم في صدق وعد[٢] الله ووعيده، فلذلك[٣] أسأتم الأعمال، وأهملتم من الآخرة كل الإهمال[٤]، وغرتكم الأماني طول الآمال، والطمع في امتداد العمر بكثرة الإهمال حتى جاء أمر الله بمغافصة[٥] الحمام لانقضاء الأيام، وغركم بالله الغرور، وهو الشيطان الكفور.

﴿ فَٱلۡيَوۡمَ لَا يُؤۡخَذُ مِنكُمۡ فِدۡيَةٞ وَلَا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ مَأۡوَىٰكُمُ ٱلنَّارُۖ هِيَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م) فلذلكم.

(٤) في (م) إهمال.

(٥) في (م) بمعافصه.

﴿١٥﴾ [١] فلينظر في هذه الآيات المحكمات كل عاقل، ولينتبه[٢] بها من رقدة الجهل كل غافل، قبل ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوۡ تَقُولَ لَوۡ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِي لَكُنتُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوۡ تَقُولَ حِينَ تَرَى ٱلۡعَذَابَ لَوۡ أَنَّ لِي كَرَّةٗ فَأَكُونَ مِنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[٣] فهنالك يؤخذ بالكظم ولا ينفع الندم، فأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب بغتة وأنتم لا تشعرون، والله ولي التوفيق لكل مسلم بفضله وكرمه. والله أعلم.

معنى ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا﴾

مسألة:

وعن قومنا أيضا في تأويل قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا﴾[٤] وذلك أن المشركين **قالوا:** إن محمدا يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلاف ما يقوله إلا من تلقاء نفسه، يقول اليوم قولا ويرجع عنه غدا كما أخبر الله: ﴿وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفۡتَرٍۭ﴾[٥] وأنزل: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا﴾ فبين[٦] وجه الحكمة في النسخ بهذه اللغة.

والنسخ في اللغة شيئان: أحدهما بمعنى النقل والتحويل، ومنه نسخ الكتاب، وهو

---

(١) الحديد: الآية (١٥).

(٢) سقطت من (م).

(٣) الزمر: الآيات (٥٦-٥٨).

(٤) البقرة: الآية (١٠٦).

(٥) النحل: الآية (١٠١).

(٦) في (م): فتبين.

أن يحول من كتاب إلى كتاب، فعلى هذا الوجه كل القرآن منسوخ؛ لأنه[1] نسخ من اللوح المحفوظ، والثاني يكون بمعنى الرفع، **يقال**: نسخت الشمس الظل ذهبت به وأبطلته، فعلى هذا يكون بعض القرآن [ناسخاً][2] وبعضه منسوخا وهو المراد من الآية، وهذا على وجوه:

أحدهما: أن يثبت الخط وينسخ الحكم مثل آية الوصية للأقارب وآية عدة الوفاة بالحول، وآية التخفيف في القتال، وآية الممتحنة وغيرها.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ ﴾ ما نثبت خطها ونبدل حكمها.

ومنها أن ترفع[3] تلاوتها، ويبقى حكمها مثل آية الرجم.

ومنها أن يرفع أصلا عن المصحف وعن القلوب كما روي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن قوما من الصحابة قاموا ليلة ليقرءوا سورة، فلم يذكروا منه إلا «بسم الله الرحمن الرحيم»، فغدوا إلى النبي ﷺ فأخبروه، **فقال رسول الله** ﷺ: **«تلك سورة رفعت بتلاوتها وأحكامها»**[4].

وقيل كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة، فرفع أكثرها تلاوة وحكما.

ثم من نسخ الحكم ما يرفع ويقام غيره مقامه، كما أن القبلة نسخت من بيت المقدس إلى الكعبة، والوصية للأقارب نسخت بالميراث، وعدة الوفاة نسخت بالحول إلى أربعة

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في (ت): نرفع.

(٤) أخرج الطبراني في **الأوسط**٥/ ٤٨ من حديث ابن عمر **قال**: قرأ رجلان من الأنصار سورة أقرأهما رسول الله ﷺ فكانا يقرآن بها، فقاما ذات ليلة يصليان بها فلم يقدرا منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول الله، فذكرا له فقال رسول الله ﷺ: « **إنها مما نسخ وأنسي**»: وقال الهيثمي في **المجمع**٧/ ٣٢٠: فيه: سليمان بن أرقم وهو متروك.

أشهر ومصابرة الواحد العشرة في القتال نسخت بمصابرة الاثنين، ومنها ما يرفع ولا يقام غيره مقامه كامتحان النساء.

والنسخ إنما يعترض على الأوامر والنواهي دون الأخبار، أما معنى الآية **قوله**: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ قراءة العامة بفتح النون والسين من النسخ أي نرفعها، وقرأ ابن عامر بضم النون وكسر السين من الإنساخ، وله وجهان: أحدهما نجعله في المنسوخ، والثاني نجعله في المنسوخ نسخة لك، يقال نسخت الكتاب أي كتبته، وأنسخته[1] غيري إذا جعلته نسخة له﴿أَوْ نُنسِهَا﴾[2] عن قلبك.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نتركها لا ننسخها أراد ننسها، **قال الله تعالى**: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾[3] أي تركوه فتركهم، وقيل ننسها أي نأمر بتركها، يقال نسيت الشيء إذا أمرت بتركه، فيكون النسخ الأول من رفع الحكم، وإقامة غيره مقامه، والإنساء يكون نسخا من إقامة غيره مقامه، وقرأ ابن كثير[4] وأبو عمرو: ننسأها بفتح النون الأول والسين مهموزا أي نؤخرها فلا نبدلها، **يقال**: نسأ الله في أجله، وأنسأ الله أجله، **ففي معناه قولان**:

أحدهما: نرفع تلاوتها أو نؤخر حكمها كما فعل في آية الرجم، فعلى هذا يكون النسخ الأول بمعنى رفع التلاوة والحكم.

---

(١) في (م): ونسخته.

(٢) في (ت) ننسخها.

(٣) التوبة: الآية (٦٧).

(٤) أبو سعيد عبد الله بن كثير أحد القراء السبعة توفي سنة ١٢٠هـ قرأ على عبد الله بن السائب ومجاهد وحدث عن ابن الزبير وغيره وراوياه قنبل والبزي. ينظر: **شذرات الذهب** ٢/ ٨٩، **وفيات الأعيان** ٢/ ٢٠.

والقول الثاني: قاله سعيد بن المسيب[١] وعطاء[٢] أما ﴿ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ ﴾ فهو ما قد نزل من القرآن جعلاه من النسخة ﴿ أَوۡ نُنسِهَا ﴾ أي: نؤخرها ونتركها في اللوح المحفوظ، فلا تنزل ﴿ نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ ﴾ أي: بما أنفع لكم وأسهل عليكم، وأكثر لأجركم[٣]، لا أن الآية خير من آية؛ لأن كلام الله واحد، وكله خير، (أو مثلها) في المنفعة والثواب.

فكل ما نسخ إلى الأيسر فهو أسهل في العمل، وما نسخ الى الأشق فهو في الثواب أكثر، ﴿ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾[٤] من النسخ والتبديل، لفظه استفهام ومعناه تقرير، أي إنك تعلم. انتهى.

قلت لشيخي الخليلي: ما تقول في هذا؟

قال: أقول إنه كلام حسن، ولم يبن لي في شيء منه ما يخرج به عن الصواب. والله أعلم.

---

(١) أبو محمد سعيد بن المسيب القرشي المدني أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، ومن كبار التابعين، جمع بين الحديث والفقه والزهد والعبادة والورع، سمع سعد بن أبي وقاص وأبا هريرة وكانت ولادته لسنتين من خلافة عمر وتوفي سنة إحدى وقيل اثنين وتسعين وقيل غير ذلك. ينظر: **وفيات الأعيان** ١/ ٣٧٠.

(٢) أبو محمد عطاء بن أبي رباح كان من أجلة الفقهاء وتابعي مكة وزهادها، سمع جابر وابن عباس وخلقاً كثيراً من الصحابة وروى عنه عمرو بن دينار والزهري وقتادة والأوزاعي وغيرهم، توفي سنة ١١٥هـ، وقيل ١١٤هـ. ينظر: **وفيات الأعيان** ٢/ ١٢٤ **وتذكرة الحفاظ** ١/ ٩٨.

(٣) في (ت): لأجلكم.

(٤) البقرة: الآية (١٠٦).

معنى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾

مسألة:

وعن قومنا أيضا في تأويل قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾[١] من الفرائض ﴿وَيُثْبِتُ﴾[٢] قرأ ابن كثير وعمرو[٣] وعاصم ويعقوب ويثبت بالتخفيف، وقرأ آخرون بالتشديد، **واختلفوا في معنى الآية:**

فقال سعيد بن جبير[٤]**، وقتادة**[٥]: يمحو الله ما يشاء من الشرائع والفرائض فينسخه ويبدله، ويثبت ما يشاء منها فلا ينسخه ولا يبدله.

وقال ابن عباس: يمحو الله ما يشاء ويثبت إلا الرزق والأجل والسعادة والشقاوة[٦]، ورويناه عن حذيفة بن أسيد عن النبي ﷺ: «**يدخل الملكان**[٧] **على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو بخمسة وأربعين ليلة فيقولان: يارب أشقي أم سعيد فيكتبان، فيقولان**[٨]**: أي رب أذكر أم أنثى فيكتبان، ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه**[٩]، ثم

---

(١) الرعد: الآية (٣٩).

(٢) الرعد: الآية (٣٩).

(٣) كذا في الأصل، ولعلها: أبو عمرو.

(٤) سعيد بن جبير بن هشام أبو عبد الله الأسدي بالولاء أحد أعلام التابعين، أخذ العلم عن عبد الله بن العباس وعبد الله بن عمر وعنه جعفر بن أبي المغيرة وعطاء بن السائب وخلق، قتله الحجاج سنة ٩٥هـ. ينظر: **وفيات الأعيان** ١/ ٣٦٧، **تذكرة الحفاظ** ١/ ٧٦.

(٥) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي مفسر حافظ ولد سنة ٦١هـ، وتوفي سنة ١١٨هـ بواسط. ينظر: **تذكرة الحفاظ** ١/ ١٢٢.

(٦) في (م): الشقاوة والسعادة.

(٧) في (م): الملك.

(٨) في النسخ المخطوطة: فيقول، ولعل الصواب ما أثبتناه لوروده في الرواية.

(٩) سقطت من (م).

تطوى الصحف، فلا يزاد فيها ولا ينقص»[١]

وعن عمر وابن مسعود أنهما قالا: يمحو الله السعادة والشقاوة[٢]، ويمحو الله الرزق والأجل ويثبت ما يشاء.

روي عن عمر أنه كان يطوف البيت وهو يبكي ويقول: اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبتني على الشقاوة فامحني وأثبتني في أهل السعادة والمغفرة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب، ومثله عن ابن مسعود.

وفي بعض الآثار: إن الرجل يكون قد بقي من عمره ثلاثون سنة، فيقطع رحمه فيرد إلى ثلاثة أيام، ويكون[٣] الرجل قد بقي من عمره ثلاثة أيام فيصل رحمه فيرد إلى ثلاثين سنة، أخبرنا عبدالواحد المليحي، ثنا أبو منصور السمعاني، ثنا أبو جعفر الرياني، ثنا[٤] حميد بن زنجويه، ثنا عبدالله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني زياد بن محمد الأنصاري، عن محمد بن كعب القرضي[٥]، عن فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء أنه **قال**: قال رسول الله ﷺ: **«ينزل الله عز وجل في آخر ثلاث ساعات يبقين من الليل فينظر في الساعة الأولى منهن في أم الكتاب الذي لا ينظر فيه أحد غيره، فيمحو ما يشاء ويثبت»**[٦].

وقيل: إن معنى الآية أن الحفظة يكتبون جميع أعمال بني آدم وأقواله، فيمحو الله من ديوان الحفظة ما ليس فيه ثواب ولا عقاب، مثل **قوله**: أكلت شربت دخلت خرجت

---

(١) أخرجه **مسلم** في كتاب: القدر، باب: خلق الآدمي (٦٦٦٨) من طريق حذيفة بن أسيد الغفاري.

(٢) في (م): الشقاوة والسعادة.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (م) أخبرنا.

(٥) في (ت) المقرضي.

(٦) أورده العقيلي في الضعفاء (٥٥٢) ٢/ ٩٣ **قال**: حدثنا عبدالله إلى آخر السند المذكور، وفي إسناده: زياد بن محمد الأنصاري.

ونحوها من كلام هو صادق فيه، ويثبت ما فيه ثواب وعقاب، **هذا قول الضحاك**[(١)] **والكلبي، وقال الكلبي**: يكتب القول كله حتى إذا كان يوم الخميس طرح منه كل شيء ليس فيه ثواب ولا عقاب.

وقال عطية[(٢)] **عن ابن عباس**: هو الرجل يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم يعود لمعصية الله فيموت على ضلاله، فهو الذي يمحو، والذي يثبت: الرجل يعمل بطاعة الله فيموت وهو في طاعة الله عز وجل، فهو الذي يثبت.

وقال الحسن: يمحو ما يشاء أي من جاء أجله يذهب به، ويثبت من لم يجيء أجله الى أجله، [وعن][(٣)] سعيد بن جبير **قال**: يمحو الله ما يشاء من ذنوب العباد فيغفرها، [ويثبت ما يشاء فلا يغفره][(٤)] **وقال عكرمة**[(٥)]: يمحو الله ما يشاء من الذنوب بالتوبة، ويثبت بدل الذنوب حسنات كما قال الله عز وجل: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖ﴾[(٦)] **وقال**

---

(١) الضحاك بن مزاحم الهلالي، صاحب التفسير، من أجلة فقهاء التابعين، حدث عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري وابن عمر، توفي سنة ١٠٥هـ. ينظر: **الطبقات لابن سعد** ٦/ ٣٠٠، **سير أعلام النبلاء** ٤/ ٥٩٨.

(٢) عطية بن سعد بن جنادة العوفي، من أئمة التابعين، ولد في خلافة الإمام علي بن أبي طالب، كان محدثا فقيها مفسرا، توفي بالكوفة سنة ١١١هـ، ينظر: **طبقات ابن سعد** ٦/ ٣٠٤.

(٣) في النسخ المخطوطة: وهو.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) أبو عبد الله عكرمة القرشي الهاشمي مولى لابن عباس، من أكبر علماء التابعين في التفسير والفقه وغيره، لازم ابن عباس وغيره، مات سنة ١٠٧هـ، ينظر: **تهذيب الكمال** ١٣/ ١٦٣، **تذكرة الحفاظ** ١/ ٩٥.

(٦) الفرقان: الآية (٧٠).

السدي[١]: يمحو الله ما يشاء يعني القمر، ويثبت ما يشاء يعني الشمس بيانه قوله تعالى: ﴿ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً ﴾[٢].

وقال الربيع[٣]: هذا في أرواح يقبضها الله عند النوم، فمن أراد موته محاه[٤] فأمسكه، ومن أراد بقاءه أثبته ورده إلى صاحبه، بيانه قوله عز وجل: ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾[٥] الآية.

﴿ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ أي أصل الكتاب، وهو اللوح المحفوظ الذي لا يبدل ولا يغير.

قال عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: هما كتابان كتاب سوى أم الكتاب يمحو منه ما يشاء ويثبت، وأم الكتاب الذي[٦] لا يغير منه شيء، وعن عطاء [عن][٧] ابن عباس **قال**: إن لله تعالى لوحا محفوظا مسيرة خمسمائة عام من درة بيضاء له دفتان من ياقوت، لله فيه كل يوم ثلاثمائة وستون لحظة، يمحو الله ما يشاء وعنده أم الكتاب.

---

(١) إسماعيل بن عبد الرحمن السدي تابعي حجازي الأصل، سكن الكوفة، من آثاره التفسير. ينظر: **معجم المؤلفين** ١/ ٣٦٨، **الأعلام** ١/ ٣١٧.

(٢) الإسراء: الآية (١٢).

(٣) الربيع بن حبيب بن عمرو الفراهيدي الأزدي، إمام محدث، يعد الإمام الثالث بعد جابر وأبي عبيدة، ولد بغطفان، إحدى قرى الباطنة حوالي سنة٧٥هـ، تتلمذ على يد الإمام جابر بن زيد، وأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وضمام بن السائب، وغيرهم، من آثاره: الجامع الصحيح، وآثار الربيع، رواه عنه أبو صفرة عبدالملك بن صفرة، توفي حوالي ١٧٠هـ تقريبا. ينظر: **معجم أعلام الإباضية**، ص١٥٢-١٥٣.

(٤) في (م): فجاءه.

(٥) الزمر: الآية (٤٢).

(٦) سقطت من (م).

(٧) زيادة يقتضيها السياق.

وسأل ابن عباس كعبا عن أم الكتاب فقال[١]: علم الله، ما هو خالق وما خلقه عاملون. انتهى.

وعن قومنا أيضا في تأويل قوله تعالى: ﴿ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ﴾ أي يحكم الأمر وينزل القضاء والقدر من السماء إلى الأرض، **وقيل**: ينزل الوحي مع جبريل[٢] من السماء إلى الأرض ﴿ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ ﴾ يصعد إليه جبريل[٣] بالأمر ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴾[٤] أي في يوم واحد من أيام الدنيا وقدر مسيره ألف سنة، خمسمائة نزوله وخمسمائة صعوده؛ لأن ما بين السماء والأرض خمسمائة عام **يقول**: لو سار أحد من بني آدم لم يقطعه إلا في ألف سنة، والملائكة يقطعونه في يوم واحد، هذا وصف عروج الملك من الأرض إلى السماء.

وأما قوله: ﴿ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾[٥] أراد مقدار المسافة من الأرض إلى سدرة المنتهى التي هي مقام جبريل[٦] والملائكة الذين معه من أهل مقامه مسيرة خمسين ألف[٧] سنة في يوم واحد من أيام الدنيا، هذا كله معنى قول مجاهد[٨] والضحاك، **وقوله**: (إليه) إلى الله، **وقيل**: هذا التأويل إلى مكان الملك الذي أمره الله

---

(١) في النسخ المخطوطة قال.

(٢) في (م) جبرائيل.

(٣) في (م) جبرائيل.

(٤) السجدة: الآية (٥).

(٥) المعارج: الآية (٤).

(٦) في (م): جبرائيل.

(٧) سقطت من (ت).

(٨) مجاهد بن جبر المخزومي، من أئمة التابعين فقها وحديثا وتفسيراً، روى عن ابن عباس وأم سلمة وعائشة، توفي سنة ١٠٤هـ، ينظر: **طبقات ابن سعد** ٥/ ٤٦٦، **الأعلام للزركلي** ٥/ ٢٧٨.

عز وجل أن يعرج إليه.

وقال بعضهم: ألف سنة وخمسون ألف سنة كلها في القيامة يكون على بعضهم أطول وعلى بعضهم أقصر، معناه يدبر الأمر من السماء إلى الأرض مدة أيام الدنيا ثم يعرج أي يرجع الأمر والتدبير إليه بعد فناء الدنيا وانقطاع الأمر وحكم الحكام في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة وهو يوم القيامة.

وأما قوله: ﴿خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ فإنه أراد الكافر يجعل الله ذلك اليوم عليه مقدار خمسين ألف سنة، وعلى المؤمنين دون ذلك، حتى جاء في الحديث: **«أنه يكون على المؤمن كقدر صلاة مكتوبة صلاها في الدنيا»**[1] **قال إبراهيم التميمي**[2]: لا يكون على المؤمن إلا كما بين الظهر والعصر، ويجوز أن يكون هذا[3] إخبارا عن شدته وهوله ومشقته.

وقال ابن أبي مليكة[4]: دخلت أنا وعبدالله بن فيروز مولى عثمان بن عفان على ابن عباس، فسأله ابن فيروز عن هذه الآية وهي عن قوله خمسين ألف سنة **فقال له ابن عباس**: أيام[5] سماها الله تعالى لا أدري ما هي، وأكره أن أقول في كتاب الله ما لا أعلم. انتهى.

قال شيخنا الخليلي رحمة الله عليه: الله أعلم، وأقول في هذه[6] وما قبلها بما قاله ابن

---

(١) رواه أحمد ٣/ ٧٥، و**ابن حبان** في كتاب: إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، باب: إخباره عن البعث (٧٣٣٤) من طريق أبي سعيد.

(٢) كذا في الأصل، ولعله إبراهيم التيمي الذي هو من أجلة فقهاء التابعين، حبسه الحجاج بن يوسف حتى مات في الحبس سنة ٩٢هـ ولم يتجاوز سنه الأربعين. ينظر: **طبقات ابن سعد** ٦/ ٦٨٥، **سير أعلام النبلاء** ٥/ ٦٠.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) ابن أبي مليكة عبد الله بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي المكي(ت١١٧ هـ)، قاض، من رجال الحديث الثقات، ولاه ابن الزبير قضاء الطائف. ينظر: **الأعلام**، الزركلي ٤/ ١٠٢.

(٥) سقطت من (م).

(٦) في (م): هذا.

عباس هنا جزاه الله خيرا. والله أعلم.

معنى: لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا

مسألة:

قد قال الله تعالى في غير موضع من كتابه الشافي العزيز: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1] واتفق المفسرون على أن الوسع هنا الطاقة، وفي حديث قد تواتر أن الشارع ﷺ قال: «**إن دين الله يسر ليس فيه عسر**»[2].

وقد تقرر التكليف والقصد بأن يقيد المبتلى نفسه لولي مقتوله، وأن يستسلم للقصاص لفقىء عينيه، وصلم أذنيه، وجدع أنفه، وأن يبذل حبة قلبه، وجلجلانة فؤاده، وقرة عينيه للقتل، والقتل بحد السيف أهون موقعا على النفس من قتل بحد فراق، ولا بد له من ذلك، ولا سلامة له[3] هنالك إلا بالتسليم والتفويض وتوطين النفس في ذلك المقام الدحض وإلا فالهلاك، وقد علم بالضرورة أن هذا مما ليس من[4] وسع النفس ولا طاقتها وإنها نفارة منه مشمأزة عنه.

وإنما يمنع جماحها ويردع شماسها فارس الإيمان، ولولاه لطوحت به المطاوح المهلكة، فما معنى الآية الكريمة، والرواية القويمة، بل ما معنى اليسر والعسر [في الحديث][5]، وما المراد بالوسع الذي لا يكلف المتعبد إلا إياه، أوضح لنا كل ذلك حتى لا

---

(١) البقرة: الآية (٢٨٦).

(٢) أخرجه **البخاري** في كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر (٣٩) **والنسائي** في كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر (٥٠٤٩) من طريق أبي هريرة.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (م): في.

(٥) سقطت من (ت).

نكون[١] في لبس منه، ونكون[٢] على بصيرة من أمر ديننا، فإنه لا بد لنا من ذلك، ولا عذر لجاهل، ولك عظيم الأجر وكريم الذخر.

الجواب:

نعم إن دين الله يسر كله لا عسر فيه، ولا تكليف لما لا طاقة له[٣] به، فلا تك في مرية من هذا إنه الحق، ولا شك في ذلك، فإن الله سبحانه قد تعبد الخلق بالإيمان، وأمرهم بالعدل والإحسان، وفرض عليهم [الصلاة][٤] والزكاة والصيام والحج، وشرع لهم ترك المحرمات والمآثم، ومنعهم من الجور والمظالم والقبائح كلها، وهذا كله على الموفقين سهل يسر، وليس هو بالعسر، فمن اتبع شيطانه وهواه، وخالف أمر الله وهداه، فنقض بنية مولاه، فظلم منه تعمده فأرداه فأثر فيها جراحا أو قتلا صراحا، فقد [لا يخفى على قائل][٥] بأنه في حينه قد خرج مختارا في هذا الفعل عن اليسر الذي هو من دينه، والله تعالى هو الحكم العدل، وله في خلقه الحكم العدل.

فلا بد من إنفاذ عدله فيه كما توجبه السياسة وتقتضيه، ولا سبيل إلى إنفاذ العدل في هذا الموضع إلا بما يوجبه من القصاص أو[٦] القتل؛ لتساوي الخلق في أحكام الحق فإيلام الجارح أو القاتل بإيلام المجروح أو المقتول سواء بسواء، وتلك جريرته على نفسه فلا نقص ولا مزيد، ذلك بما قدمت أيديكم وما ربك بظلام للعبيد، ألا وإن الحكم بغير هذا يقتضي الظلم والجور، والله منزه عنه، وقد اتضح أن وقوع هذا فيمن يستحقه ليس من أمر دينه في

---

(١) في(م): تكون.

(٢) في(م): تكون.

(٣) سقطت من (م).

(٤) سقطت من (ت).

(٥) في(ت): ليخفى.

(٦) في(ت): و.

شيء، وإنما هو جنايته على نفسه لمخالفته أمر دينه، وخروجه عن حض[1] شريعته، فالدين يسر ولا تكليف فيه، ومن بغى فجريرته عليه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغۡيُكُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم﴾[2].

وهكذا القول في الحدود والعقوبات التي اقتضتها أحكام السياسة، لإقامة نواميس العدل ذبا عن محارم الله تعالى إذا انتهكت، فإنها من واد واحد، وقد اقتضاها مقام العدل بالحكمة والفضل، وليس ذلك مضادا لكون الدين يسرا، فإنها في الأصل ليست من العبادات المشروعة على المكلف، ولا مما أمر بالإتيان بها يوجبها قطعا، وإنما اقترفها الفاعل جناية على نفسه، فاستأهلها بحكم السياسة والعدل، صونا عن انتهاك حمى الله تعالى، فإن لكل ملك حمى، وحمى الله محارمه، فانتهاك حرمة الله تعالى أشد من انتهاك حرمة العبيد باقتحام البيوت وغيرها.

وفي ذلك يهدر الدم بإقامة الحدود في هذا كذلك، ألا وإن هذه الحدود والقصاص والقتل ونحوها قد أشبهت معاني الحقوق فمن وجب عليه حق في نفس أو مال فلا بد من أدائه لربه، فقد يخرج الغني من أمواله أجمع إذا وجبت عليه الحقوق فيها ولا بد، كما تتضاعف المحبة عليه ببذل[3] النفس إذا وجب الحق عليها.

وقد كان قبل أن يجر على نفسه أو ماله في سلامة من ذلك كله، ولم يكن من ذلك في الأصل مما أمر به في دينه، وإنما حصل التكليف به بأسباب خارجية صدرت من فعله، بواسطة هواه ونفسه وشيطانه، فلم يكن في الدين ما يحط الواجب عليه، وليس ذلك بقادح في الدين، ولا مفيد كونه غير سر، ولا مقتضيا لتكليف ما لا يطاق، فإن عذاب الله تعالى وغضبه هو الذي لا طاقة به لأحد أبدا.

ومن رحمته أن شرع بحكم عدله القود والقصاص لمن تاب من بغيه ورام الخلاص،

---

(١) في(م): خط.

(٢) يونس: الآية (٢٣).

(٣) في(م): لبذل.

فقد سهل له المخرج من الهلاك الأبدي، وأتاح له الفرح من العذاب السرمدي، ببذل نفس غايتها الموت، ونهايتها الفوت، فكان له في ذلك أوسع رحمة، وأوضح تخفيف، مع قطع النظر عن شدة الإيلام الحاصل في مقام العدل بحكم القهر الذي تقتضيه[١] الحال، ولا بد لعدم اتصافه تعالى بالجور، ولكونه الغيور الذي لا يرضى بانتهاك محارمه أصلا، هذا والتحقيق في تكليف ما لا يطاق أنه على نوعين:

أحدهما: ما لا طاقة به حقيقة وعقلا، كتكليف القاتل أن يحيي من قتله، أو الجارح أن يبرىء المجروح من جرحه من ساعته، وأن يرفع عنه الألم قبل اندمال جرحه، أو أن يرد عينا قلعها أو يدا قطعها، أو عضوا باندمال موضعه ونحوه، فهذا الباب من تكليف ما لا طاقة له به،ولا يجوز على الله تعالى أن يوجبه بعدله على أحد من خلقه، كما لا يجوز تكليفه أن يعرج في الهوى، أو يرقى في السماء أو يخط القرآن فيثبته على صفحات الماء.

وثانيهما: ما لا طاقة به عادة طبعا، وليس بالممتنع تكليفه شرعا، فإنه من الممكن، وقد تدعو الحاجة إليه لأمر أهم منه، فيكون التكليف به حسنا، ولا يلتفت إلى كراهيته في النفس وبشاعته في الطبع، فإن الأمارة بالسوء لا رأي لها ولا حكم فيما اقتضت الحكمة إلزامها إياه، وهذا الباب هو الذي وقع منك البحث فيه كإلزام[٢] القود والقصاص، والخروج بالنفس والمال في الحج والجهاد، ومنه ما وقع لبني إسرائيل قديما من قتل أنفسهم توبة من الله عليهم، ورحمة منه لهم.

ومن ذلك أنه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون، وهذا باب واسع كبير، وليس هو مما يعلم ضرورة أنه[٣] مما ليس في وسع النفس، ولا طاقتها، وإن كانت مشمئزة نافرة منه، فإن طبعها الذميم وخلقها الخبيث

---

(١) في(م): يقتضيه.

(٢) في(ت): كلام.

(٣) في(م): فإنه.

ليفر عن تحمل أعباء التكاليف الدينية، وإن كانت مما تقوى عليه، ولا صعوبة عليها لديه، فكيف بالمستصعبات من مثل هذه الأمور المتعبات، والمشاق التي أدخلها العبد على نفسه، فكانت هي السبب إلى ما يفضي[1] به إلى حلول رمسه.

والله يحكم فلا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، فالقول بأن هذا مما لا طاقة به إنما هو من قبيل العادة والطبع، ومقتضى مألوفات النفس، والركون إلى الدعة والراحة بتوفير دواعي الحظوظ العاجلة، وذلك ما[2] لا عبرة به لظهور المصلحة في غيره، لشمول العدل ووجود الإنصاف الذي به قوام نظام الممالك في العالم كله، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض، ولكن الله ذو فضل على العالمين، فوجود العدل منه هو غاية الفضل، ولهذا قال: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾[3].

ولقد رأيت أن الخوض في هذا الباب يتسع فلنمسك عن المزيد، وإن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد. والله أعلم، فلينظر فيه.

جواب آخر لهذه المسألة الشريفة:

قال: إن قوله:«دين الله يسر» كلام في غاية الحسن ونهاية الشرف، وهو من جوامع كلمات الحديث عن النبي ﷺ، فحكمه في الوزن إذا اعتبرت الحقيقة مثل قوله تعالى﴿ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ﴾[4] وهي كذلك فلا شك في الدنيا والآخرة، فدينه تعالى باعتبار تكاليفه الأصلية التي ورد بها مطلق الأمر منه أو النهي عنه هو كذلك وهو السبيل الموصل إلى جنة الخلد ودار النعيم، فلا يجوز أن يكون عسرا، فتكون للمكلف به الحجة فيه، ولله الحجة البالغة على عباده.

---

(١) في(م): يقضي.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) البقرة: الآية (١٧٩).

(٤) الأعراف: الآية (١٥٦).

وليس ذلك باعتبار الأحكام والعدل وإن كان ذلك من الدين ففيه خاص وعام باعتبار المقام فإن موضع العدل والجزاء والعقوبات، وإن كان من أمر الدين، فإن له شأنا آخر لغة وعرفا، ولهذا خص الفقهاء في مسائل الفقه فقالوا: هذه كتب الأديان، وهذه كتب الأحكام وهكذا.

فعلى هذا فالمراد بالدين الميسر، ما ثبت التعبد به ابتداء بأمر إلهي فيما يدخل تحت قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ ﴾[١] ولا يشمل ذلك ما تقتضيه سياسة العدل[٢] من الانتقام، والقهر للعصاة وأهل البطش والفساد، من موجبات القتل والأسر والطرد والقصاص، ولو تاب[٣] أحدهم بعد الموافقة، فليس له إلا حكم ما ثبت عليه.

ولهذا قيل: لما[٤] أنزلت قوله تعالى: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾[٥] تطاول لها طريد[٦] الملائكة إبليس -لعنه الله-، فزعم أنه شيء فبكت بقوله تعالى: ﴿ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾[٧] الآية تخصيصا[٨] لمفهومها عن التمسك بعمومها، ويجوز[٩] في صريح الآية، وصحيح تلك الرواية أن يحملا على عمومها، بتأويل خاص لهما، فإن رحمته تعالى على أوجه شتى ولكل فريق ما يخصه منها باعتبارات تليق به، كما أن دين الله يسر على كل مبتلى

---

(١) الذاريات: الآية (٥٦).

(٢) في(م): العقل.

(٣) في(ت): ثاب.

(٤) في(ت): إنما.

(٥) الأعراف: الآية (١٥٦).

(٦) تكررت في (ت).

(٧) الأعراف: الآية (١٥٦).

(٨) في(ت): تخصصاً.

(٩) في(س): فيجوز.

ومعاني، ولكن هذا باعتبار، وذاك باعتبار آخر.

وقد مضى في الجواب الأول ما يدل عليه فلا نطيل به هاهنا، وعلى نحو هذا يطرد القول في تكليف ما لا يطاق، فإن كان المراد به ما يستحيل كونه فهو على إطلاقه، وإن كان المعنى به ما تكرهه النفس، وينفر عنه الطبع، ولا يحتمله الإنسان من شدة الألم أو[1] ما فوقه فالشرع قد يوجب هذا، والعقل لا يأباه، وقد مضى ما دل على ذلك مفصلا، وكفى به. والله أعلم، فلينظر فيه.

تأويل الأحرف التي تفتتح بها السور

مسألة:

في تأويل قوله تعالى في[2] بدو هذه السورة، مثل حم عسق وكهيعص؟

الجواب:

قد اختلف المفسرون في ذلك، فقيل: هي أسماء للسور[3]، **وقيل**: هي من أسماء الله تعالى، فالحاء من حكيم، والميم من مجيد، والعين من عليم وهكذا إلى آخرها.

وقيل: إنها حروف أقسم الله بها، **وقيل**: أقسم[4] الله بالأسماء الدالة عليها كالكاف من كافي، والهاء من هادي، **وقيل**: إنه ذكر هذه الحروف على سبيل التعديد تحديا لمعجزة[5] للمعارض مع كون النبي الآتي بها أمياً لا[6] يحسن شيئا من ذلك، فآتاهم من حروف المعجم نصفها الأشرف، فذكر من المهموسة نصفها، ومن الشديدة نصفها ومن الرخوة نصفها

---

(١) في(ت): و.

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م) السور.

(٤) في (ت) اسم.

(٥) في (م) للمعجزة.

(٦) في (ت): أمثالاً.

ومن المطبقة نصفها ومن المجهورة نصفها، ومن المنفتحة نصفها، ومن القلقلة نصفها الأقل لقلقلتها، ومن اللينتين نصفها، ومن المستعلية نصفها الأقل لثقلها، ومن المنخفضة نصفها[1]، ومما يدغم في مثله ولا يدغم في المقارب[2] نصفها الأقل، ومما يدغم فمنها نصفها الأكثر، ومن الذلوقية ثلثيها، وكذا من الحلقية لكثرة دورها في الكلام.

وبالجملة مما لم يذكر مكتوب عليه[3] فذلك بما ذكر فكأنه تحداهم بالحروف كلها، وكأنما خاطب أهل الأسرار الحرفية من الكتب القديمة مما ذكره من الحروف النورانية المعروفة عندهم، وأضرب عن الحروف الظلمانية كلها، فسبحان من دقت في كل شيء حكمته، وبيان ذلك مما يعجز الفقير عنه فلا يبلغ إليه.

السور المنجيات والمهلكات والمنقذات

أبيات للمحقق الخليلي:

إن التـــي منجيـــات ســـميت ســـور	خـذ نظـم أسـمائها كالـدر في الـسلك
كهـــف وجـــرز ويـــس وفـــصلت ال	دخـــان واقعـــة بالحـــشر والملـــك
ومهلكـــات العـــدى ســـبع أتـــاك بهـــا	بيـــت بتوريـــة مـــن أحـــسن الـــسبك
مزمـــل في بـــروج طـــارق بـــضحى	لـــشرح قـــدر قـــريش في شـــذا المـــسك
والمنقـــذات لنـــا ســـبع بكوثرهـــا	وافـــت وســـت تليهـــا بعـــد كالحبـــك

نسخ اللفظ دون الحكم

مسألة:

هل يصح عندك سيِّدِي ما يوجد عن قومنا في أن الله تعالى آيات أنزلها على نبينا محمد

---

(١) في (م) زيادة الأقل.

(٢) في (م) المتقارب.

(٣) في (ت): عله.

ﷺ، ثم نسخ قراءتها، وأبقى حكمها كالرجم؟ فقد زعموا أن آيتها قد نسخت قراءتها، وأبقي الحكم منها أولا، ولعل مثل هذا [يوجد أيضا][(١)] في بعض الكتب المغربية، وبقينا شاكين في صحته؛ لأن حكم الرجم عندنا أن السنة قد جاءت به، تفضَّل بإيضاح ما عندك فيه.

الجواب:

الله أعلم، والذي عندي في هذا أنه مما يحتمل وجه الصحة فلا يبين لي وجه إنكاره بعد ثبوت معناه من كتاب الله تعالى، **قال الله تعالى**: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾[(٢)] فقد أثبت الوجهين النسخ والإنساء، فالنسخ فيما بقي لفظه ونسخ حكمه بحكم آخر، والإنساء لا يكون إلا فيما يفلت من الصدور، فلم يبق لفظه ولا معناه، وقد ورد الحديث في مثل هذا[(٣)] يؤكده، فيدل عليه ويؤيده، وهو في النظر صحيح.

وما روي من آية الرجم وأنها مما أنسي، وبقي الحكم بها[(٤)] فغير بعيد، والقول بأن الحكم به الآن من السنة هو الأظهر؛ لأن المنسي من الآيات لم يثبت التعبد به جزما، ولا قامت به الحجة أبدا.

ورواية من يروي أن فيما أنزل الله آية الرجم: «**والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة إن الله عزيز حكيم**»[(٥)]، كأنه غير ملائم للمعنى، ولا لائق بلفظ القرآن، ولا قريب

(١) في (م) أيضاً يوجد.

(٢) البقرة: الآية (١٠٦).

(٣) في (م): هذه.

(٤) أخرجه **البخاري** في كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا (٦٨٢٩)، **ومسلم** في الحدود، باب: رجم الثيب في الزنا (٤٣٩٤)، **وأبو داود** في كتاب: الحدود، باب: في الرجم (٤٤١٨)، **والترمذي** في كتاب: الحدود، باب: في تحقيق الرجم (١٤٣٧) **وقال**: حديث حسن صحيح.

(٥) ينظر تخريج الحديث السابق.

من الصواب في شيء لمعان:

أحدها: أن ما أنساه الله عباده من هذا النوع فلا سبيل إلى حفظه البتة، وإلا فليس بمنسي، وإذا كان محفوظا فما له لا يقر في موضعه؟!

وثانيها: أنه لا يثبت لفظ الكتاب العزيز.

وثالثها: تقرير الحكم بالشيخ والشيخة في موضع المحصن والمحصنة، وبينهما البون كما لا يخفى، فدل باللفظ والمعنى على ما تفرسناه فيها إن صح ما **قلناه**، فلينظر فيه. والله أعلم.

معرفة أحكام التجويد

مسألة:

إن الشيخ ناصر بن أبي نبهان يقول: لا يعلم اليوم أحدا يقرأ القرآن بتجويد، وإن كتب التجويد من قومنا لا يصح الاعتماد عليها في ذلك، وإنه **قال**: لو سمعت أحدا يدعي تجويده وهو إمام لما صليت خلفه، هذا كلامه فأوضح لنا حقيقته، والسلام عليك.

الجواب:

أما قوله: لا يعلم فذلك إخبار عن علمه بقراء زمانه، وغير مكلف ما لم يطلع عليه، ولذلك لم يقل بالقطع إنه لا يوجد في دهرك من يعلم تجويده، ويحسن ترتيله وترديده؛ لأن هذا مقتضاه القطع بالغيب، وتعاطي الغيوب من العيب، فلذلك نزه الشيخ نفسه عن ذلك، ثم إنه لم ينكر هذا العلم التجويدي، ولا قال ببطلانه.

وإنما أخبرك عدم العلماء به فيمن وجد من أهل زمانه، وإني لأقول بحق من حديث صدق: إني لا أعلم في دهرنا من أهل عصرنا من هو في مصرنا بالتجويد خبير، عالم بصير، فإن كنت واجدا ولو واحدا فدلني عليه، ودعني من المتكلفين الذين يدعون العلم

بجوامعه، وهم يحرفون الكلم عن مواضعه، لم نجد[1] منهم ميمونا على ذلك مأمونا، فنتخذه لنا قدوة، ونرضى به لنا أسوة، والمصنفات المذكورة ولو كانت مشهورة فلا يمكن تعاطي ذلك العلم منها بالنقل عنها؛ إذ لا بد فيه من مشاهدة شيخ يريك رسومها، ويكشف مختومها بعد تخلصه من رياضة نفسه، متفرغا لتمرين غيره بإدراجه في سمط المجاهدات، بمعاهدات تلك الرياضات، فإنه علم الرياضة اللسانية بأحكام المخارج الحرفية، بالأنواع الكمالية من عجائب صفاتها على قوانين اختلافاتها أو ائتلافاتها، مع تنوع مواقعها في مراتب مواضعها بمحكم درجاتها ودقائقها ورقائقها، وما أظنك عارفا بكيفية هذا العلم أصلا، وإلا لما استنكرته مما سمعته جهلا فإنه علم غريب، وبناء عجيب، قد وجدناه مأثورا، في الكتب مسطورا، فلم نستطع عبورا في بحره لبعد قعره، ولم نستعن لتعريفه من الكتب بتوصيفه إلا لنتحدث بها وجدنا كما استفدنا، كقولهم في مخارجها الأصلية حلقية ولهوية وشجرية وأسلية ولثوية[2] وذلوقية وشفوية وهوائية، أو صفاتها الضرورية كالجهر والهمس والرخاوة والشدة والمنفتحة والمنخفضة والمستعلية والمضمنة، والمذلقة والصفير والمتفشية[3] والمستطيلة والمهتوية والقلقلة، أو نعوتها الجمالية الحسنية الكمالية كالترقيق والتفخيم والإمالة والفتح والتسهيل والتخفيف، والإخفاء والقلب أو الإدغام أو الروم أو الإشمام وهلم جرًّا في سائرها إلى آخرها بتفاريع وجوهه، على اختلاف أنواعها، بمراعاة الجائز فيها حال وصلها، أو الوقوف على فصلها.

وقد وجدت منها في الوقف على الهمزة من الوجوه المروية لحمزة خمسة وعشرين في: (هؤلاء)، وسبعة وعشرين في: (قل أؤنبئكم)، وستين وجها في **قوله**: (إن أولياؤه) فأين رجال هذا الميدان، وفحول هذه الأفنان، قد ضمتهم الأرماس، وغيبت منهم الناس، وبقينا

(١) في (ت): تجد.

(٢) في النسخ المخطوطة: لتوثة.

(٣) في (ت) المنفشية.

من وجود أمثالهم على اليأس، فكان الأولى بنا الرجوع إلى لساننا السليقي، وإنه بحمد الله لعربي.

وكان الشيخ قد ظهر له من حال المتكلفين ما حاصله تشدق بالكلام، وذلك بعيد عن المرام، فلذلك شدد النكير فيه وقال، فكلامه صحيح لكن على تخصيص معلومه لا يتناول الكل بعمومه، فلو وجد الخبير به لكان القول باستحسانه منه قولا فصلا، ولصار الرجوع إليه أصلا، وغير ملوم أنت إن ذهب بك العجب إلى كل مذهب، فالمرء عدو ما جهل، والسلام.

الدرة النورانية في الأحكام القرآنية

مسألة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا[1]، أنزله كتابا محكما قيما سلما إلى الرشد ومنهجا، وأشرق بالحق لامع أنواره فاضمحلت من الباطل غياهب الدجى، وحكم بصوارم أحكامه أطماع من كان له في التصدي لمعارضيه مرتجى، وجعل منه لمن تمسك بحبله المتين أوثق عروة وأمنع حصن وملتجا.

أحمده حمدا أرتجي لي به من الذنب مخرجا، وأشكره شكرا ينيلني هدى منه وتوفيقا وفرجا.

وأصلي على نبيه محمد وآله وأصحابه أهل البصائر والحجى، وأسلم عليه وعليهم سلاما على حسن الثناء عليهم مدبجا.

أما بعد:

---

(١) في (ت) زيادة: قيِّما.

فإن كتاب الله هو النور البهي، والمنهج السني، والحبل القوي، كلت الألسن عن استكمال صفات كماله، وأذعنت البلغاء بالعجز عن الإتيان بكلمة واحدة من مثاله، فهو لمن تمسك به نور وهدى، ولمن نبذه وراء ظهره نقمة وردى.

ولما كان الأمر كذلك وجب على حفاظه أن يعتنوا بمعانيه وألفاظه، ولا يتمكن من ذلك من لا يدري أين موضع الطريق، ومن ألقى بنفسه في البحر المحيط فكم ثم من غريق، ولما وجدت الناس قد اختلفوا في الجائز من حكمه، بمن اعتنى بتلاوته أو رسمه، سألت الله أن يتداركني بما أنزل من الهدى في كلامه، فيطلعني على ما لم أهتد إليه من أحكامه.

فعمت متوغلا في تلك اللجج[١] البعيدة، ونظمت ما استخلصته نفسي من فرائدها في[٢] سلك هذه القصيدة، وسميتها بـ«الدرة النورانية، في الأحكام القرآنية» ولم تزل البواعث تطالبني بعد تكميلها، بأن أشرع في إيضاح تأويلها؛ ليسهل تناولها لطلابها، وليهتدي من رام الدخول إلى بابها، فقمت أحاول إلى ذلك والموانع موجودة، ويد المساعد على ذلك مفقودة، إلا أن يمدني الله بيد من توفيقه، ونور هدى يرشدني إلى سلوك طريقه.

فأوضح اللهم لعبدك طريق الحق المبين، واهدني اللهم إلى سبيل الرشاد فقد تمسكت بحبلك المتين، متوسلا إليك بكتابك الذي أنزلته، ومتشفعا إليك برسولك الذي أرسلته، أن تمدني بلطيفة هدى من لطائف أنوار تسديدك المبين، فأنت يارب خير[٣] هاد ومعين.

وهذا شروع الابتداء في سلوك هذا المنهج القويم بعد التزام الافتتاح بكلمة:

---

(١) في (م): اللحج.

(٢) في (ت): من.

(٣) في (ت): زيادة كل.

بسم الله الرحمن الرحيم

لــك الحمــد يــا الله الكــريم المنــزل	مــن الــذكر مــا فيــه الهــدى والتــذلل
تبــارك أهــل الحمــد والحمــد كلــه	بغـــيرك يـــا محمـــود لا يتأهـــل
وأزكــى صــلاة مــع ســلام عــلى الــذي	إليـــه كتـــاب الله بـــالوحي منـــزل
هــو المــصطفى الهــادي النبــي محمــد	رســـول الهـــدى المـــدثر المتزمـــل
وأصـــــحابه والآل والتـــــابعوهم	علــيهم ســلام منــه في النــشر منــدل
وبعـــد فـــإن الله أنـــزل للهـــدى	كتابــا لــه في الكــون شــأن مجلــل
عظـــيم بتعظـــيم الإلـــه وإنـــه	لنـــور إلى نهـــج الرشـــاد موصـــل
هــو العــروة الــوثقى فيــا متمــسكا	بــه فــزت فهــو الــشافع المتقبــل
ولم تفــن مــا في آيــه مــن عجائــب	كتـــاب عزيـــز مـــصدق وممحـــل

مصدق: أي ناطق بالصدق فيما جاء به من وعد ووعيد إلى غير ذلك من قولك: أصدقني فلان إذا وجدت قوله صدقا. والممحل: القاطع الحجة والأعذار، واشتقاقه من المحل فإن مخالفه مقطوع الحجة عادمها، أو المهلك فإن مخالفه هالك لا محالة، ولأن المحل من المهلكات فلا يقع في الغائب إلا نقمة، واللفظتان هما من كلام النبي ﷺ في وصف القرآن.

فيـــا تاليـــا آي الكتـــاب مـــرتلا	تنبــه لمــا يحييــك يــا مــن يرتــل
ففيــه شــفاء للقلــوب مــن الــردى	وفيــه الهــدى مــن عنــد ربــك منــزل
ودونـــك في أحكامـــه العـــز تحفـــة	مـن الـنظم بالإحسان والحسن تجمـل[1]
عليهــا مــن النــور الكتــابي شــارة	وحـــسن بـــديع بـــالجمال مكلـــل

التحفة: هي الشيء الغريب المستطرف، وإشارة: الحسن والجمال والزينة واللباس

(١) في (ت): تحمل.

الحسن، والنور الكتابي هو[١] نور القرآن العظيم، ومكلل: أي لابس إكليل وهو شيء في تيجان الملوك[٢] كالعصابة مرصع باليواقيت والجواهر الفاخرة، والبديع: الذي بلغ النهاية كأنه مبتدع لم يعهد مثله.

من الدر نورانية إن وصفتها	وسميتها بل هيّ أبهى وأفضل

الدرة: اللؤلؤة العظيمة.

والمعنى أن المنظومة المشار إليها إذا وصفتها فهي من الدر، وإن سميتها فهي كذلك؛ لأن اسمها «الدرة النورانية» والنورانية نسبة لها[٣] إلى النور، أي ذات الأنوار الكثيرة والأضواء الهائلة، **ثم قال**: بل هي أبهى أي أكثر بهاء من[٤] الدرة التي هي من بعض أحجار البحور، وذلك لأن غاية الدرة إنما هي حجرة ملقاة في لجة البحر، فلا توازن فضيلة العلم وأنواره، ولا سيما إن كان ذلك من أنوار كتاب الله[٥] تعالى، فإن ذكر الشمس المنيرة مما يصغر مع ذكره، فضلا عن الجواهر الأرضية، فلذلك **قال**: بل هي أبهى وأفضل، وتشديد الياء من هي لغة فصيحة، وبل هو حرف للاستدراك.

فلا تتعجب حين وافتك سهلة	ولي خاطر ينبو عن الشعر مجبل
فمن بركات الذكر أضحى جموحها	مروضا له إن أدن منه تذلل

الخاطر: هو الذي يخطر بالقلب، وينبو عن الشيء: أي يتجافى عنه، ويتباعد، من نبا جنبه عن الفراش إذا لم يطمئن عليه، أو يكل ويجبن من نبا حد السيف إذا كل عن الضريبة، وأجبل الشاعر: إذا انسدت القريحة عليه، وأصله من أجبل الحافر اذا أصاب الجبل، فتوسع

(١) في (ت): و.
(٢) في (ت): الملك.
(٣) سقطت من (ت).
(٤) في (ت): و.
(٥) سقطت من (ت).

فيه كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ﴾[١] أي أمسك، وأصله من إكداء الحافر، وهو أن تلقى كدية وهي صلابة كالصخر فتمنعه عن الحصر الصخر، والجموح: الفرس الذي يغلب صاحبه، ورياضته تذليله، راض فهو مهر مروض أي مذلل.

ومعنى البيتين وصف هذه المنظومة بسهولة التركيب، وعذوبة اللفظ، مندمجا في طي الاعتذار من الناظم بالاعتراف بأنه ليس هو من علماء هذا المجال، فإن الشعر قد يتجافى عنه فلا تخطر به الخواطر على قلبه، فهو عن ذلك مجبل وبه معترف.

وأما اتفاق هذه الأبيات فإنما هي لطيفة وقعت من بركات الذكر وهو القرآن العظيم، فبواسطة الذكر وبركاته الفائضة عليه تيسر ما صعب عليه، فتسخر له الجموح بعد ما كان عاتيا[٢]، وأضحى العسير عنده سهلة متواتيا والحمد لله.

فيارب يا رحمن كن لي مسددا	فإني إلا من رجائك ممحل
وكن لي معينا للرشاد موفقا	فإني للتوفيق منك مؤمل
وإنك لي حسب عليك توكلي	تباركت من حسب عليه التوكل

بيان في موضع[٣] لزوم القراءة وندبها، ومن أفضل الأعمال[٤].

---

(١) النجم: الآية (٣٤).

(٢) في (ت): عانيا.

(٣) في (ت): زيادة: في.

(٤) هذا آخر ما كتبه الشيخ -رحمه الله- وقد ذكر أنها لم تلائمه، وأنه قد تراجع عنها كما هو مثبت في رسالة سابقة.

باب السنة الشريفة

نزل القرآن على سبعة أحرف

مسألة:

ما تقول شيخنا في الحديث المشهور: « **نزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف**»[1] بيِّن لنا معناه، واكشف لنا فحواه؟

الجواب:

قيل: على سبعة أحرف أي على سبعة في القراءة، ويرده أن ذلك قلما يجتمع في كلمة.

وقيل: على سبع لغات: بلغة قريش وتميم، وعدوها كذلك، وهي متفرقة في القراءة فيها في القرآن كله، وإن لم تجتمع كلها في كلمة بعينها فهي كذلك، وسياق الحديث أقرب إلى الدلالة على هذا المعنى؛ لأنه ورد بعد تنازع بعض الصحابة في القراءة **فقال**: «**إن هذا أنزل على سبعة أحرف كلها شاف فاقرءوا ما تيسر منه**».

وقيل: على سبعة أقسام: أمر ونهي، ووعد ووعيد، وناسخ ومنسوخ، وقصص وأمثال، وهما القسم السابع وهذا أبعدها. والله أعلم.

من أخلص لله أربعين صباحاً

مسألة:

وجدنا رواية في الأثر الصحيح، وهي: « **من أخلص لله أربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه**»[2] ما صفة هذا الإخلاص؟

---

(١) أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف (٤٩٩٢)، **ومسلم** في كتاب: صلاة المسافرين، باب: بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف (١٨٩٦)، **والنسائي** في كتاب: الافتتاح، باب: جامع ما جاء في القرآن (٩٣٧) من طريق عمر بن الخطاب -رضي الله عنه.
وأخرجه **الإمام الربيع** في باب: ذكر القرآن (١٤) من طريق أبي عبيدة **قال**: بلغني أن عمر بن الخطاب... ثم أورده كما في رواية **مسلم**.

(٢) سبق تخريجه.

الجواب:

من أخلص لله تعالى دينه وإيمانه وجسمه وفؤاده وسره ولسانه فجر الله ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه بفضله وكرمه -إن شاء الله تعالى-، وهذا لا يكون إلا بالتجرد التام، والانقطاع عن العلائق، والتبتل إلى الله تعالى بتصفية القلب عن جميع الشوائب والكدورات، وإلزامه دوام الحضور مع الله تعالى، حتى تتجلى عليه لوامع الأنوار الإلهية من الحضرات القدسية بالتجلي عن[١] وجوده إلى حضرة شهوده.

فإذا ثبت على ذلك فهو المشار إليه هنالك؛ لأنه الذي تتفجر[٢] ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه. والله أعلم.

مسألة:

ما **تقول**: شيخنا في الرواية عن أهل العلم: **«من أخلص لله أربعين يوما تفجرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه»**[٣] ؟ تفضَّل بيِّن لنا هذه الحكمة، وهذا الإخلاص مأجورا.

الجواب:

قيل في هذا: من أخلص لله قلبه أربعين يوما لم يشتغل فيها بغير الله، متخليا بذكره وتقواه، ملازما لحضور قلبه مع الله، فإن الله يفيض عليه من أنوار علمه وحكمته بواسع رحمته ينابيع حكمته في جنانه، يظهرها على لسانه، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

كنت لك كأبي زرع لأم زرع

مسألة:

ما معنى قوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع غير أني لا

(١) في (ت): على.

(٢) في (ت): زيادة: منه.

(٣) سبق تخريجه.

أطلقك»[(١)] بيِّن لنا قدوتنا هذه الرواية بتمامها؟

الجواب:

الحديث فيه عشرة أحاديث، وهو طويل موجود في «تيسير الأصول»، غير أنه غير حاضر عندنا بسمايل، بل هو في بوشر وعسى أن نكتبه لك إذا كنا هناك. والله أعلم.

لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه

مسألة:

ما تقول شيخنا في الحديث المشهور «**لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وأهله وماله والناس أجمعين**»[(٢)] ما معنى هذه المحبة التي تقع في قلب المؤمن له ﷺ؟ أهي قبول ما جاء به، وطاعته له في الأوامر والمناهي، وتقليده في الدين كمحبته لربه أم هي شيء غير هذا؟

ثم ما معنى هذا الإيمان المنفي عمن لم يتصف بتلك الصفة في النبي ﷺ، أهو الإيمان مطلقا، أم نوع من أنواعه، أم ماذا؟ تفضَّل فصِّل لنا مجمل هذا الحديث مأجورا.

الجواب:

نحمد الله تعالى ثم **نقول**: إن محبة النبي ﷺ هي محبة الله تعالى، وقد ثبت في مثل هذا في نص القرآن، **قال الله تعالى**: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ

---

(١) أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: سن المعاشرة مع الأهل (٥١٨٩)، و**مسلم** في كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر حديث أم زرع (٦٢٥٥) من طريق السيدة عائشة دون ذكر الاستثناء الأخير وجاء الاستثناء بلا سند عند الديلمي في الفردوس (٣٣٢/ ١) بلفظ« **إلا أن أبا زرع يطلق وأنا لا أطلق**».

(٢) أخرجه **البخاري** في كتاب: الإيمان، باب: حب الرسول ﷺ من الإيمان (١٥) من طريق أبي هريرة. وأخرجه **مسلم** في كتاب: الإيمان، باب: وجوب محبة الرسول ﷺ (١٦٦) من طريق أنس بن مالك.

﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[١] فدل على أنه لا يتم إيمان العبد إلا بأن يكون الله ورسوله أحب إليه من الآباء والأبناء والأزواج والأموال، وإلا فلا سلامة ولا إيمان، ولهذا كمل الآية[٢] بالوعيد بقوله: ﴿فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ ثم سجل عليهم باسم الفسوق ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾.

ونتيجة هذا الإيمان[٣] وميزانه بأن يبتلي في أحد من هؤلاء المذكورين بما يوجب فيه حداً لله أو حكما أو ولاية أو براءة، فإن أبغضه لله، وأحبه لله، وعاداه في الله، ووالاه في الله، وبذل الحكم لله، فقد صار الله ورسوله أحب إليه منه، وإن كانت الأخرى فهو بعده من الإيمان أحرى.

قال الله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾[٤] فإذا عادوا الآباء والأبناء والإخوان والعشائر في دين الله فهي محبة الله ورسوله، وقد وضح بذلك أن المؤمن [إذا بلغ][٥] هذه المنزلة فقد صار رسول الله أحب إليه من الأهل والمال والأولاد؛ لأنه آثر حب الله وحب الرسول ﷺ على محبة نفسه، وقدم مرضات الله تعالى ورسوله على أهله وماله وولده، فهو في كل ذلك تابع للنبي[٦] ﷺ ومحب له ومصدق بما جاء به، وتابع لأمره، ومطيع

(١) التوبة: الآية (٢٤).
(٢) في (ت): كملها.
(٣) في (م): في الإيمان.
(٤) المجادلة: الآية (٢٢).
(٥) في (م): من إذا بلغ.
(٦) في (ت): النبي.

لقوله.

[وهذه هي][(١)] محبة الرسول ﷺ وكمالها كمال الإيمان، ونقصها نقص الإيمان، وبه يعرف أن الإيمان المنفي عمن لم[(٢)] يتصف بذلك إنما هو الكامل، فهو النافع عند الله تعالى، هذا ومن تأمل في مرضات الله تعالى وواجبات دينه وجدها كلها من هذا الباب.

فالعبد يترك طعامه وشرابه في الصيام، ومنامه في القيام، حبا لله ولرسوله، ويبذل ماله في الصدقات والزكاة والإطعام حباً لله ورسوله، ويخرج عن أهله وأولاده وأمواله ووطنه في الحج والجهاد حبا لله ولرسوله ﷺ، ويترك كثيرا من شهواته في حلالها أو حرامها[(٣)] حبا لله ولرسوله ﷺ، ويعتق الرقاب حبا لله ولرسوله، ولولا أن حب الرسول الذي هو نتيجة من حب الله تعالى متمكن في قلبه ومسوط بلحمه ودمه، وغالب على قلبه، ومتملك لوداده، لما فارق الأهل والأولاد من الإخوان والعشائر، وبذل الأموال، وتكلف[(٤)] المشاق لوجه الله تعالى، ولولا ذلك لما عف عن أحب نسائه أو جواريه أو أمواله بكلمة تحرمها عليه ربما لا يطلع الخلق عليها البتة، فلا يرضى مؤمن أن يكون لها ساترا، أو عليها مداهنا، ولو كان ذلك في نفسه أن خروجه من يده قريب من خروج الروح من جسده.

فلا يرضى مؤمن إلا أن يكون مقدما لحب الله في امتثال أمره على حب نفسه، غير مؤثر[(٥)] لهواه، ولا متعال في ذلك بشيء يدفعه عنه إذا لم يكن له مخرج في دين الله تعالى إلا بفعله[(٦)]، فيبذل ولده للقصاص أو القود، وزوجته للطلاق أو التحريم، وأمواله للخلاص

---

(١) في (م): هي هذه.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (ت): وحرامها.

(٤) في (م): مكلف.

(٥) في (م): مؤمن.

(٦) في (ت): يفعله.

من الضمانات والمظالم ودفعها في الحقوق ولو كان قادرا على منع ذلك كله، فإن محبته لله ولرسوله محمد ﷺ غالبة على قلبه متمكنة من لبه، حتى يخرجه عن أهله وأولاده، وإخوانه وعشيرته، وأمواله كلها، بل قد تغلب عليه إذا ابتلي بها زاد على ذلك، حتى يبذل نفسه التي لا عوض لها ولا ثمن، ولا محبوب سواها إلا محبة الله تعالى ورسوله، فلم يرض بدونه، ولا يتم له الإيمان إلا ببذلها، ولا يكون من المؤمن إلا محبة إيثار الله ورسوله على نفسه، فيبذلها طوعا في الجهاد، وتارة في القصاص إن بلي به، وناهيك بهذا عما زاد عليه لمن فهم، فهذا ما حضرني فيه. والله أعلم.

الصبر نصف الإيمان

مسألة:

شيخنا تفضَّل فسِّر لنا هذا الحديث: **«الصبر نصف الإيمان»**[(١)]، وبيِّن لنا معناه مأجورا.

الجواب:

قد قيل في الصبر إنه على أنواعه ثلاثة أقسام: صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر على المصائب ولا رابع لها، فإذا كانت أعمال الطاعات كلها محتاجة إلى الصبر عليها بمعنى[(٢)] أنها لا تأتي[لمن لا يصبر][(٣)] على القيام بها[(٤)] وذلك في كل شيء من طهارة أو صلاة

---

(١) أخرجه تمام في «فوائده» كما في ترتيبه«الروض البسام» في كتاب: الإيمان، باب: اليقين (١٥) عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ **قال: «الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله»**. قال الحافظ ابن حجر في **الفتح** ١/ ٤٨: لا يثبت رفعه. وقال المناوي في التيسير ٢/ ١٠٢: إسناده ضعيف، والمحفوظ موقوف. اهـ.

(٢) في (م): يعني.

(٣) في (م): لمن لا صبر.

(٤) سقطت من (ت).

أو صوم أو صدقة أو نسك من حج أو عمرة أو نذر أو اعتكاف أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو جهاد أو ما كان من المعاملات المباحة من تزويج أو بيع أو شراء أو إجارة أو قضاء إلى غير ذلك من أنواع المعاملات البشرية والأمور الدينية فكلها لا تكون إلا بالصبر على اتباع الحق فيها، والانتهاء عن باطلها، وكذلك جميع المناهي من المحرمات والفواحش والمعاصي مطلقا لا سبيل إلى اجتنابها إلا باستعمال الصبر عنها، كما أنه لا سبيل إلى موافقة مرضات الله في جميع ما يجري[١] بضروب القضاء والقدر من الأوامر الإلهية إلا باستعمال الصبر عليها، والثبوت عند مواقعه على سبيل الاستسلام لأمر الله، والتفويض لله، والرضا بقضاء الله.

فإذا اعتبرت هذا علمت به سريان هذه الخصلة التي هي الصبر في جميع الأشياء الدينية والدنياوية مطلقا، فيجوز هذا[٢] الاعتبار **أن يقال**: إن الإيمان صبر كله، أو الصبر[٣] هو الإيمان كله، لكن الشارع اعتبر معنى آخر أدق منه وهو أن كل شيء من الطاعات حصل من نتيجة هذا الصبر فقد وجب عليه الشكر مطلقا، فالشكر[٤] فريضة فيه، [كما أن الصبر فريضة فيه][٥] فهما متلازمان لا ينفك أحدهما[٦] عن الآخر على حال، فعبر عن الصبر بنصف الإيمان، وكأنما جعل الشكر نصفه الثاني، فقد كمل الإيمان كله، لهما ويجوز في توجيه آخر **أن يقال**: إن الشكر كله هو الإيمان، على نحو ما قدمنا من الاعتبار في الصبر، بل هو الظاهر بدليل قوله تعالى ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾[٧].

---

(١) في (ت): تجري.

(٢) كذا بالأصل ولعل هناك سقطا تقديره: على هذا.

(٣) في (ت): والصبر.

(٤) سقطت من (م).

(٥) سقطت من (ت).

(٦) في (ت): أحدهم.

(٧) الإنسان: الآية (٣).

وليس بين هذه الاعتبارات مناقضة[1]، ولا مضاددة، فكلها تسقى من ماء واحد، ونفضل بعضها على بعض في المعاني الاعتبارية بموافقة الأحاديث النبوية، والآيات القرآنية. والله أعلم.

اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك

مسألة:

سئل عن معنى ما روي في الحديث عن النبي ﷺ: « **اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بعفوك من نقمتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**»[2] وزيد[3] في بعض الروايات فقيل: « **أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بعفوك من نقمتك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك**» إلى آخره، قيل: فهل يصح هذا وما وجهه، وهل يجوز الدعاء به؟.

---

(١) في (م): متناقضة.

(٢) أخرجه **الإمام الربيع** في كتاب: الطهارة، باب: ما يجب منه الوضوء (١١٠) بلفظ: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فوجدته يصلي فطلبته فوقعت يدي على أخمص رجليه وهما منصوبتان وهو يقول: «**أعوذ بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك**»، وأخرجه **مسلم** في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (١٠٩٠) وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: في الدعاء في الركوع والسجود (٨٧٩)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الطهارة باب: الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة (١٦٩) وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٣٨٤١) جميعهم من طريق عائشة بلفظ: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**فقدت النبي ﷺ ذات ليلة، فجعلت أطلبه بيدي فوقعت يدي على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد يقول: أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**».

(٣) في (م): ويزيد.

الجواب:

إن ما روي عن النبي ﷺ ولم يصح في العدل باطله فلا يجوز القطع بأنه ليس عنه[1] ﷺ، ولو كان الراوي أو الرافع له من أهل الخلاف في دينه؛ لأنه من تكلف الغيب، وذلك مما لا يجوز على حال، هذا مع ما به من تكلف الخطر؛ لأن من رد حديثه ﷺ بعد ما رفع إليه فسمعه وفهمه فَإِنْ رده من دون تأويل فهو كافر، **وقيل**: مشرك، وإن رده بتأويل فهو كافر نعمة بلا خلاف نعلمه بين المسلمين، وإن لم يرده ولكن لم تقم الحجة به عليه وهو مما يسع جهله، فهذا سالم إن اعتقد في الجملة قبول كل ما كان عن النبي ﷺ واعتقد في هذا بعينه.

كذلك إن كان عنه ﷺ وهو الأولى به إن هدي إليه، وكما لا يجوز القطع بالغيب على إثباته عنه ﷺ من دون ما صحة شهرة توجب العلم به من التواتر، إلا على معنى ما يجوز من نسبة الحق إليه ﷺ بعد عرضه على كتاب الله تعالى، فإن وافقه فهو عنه ومنه، قاله أو لم يقله، كما صح في الحديث المشهور عنه ﷺ[2]، وكذا إن صح باطله بعد عرضه على كتاب الله وجب رده والجزم بأنه ليس منه ولا عنه ﷺ؛ إذ لا يجوز أن يقول بالباطل، يشهد بذلك كتاب الله تعالى وسنة رسوله وإجماع الأمة.

وإذا اعتبرنا هذا الحديث المذكور رأيناه لا يخرج من العدل، فنستجيز[3] بهذا أن ننسب ما به من العدل والحق إلى رسول الله ﷺ وإن لم يصح معنا بشهرة تواتر أو سند متصل، وإن جميع ألفاظ هذا الحديث ومعانيه ظاهرة، وإنما يتصور البحث عنه في كله معنيين فنأتي بهما إن شاء الله تعالى في مسألتين:

---

(١) في (م): منه.

(٢) أخرج **الإمام الربيع** في مسنده باب: في الأمة أمة محمد ﷺ (٤٠) من طريق أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ **قال**: «**إنكم ستختلفون من بعدي فما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فعني وما خالفه فليس عني**».

(٣) في (م): فستجيز.

المسألة الأولى:

في قوله: « **أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من نقمتك، وبمعافاتك من عقوبتك**» فما وجه هذه الاستعاذة بالرضا والعفو والمعافاة، وهي من الصفات والأفعال، وكيف جاز العدول عن الاستعاذة بالله تعالى إلى الاستعاذة بالرضا والعفو والمعافاة، وما وجه ذلك إن قال قائل بجوازه؟

الجواب:

إنه جرى[1] في مثل هذا الدعاء على ما عليه عادة العرب من الإتيان بمعاني الاستعاذة والتخييل إذا قصدوا معنى المبالغة في القول جزالة أو لطفا، وإنه لمن أعظم شعب البلاغة، وأوسع مناهج الفصاحة، فإنه جعل الصفة أو الفعل كالشيء القائم بذاته، تفخيما وتلطفا في الخطاب، وتأنقا في العبارة، واستمدادا للفيض بذكرها، وإن لم تكن هي المقصودة بالأصالة، ولا المرادة بالتحقيق، وإنما المراد والمقصود بذلك نفس الموصوف بتلك الصفة لا غير.

ومثل ذلك شائع[2] في كلام العرب، مطرد في أساليب كلامهم، مشهور في أعاجيب نظامهم، لا يكاد يخلو منه شعر فصيح من بلغائهم، ولا نثر بليغ من فصائحهم **كما قال الشاعر:**

أيا جود معن ناج معناً بحاجتي	فمالي إلى معن سواك رسول

ألا تراه كيف جعل جود معن كالشيء السامع للخطاب، ثم سأله أن يشفع له إلى معن، ثم زعم أنه رسول إليه، وأن لا رسول له سواه، والجود صفة من صفات البشر، لا تصلح لشيء من الخطاب، ولا تقدر له[3] على رد الجواب، وإنما جاء بها على معنى

(١) في (ت): حري.

(٢) في (م): سائغ.

(٣) سقطت من (ت).

التخييل[١] والتصور بأن أنزلها في منزلة من شأنه أن يفعل ذلك لإرادة التعظيم لها والتفخيم؛ لأن تعظيمها هو نفس التعظيم لمعن من حيث نعته بجود تلك صفته، وليس الحقيقة إلا أنه يخاطب معنا بعبارة تضمنت الثناء عليه بوصفه بجود لا يكاد تدرك صفته بغير هذه العبارة.

فلو[٢] **قال**: يا معن يا ذا الجود العظيم الذي لا يحصى ولا يحصر لم يكن به من نظرية المديح وغرابة المعنى وشدة الاختصار وهزة النفس له ما يقرب من[٣] هذا أو[٤] يدانيه، ولكن لا يشرف على بحر البلاغة إلا من أمده الله بذوق سليم.

وكم على أمثال هذه المعاني قد تتنافح[٥] الأدباء وتتنافس الخطباء، وما زالوا[٦] يتألقون[٧] في ذلك ويتدققون فيه، حتى جردوا من نفس الكرم كرما، وجعلوا للشعر شعرا، وقد افتخرت بذلك شداتهم، وتغنت به حداتهم، وكفى لهم[٨] فخرا بأن ورد بلسانهم العذب كتاب الرب جل ثناؤه، فتكلم في العبارة عن نفسه لمعاني الاستعارة بالوجه واليد والعين ونحوها، وإنه المنزه[٩] عن ذلك بإجماع الموحدين خلافا للمشبهة المبطلين.

وإذا عرفت هذا فاعلم أنه ليس المراد من ذلك إلا نفس الاستعاذة بالله تعالى، وإنما ذكر الرضا والعفو والعافية، فأسند الاستعاذة إليهن على نحو ما **قلناه** من ذكر الشاعر لجود معن، وإسناد الرسالة إليه بتلك الطريق المعهودة من باب الاستعارة والتخييل، وفي هذا

---

(١) في (ت): التخيل.
(٢) في (ت) زيادة: قيل.
(٣) سقطت من (ت).
(٤) في (م): و.
(٥) في (ت): تتنافج.
(٦) في (م): وما يزالون.
(٧) في (م): يتأنقون.
(٨) في (ت): بهم.
(٩) في (ت): لمنزه.

غاية التلطف[١] بذكر الرضا والعفو والمعافاة، وجريا على ما هو المعهود في أدب الدعاء عند أهل الفهم عن الله تعالى بنور الكشف حتى حق اليقين في إعطاء[٢] كل مقام من مقامات الذكر ما يختص به من الأذكار المناسبة للأغراض، كما يدعو الخائف باسمه تعالى: المؤمن المهيمن[٣] الرحمن الرحيم ونحوهن، فكذلك في هذا لما كان المحذور هو السخط والنقمة والعقوبة قابله بالرضا والعفو وهما من الصفات، والمعافاة من الأفعال.

وهذا التقابل هو من البديع المسمى في عرف أهل البيان بالمقابلة، ومن فهم هذا الأصل العظيم الجدوى، الكبير الخطر، ونظر إليه بحدقة البصيرة لا بجفن التقليد اقتدر به على تأويل[٤] كثير من مشتبهات الآي والأحاديث والآثار، ولم يشكل عليه ما ورد في أدعية المسلمين من سلامهم على النبي ﷺ بعد وفاته، وتطوفهم بالبيت الحرام وعرصاته، فإنه بالحق إنما يرجع في الأصل إلى معنى فرد، فإنها إنما تسقى بماء واحد.

ولكن فأين المنصف الناظر في هذه المعاني وأمثالها، حتى يطلع على دقائقها مع دقة حقائقها[٥]، فكيف يلام على هذا محمد بن عبدالوهاب[٦] إن[٧] غربت عليه مثل هذه الغرائب فلم يهتد إلى ما وراء ظاهرها من العجائب حتى أبطل بزعمه زيارة قبره ﷺ،

---

(١) في (ت) زيادة: بل.

(٢) في (م): اعطاك.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (ت): تأول.

(٥) في (ت): دقائقها.

(٦) محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، من أئمة الحنابلة المتأخرين، ولد سنة ١١١٥هـ، درس على يدي أبيه أول أمره، تآزر مع آل سعود عند تأسيس الدولة السعودية الأولى، له مؤلفات عدة من أشهرها اختصاره لزاد المعاد لابن القيم، توفي عام ١٢٠٦هـ. ينظر: **علماء نجد خلال ستة قرون** ٢/ ٦٠٥، **عنوان المجد في تاريخ نجد** ١/ ٣٨.

(٧) سقطت من (ت).

والتسليم عليه، والتشفع به لدعواه أن ذلك خطاب للأموات[١] وهو شرك لا يصح في قوله.

وإن هذا القائل لمقصور النظر على ظواهر الأمور، لا ينظر إلى ما ورائها لعدم النور، فقد تعاطى من القول في الله أكبر وأدهى من ذلك وأكثر وأمر، إن[٢] لم يكن عنده من العلم ما يخرج به عن دائرة التشبيه والتجسيم، فأثبته شخصا مرئيا في الآخرة، ذا وجه ويد وعين، فأنى له[٣] بالقدرة على تمييز مثل هذه الألفاظ والمعاني فيعرف ما المراد بها، ومن أين مأخذ[٤] وجوهها؟!

ولهذا فترى[٥] أكثر العوام ممن تقرب[٦] طبقته في الأفهام يلتبس الأمر عليهم بتلبيس ذلك الخسيس، حتى أنهم ليكادون يشكون في المجتمع عليه من جواز زيارته ﷺ والسلام عليه والتشفع به، وهذا ما لا شك في جوازه، وقد صح عنه ﷺ بأنه زار القبور وسلم على أهلها[٧] وقال: **«من زارني ميتا كمن زارني حيا»**[٨] وقد اجتمعت الأمة على ذلك، فخلاف

---

(١) في (م): الأموات.

(٢) كذا في الأصل ولعلها: إذ.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (ت): يأخذ.

(٥) في (ت): يأخذ.

(٦) في (م): يقرب.

(٧) أخرج **مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٢٢٥٤)، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين (٢٠٣٨) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ كلما كانت ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج في آخر الليل إلى البقيع فيقول: **«السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا وإياكم متواعدون غدا أو مواكلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد»**.

(٨) أخرج **الدارقطني** (٢٦٦٧) والبيهقي (٥/ ٢٤٦) من طريق حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ **«من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في**

المخالف دينا ليس بشيء، وتوجيهه: أما من حيث اللغة فالشائع في لسان العرب تحية المنازل والديار وتعظيما لساكنيها كما **قال**:

حي من أجل أهلهن الديارا وابك هندا لا النوى والحجارا

ولم يكن المراد من ذلك نفس خطاب الأحجار، ولا تحية المياه ولا الأشجار، وإنما هو[1] لمعنى أدق من ذلك وأغرب، وما ذلك إلا نفس إظهار العناية بموافقة المحبوب فيمن يحب فيحبه لمحبته، ويعظمه بتعظيمه، وإيراد الخطاب له[2] بالتحية على سبيل التلطف من باب الاستعارة التخييلية كما قدمناه، **وقد صرح بهذا المعنى من قال شعرا**[3]:

أمر على الديار ديار ليلى	أقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي	ولكن حب من سكن الديارا

ولو[4] لم يكن في زيارته ﷺ ولا في السلام عليه معنى غير هذا لكفى وجاز، وكان التعظيم له من نفس تعظيم الله تعالى سبحانه.

فليت شعري أي شرك في هذا، وأي كفر به؟! إن هو إلا نوع حق في نفسه، شائع لمن أتاه على وجهه، ولكن دقت مبانيه ورقت معانيه، فغرق في بحره من قنع بمذاقه بقشره.

فهذا وأما من حيث الشريعة فشاهده الحديث كما **قلناه**، والإجماع كما أصلناه، وكفى بهما عن المزيد لمن كان ذا عقل من العبيد، وقد اطرد بنا القول في هذه المسألة إلى أن خرجنا عن المقصود، فلنرجع إليه إن شاء الله تعالى فاستمع.

حياتي»، وأخرج **الدارقطني** أيضا (٢٦٦٨) والبيهقي (٥/ ٢٤٥) من طريق هارون بن أبي قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال: قال رسول الله ﷺ: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي**».

(١) في (م): هي.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) سقطت من (م).

(٤) سقطت من (ت).

المسألة الثانية:

في قوله ﷺ: «**وأعوذ بك منك**» **قيل**: فهل يجوز أن يستعاذ من الله تعالى؟ وهل يصح ذلك في عقل أو[1] نقل؟

الجواب:

نعم إن هذا قد[2] يصحح في التأويل من وجهين:

أحدهما: أن يقدر له مضاف محذوف، فتقديره أعوذ بك من غضبك، ومن شدة بطشك، وأليم عذابك، وما يجري مجرى ذلك، وإنما حذف ليتناول كل ما يمكن تقديره، وهو كل ما جاز[3] أن يستعاذ منه.

ولعمري إن حذف المضاف شائع شهير، فلا يحتاج معه إلى أن يحتج له **فهذا الوجه الأول**.

وثانيهما: أنه لما استعاذ من السخط والنقمة والعقوبة انكشف له بنور النبوة أن تعديد عقوبات الله تعالى وغضبه، ومكره، واستدراجه، وشدة بطشه أنه لا سبيل إلى استقصائه بالتفصيل.

وعلم أن حقيقة الخوف لا يكون إلا من الله سبحانه وحده **كما قال في كتابه المحكم**: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾[4] **قال**: مالي وللأفعال[5] والصفات، فرجع عنها إلى خطاب الذات، **فقال**: أعوذ بك منك لا مخوف سواك، ولا أخشى شيئا بالحقيقة إلا إياك، وهذا هو الأليق بمقامه ﷺ.

---

(١) في (م): ولا.

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م): أجاز.

(٤) آل عمران: الآية (٣٠).

(٥) في (م): والأفعال.

ألا ترى أن[١] من حضر عند بعض الملوك وهو من أهل الجرائم إن سأله العفو عن القتل بالسيف، أو الضرب جاز أن يعاقبه بالقيد أو التغريق أو السجن أو[٢] الهدم، أو[٣] التحريق وغيرهن، ولو سأله بالتفصيل ما أمكن أن يسأله لجاز أن يكون في علم الملك شيء من ذلك لا يعرفه هذا السائل، ولا يهتدي إليه إلا إذا سأله الأمن منه فبه يرتفع كل مخوف، ويندفع كل محذور يتوقع من تلك الجهة، ويشهد بهذا ما أردفه به[٤] ﷺ من **قوله**: «**لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**».

فانظر كيف ترتب هذا الدعاء الشريف على نسق البلاغة التي لا يكاد يدركها غيره صلوات الله عليه، فإن بدايته[٥] بالتفصيل: «**أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بعفوك من نقمتك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك**» ثم لما كان المعنى غير مستوعب لأصناف ما يستعاذ منه أردفه بجملة[٦] لم يترك معها مقالا لقائل **فقال**: «**وأعوذ بك منك**» ثم استضعف نفسه وسؤاله فرتب عليه من الإقرار بالاعتذار **قوله**: «**لا أحصي ثناء عليك**» ثم غاب في حضرة قدسه عن شهود نفسه فاستغرق بمعبوده في دهشة شهوده **فقال**: «**أنت كما أثنيت على نفسك**».

فانظروا فيه بعين الاعتبار تجدوا فيه من حسن معانيه وفصاحة ألفاظه ومبانيه ما يكاد يحير فيه العقل، ويقصر عن شرح بعضه النقل، والله لو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر، والملائكة والجن والانس وجميع الثقلين يكتبون تفصيل هذه الجمل العظيمة في مدة عمر الدنيا والآخرة لعجزوا وأقروا بالاعتراف أنهم وقوف على

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت): و.

(٣) في (ت): .

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (ت): رأيته.

(٦) في (م): لجملة.

ساحل بحرها المحيط، يغترف منهم كلما أفاضته عليه يد المنعم الكريم.

أفليس في هذا كله ما تصدع به لسان حاله، فينادي معلنا بمقاله أن مثل هذا لغريب أن يصدر إلا عنه ﷺ ؛ فإنه من جنس المعجزة التي أنعم الله بها عليه، فسبحان من آتاه جوامع الكلم، واختصرها له اختصارا، والحمد لله رب العالمين.

فإن[١] **قلت**: أفليس قد يوجد في شيء من الآثار أن في هذا الدعاء ما لا يصح لعدم جوازه؟

قلت: بلى وإنه لقول، وفي ظني إنما ورد عن قائله من غير تأمل فيه؛ إذ لا نجد[٢] في العدل[٣] ما يؤيده فكيف يصح القول من غير ما دليل عليه ولا سبيل إليه؟ ولكنا لا نخطئ من قال بغير ما نراه، وليس ما وجد في شيء من الآثار يكون إجماعا أو دينا لا يجوز خلافه، وإنما هو قول [فيه النظر][٤] لأهله، إن كان عدلا أخذ بعدله، وإلا فلا بد أن يرجع به إلى أصله ما لم يكن من الأصول التي لا يجوز النظر فيها، وليس ذلك في شيء منها، وكفى بنفس الحديث حجة على تضعيفه مع بيان صحة الحديث وظهور كماله وتشريفه، والحق أحق أن يتبع ممن جاء به، وعلى كل أن يتحرى العدل لنفسه. فلينظر فيما ذكرته من هذا وغيره، ثم لا يقبل إلا العدل. والله أعلم.

عفي عن أمتي الخطأ والنسيان

مسألة:

ما تقول في هذه الرواية التي تروى عن النبي ﷺ أنه قال: «**عفي عن أمتي الخطأ**

---

(١) في (ت): أفإن.

(٢) في (م): تجد.

(٣) في (ت): المعدل.

(٤) في (م): والنظر.

والنسيان وما حدثوا به أنفسهم وما أكرهوا عليه»[١] ما معنى هذا؟

الجواب:

معناها لا إثم عليهم فيما وقع[٢] من هذه الأشياء الأربعة. والله أعلم.

كاد الفقر أن يكون كفرا

مسألة:

في الحديث المسنود، وفي الكتب موجود « **كاد الفقر أن يكون كفرا»**[٣]، تفضَّل بين لي[٤] معناه؛ لأنه أشكل علي.

الجواب:

إن ثبت الحديث فمعناه أنه ليس بكفر ولكنه يقرب من ذلك، وتقريبه من وجوه:

أحدها: أن الفقير المعيل تلجئه الضرورة إلى الاحتيال على أموال الناس بالدين في الظاهر، لكن من حيث لا يرجو وفاءه لسبب يعلمه، وربما ألح عليه الغريم، فكان سببا للمطل أو الجحد، وفي ذلك في غير موضع جوازه ظلم للعباد، وهو نوع كفر.

وثانيها: إن لم يتيسر ذلك ربما قصر في حق من يلزمه عوله وفي هذا نوع ظلم أيضا في غير موضع العذر.

وثالثها: ربما كلفه ذلك إلى المعاملة الفاسدة، والتجارة المكرهة[٥]، والبيوع المعيبة

(١) أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره (٢٠٤٥) من طريق ابن عباس وقال شيخنا إمام السنة والأصول الشيخ سعيد بن مبروك القنوبي -حفظه الله- في جواب مخطوط: **حديث حسن بمجموع طرقه على أقل تقدير**، وقد صححه **ابن حبان** والحاكم وآخرون، وحسنه النووي في **الروضة والأربعين**. اهـ.

(٢) سقطت من (م).

(٣) أخرجه العقيلي في **الضعفاء** ٤/ ٢٠٦، وضعفه السخاوي في **المقاصد الحسنة** ص٣٦٨.

(٤) في (ت): لنا.

(٥) في (م): من.

الضائعة كما لا يحصر[١]، وإن لم [يكن بعمده][٢] ففي اجتماع الجهل والضرورة شر كبير.

ورابعها: ربما أدى به ذلك إلى أخذ الأموال المشبوهة والمشكوك فيها، فيطلب الرخص ويتستر بما أمكن عن[٣] صريح الحرام، ولو بمثل نسج العنكبوت، فيدع الورع، ويدع الزهد، ويعتل في ذلك بالضرورة، وفي هذا[٤] انحطاط منزلة لا تخفى.

هذا[٥] في حق أهل الدين، ومن يتسمى بالفضل، دع من سواهم من أهل الجهالة والمتسمين بقلة المبالاة، فربما ساق أحدهم[٦] ذلك إلى السرق والكسب والنهب، والبيع بالربا وغيره، ولما لم تكن هذه الوجوه من لوازم الفقر في حق الجميع، لم يقل: إنه كفر، فقد يكون الفقر في الأنبياء اصطفاء، وفي الأولياء ابتلاء، ليكمل لهم به عظيم الأجور، وينالوا به المنازل العلى من الله الشكور.

فلا كلام فيمن كان بتلك المنزلة أصلا، وإنما يتوجه الخطاب إلى من كان في أمره غير قوي في بصره، على ما يكون من فقره[٧]، فيؤديه ذلك إلى هلع في باطنه؛ لعدم القنوع، وكلفة في ظاهره يتعاطى[٨] بها ما يدنيه[٩] من حريم الممنوع؛ لضرورة ملجئة، وحاجة مدقعة، لا يجد منها المخرج إلا بذلك، فهو يتردد هنالك، يرعى حول الحمى، ويأنف ما يتعاطاه أهل

---

(١) في (م): يحصرن.

(٢) في (ت): تكن تعمده.

(٣) في (م): من.

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (م): بهذا.

(٦) في (م): واحدهم.

(٧) في (ت): أمره.

(٨) في (م): يتغطا وفي (ت): بتعاطى.

(٩) في (م): يدينه.

يتعاطاه أهل العمى، من عمل المحجور، وتعاطي المنكور، فالفقر[1] في حق هؤلاء الكفرة الفسقة الفجرة نوع كفر وطريق وزر، خسروا به الدنيا والآخرة جميعا، أعاذنا الله من ذلك.

مسألة من محمد بن سعيد بن ياسر:

أسائل شيخاً بالعلوم تزخرا	إماماً سما علماً وحلماً ومفخرا
نظام المعالي راجح الوزن والحجى	سعيد بن خلفان العباب المنورا
أسائله عما رووا عن نبينا	محمد الراوون من فعله جرا
يكاد يكون الفقر كفرا فهل هنا	يكون الفقير المستكن مكفرا
وإلا فما يعني النبي بقوله	أفدنا هداك الله بالحق ما ترى
عليك سلام الله مني تحية	إلى أن أرى وعد الإله وأحشرا

الجواب:

أيكفر فقر بعد وصف المهاجرين	بالفقر في نص الكتاب مسطرا
وأنهم في جنة الخلد يسبقون	أهل الغنى في نصف يوم تحررا
وما قال إن الفقر كفر وإنما	يكاد يكون الفقر كفرا تقررا
ومعناه أن الفقر في غير صابر	شكور لمن أغنى الإله وأفقرا
يؤدي إلى هذا كحالة كل من	عن الله لا يرضى بما هو قدرا
فإن شئت قل هذا يسوغ لأنه[2]	يؤدي إلى العصيان والظلم للورى
فيصبح هذا سارقا لافتقاره	وذاك نهوبا يقطع الطرق والقرى
وآخر محتالا بكل مكيدة	خداعا وغشا إن يرى الخدع مثمرا
وآخر مقتالا بقتل ونحوه	وبعضا على أكل الحرام قد اجترى
فكم واحد قد قاده الفقر والهوى	إلى حيلة منها الموارد كدرا

(١) في (ت): والفقر.

(٢) في (ت): بمن.

ولـو كـان عنهـا في غنـى لم يحـم لهـا	عـلى سـاحة بـل كـان عفـا مـسترا
لـذا قيـل كـاد الفقـر كفـرا يكـون في	مواضـع خوفـا أن يكـون مـؤثرا
فـإن أدركتـه عـصمة ففـضيلة	وإن صـحبته نقمـة فكـما تـرى

من هداه الله إلى الإسلام ثم شكا الفاقة

مسألة:

قد يوجد في بعض الكتب في الحديث النبوي **«من هـداه الله إلى الإسـلام وعلـم القرآن ثم شكا الفاقة جعل الله الفقر بين عينيه إلى يوم القيامة ثم قرأ الآية: ﴿هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ۝٥٨﴾[1]»**[2] فلم أعرف تأويل شكا الفاقة، تفضَّل علينا ببيان ما بـان لـك مـن صفة هذا الحديث؟.

الجواب:

الفاقة الفقر، [والفائت لا معنى له][3]، وأظن الحديث هكـذا مـن غـير حفـظ للفظـه نصا. والله أعلم.

حفت الجنة بالمكاره

مسألة:

مما يوجد في بعض الكتب حديث قاله رسول الله ﷺ: «إن الجنـة حفـت بالمكـاره، وحفت النـار بالـشهوات»[4] فتفـضَّل علينا ببيـان مـا بـان لـك مـن تأويـل هـذه المكـاره

---

(١) يونس: الآية (٥٨).

(٢) قال السيوطي في **الدر المنثور** ٤/ ٣٦٨: أخرجه أبو القاسم بن بشران في أماليه عن أنس.

(٣) كذا في الأصل.

(٤) أخرجه **مسلم** في كتاب: الجنة، باب: صفة الجنة (٧٠٦١)، **الترمذي** في كتاب: صفة الجنة، بـاب: مـا جاء حفت الجنة بالمكاره (٢٥٦٨) من طريق أنس مرفوعا.

والشهوات التي حفت بها النار والجنة، ويوجد عنه أيضا ﷺ: **«ألا إن الجنة حزن بربوة، ألا وإن النار سهل بشهوة»**[1] تفضَّل علينا بتفسير هذه الأحاديث.

الجواب:

الشهوات التي حفت بها النار[2] مثل: الظلم والسرقة، والغصب والزنى، والقتل وجمع الحطام من الحلال والحرام من بيع الربا وغيره مما تحبه النفوس ويحجره الشرع.

وأما المكاره التي حفت بها الجنة كإكراه النفس على بذل الأموال في الزكاة والصدقة والخلاص من المظالم، واجتناب الفواحش التي تدعو إليها النفس، ومن ذلك إكراهها على الجوع والعطش في الصيام، وعلى غض البصر، وعلى الخروج من الأوطان للحج والجهاد وغيره مما يطول ذكره، وكفى بهذا لمن عقل وفهم. والله أعلم.

لا يزال العبد يتقرب إلى الله حتى يخدم

مسألة:

ما معنى الحديث الذي يروى عن رسول الله ﷺ: **«لا يزال العبد يتقرب الى الله حتى يخدم»**[3] تفضَّل لخص لي معناه، ولك الأجر إن شاء الله.

الجواب:

لا نحفظه من الحديث، فمعناه يشبه معنى ما **قيل**: من أطاع الله أطاعه كل شيء، وأطع الله يطعك كل شيء، فيخرج معناه أنه لعظيم منزلته عند الله يتسخر له طائفة من عباده، يتقربون إليه بكفايته وخدمته على قدر مقامه، فإن شاء قبل، وإن شاء ترك، وهذا ظاهر وكأنه على الظاهر فقلَّ مَنْ ترى من أكابر الدين إلا تراه كذلك.

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٧/ ١٤٧ (٩٧٩٦) من طريق ابن عباس مرفوعا.

(٢) سقطت من (م).

(٣) لم نجده.

إن لله تعالى سبعين حجابا من نور

مسألة:

ما معنى قول النبي ﷺ:**«إن لله تعالى سبعين حجابا من نور، لو تقدم العبد قدر أنملة لاحترق»**؟[١]

الجواب:

إن بيننا وهذه الحجب النورانية أكثر من سبعين حجابا ظلمانية لم يتيسر لنا في هذه الطريق قطعها بالتحقيق، فكيف لنا بوصف ما لم نصل إليه بالكشف، لكن نفهم منها أنها حجب أنوار معنوية لا أنوار[٢] حسية، وهي أنوار المعارف الإلهية في المقامات التوحيدية التي يجاهد فيها السالكون، ويختلف في مراتبها الواصلون، من مقامات الملائكة الكرام، والأنبياء -عليهم أفضل[٣] الصلاة والسلام-، ومن دونهم من[٤] العلماء بالله تعالى، فإنهم في مقامات المعرفة بالله تعالى والعلم بتوحيده والمكاشفة بأسمائه وصفاته على عدد مراتب النجوم السماوية، كما أشار إليه ابن الفارض في قصيدته الميمية شعرا:

لها البدر كأس وهي شمس يديرها ... هلال وكم يبدو إذا مزجت نجم

فمنهم الكامل في المعرفة، ومنهم الأكمل، ومنهم دون ذلك، ﴿ وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾[٥] وما تفاوت الكل في المقامات العلية إلا بالوقوف عند هذه الحجب النورانية:

---

(١) قال الحافظ العراقي في «المغني» ١/ ٦٣ عند تخريجه لحديث: إن لله سبعين حجابا من نور، لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره«: أخرجه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب «العظمة» من حديث أبي هريرة... وإسناده ضعيف. اهـ، وقد أخرجه ابو الشيخ بن حيان في **كتاب العظمة** ٢/ ٦٧٧ بلفظ: إن بيني وبينه سبعين حجابا من نور لو دنوت من أدناها لاحترقت.

(٢) في (م): لأنوار.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) سقطت من (ت).

(٥) الصافات: الآية (١٦٤).

فمنهم الواقف عند مبادئ المعرفة.

ومنهم المتعلق بأوائل مفهوم الصفات والأسماء.

ومنهم المشتغل ببعضها عن[1] بعض.

ومنهم الواقف عند بعضها عن بعض.

ومنهم من يصل إلى حد يظن أن لا متجاوز فوقه لأحد.

كل ذلك قصور في المعرفة، واحتجاب ببعض الحجب النورانية التي احتجب بها الرب سبحانه وتعالى، وإليها الإشارة بهذا الحديث المذكور، كما صرح به الغزالي، وكفى بهذا عن الإطالة. والله أعلم.

نية المؤمن خير من عمله

مسألة من جمعة بن خصيف:

ما قول سيدنا الغطريف ذي العظم	بحر الندى والهدى والعلم والكرم
الفيصل المفصل اللذ البلاغة قد	أتته منقادة تسعى على قدم
سعيد الحبر من ريا سجيته	في الشرق والغرب مسك غير مكتتم
فيما أتى عن رسول الله مستندا	من نية المؤمنين الطاهر الشيم
خير لهم م الذي يبدون من عمل[2]	أوضح لنا لحنه كشفا بلا غمم

الجواب:

قولا لجمعة إني قاصر الهمم	عن صوغ عقد قوافي الشعر والنظم[3]
لكن لي نية في الخير أجمعه	قدمتها قبل أن أبديه من خدم

---

(١) في (م): من.

(٢) يعني به حديث «نية المؤمن خير من عمله» وقد رواه **الإمام الربيع** في باب: النية الحديث الأول من طريق أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن عبد الله بن عباس مرفوعاً.

(٣) في (م) و (ت): النغم.

في الحلـــم والعلـــم والتقـــوى وفي ورع	والـــبر والنـــسك والإحـــسان والكـــرم
وفي صـــلاة وصـــوم والزكـــاة وفي ال	جهـاد والحـج مـع وصـل لـذي رحـم
ونيتـــي كـــل مـــا يـــرضي الإلـــه عـــلى	أتـــم وجـــه وفيِّ العهـــد والـــذمم
أن أمـــلأ الأرض عـــدلا واللـــسان ثنـــا	والقلـــب شـــكرا لـــذي الآلاء والـــنعم
مـــستعملا كـــل عـــضو كـــل آونـــة	فـــيما لتكليفـــه أخرجـــت مـــن عـــدم
لكـــن طبـــاعي عـــن هـــذا تـــضيق فـــلا	تقـــوى عـــلى فعـــل مـــا في نيتـــي هممـــي
والله يجـــزي عـــلى النيـــات يـــشكرها	كـــما يجـــازي عـــلى الأعـــمال بـــالقيم
قـــال النبـــي يـــرى العبـــد التقـــي لـــه	يـــوم القيامـــة أعـــمالا بهـــن حمـــي
يقـــول يـــارب لم أعمـــل، يقـــول لـــه	هـــذا الـــذي كنـــت قـــد تنويـــه فـــاغتنم
فنيـــة المـــؤمنين الآن أوســـع مـــن	أعمالهـــم فهـــي خـــير فاســـتفد حكمـــي
وثانيـــا فهـــي روح العقـــل أجمعـــه	وإن خـــلا عمـــل منهـــا فلـــم يقـــم
وربـــما جـــردت عنـــه فكـــان لهـــا	فـــضل يثيـــب عليـــه بـــارئ النـــسم
وثالثـــا إن أعـــمال القلـــوب لهـــا	فـــضل عـــلى عمـــل الأجـــسام لم يـــرم
ورابعـــا فهـــي سر لا يكـــدرها	مـــا كـــان يحـــبط[1] أعـــمال الـــورى بهـــم
من أجل هذي[2] المزايا في الحديث أتى[3]	تفـــصيلها وكفـــى للنـــاظر الفهـــم

شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي

مسألة:

وجدت شيخي عن رسول الله ﷺ: **«شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»**[1] ما معنى

---

(١) في (م): يحيط.

(٢) في (م): هذا.

(٣) في (م): إلى.

هذه الرواية؟

الجواب:

هذا الحديث لم يصح مع أصحابنا، وإنما هو موجود في رواية غيرهم، وفي قول أصحابنا أنه غير صحيح، والله أعلم بذلك، وما وجهه فإنه لو صح لجاز للناس أن يتقربوا إلى الله تعالى بفعل الفواحش وعمل الكبائر؛ طلبا لوعد الرسول ﷺ بالشفاعة لهم على فعلهم ذلك، فيرجع المسيء به محسنا، والعاصي طائعا، والمنافق مسلما، والملعون مقربا لاستحقاقهم الشفاعة بكبائرهم، والإحسان بسيئاتهم، وهذا باطل عاطل مجانب للصواب، مخالف للسنة والكتاب. والله أعلم.

سيأتي عليكم زمان خياركم من لم يأمر بمعروف

مسألة:

مما يوجد عنه ﷺ: **«سيأتي عليكم زمن خياركم من لم يأمر بمعروف، ولم ينه عن المنكر»**[٢] بيّن لنا شرح هذه الرواية.

الجواب:

هذا الحديث صحيح، ووجهه أنه سيأتي عليكم زمان يكون المنكر فيه معروفا، والمعروف منكرا، ورجال الحق يكونون فيه أذلاء مستضعفين، لا يقدرون على الأمر بالمعروف، ولا على النهي عن المنكر، يتوقعون الفتنة منه على دينهم، أو على أنفسهم وأموالهم، فهم معذورون عن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر لعجزهم، لا يأمرون ولا ينهون، ولا يشتغلون من أمر العامة بشيء سوى ربهم، فهم الأخيار في زمانهم، وإن كانوا لا

(١) أخرجه **أبو داود** في كتاب: السنة، باب: الشفاعة برقم (٤٧٣٩)، **والترمذي** في كتاب: صفة القيامة، باب: ما جاء في الشفاعة (٢٤٤٣) من طريق أنس بن مالك.

(٢) رواه الحافظ **ابن عبدالبر في التمهيد** ٢٤/ ٣١٥ عن أبي البختري عن زاذان **قال**: قال حذيفة. ولم نجده مرفوعا.

يأمرون بمعروف، ولا ينهون عن منكر. والله أولى لعذرهم، والسلام.

الدنيا سجن المؤمن

مسألة:

نسألك شيخنا عن قول النبي ﷺ حيث **قال**: الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»[1] بيِّن لنا تأويل هذا الحديث.

الجواب:

قوله ﷺ: «**الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر**» إذا كان القلب الغالب عليه عن الموت حب الأهل والولد، والمال والمسكن، والعقار والرفقاء والأصحاب، فهذا رجل محابه كلها في الدنيا، فالدنيا جنته إذ الجنة عبارة عن البقعة الجامعة لجميع المحاب، فموته خروج من الجنة، وحيلولة بينه وبين ما يشتهي، ولا يخفى حال من يحال بينه وبين ما يشتهيه، فإذا لم يكن له محبوب سوى الله تعالى علام الغيوب، وسوى ذكره ومعرفته، والتفكر في مخلوقاته، والدنيا وعلائقها شاغلة له عن المحبوب، فالدنيا إذا سجنه؛ لأن السجن عبارة عن البقعة المانعة للمحبوس عن الاسترواح إلى محابه، فموته قدوم على محبوبه وخلاص له من السجن، ولا يخفى حال من أفلت من السجن وخلي بينه وبين محبوبه بلا مانع ولا مكدر، فهذا أول ما يلقاه كل من فارق الدنيا عقيب موته من الثواب والعقاب. والله أعلم.

المنافق إن وعد أخلف

مسألة:

مما يوجد عنه ﷺ في حديث عنه أنه قال: «**المنافق إن وعد أخلف وإن اؤتمن خان**

---

(١) أخرجه **مسلم** (٢٩٥٦)، و**ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (٤١١٣) من طريق أبي هريرة.

وإن تكلم كذب»[1] ما هذا الوعد الذي يصح فيه الخلف، وما هذه الأمانة التي تصح فيها الخيانة، وما هذا الكذب ؟ تفضَّل شيخنا اشرح لنا جميع هذا عسى الله أن يرشدنا إلى طريق الهداية.

الجواب:

هذه علامة من علامات النفاق، يعرف بها المنافقون لإدمانهم عليها، وقلة مبالاتهم فيها [..][2] من شيء عرف به، وفي كل شيء من هذه الأشياء خصوص وعموم، ومحجور ومكروه، وجائز ولازم، وشرح ذلك كله يطول لكن نصور في واحدة ما يدل على سائرها **فنقول**: من وجد أناسا يتواعدون على قتل رجل فقدر على خلاصه منهم بالكذب، ولو قدر على خلاص من ظلم أحدا بكذبة يكذبها كان ذلك جائزاً، أو لو كذب في خبر مما لا يضر أحدا ولا ينفع بأن قال مثلا في شيء قليل: إنه كثير، أو كثير لكنه قليل بغير نية كان ذلك مكروها، وربما عد في الصغائر، ولو افترى على مسلم بقذف أو شهادة زور كان ذلك محجورا وهو من الكبائر، وعلى هذا يقاس في خلف الوعد والأمانة والنفاق، وفي المحجور كله ظاهر، وفي المكروهات دونه، ولو بلغ به إلى الصغائر فلم يتب منها كان نفاقه بذلك واضحا وليقس على ذلك. والله أعلم.

---

(١) أخرجه **البخاري** في كتاب: الإيمان، باب: علامة النفاق (٣٣)، **ومسلم** في كتاب: الإيمان، باب: خصال المنافق (٢٠٨)، **والترمذي** في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في علامة المنافق (٢٦٤٠)، **والنسائي** في كتاب: الإيمان، باب: علامة النفاق (٥٠٣٦).

(٢) بياض بالأصل.

أكثر سكان أهل الجنة البله

مسألة:

ما تقول في صفة البله الذين ذكرهم **النبي** ﷺ **هم أكثر سكان الجنة**[1]؟ عرفني صفتهم مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

إن البلاهة في قول المحققين من أهل العلم هي سلامة الصدر، فكأنهم قد سلموا من غش الصدر، وتقدسوا من آفات القلب، ولم يتلوثوا بقاذورات الباطل من الكبر، والشح والعجب، والحسد والحقد، والرياء والنفاق في أمثالهن، وهذا هو الظاهر الصحيح.

وعن الشيخ ناصر بن أبي نبهان أن البله هم الذين اقتصروا على الأعمال الظاهرة من دون توغل في حقائق الدين ولا في الأمور الدنياوية، ولم تكن لهم نفوس تنازع إلى ما وراء ذلك، بل كان ذلك غاية همتهم وإرادتهم لعدم وفور المعرفة، وقلة الفطنة، بل يخرج قوله هذا على معنى البلاهة المتعارفة في الناس، غير أولي الفطنة الأكياس وهذا ظاهر في **قوله**: إنهم إلى السلامة أقرب. والله أعلم.

من نام على المأثور ولبس المشهور

مسألة:

ما تفسير هذا الحديث، عن النبي ﷺ أنه قال: **«من نام على المأثور ولبس المشهور وركب المنظور لم يرح ريح الجنة»**[2].

---

(١) أخرجه البزار كما في «مختصر زوائد مسند البزار» للحافظ ابن حجر (١٧٤٠) من طريق أنس مرفوعا: أكثر أهل الجنة البله، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١٢١/ ٤)، وابن عدي في الكامل (١٦٦٠/ ٣)، وقال الهيثمي في **مجمع الزوائد** ٨/ ٧٩: فيه سلامة بن روح وثقه **ابن حبان** وضعفه أحمد بن صالح وغيره وروايته عن عقيل وجادة اهـ.

(٢) لم نجده.

الجواب:

إن ثبت هذا الحديث عن النبي ﷺ فمقتضاه إن فعل ذلك لمجرد قصد الفخر والخيلاء والكبر، وأما من فعله لمعنى يباح له فلا يدخل في النهي. والله أعلم.

استئذان ملك الموت على رسول الله ﷺ

مسألة:

[قالت][١] **عائشة -رضي الله عنها-**: فلما كان اليوم الذي مات فيه رسول الله ﷺ رأوا منه خفة في أول النهار، فتفرق عنه الرجال إلى منازلهم وحوائجهم مستبشرين، وأخلوا رسول الله ﷺ بالنساء، فبينا[٢] نحن على ذلك لم يكن على مثل حالنا في الرجاء والفرح قبل ذلك قال رسول الله ﷺ: اخرجن عني، هذا الملك يستأذن علي، فخرج من في البيت غيري، ورأسه في حجري، فجلس وتنحيت في جانب البيت، فناجى الملك طويلا، ثم دعاني فأعاد رأسه في حجري، **فقلت للنسوة**: ادخلن، **فقلت**: ما يحسن جبرائيل -عليه السلام-، **فقال رسول الله ﷺ**: أجل يا عائشة هذا ملك جاءني **فقال**: إن الله أرسلني وأمرني أن لا أدخل عليك إلا بإذن فإن لم تأذن لي أرجع، وإن أذنت لي دخلت، وأمرني أن لا أقبضك حتى تأمرني فما أمرك ؟ **فقلت**: اكفف عني حتى يأتيني جبرائيل -عليه السلام-، فهذه ساعة جبرائيل.

قالت عائشة رضي الله عنها: فاستقبلنا بأمر لم يكن له جواب ولا رأي، فوجهنا وكأنما ضربنا بصاخة ما نحير إليه شيئا، وما يتكلم أحد من أهل البيت إعظاما لذلك الأمر، وهيبة ملأت أجوافنا.

قالت: وجاء جبرائيل في ساعة، فسلم فعرفت حسه، وخرج أهل البيت، فدخل

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في (م): بينهما.

فقال: إن الله عز وجل يقرؤك[١] السلام **ويقول**: كيف تجدك وهو أعلم بالذي تجد منك[٢]، ولكن أراد أن يزيدك كرامة وشرفا، وأن يتم كرامتك وشرفك على الخلق، وأن تكون سنة في أمتك.

فقال: أجدني وجعا.

فقال: أبشر فإن الله تعالى أراد أن يبلغك ما أعد لك.

فقال: يا جبرائيل إن ملك الموت استأذن علي وأخبره الخبر.

فقال جبرائيل: يا محمد إن[٣] ربك إليك مشتاق، ألم يعلمك الذي يريد بك، لا والله ما استأذن ملك الموت على أحد قط، ولا يستأذن عليه أبدا، ألا وإن ربك متم شرفك، وهو إليك مشتاق.

قال[٤]: فلا تبرح إذا. انتهى ما أردنا نقله من كتاب «الإحياء»[٥].

وقلت لشيخي الأرشد سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلي: ما تقول في صحة هذا الحديث، وما تأويله؟

الجواب:

الله أعلم، وإني لضعيف عن مثل هذا فلا أدري ما أقول فيه، غير أني لا أقوى على إنكاره، ولا أقول بأنه مستحيل، فيرد على من قال به، ونفسي تميل إلى إجازته، وعقلي يقول

---

(١) في (م): يقرئكم.

(٢) في (م): يجد منكم.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) في (م): فقال.

(٥) قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ٢/ ١٢١٨: أخرجه الطبراني في الكبير من حديث جابر وابن عباس... وهو حديث طويل في ورقتين كبار وهو منكر وفيه عبد المنعم بن إدريس بن سنان عن أبيه عن وهب بن منبه قال أحمد: كان يكذب على وهب بن منبه وأبوه إدريس أيضا متروك قاله **الدارقطني** اهـ.

بإمكانه، فإن ثبت هذا في الحديث فلا سبيل إلى دفعه، ولا أرى حجة تدل على منعه، فهو من باب الكرامات المعدودة لسيد المرسلين، وصفوة الأولين والآخرين، خاتم النبيين محمد ﷺ.

وإن كان الإشكال فيه من حيث إن أمر الله واقع لا راد له ولا دافع، والموت قدر معلوم وأمر محتوم فلا استئذان فيه لأحد من العبيد، والله فعال لما يريد، فليس هذا من بابه، فالله تعالى عالم بما يكون من جوابه، وبأنه ميت لا محالة، وإنما جعل ذلك مزيدا في كرامته، وتنويها لفضله، وتعظيما لمنزلته لا غير، كما ثبت في الخبر أنه لما أرسل الملائكة لإهلاك قوم لوط -عليه السلام-، أمرهم أن لا يهلكوهم حتى يشهد عليهم لوط -عليه السلام- أربع شهادات، والله تعالى كان عالما باستحقاقهم العذاب، واستيهالهم[1] الانتقام، وأن ذلك سيقع بهم لا محالة، وإنما جعل ذلك كرامة لنبيه، وإذهابا لغيظ صدره؛ ليكون انتقامهم بسببه، وإذا جاز ذلك فأي معنى مانع من هذا، فالله تعالى عالم أنه -صلوات الله عليه- سيختار الموت، وأنه ميت لا محالة في ذلك الوقت، وإنما جعل الاستئذان[2] من ملك الموت إكراما له، وإجلالا لقدره وفضيلة خص بها دون غيره.

وإذا كان غير مستحيل ما يوجد في بعض الآثار أن بعض الأولياء تلقاه ملك الموت في طريقه، فساره في أذنه بأن لي إليك حاجة، **فقال**: ما هي ؟ **فقال**: أمرت بقبضك، فاختر على أي حالة شئت، **فقال له**: دعني أصلي ركعتين واقبضني وأنا ساجد، فتوضأ وصلى وقبض في سجوده، فقد أرسله الله تعالى أن يقبضه في سجوده، والله تعالى عالم أنه سيكون ذلك، وأن ملك الموت لا يقبضه إلا وهو ساجد.

وقد يمكن أن يصلي هذا الولي فيقبض من غير أن يخبر بذلك وإنما كان الإخبار له كرامة، وليس هذا من المستحيل، فالإخبار في حق ذلك الولي كالاستئذان في حق هذا النبي،

---

(١) في (م): اسهالهم، وفي (ت): واستهلاكهم واسهالهم.

(٢) في (ت): للاستئذان.

واختلاف حالتيهما كاختلاف منزلتهما، وكلاهما راجع إلى حكم واحد، ولله أن يكرم من يشاء من عباده بما لا تحيطه العقول ولا تتصوره الألباب، فليس هذا بعجاب، فدع الشك والارتياب.

وإذا كنت بالمدارج غرا	ثم أبصرت حاذقا لا تماري
وإذا لم تر الهلال فسلم	لأناس رأوه بالأبصار

وقل آمنت بالله ثم استقم وحسبنا الله ونعم الوكيل

ما من مؤمن يحزن على موت العالم إلا كتب له ثواب ألف ألف عالم

مسألة:

ما معنى ما يوجد في الأثر «**ما من مؤمن يحزن على موت العالم إلا كتب له ثواب ألف ألف عالم وألف ألف شهيد**».

الجواب:

الله أعلم، والذي يظهر لي في مثل هذا الشأن أن من دون فهمه عن علم المعاني والبيان لا يكاد يغوص على دره من عجز عن إدراك قعره، وأن يفهم معانيه مجالا رحبا، ولكن له رجالا أولي بصر بالتأويل، وقوة على إظهار غوامض الأحاديث والتنزيل، وإني لست منهم، ولكني أقص لك ما يوجد عنهم **فأقول**: إن من تتبع أساليب كلام العرب وعرف مقاصدهم، وسلك في الفهم مسلكهم، لم يشكل عليه ما يجد من نحو هذا فيما يوجد في كتاب الله تعالى، أو[1] في كلام الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم.

هذا وإن النبي ﷺ قد خاطب به قوما لم يعجزوا عن فض ختامه، واستخراج زبده بالعبور على حقيقة المراد به، وغاية القول فيه إن كثيرا من كلام الأنبياء والرسل وآيات الكتاب العزيز لا يصح أن يحمل في التأويل على الحقيقة، فنقتصر[2] به على ظاهر اللفظ به

---

(١) في (م): و.

(٢) في (م): فتقتصر.

فقط، فإنه على ما به من الإعجاز محتمل للحقيقة والمجاز، وقد يؤتى به على طريقة التمثيل والتخييل، فينجلي عن عقود البلاغة، ويكتسي من برود الحسن ما لو خلا به منهما لانحط[١] به رتبة عما كان مع وجوديهما.

هذا وإن للعرب شأنا في معنى المبالغة، فإنهم إن بالغوا في وصف شيء أثبتوا لوصفه دعوى بلوغه في الشدة والضعف إلى حد مستحيل أو مستبعد، فكان ذلك نوعا من البديع يسمى بالمبالغة أو التبليغ، وهو كثير في الكلام، شائع في النثر والنظم، وكان العلامة الصبحي قد تنبه له فأجازه لما سئل عن قول أبي الطيب:

ومهما يشر نحو السماء بكفه	تخر له الشعرى وينكسف البدر

ومثله قولهم: هذا كلام يفلق الصخر، ويقلع الجبل، ويستنزل الطير، ويصرع الوعل، **وقد ألم به الشيخ ابن النضر في قوله:**

ألا إنها صخر من الصخر تقلع	وبحر من البحر القلمس تنزع

ومثله:

فلو أن ما بي بالحصى فلق الحصى	وبالريح لم تسمع لهن هبوب

وليس هو كذبا منهم ولا باطلا من قولهم، وإنما هو مبالغة على طريقة التمثيل والتخييل.

والمعنى: لو أن شيئا تأتت به هذه الأشياء مثل هذه الأسباب وكانت هي مما يتأتى[٢] ويتيسر بسببه لتأتت بهذا وتسهلت من أجله [ومثله قوله تعالى: ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾[٣]][٤].

---

(١) في (ت): بخط.

(٢) في (م): يأتي.

(٣) الحشر: الآية (٢١).

(٤) سقطت من (ت).

قال الزمخشري: هذا تمثيل وتخييل، كما مر في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[(١)] الآية، **وقال في المجمع**[(٢)]: تقديره[(٣)]: لو كان الجبل مما[(٤)] ينزل عليه القرآن، ويشعر به مع غلظه، وجفاف طبعه، وكبر جسمه، لخشع لمنزلته وتصدع من خشيته، تعظيما لشأنه، وقيل في الحديث: **«لو كان هذا القرآن في إهاب ما مسته النار»**[(٥)] أخرج على معنى المثل في تعظيم القرآن، وجلالة قدره، وعظم شأنه.

والمعنى أنه لو كتب في إهاب وألقي في النار، وكانت مما لا تحرق شيئا لجلالته وعظم مكانته لم تحرقه، وهذا باب واسع كبير، ونظائره كثير، وعندي أن منه الحديث الوارد في فضل سورة يس: **«من قرأ يس لوجه الله غفر الله له وأعطي من الأجر كما أن من قرأ القرآن اثنتين وعشرين مرة»**[(٦)] فإذا كانت هي من القرآن جزءاً منه، فيكون مقتضى القول في فضيلتها أن لتاليها فضيلة من قرأ يس والقرآن اثنتين وعشرين مرة، وهذا مستحيل، ولكنه مما ضرب مثلا لقصد المبالغة في[(٧)] الفضل على طريقة التمثيل والتخييل المذكور.

والمعنى: لو أن شيئا من التلاوة لشرفه وفضله، وعظم شأنه، يعطى من الأجر مثل من قرأ القرآن كله اثنتين وعشرين مرة لأعطيه من قرأ يس، وكفى بها شرفا وفضلا لها،

---

(١) الأحزاب: الآية (٧٢).

(٢) في (ت): المجتمع.

(٣) في (م): تقريره.

(٤) في (م): ما.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ١٥٥ والدارمي في السنن في كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل من قرأ القرآن (٣٣١٠) من طريق عبد الله بن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر مرفوعاً.

(٦) لم نجده هكذا والذي أخرجه **الترمذي** في كتاب: فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل يس من طريق أنس مرفوعا: من قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات، وضعفه **الترمذي** بقوله: غريب، وهارون أبو محمد مجهول اهـ.

(٧) سقطت من (ت).

وعلى هذا عندي يخرج مجاز القول في الحزن بموت العالم أن من حزن عليه فله أجر ألف ألف عالم وألف ألف شهيد.

ومعلوم أن العلماء هم الأولى بذلك؛ لوفور علمهم، وشدة بصرهم وعظم عنايتهم، واهتمامهم بدين الله تعالى، فهم أول حزين على موت العلماء، وكئيب على ذهاب العلم وأهله؛ لأن من كان أعرف بشيء وأعلم بقدره كان أقوم بحقه من غيره، ولا شك فهم الأحقاء بهذا الفضل، وهم الأحرياء بهذه المنزلة، وإن شاركهم فيها غيرهم فلا يكون إلا على سبيل التبعية، وإذا ثبت[1] هذا فيكون مقتضى الحديث بحسب ظاهره أن كل عالم إذا حصلت منه هذه الخصلة فله ثواب ألف ألف عالم وألف ألف شهيد.

وكذلك الضعفاء لاستوائهم فيه، وظاهره يقتضي التناقض، فهو مستحيل لاقتضائه أن الحزن بموت العالم أفضل من العلماء مطلقا ولا وجه له، لكن الشائع أن يكون من هذا الباب المذكور، وهو أنه خارج على معنى ضرب المثل به مبالغة على طريقة التمثيل والتخييل كما قدمناه، وتلخيص المعنى فيه لو أن شيئا من الأعمال لوفور فضله وعظم أجره يستحق به عند الله تعالى ثواب ألف ألف عالم وألف ألف شهيد لكان هو الحزن على موت العالم.

والمعنى: لو أن الله تعالى يعطي على[2] شيء من الأعمال هذا الأجر كله لأعطاه على هذه الخصلة الشريفة، واعلموا أن مثل هذه العبارات لا يعدل البلغاء إليها إلا لأمر، وهو ادعاؤهم لما وصفوه، وهو شيء لا يبلغ إلى حقيقة وصفه؛ لعظم شأنه، وعلو جلاله، إلا بمثل هذه التخيلات[3] والأمثال البديعة ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ

---

(١) في (ت): شئت.

(٢) في (م) زيادة: كل.

(٣) في (ت): التمثيلات.

﴿إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾[١].

ولا تجد ما هو أعود نفعا وأجدى فائدة من تأويل مشكلات الحديث من علمي المعاني والبيان، ولهذا[٢] يكون من لا دراية له بهما[٣] قاصر الفهم عن إدراك الحقائق منهما، متحيرا في نورهما الباهر عن استخراج ما بهما من الجواهر، لقصوره وقلة نوره، والله ولي كل فضل بفضله وكرمه، فلينظر في ذلك، والله أعلم.

مسألة:

روى ابن ماجه في سننه -عن عائشة رضي الله عنها- قالت: لدغت النبي ﷺ عقرب وهو في الصلاة **فقال: « لعن الله العقرب ما تدع مصليا ولا غير المصلي اقتلوها في الحل والحرم»**[٤] ما تقول شيخنا في صحة هذا الحديث؟ فإنا قد عرفنا من الأثر مطلقا عدم جواز اللعن على[٥] البهائم؛ لأنهن غير مكلفات، تفضَّل بايضاح ذلك مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

الله أعلم، وليسني[٦] من العلماء بالحديث فأتكلم على ما فيه من حيث إسناده لرجاله بما يدل على صحته أو ضعفه بذلك الاعتبار، ولكني أراه مبذولاً في كتب[٧] الحديث معروفا، ولا يخلو وجوده من آثار أصحابنا، ولا أعلم أن أحدا صرح بإنكاره البتة، ولكن العلماء من أصحابنا أوردوا عليه ما تقتضيه القواعد الشرعية من منع جواز اللعن على غير

---

(١) العنكبوت: الآية (٤٣).

(٢) في (ت) زيادة: لا.

(٣) في (ت): زيادة: إلا.

(٤) أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الصلاة، باب: ماجاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة (١٢٤٦) من طريق عائشة.

(٥) في (ت)،(م): عن.

(٦) في (ت): لسني.

(٧) في (م): كتاب.

المستحقين له من المكلفين مطلقا، وهو صحيح إن كان المراد به اللعن الموجب[١] للبعد من رحمة الله في الدار الآخرة، كما هو المعروف في موجبات البراءة من أهلها اصطلاحا شرعيا.

وأما إذا رد إلى مجاز اللغة[٢] عرفا من أن معنى اللعن لها هو إبعادها عن الخير العاجل فقط، فلا مانع منه، وهو معنى قتلها وإهلاكها، فالموجب لذلك مبعد من الخير في عاجله فلا مانع منه، ولهذا الاعتبار سميت في الحديث الثاني فويسقة من الفواسق الخمس التي أمر رسول الله ﷺ بقتلها في الحل والحرم وهي: الغراب، والحدأة، والحية، والعقرب، والفأرة[٣].

لكن الغراب والحدأة إذا خاف ضررا منها على متاعه ودوابه جاز التعرض لقتلها ودفعها، أعني في الحرم إن صح هذا.

والفاسق في الاصطلاح الشرعي من عصى الله وخالف أمره متعمدا لذلك، وسميت هذه كذلك لتعاطيها أنواع الشرور والمضار التي هي من أفعال الفسقة.

ولما أثبت لها معنى الفسق المجازي أطلق عليها لفظ اللعن اللغوي[٤] كما يطلق على

---

(١) في (م): الواجب.

(٢) في (م): اللعنة.

(٣) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ **قال**: «خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم! الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور».
أخرجه **البخاري** في كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب (١٨٢٩) واللفظ له، وأخرجه **مسلم** في كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم (٢٨٥٣)، و**النسائي** في كتاب: الحج، باب: ما يقتل العقرب (٢٨٨٧).
و**ابن ماجه** في كتاب: الحج، باب: ما يقتل المحرم (٣٠٨٧).
ورواه **الإمام الربيع** -رحمه الله تعالى- في كتاب: الحج، باب: ما يتقي المحرم وما لا يتقي (٤٠٧) دون ذكره لوصف الفسق.

(٤) سقطت من (ت).

الفاسق الحقيقي حكم اللعن الشرعي، فتشاكل المعنيان لوجود المناسبة بينهما في الحقيقة بالحقيقة[١]، وهذا في المجاز، ومعناه واضح، فلا يبين لي وجه رد الحديث، وتعليل الفقهاء فيه ليس بحجة[٢] فإنهم ذهبوا فيه إلى معنى غير المراد به، وفي القرآن ما دل بتصريح اللفظ مثل هذا على جواز المعنى المجازي الذي ذكرناه في قوله تعالى: ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾[٣] إذا كان المراد بها شجرة الزقوم فإنه سماها ملعونة باعتبار محلها فقط؛ لأنها تخرج في أصل الجحيم، طلعها كأنه رؤوس الشياطين، وأي محل ظهر في معنى الطرد والبعد من الرحمة من نشأتها في نار الجحيم، التي هي أصل كل شر.

ويجوز أن تضاف اللعنة إليها باعتبار ما بها إلى ما خلقت لأجلهم، وهم أهل اللعنة الأشقياء من أعداء الله تعالى، فلما كانت مقترنة[٤] بهم كانت بعيدة من الخير، وإذا[٥] ثبت هذا في لفظ القرآن في الشجرة الملعونة ثبت ذلك في لفظ الحديث في العقرب الملعونة، فجاز هذا الاعتبار لمن عرف معناه فوضعه في محله ولم يقصد به ما حجره أهل الفقه من اللعن الشرعي جاز استعماله بالقياس فيما أشبهها، أو زاد في ضره عليها من حية أو سبع ضار لاستواء العلة، لكن لا ينبغي كشفه لأكثر الناس؛ خوفا من وضعه في غير ما جاز له، وإنما نبهنا عليه لئلا يدان به. والله أعلم.

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م): لحجة.

(٣) الإسراء: الآية (٦٠).

(٤) في (ت): مقرنة.

(٥) في (م): فإذا.

النظر إلى العالم عبادة

مسألة:

تفضَّل شيخنا علينا ببيان معاني ما روي وهو «**النظر إلى العالم عبادة**»[١]، وقول النبي ﷺ: «**النظر إلى العالم أحب إليّ من عبادة سنة صيامها وقيامها**»[٢] وما شاكل هذا، وبين الخاص والعام من ذلك تؤجر إن شاء الله.

الجواب:

الله أعلم، وأنا ضعيف عن الخوض في مثل هذا، مع أني لم أجده إلا كذلك، وحمله على ظاهره كأنه هو الصواب فيه؛ إذ ليس المراد به إلا إظهار شرف العلم وفضيلته وبيان منزلته عند الله تعالى، وأنه بمكانة من الفضل لا تلحق بشيء، وأن المتخلق به بالمحل الأعلى من القرب عند المولى، حتى [إن أدني][٣] بشيء من التنزيه أو التعظيم له، يكون نوع عبادة، بل[٤] قد يكون أفضل من جمل من العبادات كما ترى في سياق الحديث، والمخصوص بهذا رجال الله علماء الآخرة الذين هم ورثة الأنبياء مصابيح الهدى وغيث الأمة وغوثها.

فالنظر إليهم على سبيل البر بهم والمحبة لهم [والتعظيم لهم][٥] والتوقير والاحترام لما ألبسهم الله تعالى من أنوار علمه إنما هو لأجل محبة العلم وهي محض محبة الله تعالى، أو التعظيم للعلم وهو من تعظيم الله تعالى وإجلاله، فالمتأدب بين يدي العالم متأدب بين يدي الله، والموقر له موقر لله تعالى، إذ[٦] لم يكن حبه وتعظيمه إلا لمزية العلم، الذي فضله الله

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٨٢٨ وضعفه.

(٢) أخرجه الديلمي بلا سند في «فردوس الأخبار» ٥/ ٤٣. وقال السخاوي في **المقاصد الحسنة ص** ٥٢٢: لا يصح.

(٣) في (ت): أرادني.

(٤) سقطت من (ت).

(٥) سقطت من (م).

(٦) في (م): إذا.

تعالى بها وأنزله فيها، وأقل ما يظهر له ذلك في النظر إليه، والتأمل في وجهه حبا لله تعالى، [وتوقيرا للعلم][(١)]، فهي عبادة باطنية نشأت في القلب عن حب الله تعالى أو المعرفة بجلاله وعظمته، فوالى بها من والاه، وعادى بها من عاداه، وتواضع بها لمن رفق الله تعالى بدينه، وتحبب بها إلى من أوجب الله محبته بفضله، فهي طهارة باطنية، وعبادة قلبية، وهي مقدمة في فضلها على سائر العبادات الظاهرية الخالية عن مثلها؛ لأن عبادات الجوارح الظاهرة إنما تراد غالبا لتطهير القلب وتصفيته حتى يتحلى بنور المعرفة ويتخلق بالأخلاق الملكية.

فالعبادات الباطنية قليلها كثير وصغيرها كبير، فلذلك كان نفس النظرة أفضل من عبادة سنة، تخلو عن مثلها من الأوزار الباطنية، وتحديدها بالسنة خارج مخرج المثل، مبالغة عن كثير من العبادات وتعيينها، ولأن الإطلاق فيها محال؛ لأن كثيرا منها أكثر من النظرة، وإنما يجري هذا مجرى المثل مبالغة، ومثله في الحديث كثير، حتى في النظر إلى الوالدة وإلى الكعبة، ولكل درجات مما عملوا.

وكيف لا يستأهل ذلك العلماء بالله تعالى، والقوام بأمر دينه، والدعاة إليه، وهم الآخذون بحجز الخلق، يذودونهم عن النار، ويدعونهم إلى الجنة مع الأبرار، وربما كان بنفس النظرة إليهم لمن نظر باعتبار وفكر باتصاف، تحصل السلامة والنجاة من الهلكة كما روي عن عبدالله بن سلام: لما رأيت النبي ﷺ عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب فأسلم من حينه.

وربما اتفق مثل هذا من بعده لبعض ورثته، فمقاربة[(٢)] العلماء والنظر إليهم ربما تنزل البركات على من رزق الهدى، وتحصل السعادة والفوز لمن رزق بهم الاقتداء، وما كان سببا للسلامة أو داعيا للاستقامة فلا يساجل في الفضل ولا يبارى في الشرف، والله ولي كل خير بفضله وكرمه.

---

(١) في (م): توقير العلم.

(٢) في (ت): فبمقارنة.

وقد تركت الخوض في كشف معاني الألفاظ وخاصها وعامها ومتعلقاتها عجزا وتقصيرا واعترافا. والله أعلم.

إني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة

مسألة[١]:

يوجد من بعض الكتب في الحديث عن النبي ﷺ: **«توبوا فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة»**[٢]، وفي حديث عنه ﷺ: **«إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر الله تعالى في اليوم والليلة سبعين مرة»**[٣]، وهذا مع قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟﴾[٤].

يستدل على صحة قول الناظم، وقد يوجد من كتاب «روض الفائق»: **«إنه ليغان على قلبي حتى أستغفر الله كذا وكذا مرة»** أي يغطى على قلبي، ويطبق عليه إطباق الغين وهو الغيم، يقال غينت السماء تغان، والفعل مسند إلى ظرف، وموضعه رفع بالفاء عليه كأنه قيل ليغشى قلبي والمراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر. والله أعلم.

الدعاء ليلة الزواج

مسألة:

من تزوج امرأة فدخلت عليه، ما الذي ينبغي له أن يقوله من الحمد والشكر لله بما من به عليه من فضله ؟ فتفضَّل علي اكتب لي لفظا موجزا أقول به.

---

(١) ورد في المخطوط الجواب فقط.

(٢) أخرج **مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء، باب: استحباب الاستغفار (٦٧٩٨) و**أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (١٥١٥) عن الأغر المزني **قال**: قال رسول الله ﷺ: «**إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة**».

(٣) أخرجه **مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء، باب: استحباب الاستغفار (٦٧٩٩) من طريق ابن عمر.

(٤) التوبة: الآية (١١٨).

الجواب:

قد يروى عن النبي ﷺ أنه أهدي[١] إليه امرأة من نسائه فأخذ بناصيتها **وقال: «اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جاءت به وخير كل ذي خير، وأعوذ بك من شرها[٢] وشر ما جاءت به ومن شر كل ذي شر»**[٣] فهذا ما قاله النبي وكفى به اقتداء. والله أعلم.

من سره أن يمثل له الناس قياماً

مسألة:

يروى في الحديث عن النبي ﷺ **«من سره أن يمثل الناس له قياما فليتبوأ مقعده من النار»**[٤] **قلت له**: ما معنى هذا الحديث، وعلى أي وجه يحمل؟

الجواب:

الله أعلم، وهو: **أما من حيث اللغة فيقال**: مَثَل له بفتح الثاء المثلثة في الماضي، وبضمها[٥] في المضارع مثولا، إذا انتصب له قياماً وفي رواية أخرى حكاها جار الله الزمخشري أن يصفن الناس له بالصاد المهملة، والفاء والنون والصفون والمثول سواء في المعنى والوزن، ومعنى «يتبوأ مقعده من النار» رأى يتخذ له منها مقعدا يستوطنه بها، ومنه قوله تعالى: ﴿ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا ﴾[٦] وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن

---

(١) في (ت): أهديت.

(٢) في (م): ومن.

(٣) أخرجه **أبو داود** في كتاب: النكاح، باب: في جامع النكاح (٢١٦٠)، و**ابن ماجه** في كتاب: التجارات، باب: شراء الرقيق (٢٢٥٢) من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٤) أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: قيام الرجل للرجل (٥٢٢٩) و**الترمذي** في كتاب: الأدب، باب: كراهية قيام الرجل للرجل (٢٧٦٤) من طريق معاوية بن أبي سفيان.

(٥) في (ت): ويضمها.

(٦) يونس: الآية (٨٧).

﴿قَبْلِهِمْ﴾[١] وهو صريح بأن من سره ذلك فهو من أهل النار.

قلت له: فمعنى هذا الحديث فيمن يخرج وعلى من يطلق؟

قال: الله أعلم، وفي الظاهر أنه يتناول الحالة التي عليها أهل الكبرياء[٢] والجبروت، والتعاظم والاستعلاء على عباد الله تعالى في هيئاتهم ومجالسهم كما عليه ملوك الأعاجم وغيرهم من الجبابرة؛ لأنفة أنفسهم الشامخة من مشاركة الناس في الهيئة، فلا ترضى إلا بالانتصاب قياما بين أيديهم، مظهرين ذل العبودية لهم، فلو أن أحدا جلس قبل الإذن منهم[٣] له لعدوه من الكبائر التي لا تغتفر، وأذاقوه عليها من أليم العذاب ما ليس عليه مصطبر، فهذه الحالة هي التي يستأهل أن يتوعد عليها ذلك الحديث[٤] المبرطم بغضب الله وعذابه.

قلت له: فمن قدم على أخ له في دين أو صاحب في دنيا فقام له محبة وتكريما هل يشمله هذا الوعيد؟ أفلا تخبرني به، فإني من[٥] ذلك في خوف شديد، وعسى أن تفرج عني هذه المعضلة، فإني أراها من المسائل المشكلة.

قال: قد اختلف الفقهاء في ذلك:

فقال بعض: بشمول الوعيد[٦] هنالك؛ لأن القادم إن سر به فهو هالك بظاهر الحديث، وإن لم يسر به فهو عمل لا طائل تحته، فلا يؤجر عليه، وفيه فتنة للقادم، وتعريض به[٧] للهلكة إن لم يتداركه الله بعصمته، وكان له عن ذلك مندوحة بتركه، فلا تخشى في

(١) الحشر: الآية (٩).

(٢) في (ت): الكبر.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) قال الشيخ أبو **مسلم** تعليقاً: لعله الخبيث المبرطم.

(٥) في (م): لمن.

(٦) في (ت): زيادة: في ذلك.

(٧) سقطت من (م).

الدين غائلته، وقد يحتج لصاحب هذا القول بما يروى عن بعض الصحابة: كنا لا نقوم لرسول الله ﷺ لما نعلم من كراهيته لذلك[١]، وإذا كان هو في جلالة قدره وعظيم شأنه كذلك في تركهم للقيام له فما ظنك بغيره؟!

وقال آخرون: إذا احتمل القادم السلامة من حب القيام له لم يحرم؛ لأن الوعيد إنما ورد في السرور بنفس القيام له لا في القيام نفسه، والمؤمن[٢] يحمل على حسن الظن به، ولكنه[٣] موضع خطر، فينبغي التحرز منه، وهو قريب من الأول.

وفي قول ثالث: إن الحديث مخصوص بالوجه الأول الذي فسرناه به، فلا يشمل كل قيام، ولا يتناوله، ولأمر ما نرى[٤] علماء الأمة وكبراءهم وأفاضلهم لا يتحاشون من ذلك، ولا يتمانعونه، وإنما يرونه كرما في الأخلاق، وبرا بالإخوان، ومرضاة للرحمن، وربما يتركه المتكبرون، ويتعاظم عنه الجبارون، ويأنف منه المبرطمون، وإذ لم يتمرنوا على مكارم الأخلاق، وهذا هو المذهب الصحيح والحق الصريح، وعليه استقر العمل، وأطبقت الفقهاء[٥]، حتى أنهم ليتلقون القادم [بالترحيب والإكرام][٦] من مكان بعيد فضلا عن نفس القيام، كما يروى عن يوسف -عليه السلام- أنه تلقى أباه يعقوب -عليه السلام- عند قدومه وذلك شائع، وقد ثبت التلقي والقيام للتحية معا في حديث الهجرة عند قدوم رسول الله ﷺ إلى المدينة، كما هو في صحيح البخاري[٧]، **قال**: فتلقوا رسول الله ﷺ بظهر

---

(١) أخرجه **الترمذي** في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل (٢٧٦٣)، **وقال**: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. اهـ.

(٢) في (م): زيادة من.

(٣) سقطت من (م).

(٤) في (م): ترى.

(٥) في (ت) زيادة: و.

(٦) في (ت) بالإكرام والترحيب.

(٧) أخرجه **البخاري** في كتاب: مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٦).

الحرة، فعدل بهم ذات اليمين، حتى نزل[١] بهم في بني عمرو بن عوف، وذلك في يوم الاثنين من شهر ربيع الأول فقام أبو بكر للناس، وجلس رسول الله ﷺ صامتا فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي أبا بكر. انتهى ما [أردنا نقله بلفظه][٢] من حديث طويل.

فقد رأيت أن أهل المدينة قد تلقوا رسول الله ﷺ، ثم رأيت أن أبا بكر قام للناس[٣] للتحية فهو من أوضح الأدلة على جواز القيام للقادم والمحيي والزائر، ولا يمنع [من التلقي][٤] له مع ذلك أيضا؛ لما ثبت من جواز التلقي للقادم في هذا الحديث الصحيح، وليس في ترك القيام له -صلوات الله عليه- دليل على حجره؛ إذ لا قائل بأن الرسول -صلوات الله عليه- قد حجره عليهم ولا منعهم منه.

والظاهر أنه لما كان ﷺ كثير التواضع، عظيم هضم النفس، شديد التوطن على ذلك؛ لكونه على خلق عظيم لا يزاحمه فيه غيره، وقد علموا بمحبته؛ لذلك تركوا[٥] القيام له إيثارا لحبه التواضع؛ لأن المرء يكرم بما يحب، وإذا كانت محبة الرسول لذلك منهم فهو الأفضل في حقهم، وهي الأعظم في منزلتهم عند الله تعالى.

وليس في ذلك دلالة على المنع كما ترى وبه تعرف[٦] إن شاء الله أن القيام كغيره من الأعمال، قد يكون بحسب النيات والعوارض مع اختلاف مواضعه، فاضلا ومفضولا، ومكروها ومحجورا، وشرح ذلك كله يعرف بالقواعد الفقهية والأصول الشرعية، فلا حاجة إلى بسطه؛ إذ ليس الغرض في هذا المقام إلا إزاحة هذه الشبهة، وقد ارتبك فيها كثير

(١) في (ت) فنزل.

(٢) في (ت): أردناه بلفظه.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) سقطت من (م).

(٥) في (م): ترك.

(٦) في (م): يعرف.

من الناس، ولم يقدروا على الخروج من هذا الالتباس، حتى توقفوا عن القول في هذا الحديث؛ لما رأوا إطباق الأمة على ذلك في العمل من قديم وحديث، فأحببت[١] أن أوضح ما عندي فيه في هذا السؤال والجواب.

والله نستهديه ونستمده الإرشاد إلى الصواب بفضله وكرمه، والحمد لله رب العالمين.

كلام ابن آدم كله عليه

مسألة:

هل شيخنا في هذه الرواية عن النبي ﷺ أنه قال: «**كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ثلاثا: أمرا بمعروف، أو نهيا عن منكر، أو ذكرا لله تعالى**»[٢] أفي ذلك اختلاف أو ناسخ لها؟ وإذا صرنا لا بد لنا من مخالطة أبناء[٣] زماننا في أمور دنيانا، أو تدبير معاشنا، ولم نستغن[٤] عن الكلام في الأسواق وغيرها، والبيع والشراء، ما الحيلة لنا والخلاص لديننا إذا كان الأمر كذلك؟

الجواب:

الحديث صحيح[٥] ولا ناسخ له، وهو موافق للآية الشريفة المحكمة: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾[٦] لكن الأمر

---

(١) في (م): فأجبب.

(٢) أخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في حفظ اللسان (٢٤٢٠)، و**ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٤) من طريق أم حبيبة، وقال **الترمذي**: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنبش. اهـ.

(٣) في (ت) زيادة: أهل.

(٤) في (م): تستغن.

(٥) سقطت من (م).

(٦) النساء: الآية (١١٤).

بالمعروف في الآية الشريفة والحديث النوراني شامل لكل ما يتكلم به العبد من الحق من واجب أو وسيلة أو مباح، فهو عام فيما ليس بمنكر؛ لأن المعروف ما عرفته القلوب السليمة، والمنكر ضده، ولا يستقيم غير هذا أبدا.

ولهذا تنوعت العبارة في الموضعين، فذكر في الآية الصدقة والإصلاح وفي الحديث النهي عن المنكر وذكر الله، والمعنى واحد، فالكلام مثلا في الجهاد في سبيل الله أو في نشر العلم وأحكامه، وسيرة السلف الصالح، أو ما كان من المباح كالتزويج والبيع والشراء وتعليم الآداب والحكم والمصالح وتحذير الغوائل الدينية، أو[1] الدنياوية، كل هذا من المعروف الذي يكون الأمر به أمرا بالمعروف، ومما للعبد لا ما عليه، فينبغي أن تعرف سر الحديث لئلا يشكل عليك فتفهم منه غير المراد به. والله أعلم.

كل شيء له علم وعلم الإيمان الصلاة

مسألة:

تفضَّل شيخنا أوضح لنا فحوى قول سيدنا محمد ﷺ حيث قال: **«كل شيء له علم وعلم الإيمان الصلاة»**[2].

الجواب:

العَلَم بفتحتين هو الفاصل بين الأرضين لغة، ومعناه هنا أن الصلاة هي العلامة الفاصلة بين الشرك والإيمان؛ لأنها هي عماد الدين كما ثبت في حديث عنه[3]، فمن صلى صح إيمانه وعلم، ومن ساءت صلاته أو نقصت أو كرهت أو قبحت فلركاكة في إيمانه

---

(١) في (م): و.

(٢) أخرجه أبو نعيم في **أخبار أصبهان** ٢/ ٢٧١ من طريق أبي سعيد **قال**: قال رسول الله ﷺ: **«علم الإيمان الصلاة فمن فرغ لها قلبه وحاذ عليها بحدها ووقتها وسننها فهو مؤمن»**.

(٣) أخرجه **الإمام الربيع** في كتاب: الصلاة، باب: في فضل الصلاة وخشوعها (٢٨٥) من طريق السيدة عائشة -رضي الله عنها-.

بقدر ذلك، ومن زكت صلاته وحسنت فيها أفعاله، وخشعت بها جوارحه، واشتغل بها قلبه، فلسبب إيمانه كان ذلك، فإنها هي عَلَم الإيمان وشعاره في الإساءة والإحسان.

فهي دليل المزيد منه والنقصان مؤد إلى [ما يكون][1] غدا له من الربح والخسران، المفضي بصاحبه لسخط ربه إلى دار الشقاوة والهوان، وإن أرضاه إلى الجنان في جوار الرحمن، أعدت لأهل الإيمان، ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾[2] ﴿ لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ ﴾[3] ﴿وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴾[4].

لا يرد القضاء إلا الدعاء

مسألة من خميس بن سليم بن خميس الأزكوي[5]:

يـا شـيخي الزاكـي الأفعـال والـشيم	ومـن غـدا في الـورى نـارا عـلى علـم
غـير الخلـيلي مـا[6] أعنـي بـه أحـدا	فهـو القمـين بمـدحي يـا أولي الـشيم
فأوضــحن لي فحــوى قــول ســيدنا	محمــد قــال وهــو الــصادق الكلــم
مــا إن يــرد القــضا إلا الــدعاء ولا	يزيــد في العمــر إلا الــبر فــانتظم[7]

---

(١) في (م): مكان.

(٢) الرحمن: الآية (٦٠).

(٣) الصافات: الآية (٦١).

(٤) المطففين: الآية (٢٦).

(٥) خميس بن سليم الأزكوي، أبو وسيم المنذري بالولاء، أديب شاعر، ولد في إزكي ثم انتقل إلى سمائل، يذكر أن له ديوانا جامعا لأشعاره، وقصائده كثيرة، كان معاصرا للمحقق الخليلي، توفي ما بين ١٣٢٠-١٣٢٩هـ، ينظر: معجم شعراء الإباضية، فهد بن علي السعدي، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، مكتبة الجيل الواعد، ج١، ص٩٤.

(٦) في (م): فما.

(٧) أخرجه **الترمذي** في كتاب: القدر، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء (٢١٣٩)، وقال إثره: حسن غريب.

هــذا الحــديث وأرجــو كــشفه لأرى	كنــــه المــــراد وتـــم الآن منتظمـــــي

الجواب:

هــذا جــواب قــصير البــاع والقــدم	عـن حـل مـشكل أسرار الحـديث عمـي
مـــا حـــل ســـائله يومـــا بـــساحته	إلا لفقــــدان أهــــل العلــــم والحكـــم
إذ أصـبح النـاس مـن فـرط الغبـاوة قـد	يستـــسمنون بـــلا شـــحم أخـــا ورم
إن القـــضاء عـــلى ضربـــين قـــدّره	رب الـــسموات مـــولى بـــارئ النـــسم
فمنـــه مـــا هـــو حـــتم لا مـــرد لـــه	كـــالموت للأجـــل المعلـــوم في القـــدم
ومنـــه مـــا هـــو يقـــضيه ويعلمـــه	أن لا يكـــون لأســـباب بهـــن حمـــي
منهـــا الـــدعاء وســـماه النبـــي لـــه	ردا مجـــازا بحـــسب الظـــاهر الأمـــم
كقـــوم يـــونس لمـــا آمنـــوا كـــشف ال	عـــذاب وهـــو قـــضاء كونـــه لهـــم
لكنـــه رد بـــالإيمان حـــين دعـــوا	مـــن بعـــد مـــا عـــاينوه موضـــح الـــنقم
ولم يوفـــق إلى[1] الـــبر المـــشار لـــه	إلا أخـــو العُمُـــر الممـــدود في القـــسم
فهـــو الأمـــارة جـــاءت بالبـــشارة لا	معنـــى مزيـــد ولا نقـــص لمحـــترم
فـــافهم هـــديت لأسرار الحـــديث فـــلا	إشـــكال في الحـــق عنـــد الحـــاذق الفهـــم

لا يقولن أحدكم اللهم إني أعوذ بك من الفتنة

مسألة:

مما يوجد عن ابن مسعود: «**لا يقولن أحدكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة ولكن يقول: اللهم إني أعوذ بك من مـضلات الفـتن**» مـا الفـرق بيـنهما؟ أيجـوز لي أن أدعـو بالدعاءين أم لا يجوز؟ هذا نهي كراهية أم نهي تحريم أم نهي أدب؟ بيِّن لنا ذلك.

الجواب:

الله أعلم، إن صح عن ابـن مـسعود فكأنـه يـشير إلى أن بعـض الفـتن قـد تكـون مـن

(١) في (ت): للبر.

مصالح الإسلام، فلا يستعاذ منها كما **قيل**: لا تكرهوا الفتن فإن فيها قمعا لرؤوس الجبارين، ولهذا خصص الاستعاذة بكونها من الفتن المضلة، ومعنا أنه يجوز الاستعاذة من الفتن على العموم في اللفظ للتغليب، أو على نية الخصوص بالفتنة المضلة أو المردية في الدين أو الدنيا. والله أعلم.

شكت الأرض بعد موت النبي ﷺ

مسألة:

في عدد الأنبياء: عن الخضر -عليه السلام- في شرح هذا كله محله كتب الفقه، وجدت ذلك مكتوبا **قال**: إنه لما قبض محمد ﷺ شكت الأرض إلى الله جل اسمه: إني يارب بقيت لا يمشي عليّ نبي إلى يوم القيامة، فأوحى الله تعالى إليها: إني سأجعل في هذه الأمة رجالا مثل الأنبياء، قلوبهم على قلوب الأنبياء.

قلت: كم هم؟

قال: ثلاثمائة وهم الأولياء، وسبعون وهم النجباء، وأربعون وهم الأوتاد، وعشرة وهم الأتقياء، وسبعة وهم العرفاء، وثلاثة وهم المختارون، وواحد وهو الغوث.

فأما الغوث اختير من الثلاثة، فيجعل في مرتبة، ويختار من السبعة واحد، فيجعل في الثلاثة، ويختار من العشرة إلى السبعة، ومن الأربعين إلى العشرة، ومن السبعين إلى الأربعين، ومن ثلاثمائة[1] إلى السبعين، ويختار من أهل الدنيا واحد إلى ثلاثمائة هكذا إلى يوم القيامة، فمنهم من قلبه مثل قلب موسى، ومنهم من قلبه مثل قلب نوح، ومثل قلب إبراهيم، ومثل قلب جبرائيل -عليهم السلام-، ومثل قلب داود وسليمان وأيوب وعيسى، أما سمعت الله جل اسمه **يقول**: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾[2].

قال: فما من نبي إلا وعلى طريقته رجل من هذه الأمة إلى يوم القيامة، فلو أن

(١) سقطت من (ت).

(٢) الأنعام: الآية (٩٠).

الأربعين اطلعوا على قلوب العشرة، لرأوا قتلهم ودماءهم حلالا، وكذلك العشرة لو اطلعوا على قلوب الأربعين، لرأوا قتلهم ودماءهم حلالا، أما ترى ما كان من قصة موسى. انتهى.

اعلم شيخنا أنا نظرنا في جملة عدد هؤلاء الأبرار الأتقياء الأخيار، فوجدناها أربعمائة وواحد وثلاثين، ونظرنا في هذا الاختيار، ولم نعرف حقيقة معناه، وما المراد به وأيضا لم نعرف معنى **قوله**: في أن لو كان اطلاع منهم على قلوب بعضهم بعض لرأى الكل منهم أن دماء بعضهم بعض حلال.

فكيف ذلك، وما هو وعلى أي وجه يخرج، وما قصة موسى التي[1] بها استدل ؟ تفضَّل علينا بكشف غطاء جهلنا، لعسى أن ينكشف لنا بذلك ما ينور عقولنا، ويشرح صدورنا، فنصير بك أحياء بعد أن كنا موتى، وبصراء[2] بعد أن كنا ذوي عمى.

الجواب:

هذا كلام حسن وهكذا يوجد، لكن ينبغي النظر فيه أولا في أصله هل هو عن رسول الله ﷺأم عن[3] غيره فكأنه ليس عنه بدليل **قوله**: لما مات رسول الله ﷺ شكت الأرض؛ لأنه كائن من بعده -صلوات الله عليه-، فهل[4] من رسول بعده يوحى إليه فيخبر أن الأرض شكت، فأجابها الله تعالى بذلك، وما ثم رسول ولا نبي، فصح أن المخبر بهذا عن الله تعالى غير رسول ولا نبي، فإن كان هذا عن غير رسول ولا نبي فهو مصنوع موضوع لا يجوز قبوله، وإذا لم يجز قبوله فلا حاجة لنا إلى الاعتناء به، وقد كفينا أمره فاطلبوا الحق أنى تجدونه، فما عندي فيه غير هذا.

---

(١) في (ت): الذي.

(٢) سقطت من (م).

(٣) في (م): من.

(٤) في (ت): هل.

وأما صورة الكلام فحسن [لـو صـح][1] لـك تحقيـق صـحة شـكله بـما قـدمناه. والله أعلم.

النهي عن النوم بين العشاءين

مسألة:

في النوم المنهي عنه بـين العـشاءين[2]، أهـو نهـي أدب أم نهـي تكريـه، وإذا لم يـستطع الرجل على فعل شيء من الطاعات والوسائل في ذلك الوقت لعجزه، وإذا قعـد عنـد أبنـاء زمانه صار يتكلم أو يسمع من الكلام الذي[3] لا معنى له في أمور الدنيا، أيجوز له النـوم في ذلك الوقت إذا توخاه النوم، وغلبه وخوفه أن يخوض في كـلام الـدنيا، مـا الأحـسن لـه في ذلك إذا جبن عن عمل شيء مـن الوسـائل، ونيتـه في النـوم انتظـار صـلاة[4] العتمـة داخـل المسجد؟

الجواب:

النهي فيه نهي أدب، وتلحقه الكراهية لفضيلة الوقت، وينبغي لمن قدر أن يـستفرغه في الطاعة كذكر أو صلاة أو قراءة قرآن أو حديث أو أثر أو تعلم علـم أو مـذاكرة، فمـن لم يجد إلا الخوض في اللغو والباطل فالنوم خير له؛ لأن السلامة لا تعادل. والله أعلم.

---

(١) في (م): يوضح.

(٢) أخرجـه **البخـاري** في كتـاب: المواقيـت، بـاب: مـا يكـره في النـوم قبـل العـشاء (٥٦٨)، و**أبـو داود** في كتاب: الأدب، باب: النهي عن السمر بعد العشاء (٤٨٤٩)، و**الترمذي** في كتاب: أبـواب الـصلاة، باب: ما جاء في كراهية النوم قبل العـشاء والـسمر بعـدها (١٦٨)، و**ابـن ماجـه** في كتـاب: الـصلاة، باب: النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها (٧٠١) من طريق أبي برزة.

(٣) في (ت): ما.

(٤) في (م): لصلاة.

لا وصية لوارث

مسألة:

ومما يوجد عنه ﷺ حيث قال: **«ألا لا وصية لوارث»**[1] بين لي شرح هذه الرواية.

الجواب:

نعم قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: **«إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث»** فدل ذلك على عدم جواز الوصية لكل وارث إذا لم يكن بحق قد ثبت على الهالك ووجب عليه الخلاص منه، فلا تجوز للوارث وصية، وإن أوصى له كانت باطلة.

ومن مثل هذا ما اعتاده الناس من الوصية للزوجة بنفقة وكسوة مادامت في عدة الوفاة منه وهذا باطل.

ومنه ما توصي المرأة لزوجها من الصداق إن كان لها عليه صداق وهذا مثله باطل.

ومثله من يوصي بسلاحه وكسوته ونحو ذلك لأولاده الذكور فهذا باطل أيضا، أو بصيغة[2] المرأة وما بقي من عطرها وكسوتها لبناتها بعد موتها، وهذا كله باطل عاطل ليس بشيء وعليه فليقس. والله أعلم.

---

(١) أخرجه **الإمام الربيع** في باب: في المواريث (٦٦٧) من طريق ابن عباس مرفوعا. ورواه **النسائي** في كتاب: الوصايا، باب: إيصال الوصية للوارث (٦٤٦٨)، و**الترمذي** في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢١)، و**ابن ماجه** في كتاب: الوصايا، باب: لا وصية لوارث (٢٧١٢) من طريق عمرو بن خارجة.

(٢) الصيغة في العرف العماني هي حلي المرأة.

باب أصول الفقه

دلالة الأمر عند الأصوليين

مسألة:

على المعنى من قول الشيخ أبي محمد[1]: أنه إذا أمرنا الله تعالى بأمر، وجب علينا التزامه وامتثاله، إلا أن تدل على غير وجوبه قرينة أو مقدمة أو لاحقة، وإلا فهو كذلك، تفضّل شيخنا أوضح لنا في هذا مثالا نعرفه لنقيس عليه.

الجواب:

الله أعلم، وهذه مسألة من مسائل الكلام، اختلف فيها الفقهاء والمتكلمون، وأكثر قولهم أن الأمر على الوجوب ما لم تقم قرينة بعدم وجوبه؛ لأن على العبد امتثال أمر سيده حتما واجبا كقوله تعالى: ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾[2]، ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ ﴾[3]، ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[4] فإن حصلت قرينة أن الأمر به[5] إباحي أخذ بها كقوله تعالى: ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾[6] فقد علم أن ذلك كان ممنوعا من الصائم، وقد نزلت الآية بالرخصة لا بالوجوب، فالأمر على الإباحة معلوم بالقرينة

---

(١) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة السيلمي البهلوي، من علماء القرن الرابع، من شيوخه: الإمام سعيد بن عبد الله والعلامة أبو مالك غسان بن الخضر الصلاني، من تلامذته المشهورين: الشيخ أبو الحسن البسيوي، له مؤلفات منها الجامع وكتاب التقييد وكتاب الموازنة وكتاب التعارف. ينظر: **إتحاف الأعيان** ١/ ٢٩٥.

(٢) الأعراف: الآية (٣١).

(٣) النحل: الآية (٩١).

(٤) البقرة: الآية (٤٣).

(٥) في (ت) بها.

(٦) البقرة: الآية (١٨٧).

لمقدمة[١] تنسخ الحرمة، وبلاحقة وجود الإباحة.

وكذا في **قوله**: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾[٢] يعلم بقرينة أنه ليس أمراً بالمفترضات والشرائع، وإنما هو لمجرد[٣] الإباحة، وكذا في قوله تعالى: ﴿ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾[٤] يعلم بقرينة المقدمة من القصة المتنازع فيها، وما لم تقم القرائن فهو على الوجوب. والله أعلم.

أهل الروايات أولى بما رووا

مسألة:

ومما يوجد عن الشيخ الرباني أبي سعيد: ولسنا ممن يرد الروايات، فإن صدقوا فلأنفسهم، وإن كذبوا فعليها، وما أحفظه أن لفظ أبي سعيد هذا بعينه، بين لنا جميع ذلك.

الجواب:

قول الشيخ: «أهل الروايات أولى بما رووا» صحيح إذا احتمل فيها الحق والباطل، ولم تثبت في الطرق الصحيحة عنه ﷺ فلا يقطع بثبوتها وصحتها، ولا يصح الجزم أيضا بنفيها على سبيل القول بالغيب، وأولي الروايات أولى بما رووا إن صدقوا فلأنفسهم، وإن كذبوا فعليها، وما ربك بظلام للعبيد.

العمل بما جاء في آثار المسلمين

مسألة:

قد وجدنا شيخنا أن شيئا من الأثر لم يعمل به، ولا يؤخذ بشيء منه، مثل «المصنف»

---

(١) في (يم) بمقدمة.

(٢) الأعراف: الآية (٣١).

(٣) في (م) بمجرد.

(٤) البقرة: الآية (٢٢٣).

و«مختصر الخصال»، و«منهاج العدل»، و«جامع أبي محمد»، أهذا القول له أصل صحيح عندكم أم لا؟

الجواب:

كل آثار المسلمين الصحيحة جائز العمل بها، ولكن في بعض الآثار مسائل مجملة لا بد من النظر فيها، لتفصيلها وتفسيرها. والله أعلم.

صراحة لفظة «قيل» في ذكر الخلاف

مسألة:

في الذي يقرأ في بعض الكتب، ووجد مسألة فيها كذا وكذا وقد قيل، ولم يبين ما هو، أتكون قد قيل نفسها تقتضي الاختلاف، ويصير في تلك المسألة معنى غير ذلك؟ تفضل بيّن لنا ذلك مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

هذا اللفظ غير صريح في وجود الاختلاف، فلو وجد مثلا وقد قيل في الخنزير إن حرمته بنص الكتاب وإجماع الأمة لم يدل ذلك على أن القائل أشار إلى وجود الاختلاف في ذلك، لكن يمكن أنه حكى أثراً وجده[1] كذلك فنبه عليه بقوله: قد قيل ذلك، وربما وجد ذلك في مواضع يختلف فيها وقصد التنبيه على الاختلاف، فلا بد من مراعاة قرائن الأحوال لوضع كل حكم موضعه، إذ لا يصح غير ذلك. والله أعلم.

مواطن الأخذ بالحكم والعرف والعادة

مسألة:

[ما معنى قولهم الموجود في الأثر: إن الدين بني على الحكم وعلى قياد الاطمئنانة

---

(١) في (ت): وحده.

والعرف والعادة][1]

الجواب:

هذا من مجمل الأثر، ولا يصح إلا على تأويل الخصوص والعموم، والحكم هو الأصل في كل شيء، والاطمئنانة والعرف والعادة فروع يجوز[2] التوسع بها ما لم تعارضه حجة توجب المنع في الحكم، وهذا في غالب الأمور مثاله: يأتيك عبد مملوك بهدية يزعم أنها من عند سيده، أو يدعوك إلى بيت سيده لدخول[3] أو أكل أو نحوه، ويزعم أنه بأمر سيده، فيجوز الأخذ بقوله في الاطمئنانة والعرف والعادة وهو واسع، ولو أنكر السيد ذلك ولم تقم به الحجة بطل قول العبد، ووجب التسليم للحكم، والحكم لا يصح إلا بإقرار جائز أو بينة عدل.

ومثل هذا يتعذر في أكثر المعاملات من الأخذ والعطاء والبيع والشراء والهبات والتزويج، ويدخل في معاني الطهارات والنجاسات والأوقات والوصايا وغيرها، كما لو تنجست بئر أو ثوب فيؤخذ في تطهيره[4] بقول عبد أو امرأة أو غير ثقة، وذلك[5] في الحكم لا يجزي، وقس على ذلك، فالحكم هو الأصل في الجميع، والاطمئنانة جائزة مع ارتفاع الريب حيث لا شبهة فيه. والله أعلم.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (م): تجوز.

(٣) في (م): للدخول.

(٤) في (م): تطهره.

(٥) في (ت): فذلك.

خطأ العالم في الفتوى

مسألة:

العالم إذا[1] أفتى بباطل زللاً من لسانه، فعمل به المفتى أيهلك أم لا؟

الجواب:

قد **قيل**: إن المفتي في هذا الموضع سالم، والعامل بذلك في موضع ما لا يسعه العمل به هالك.

وقيل: إذا دخل فيما لا يسعه جهله من الأفعال المحجورة مع اعتقاد التوبة منه بعينه إن كان باطلا إن هدي إلى ذلك، وإلا ففي الجملة، واعتقد السؤال عنه بعينه إن اهتدى إلى ذلك، وإلا ففي الجملة لما يلزمه من ذلك، والدينونة بالخلاص مما يلزمه من ذلك بعينه إن عرف ذلك إن كان مما يلزمه فيه حق، وإلا ففي الجملة. فقد **قيل**: إنه يرجى له أن لا يهلك بذلك على هذه الشروط المذكورة.

وقيل: إنه لا يهلك على هذا إلا أن يقع فيما لا يسع جهله، فله حكم آخر، وقابل الباطل ليس بمعذور في قبوله، ولا بمباح له فعله ولا القيام عليه، وإنما رجيت[2] له النجاة في هذه الصورة بما اعتقده وأتى به من التوبة والدينونة والسؤال الواجب عليه[3] جملة وتفصيلا؛ لأن الهلاك يتحقق مع عدم ذلك لا مع وجوده، فكل داخل في مأثم أو هلكة فالنجاة له منها موجودة بالتوب والسؤال والدينونة بالواجب، ولا يهلك بذنبه تائب مقر دائن بالواجب عليه؛ فإنه لا يهلك على الله إلا هالك قد شرد عن الله شراد البعير النافر، وهو الذي لم يتب ولم يرجع إلى الحق. والله أعلم.

---

(١) في (م): إن.

(٢) في (ت): وجبت.

(٣) سقطت من (ت).

مسألة:

عن الشيخ ناصر بن أبي نبهان: واتفق أصحابنا أن القول بالرأي الذي لا يجوز [فيه الاختلاف لا يجوز][١]، وهالك من[٢] أجاز ذلك، ومعي أن في ذلك نظرا يحتاج[٣] إلى تفصيل القول في ذلك ليخص كل وجه منه حكمه في ذلك، فأما ما لا تقوم به الحجة إلا بالسماع من دين الله تعالى، وقامت الحجة بمعرفته فلا يجوز فيه القول بالرأي بجواز الاختلاف؛ لأنه لا يسعه اختلافه بعد ذلك على كل حال.

وإن خالفه على ذلك فلا شك في هلاكه، وأما فيما لا تقوم عليه الحجة بمعرفته بالسماع مما لا تقوم بمعرفته الحجة إلا بالسماع، وظن في تفسير الحق أنه كذا وكذا من غير أن يشك[٤] فيه فيلزمه الوقوف بالشك، ولم يخطر بباله أنه عسى أن يكون في ذلك حكم أنزله الله تعالى، أو في السنة جاء في ذلك حكم أو في إجماع حق فيلزمه الوقوف فأخطأ الحق فلا يهلك بذلك مع صدقه وصدق[٥] إخلاصه إلى الله تعالى في العمل بالحق، واعتقاده أنه لا يعمل إلا بالحق، ومتى ظهر له من علمه باطل ليرجع عنه ما لم يدن بذلك الخلاف.

وهذا القول يخالف من قال: إن من وجد في الشريعة للزوجة الربع من الميراث من زوجها، والمراد كذلك مع غير الأولاد، فلم يدر بذلك وأفتى أن لها الربع، وهناك مع الزوج أولاد إن خطأ العالم في هذا لا يعذر به إذا لم يكن أراد لها الثمن، فزلت لسانه فقال من حيث لا يدري بنفسه: إن لها الربع فهو الذي يعذر به من الخطأ، وإن خطر بباله عسى أن يكون قد جاء في دين عن الله في تنزيله أو في السنة أو في الإجماع لزمه الوقوف.

---

(١) في (م): الاختلاف فيه.

(٢) في (م): فيه.

(٣) في (ت): ويحتاج.

(٤) في (ت): شك.

(٥) في (ت): صدق بدون واو.

ومعي أنه لم يتوقف على هذا، وظن الحق ظنا لا شك معه فيه، وفي نفسه أن لو ثقل في ذلك ما دخل في الشك، فلا يهلك العالم المفتي، ولا المفتى المستفتي إذا عمل بذلك ما لم يدن بذلك. انتهى ما أردنا نقله من كلام الشيخ.

وقال في موضع آخر: إذا خالف الحق مما لا تقوم به الحجة إلا بالسماع، ولم تقم عليه الحجة بمعرفته بالسماع، وهو يظن أنه على الحق المبين، وقد علم الله منه صدق نيته وإخلاصه واعتقاداته الحقيقة أنه لا يهلك بذلك ولا من عمل بقوله ما لم يدن بذلك، وما لم تقم عليه الحجة بمعرفة الحق في ذلك، وهذا يخالف قول بعض أصحابنا كما ذكرناه، ولم أك منفردا بهذا القول الذي خالفت فيه بنفسي؛ لأن صاحب كتاب «الدليل لأهل العقول لباغي السبيل»[1] تأليف عالم من أصحابنا من أهل المغرب، كذلك أتى فيه أنه لا يهلك بذلك، ولمن **قال**: إنه لا يعذر بخطئه كذلك أحكاما أتاها في المنقطع الذي لم تبلغه الدعوة، ولم يبلغه شيء من أمور العبادة التي كلف الله تعالى[2] عباده المكلفين بذلك، ما يدل على عذر المخطىء كذلك، وعلى عذر ذلك العامل بفتواه، فيصح أن هذا القول الذي قيل به فيه أنه لا يهلك هو الأصح. انتهى.

قال غيره من الضعفاء: لما وجدنا هذا الرأي الخطير الصادر عن نتيجة فؤاد هذا الجهبذة البصير، وفاقاً للشيخ المغربي سررنا به غير قليل؛ لأنه فيه سعة من الضيق لمن منَّ الله عليه بسلوك الطريق، ولأنه غريب عندنا لم يأت به صريحا أحد من العلماء قبلهما فيما

---

(١) هو الشيخ أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني من أكبر علماء الإباضية من أهل وارجلان، ارتحل في أول شبابه إلى الأندلس، وسكن قرطبة وفيها حصل علوم اللسان والحديث له تفسير كبير وكتاب العدل والإنصاف في أصول الفقه وكتاب الدليل لأهل العقول في أصول الدين وهو المطبوع باسم الدليل والبرهان. توفي -رحمه الله- عام سبعين وخمسمائة. ينظر: **شرح مسند الإمام الربيع** ١/ ٣.

(٢) في (م) زيادة: بها.

عرفنا، حتى الكدمي -رحمة الله عليه- لم يأت به في «معتبره».

وكذا أبو نبهان -رحمه الله- لم نجده عنه في غير موضع من أثره، وإنما أدنى ما وجدنا في هذا الموضع من الرخصة في الفعل دون القول عن شيخنا الكدمي -رحمه الله-، ومع هذا كله أحببنا[1] مناظرة شيخنا الخليلي في جميعه لقلة درايتنا بمداخل هذه الأمور ومخارجها، فتفضل علينا أيها الشيخ -يرحمك الله- بإتيان ما عندك من العلم في هذا الشأن كله، لنعمل بعلم ونقول بعلم، جزاك الله خيرا.

الجواب:

قال العبد الفقير البليد العيي سعيد الخليلي قولا يرجو به في المعاد ذخرا، قربة لله وشكرا: إن الفتيا بما يخالف أصول الحق التي لا يسع خلافها هي من القول الحرام، المجتمع عليه في دين الإسلام، فمن أحل[2] بفتياه، أو حرم ما أباحه الله لا بد له من حالين؛ لأن قوله لا يعدو عن وجهين: إما أن يقول هذا حلال في دين الله، أو حرام عند الله، وهو في ذلك على خلاف الإجماع، وإن كان مما لا تقوم الحجة فيه إلا من السماع، فعندي أن هذا غير سالم في حاله، ولا معذور في مقاله؛ لأنه قائل بالباطل، كاذب على الدين، مفتر على الله تعالى مضل لعباده، يسجل عليه بقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[3]. **وقال الله تعالى:** ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[4] فقد قرن القول بما لا[5]

(١) في (م): أجبنا.

(٢) في (م): أجله.

(٣) الأنعام: الآية (١٤٤).

(٤) الأعراف: الآية (٣٣).

(٥) سقطت من (ت).

يعلم بالشرك بالله تعالى، وعده في جملة[١] ما ساقته الآية الشريفة من ذكر الفواحش العظيمة، فدعواه بأن الله أحله أو حرمه لا مخرج له من هذا البتة.

وقوله: بأنه حلال أو حرام في الدين مطلقا، لا يخرج عن هذا والتعلل فيه بالجهل، أو يظن حلاله أو بأنه لم تبلغه حرمته من السماع كله ليس بشيء؛ لأن الظن لا يغني من الحق شيئا، وتلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.

وقوله: إنه حلال أو حرام في الرأي، أو عند العلماء، أو مع المسلمين، أو في قول الفقهاء، أو في صريح الأثر، أو ما يجري هذا المجرى كله ملحق بذلك، فلا جواز له هنالك؛ لأنه من صريح الباطل الممنوع، وفي المجتمع عليه أن القول بالرأي في مواضع الدين حرام مجتمع على بطلانه، لا يوسع في القول به، ولا يجوز لأحد قبوله.

وحكم العامل به على هذا ما لم يدن به أو يعتقده عن الله كذلك، فحكمه في أحسن وجوه الاحتمالات له حكم راكب الكبيرة من هذا الباب في مسألة خطأ العالم، وقد صرح الشيخ أبو نبهان فيها بما يغني عن المزيد، ولم يبن لي في هذا الموضع ما ذهب إليه الشيخان: ناصر بن أبي نبهان، والمغربي الذي أسند رفيعته إليه، واعتمد في هذا التأصيل عليه، فإنهما قد جعلا للظن والشك والجهالة حكما يوجب العذر لمن قاله في مخالفة الدين.

وعندي أن هذا ما لا جواز له في رأي ولا دين، اللهم إلا أن يكون على نحو الوجه الثاني الذي وعدنا بذكره آنفا، وهو أن يتستر المفتي بنحو **قوله**: الذي معي أو عندي أو في نظري أو في رأيي أو يخرج معي أو يظهر لي أو يبين لي أو ما يجري مجرى هذا الباب، في تأصيل المسألة والجواب.

ففي أكثر ما قيل بظاهر أحكام اللفظ أنه لو زل أو أخطأ[٢] لم يأثم إن كان معه كذلك لاحترازه عن إطلاق القول في مسائل الدين، وإخبارهم بما في نفسه، **كما قال أبو بكر** –

---

(١) في (م) زيادة: واحدة.

(٢) في (ت): خطأ.

رضوان الله عليه-: إنما أقول فيها برأيي، فإن كان حقا فهو من الله، وإن كان باطلا فهو مني ومن الشيطان، وعلى هذا المذهب فيخرج أن هذا القول ليس بفتيا أصلا، وأن المستفتي ممنوع في معنى الحكم من الأخذ به إلا أن يعلم صوابه.

وكذا إن شرط فيه النظر وعدم الأخذ به إلا أن يظهر صوابه، ولهذا كان الشيخ أبو نبهان وغيره كثيرا ما يحترزون بمثل هذا في الأجوبة مخافة خلل الوجود، زلل ينشأ عن عللهم بإمكانها أدرى، وبالاحتراز منهما أحرى.

وأما في معنى الواسع فالقول بمثل هذه الأساليب إن صدرت عن الفقيه الذي تؤخذ الفتيا عنه، إذا علم أن هذه كانت طريقته فيما يريد أن يورده من معاني الرأي، فالأخذ به واسع في غير الحكم، وعدّه عنه رأيا جائزا إن كان هو ممن يؤخذ الرأي عنه، ويكون حجة في القول به، كما نبه الشيخ الكدمي -رحمة الله عليه- في غيرموضع من آثاره، على ما استحسنه من رأي القوم أو غيره، فأتى عليه بالإيماء والإشارة في أكثر المواضع، فكان من بعده أثرا يتلى، ورأيا يعتمد، -جزاه الله تعالى خيرا- على ما أظهره من الحق، وأوضحه من الهدى، فهذا ما عنّ لي أن أذكره في هذا الموضع. والله أعلم، فينظر فيه.

حجية الشهرة

مسألة:

مما قاله الشيخ ناصر بن أبي نبهان: فصح أن هلاك أهل الإقرار بأحد ستة أحوال:

الأولى: الضلال في التوحيد فيما[١] وجب أو أوجب الله الإيمان به مما تقوم به الحجة بمعرفته من العقل وجواز الرأي في ذلك الحال.

الحال الثالثة[٢]: إجازة الرأي لخلاف شيء من دين الله الذي لا يجوز فيه الاختلاف مما

(١) في (ت) زيادة: أوجب.

(٢) كذا في النسخ المخطوطة ولم تذكر الثانية.

لا تقوم الحجة بمعرفته إلا بالسماع، بعد قيام الحجة بمعرفته بالسماع.

و**الحالة الرابعة**: الدينونة على خلاف شيء من دين الله تعالى، مما لا يسع مخالفته على كل حال، قامت عليه بمعرفته الحجة أو لم تقم، فهو هالك بالدينونة في ذلك على كل حال.

والحالة الخامسة: مخالفة الحق فيما لزمه اعتقاده أو علمه أو تركه بعد قيام الحجة عليه بلزوم اعتقاده أو علمه أو تركه.

السادسة: براءة من ولي لا يجوز[١] أن يبرأ منه برأي ولا بدين أو تصديق شهرة توجب البراءة منه لا يسعه[٢] تصديقها.

فإن قلت: قال بعض أصحابنا: إن تصديق شهرة قتل عيسى بن مريم لا يجوز، هي شهرة توجب البراءة من أهل البراءة؟

فأقول: لا يجوز على من قامت عليه الحجة من كتاب الله، أو من لسان نبي[٣]، أو ممن تقوم به عليه الحجة في الفتيا، وإلا فهم في حكم العقاب قاتلوه؛ لأنهم معتمدون قتله، فكيف لا يحكم بعقاب القاتل، وليس قتل الأنبياء مما لا يجوز تصديقه، بل **قال**: ﴿ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ ﴾[٤] أي[٥] تتولون قاتلهم.

ومن صدق ذلك قبل قيام الحجة عليه بالسماع أنهم لم يقتلوه، ولم يهلك بذلك، وإن لم يأته كذلك فالحق كذلك، وإنما أخبرنا الله بحقيقة الأمر فيه، وذلك أنه كان النبي عيسى في بيت يهودي، وهم يريدون قتله، فقال لهم صاحب البيت: هو معي، فذهبوا معه إلى بيته فنظرهم عيسى -عليه السلام-، وخرج عنهم، ولم يعلموا به، فصور الله تعالى صاحب

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (م): يسع.

(٣) في (ت) زيادة: تقوم.

(٤) البقرة: الآية (٩١).

(٥) في (ت): أن.

البيت على صورة عيسى -عليه السلام- فقتلوه، ثم شكوا في قتله **فقالوا**: إن كنا قتلنا عيسى فأين صاحب البيت، وإن كنا قتلنا صاحب البيت فأين عيسى؟ فصاروا في شك من ذلك، وليت شعري هل ظهر عيسى بعد ذلك مع أحد غيرهم من أنصار أنصاره، أم أماته الله بعد ذلك. انتهى ما أردناه من هذا.

قال غيره: وإجازة الشيخ ها هنا لمن صدق تلك الشهرة، ما لم تقم عليه بذلك الحجة، لم نجدها[1] عن الشيخ أبي سعيد ولا غيره، فتفضل سيِّدِي علينا ببيان[2] هذا، وهل يخرج قول الشيخ ناصر في هذا على جواز الدينونة بذلك لقوله: وإن لم يأته كذلك فالحق كذلك ما لم تقم الحجة عليه، أم ذلك بالرأي كما أجازه في المسألة الأولى، وإذا جاز هذا دينا أو رأيا فهل صح جوازه من قبل أنهم أقروا على أنفسهم بما هم له أهل، ومن حيث إنهم يدعون على أحد من المسلمين شيئا من الكفر في دينهم، كما ادعت الشيع والروافض ما ادعت، وكمن ادعى من الكفرة سحر سليمان -عليه السلام-، ولم يدعوا على أحد من الخليقة حقا في نفس أو مال، فحينئذ لا يجوز تصديقهم بإجماع المسلمين.

تفضل سيِّدِي على خويدمك بحل هذه المشكلات، وبتفصيل هذه المجملات، وهل يجوز لمن بلغته الشهرة بأن فلانا تزوج فلانة، أو فلانا هذا هو ابن فلان، أو فلانا قد توفي بأرض الفلانية أن[3] يعتقد صحتها وتصديقها، ويكون سالما، وإن كان الأمر في علم الله ليس كذلك، أم لا يكون جواز ذلك [للحكم الظاهر كما أن الحاكم يقضي بشهادة الشهود لالتزام الأحكام الظاهرة أم لا يجوز ذلك][4] البتة، إذا وافقوا شهرة الدعوى، وما الفرق بين الشهرتين، وما السبيل على معرفة هاتين القضيتين؟ تفضل شيخنا علينا برد الجواب

---

(١) في (م): يجدها.

(٢) في (م): بتبيان.

(٣) في (م): أو.

(٤) سقطت من (ت).

مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

الله أعلم، وما أخوفني أن تكونوا بحالي مغترين، مع كونكم إلى البحث كالمضطرين، لعدم الفقهاء، وقلة العلماء في هذا الزمان الكدر، والذي أعلمه من نفسي وأخبركم به عني، أني كثير الجهل، قليل العلم، متكلف النظر، لا من أهل الرأي ولا من ذوي البصر، وعلى ما بي من قلة الدراية والتفطن للدقائق من النظر، والغوص على غوامض الحقائق من الأثر، فكأني أضعف عن الاعتراض على ما أورده في هذا المحل، هذا الشيخ الفقيه المجتهد، الذي أبرز ما عنَّ له في مسألة الشهرة في قتل المسيح -عليه السلام-، على من لم[1] تقم عليه الحجة بخلافها من بعض كتاب عن الله ناطق، أو نبي أو رسول من الله صادق.

إلا أن معتمد الشيخ الكدمي في هذا الباب، هو التمسك[2] بالهدى من أوثق العرى والأسباب؛ لأنها في الأصل شهرة باطل، وقولة زور، لو جاز تصديقها[3] والتعويل عليها، وكانت حجة لقائلها أو قابلها، لجاز قبول شهرة الدعوى بمن شهر معه أن أبا بكر قد اغتصب الإمارة بعد النبي ﷺ، وأن عمر بن الخطاب قد ضرب البتول فاطمة بنت الرسول -صلوات الله عليه- حتى ألقت الجنين من بطنها إن لم يشتهر معه إلا ذلك، ولا سمعت أذناه بما يخالفه هنالك؛ لأنه في الأصل من الممكنات والمحتملات، ولكن تحقيق هذه البحوث وتفصيلها مما يتسع القول فيه، فليطالع من كتب الفقه. والله أعلم.

مسألة:

وعن قومنا قال الشيخ: والخبر الصادق على نوعين:

أحدهما: الخبر المتواتر وهو الخبر الثابت على ألسنة قوم ولا يتصور تواطؤهم على

---

(١) في (ت): لا.

(٢) في (ت): للتمسك.

(٣) في (ت): أو.

الكذب، وهو موجب للعلم الضروري كالعلم بالملوك الخالية في الأزمنة الماضية والبلدان النائية.

قال الشارح: الخبر الصادق أي المطابق للواقع، وسمي بالمتواتر لما أنه لا يقع دفعة بل على التعاقب والتوالي، فهاهنا أمران:

أحدهما: أن المتواتر موجب للعلم وذلك بالضرورة فإنا نجد في أنفسنا العلم بمكة.

والثاني: أن العلم الحاصل به ضروري.

وأما خبر النصارى بقتل عيسى عليه السلام، واليهود بتأييد دين موسى عليه السلام، فتواتره ممنوع.

فإن قيل: خبر كل واحد لا يفيد إلا الظن، وضم الظن إلى الظن لا يوجب اليقين، وأيضا جواز كذب واحد يوجب جواز كذب المجموع؛ لأنه نفس الآحاد.

قلنا: ربما يكون مع الاجتماع ما لا يمكن يكون مع الانفراد كقوة الحبل المؤلف من الشعرات.

قال الشيخ ناصر: فيما أحسب أن كل شهرة في خبر شيء أصلها صحيح، وهي ما يلزم المتعبد تصديقها أو القول بها أو هي من واجبات العمل بها أو الترك لها.

فأما فيما عليه اعتقاده واجبا فعليه ذلك متى قامت عليه الحجة بسماعه إذا كان مما لا تقوم الحجة في ذلك إلا بالسماع.

فإن كان مما تقوم الحجة بعد سماعه لوجوبه عليه من حجة العقل كان حجة عليه كل من عبر له ولا يحتاج إلى شهرة.

وما كان مما لا تقوم الحجة بوجوبه من حجة العقل بعد سماعه بل لا تقوم الحجة في وجوبه إلا بالسماع وذلك فيما يلزمه اعتقاده **فقيل**: إنه تقوم عليه الحجة من كل معبر عبر له.

وقيل: بالأمين في دينه.

وقيل: بأمينين ولا يبعد ألا يهلك إلا بثقتين.

وأما فيما عليه أن يعمل به فإن كان مما لا يفوت **فقيل**: تقوم عليه الحجة بالواحد الأمين والثقة.

وقيل: بالاثنين كذلك.

وقيل: لا تقوم عليه الحجة حتى يحضر وقته كالصلاة فإذا حضرت قامت عليه الحجة بمن أخبره من قبل إن لم ينس ذلك بكل معبر.

وقيل: بما ذكرنا في الاختلاف.

وأما فيما لا يفوت **فقيل**: إنه تقوم عليه الحجة بمعرفة لزومه كما تقوم الحجة بمن عبر الصلاة له قبل حضور وقتها وذلك بوجوب معرفتها.

وقيل: لا يجب علم ذلك إلا عند وجوب العمل، فإن كان مما يجوز فيه تأخير أدائه **فقيل**: لا يجب عليه علم ذلك واعتقاد صدقه إلا إذا قرب فواته بمقدار ما يدرك فعله كالحج والزكاة عند الموت ولكن الوصية بذلك؛ لأنه لا يدري متى يدركه الموت.

وقيل: لا يهلك إذا اعتقد أداء ذلك باعتقاد صادق في أدائه أو الوصية به على موجبها عليه إذا مات ولم يدرك الوصية.

وأما الشهرة في تصديق أحداث باطلة فلا يجوز الاختلاف في الحكم بباطلها إلا أنها باطلة على أحد.

فإن كانت بداية الشهرة على وجه الحكم الظاهر(١) ولا يجوز إنكارها ولا ردها ولو كانت في الأصل غير صحيح أنه فعل ذلك الذي شهرت عليه، ولا يصدقها على حكم الحقيقة بل يكون كشهادة الشهود المقبولين في الحكم مع الحاكم على أحد لأحد آخر بحق فيصدقهما بحكم الظاهر ويحكم بشهادتهما، ولا(٢) يحكم عليه بذلك على الحقيقة في الباطن بل يحكم به على حقيقة حكم الظاهر.

---

(١) في (ع): بالظاهر.

(٢) في (ع): أو لا.

وإن كانت بداية الشهرة على غير الوجه الجائز في تصديقها، ولو كان صاحبها الـذي شهرت عليه قد فعلها ذلك في الباطن، والذين شهروا عليه ذلـك هـم صـادقون في البـاطن فلا يجوز تصديقها بحكم الظاهر، ولعـل مـراده مـا يكـون الخبر المتـواتر يكـون مـن العلـم الضروري. مثلا إن صلاة الفجر ركعتين والظهـر أربعـا وكـذلك العـصر، والعـشاء ثـلاث ركعات وما أشبه ذلك مما هو كثير في الشريعة يصير العلم ضروريا.

وكذلك تواتر الأخبار عن النبي ﷺ وبعثه ورسالته وأنه قد بعث، ولـولا أنـه يـصير علما ضروريا لأمكن الشك وإذا أمكن جاز، وذلك مما هو معلوم بالإجماع أنه يكون العلـم به كالعلم الضروري بالأشياء[1] التي يعلمها المرء علما ضروريا، وما أوضحه من البيان من الاحتجاج من تواتر أخبار النصارى أنهم قتلوا عيسى بن مريم ومنع مـن جـواز تـصديقه، وقال بذلك أحد من علماء أصحابنا - رحمهم الله جميعا -؛ لأن تـصديق الباطـل لا سيما في الأنبياء باطل وهو قول صحيح.

ولكنني أقول من غير خلاف لهم من أن خبر عيسى عليه الـسلام ممـا لا تقـوم الحجـة بوجوب الاعتقاد فيه أنهم لم يقتلوه إلا من السماع والشهرة في أنهم قتلوه ليس يكون النقص عليه عليه السلام، وإنما يكون النقص على قاتليه أن لـو كـانوا قتلـوه، وهـم في حكـم الإثـم قاتلون؛ لأنهم ذهبوا ليقتلوه وذلك أنهم أراد من أراد قتله من أهل زمانه ولم يعرفـوه في أي موضع فقال لهم رجل: أنا أدلكم عليه هو الآن في بيت، فذهب بهم إلى ذلك ودخلـوا فيـه، وعيسى عليه السلام فيه، نظروا عيسى في موضع منه وعرفوه يقينا أنه هو، فلما رأى القـوم قد دخلوا عليه وعرف قصدهم خرج من البيت، فصور الله تعالى ذلك الرجل الـذي دلهـم عليه على صورة عيسى عليه السلام فقتلوه ثم التمسوا الذي دلهم عليـه فلـم يجـدوه فـيهم، فدخل الشك في بعضهم و**قالوا**: إن كنا قتلنا عيسى فـأين صـاحبنا، وإن كنـا قتلنـا صـاحبنا فأين عيسى؟ فعلى هذا ففي الإثم قاتلوه ولا شك أنهم آثمون بقتله على هـذا الوجـه وإن لم

(١) في (ع): به الأشياء.

يقتلوه.

وأما أن لو كانت هذه الشهرة في مؤمنين به وأهل ورع وتقوى في ظاهر الحكم، وفعلوا ذلك ولم يعلم بذلك أحد ولكن اشتهر ابتداء الشهرة ممن لا يجوز تصديقهم في الحكم الظاهر لم يجز تصديق الشهرة عليهم.

وإن لم يكن منهم هذا، ولكن شهر عنهم هذا الفعل بشهود لا يجوز إلا الحكم بشهادتهم[1] لم يجز تصديق الشهرة عليهم بحكم الظاهر.

وأما بعد ما أنزل الله على رسول ﷺ تكذيب النصارى في ذلك فلا يجوز إلا تصديق التنزيل قامت عليه الحجة بمعرفة ذلك. والله أعلم.

وهذا بخلاف ما وجدته عن أصحابنا فينظر في ذلك ولا يؤخذ منه إلا عدله انتهى.

قال المحقق الخليلي -رحمه الله-: الله أعلم ولقد تركت الخوض في هذا وفي أكثر هذه المسائل ضعفا وعجزا لقلة علم وركاكة فهم فلتطالع من الأثر والله المستعان على كل خير وبالله التوفيق.

تعدد الأقوال على الضعيف

مسألة:

ما تقول في المبتلى إذا اختلف عليه في أمره علماء عصره، فمنهم من شدد وضيق عليه ورفع اختلافا، ومنهم من رخص وهون له عليه ورفع اختلافا أيجوز له أن يأخذ بما رخص له العالم، وتكون له سلامة فيما بينه وبين ربه، لا سيما إذا لم يعرف أعدل الآراء في ذلك؟

الجواب:

إن عرف الأعدل أخذ به لزوما إلا في موضع ما يجوز له أن يترك الأعدل عدولا عنه إلى الأحوط فيما ابتلي به من أمر نفسه، لا في الحكم على غيره لنفسه ولا لغيره، فإن لم يعرف

---

(١) في (أ) زيادة: ﷺ

الأعدل وجب عليه التحري والتماس الأعدل فيما أراد الأخذ به من مختلف فيه، فإن لم يقدر على معرفة الأعدل بنفسه، وقدر على من يعرفه بالعدل من أهل العلم وجب عليه مشاورة الفقيه وسؤاله عن الأعدل مما يريد الدخول فيه في موضع ما لا يوسع له في العدول إلى غير الأعدل لمعنى يجيزه، لا في الحكم على الغير كما بيناه.

وقيل: إذا كان الضعيف لم يعرف الأعدل فجائز له أن يأخذ بقول من أقوال المسلمين الصحيحة أي قول شاءه، وفي هذا راحة وبه كفاية، ولا سيما مع عدم المبصرين لتعديل الآراء كما هو الغالب في عصرنا. والله أعلم.

مسألة:

فيمن رأى[1] في الأثر قولا من أقاويل المسلمين، ورأى الاختلاف في ذلك، كمثل رجل قال لزوجته: مفارقة.

قول: لا يكون طلاقاً حتى ينوي به طلاقا.

وقول: هو طلاق نوى به أو لم ينو؛ لأنه قال الله تعالى: ﴿فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[2] وقد أخذ من قال إنه ليس بطلاق حتى ينوي به طلاقا توسعا بذلك القول، من غير اعتقاد منه بإبطال أحد الأقاويل إلا أن اعتقاده أن كلا القولين صواب، وعلى مثل هذه الأقاويل التي يجوز فيهن الاختلاف، إذا كان الاختلاف خارجا على وجه الصواب، هل ترى للضعيف التوسع بمثل ذلك؟ وهل لا[3] يأثم بذلك؟ أنقذك الله من المهالك.

الجواب:

نعم لا يضيق ذلك عليه على هذه الصفة. والله أعلم.

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) الطلاق: الآية (٢).

(٣) سقطت من (ت).

تعدد الأقوال في مسائل الأحكام

مسألة:

فيمن في يده شيء وفيه قولان: **قول:**[1] هو لزيد **وقول:** لعمرو، وزيد وعمرو كل يرى الرأي الأعدل في نفسه أن ذلك له دون صاحبه، والحاكم العدل الذي يجوز حكمه في المختلف معدوم في زمانهما، وكذلك من يقوم مقامه، أيجوز لمن قدر على أخذه منهما أن يأخذه لنفسه، ويحرم صاحبه منه على رغمه أم لا؟

وإذا كان يعلم أن صاحبه غير عالم بالاختلاف أو لم يعلم منه ذا ولا هذا، ولا عرفه[2] أن ذلك له على قول[3] أكله سواء، وهل يضمن الذي في يده إذا أخذه منه على الكره أو الرضا؟ تفضل أوضح لنا هذه المعاني بأوثق المباني، حسب ما أراك فيه مولاك مأجورا إن شاء الله.

الجواب:

والله الهادي، اعلم يا أخي أني لست من أهل المعرفة بالفتيا، ولا من المجدين في طلب العلم أو البحث عنه، فضلا عما وراء ذلك من بلوغ أدنى رتبة أهله، فكيف يجيب من لا دراية له لمن هو أعرف منه في العلم، وأبلغ في الفهم، وأكثر في المعرفة، وأولى بالتمييز، وأدرى بالحال، هذا مع قصور النظر من المجيب، وظهور التكلف مع وضوح العذر لبدو الجهل.

فما أظنك[4] يا أحمد أتحسبني أتكلم عن جم علم وكثرة فهم؟ لا فليس ذلك كذلك، ولكن أرى الأمر قد انعكس، فصار السائل مسئولا، والعارف مجهولا، بل أنت وصاحبك

---

(١) سقطت من (ت).

(٢) في (ت) زيادة: له.

(٣) في (م): قوله.

(٤) كذا في النسخ المخطوطة ولعلها: ظنك.

أولى وأجدر أن يوجه السؤال إليكما، فيقتدى بكما في المهم إذا نزل، والأمر إذا أشكل، ولم أقل ذلك بدعا، فقد أظهرته صدعا، معترفا لكما بذلك، ولكن فمن[1] خجلي أن[2] أرد كلامك، وإن كان التعذر أولى.

فأقول: اعلم يا أخي فإنا قد وجدنا في كتب الأصول، وسمعنا[3] من شيخنا كذلك أنه [لا بد وأن][4] يتحرى في نفسه للأرجح من الآراء، فلا بد وأن يكشف له من الحق ما يحركه إلى أحد القولين بتمييز ما لو بأن يرى أن ذلك هو الأصلح والأولى إذا قدر في النظر أنه بين خصمين مشتجرين قد حكما[5]. فإلى أيهما كان قلبه أميل فيراه أولى في الحكم بينهما، فذلك الحال يكتفى به للترجيح في حقه، فإن لم يفتح له شيء من ذلك، ولم يجد من العلماء من يعبر له الأرجح منه له، فلا بد وأن ينظر ما عليه جمهور العلماء، فلا يخرج من حد الأكثرين إلى قول الأقل، دع عنك ما وراءها من الأقوال الشاذة وجودا، وإن كان لها أصل لا يخرجها من كونها حقا، هذا إن علم ذلك فلا معنى للتقوى بتتبع الرخص لنفسه لأخذ أموال الناس بها لعدم الحكم في دهره فإن عز هذا المبحث وتساوى الأمران، وكان الرأيان في الوجود سواء، وفي الشهرة أو الخفاء أو الوجود عن العلماء كذلك، والتبس الأمر في الترجيح عليه من كل الجهات، فذلك موضع الحكم بالرأي.

ولا بد وأن يدخله معنى الاختلاف في اعتبار الحال، فهو حاكم من حكام الله في مقامه ذلك على صاحبه، إذ أجاز الله له الحكم عليه، أو نفسه لعدم الحاكم في دهره، وإذا

---

(١) في (م): ممن.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) في (م): وجدتا.

(٤) في (ت): ولا بد أن.

(٥) في (م): حكاه.

كان الترجيح مجهولا فليت شعري أي طريق نسلك بالحكم على غيره[١] من دون علم يوجب له إجازة ذلك، وهو نظر الأرجح على ما قاله المسلمون، فإن الحكم معهم على الغير لا للغير بغير نظر واجتهاد وتبصر وتفكر، وعلم ومعرفة ما يفتحه الله في الحال أنه لشبيه باتباع هوى النفس الأمارة، بل هو كذلك جزما إن كان ذلك منه حكما، [وإذا كان][٢] الأمر كذلك فلا شك في فساده.

وإذا كان الحكم غير جائز له [إلا بالأعدل مما يراه إن كان ينظر الأعدل إن كان ممن يظن بمن[٣] لا ينظر الأعدل][٤]، أيجوز له أن يدخل في الحكم على غيره بغير علم، ولا دراية؟ كلا فإنه محال وباطل وإلا فالجهل بهذا الحال خير من العلم لا شك.

وإذا لم يجز له أن يحكم بغيره على غيره حتى يتبين له الأعدل، فكذلك [غير مجوز][٥] له أن يحكم لنفسه على غيره حتى يصح له الأعدل من الرأي بأي شيء كان من وجوه التمييز، ولو بتعبير عالم في أنه الأرجح، وبعضهم يمنع ذلك إلا أن يبصر صواب ما قاله له ذلك العالم المفتي لذلك وهو الأصح عندنا في الحال لبقاء اللبس بحاله عنده، وإلا فما الفرق بين ذلك العالم، وبين علماء السلف من قبله، وربما كانوا أعلم فانظر وافهم.

وغير خاف إمكان نظر[٦] وتطرق الغلط والنسيان إلى ذلك العالم الحاضر فحضوره وغيبته سواء في هذا الاعتبار لعدم الفرق بالحق، فإن كشف له العالم وجه الترجيح لرأي جاز له الحكم به بين الخصمين أو[٧] بين خصمه و[١] بين نفسه ولم يبصر شيئا من معاني

---

(١) في (م): غير.

(٢) في (م): فإن.

(٣) في (م): بما.

(٤) كذا في الأصل.

(٥) في (م): غيره لا يجوز.

(٦) سقطت من (ت).

(٧) في (م): و.

ترجيح القول الآخر، فإن صح ما فتح له من حق في هذا، أيجوز له التمسك والأخذ بمقتضاه، وسواء كان الخصم بالاختلاف عالما أم لا؟ فالقول في المنع أو[2] الجواز واحد علمه من علم، أو جهله من جهل لا يتغير لعلم عالم به، ولا لجهل[3] جاهل، فهذا هو النظر والتدقيق عن وجوه ذلك بمبلغ ما علمناه، لا ما فوق ذلك قياسا واعتبارا على نحو ما وقفنا عليه أو سمعناه.

ولما فشا الجهل فكثيرا ما نرى الناس يتوسعون بقول ولو نادرا، فيرون ذلك مغنما، وإن[4] كان موافقا لغرضهم على ما تهواه منهم الأنفس، ومعاذ الله من ذلك في مقام الحكم على الناس للناس فكيف للنفس، فينبغي أن يكون أشد احترازا وأعظم احتياطا، وأكثر اجتهادا، وأوثق اعتمادا، ولكنهم مع ذلك لا يعدونه منهم حكما، وإنما يأخذونه توسعا إلى أن تقوم عليهم الحجة بمنع[5]، وعلى هذا فإن كان كذلك فلا أقول في حقهم إلا بالسلامة على هذه النية إن شاء الله.

وإلا فلو قيل فيه بالتحريج والتضييق لأفضى الحكم في دهرك إلى أن يترك الناس كل مختلف فيه من الأقوال مع عدم معرفة بالترجيح مع وجود جهلهم بالتمييز، ولا يصح الحكم بذلك فيضيق الأمر ويتسع التحريج فتعود الرحمة التي هي الاختلاف بالرأي نقمة على الناس.

وكما جاز لهم التوسع بالمختلف فيه في مواضع الدين كالصلاة والزكاة وغيرها، وكذلك لا يبعد ذلك في المعاملات، بل هو جائز في الاعتبار جزما على غير معنى الحكم،

---

(١) في (ت): أو.

(٢) في (م): و.

(٣) في (ت): بجهل.

(٤) كذا في الأصل، ولعل الصواب: إن.

(٥) في (ت): تمنع.

ولكن على هذا الاعتبار الثاني، فلو ثبت له[١] ذلك في ملكه وصاحبه الآخر غير ممنوع إن أدركه أو شيئا منه؛ لأن ذلك في يده ليس تملكا[٢] بحق، إنما هو بتوسع وتجوز وكما جاز لمن في يده ذلك التوسع والتجوز، فكذلك للآخر جائز أن يتجوز به ويتوسع، فلا موضع للمنع له ممن هو في يده إذا لم يكن في يده بحق ثابت له، ثم لو استقر في يده فقدر على إحرازه كان بذلك سالما لا آثما على هذا الاعتبار؛ لأنه كما جاز له التوسع به فكذلك يجوز له التوسع بالمنع لعدم الفرق، لكن جواز التوسع له[٣] بالمنع ليس مانعا لصاحبه الآخر متى أدركه.

فالتوسع له بالحكم لأخذه أيضا جائز، وليس للمتوسع الأول منعه على ذلك بعد القدرة منه، أي من الآخر، عليه لا يكون للمتوسع الثاني أو الثالث وهلم جرا إلا ما للأول من الحكم بالإجازة ما كان ذلك المختلف فيه باقيا موجودا، فهذا هو الفرق بين الحكم والتوسع للنفس، فإنه في موضع الحكم لنفسه لا يخرجه عن ملكه إلا حكم من حاكم عدل، وليس لصاحبه الآخر أخذه من بعد ذلك إلا بحكم، وقد قيل فيه بالإجازة أيضا إن أبصر عدل رأي آخر، فقدر على النزع كما هو في حكم التوسع؛ لأنه كما جاز للأول الحكم فكيف لا يجوز للثاني أن يحكم لنفسه أيضا، نعم والأرجح معي في الحال إذا ثبت للأول جواز الحكم لنفسه أن لا يثبت للثاني من بعده؛ لأن ذلك مما يؤدي إلى تسلسل الأمر، فكيف يكون ذلك حكما في شرع الله؟

وقد قيل بجواز الحكم في هذا[٤] الحال، كما لا يجوز لحاكم أبصر رأيا آخر أن ينقض حكم الحاكم بالرأي، فالقضية مثلها في هذا الاعتبار، ولكن الجواز للحكم في هذا الحال

---

(١) سقطت من (م).

(٢) في (م): ملكاً.

(٣) سقطت من (ت).

(٤) سقطت من (ت).

حتى يكون كذلك ينبغي أن يكون معلقا بشروط لا لمجرد النظر للنفس، فإن دعواه الحكم من نفسه لنفسه باطل، فكيف يثبت منه الحكم بالحكم، وهو في حكم الظاهر من المدعين لذلك الحكم لنفسه على غيره، وقد رأيت أن الشرح في مسألتك يطول، فقد بقي في النفس أشياء، والقرطاسة ضيقة، والظن أن التوسع هو المطلوب في الحال.

فلنرجع إلى شيء من ذكره باختصار، فالقول أنه إذا ثبت جواز التوسع مع جهل الأصل والترجيح، فلا ينبغي لأهل الورع والدين أن يستأثروا بذلك من دون المشاركة لهم بالرأي، بل النظر للجميع هو الأولى، فيصطلحان على شيء بينهما يأخذانه هنيئا مريئا برضا منهما متفق عليه هو الأولى والأصلح في باب الحزم والاحتياط؛ لعدم وجود الوجوب لأحدهما بالترجيح، فإن كان في شك من معرفة الأولى فلا شك أن الأولى به أن يخرج من الشك إن قدر عليه باتفاقهما، والصلح خير فيما أشبه هذه الأبواب من مواضع الشبهات والالتباسات والتشكيكات. والله أعلم.

كتبت الجواب إذا لم يعرف الأعدل، ثم نظرت المسألة بعد فإن كان يرى الأعدل جاز له أن يأخذه على الرأي الأعدل عنده والسلام.

إفتاء الضعيف بما يحفظ من آثار المسلمين

مسألة:

أجبني فيمن يحفظ مسائل من كتاب أو أخذها عن عالم زمانه إذا سئل عن شيء من محفوظه، مع أنه قليل العلم، أيجوز له أن لا يجيب جواب ما سئل عنه، إلى من هو أولى منه وأعلى، ويكون سالما من مقتضى الحديث: «**من آتاه الله علما فكتمه في موضع حاجة الناس إليه ألجمه الله بلجام من نار**»[1].

وإذا جاز له أن يجيب أيلزمه إعلام السائل أن هذه المسألة حفظت جوابها من كتاب

(١) أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: السنة، باب: من سئل عن علم فكتمه (٢٦٥).

كذا، وأخذته من فلان المشهور بالمعرفة في أوانه، أم لا يلزمه ويجوز له الإجابة دون أن يخبره بشيء مما ذكرت، وأنه لقيه في موضع من الأثر، أو موضعين فأكثر، أو أخذه عن عالم أو اثنين فصاعدا كله سواء في النظر أم بينه تفرقة في صحيح النظر؟

تفضل علينا بالإجابة بآية واضحة بلا إشكال عليّ، فإنني كما تعرفني قصير الباع في كل شيء، لا سيما مثل هذه الأنواع، وأولا عرفتك بأن مرادي من عظيم إحسانك وجسيم امتنانك، أن تجلو عن عين بصيرتي وسريرتي عمى جهالتي، وطالما صدّعناك[١]، لكن المروم منك إسبال ثوب العفو فإنما[٢] أنت أهل لذلك.

الجواب:

إن عرف الحق منها فقد صار بها خبيرا، وبحكمها بصيرا، وعليه وله إذا سئل في موضع الحاجة أن يجيب[٣] إذا سئل عما يعلم من الحق وموضع اللزوم، حيث يعلم حاجة السائل لأمر عناه في دينه، ولا يجد من يكتفى به لأداء فرضه، لا على حال.

وقد كان بعض أهل العلم إذا أتاه السائل ربما **قال**: اذهب إلى من تقلد هذا الأمر في عنقه يعني الإمام، ولعله يعلم منه الكفاية في تلك النازلة أو نحوها، فإن لم يعرف الحق فيما سئل عنه، فلا بد من أن يخبره بأنه رآه في الأثر أو سمعه من فلان وينظر فيه.

لكن هذا يخرج لا على معنى الدين، فإن كان الجواب في أصله حقا فلا ضير في الحق، قال ذلك على سبيل الاحتياط أم[٤] لم يقل، وإن كانت الأخرى فهاهنا موضع لزوم التثبت؛ لئلا يكون مبينا بغير الحق، ولا سيما إن كان يظن به العلم لئلا يلزمه الضمان والإثم، كما هو المشروح في الأثر، وكفى به عن الإطالة.

---

(١) أي: أزعجناك.

(٢) في (ت): إنما.

(٣) في (م): يجب.

(٤) في (ت): وإن.